مفاتيح شرح كتاب مصابيح فرّاء

قطع: ۲۸٫۵×۲۲٫۵

جلد: [illegible]

صفحات: ۳٤۸ ص

سطور: ۲۵ سطر

خط: نسخ

نوع كاغذ: [illegible]

شماره ثبت: ٦٣٢٤٠

وقف سيد سنان افندي المرحوم
المفتي بارض روم

قد انسلك في سلك ملكي بالشراء
وانا الفقير اليه سبحانه ابو بكر
الاسبري عفي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم
يا جامع الناس ليوم لا ريب
فيه اجمع على ضالّتي

رأیت فی المنام انی اخذت من ... ابیض علی ... اصفر مثل ورق ...
و ... باطنه هذه الآیة ... علیکم المیتة ... والمنخنقة والموقوذة والمتردیة الآیة ...
فاردت ان اطبخها لکن ترکت علی حالها ... لسبب ...

ورأیت فی المنام ...
... هکذا ...
... اظلموا

تاریخ تولد الولد الاعز الامجد نوح روّح الله روحه فی الدارین ورزقه الله تعالی رزقا حسنا حلالا طیبا وبعثنا هادیا واحسنا ومرضیا
وعلما نافعا وجعل الله حیاته موافقا لاسمه وعمرا طویلا فی آخر ربیع الاول قبل غرة ربیع الآخر من سنة احدی
وسبعین وتسعمائة فی اواخر لیلة الاثنین من ذلک الشهر المبارک وکان ... بدعاء العبد بقوله رب هب
لی من لدنک ذریة طیبة انک سمیع الدعاء ... تمت

وتاریخ تولد الولد الاعز الارشد روح روّح الله روحه فی الدارین ورزقه الله تعالی رزقا حسنا حلالا طیبا ویقینا صادقا وعمرا طویلا ورزقنا ومرضیا فی
ابتداء العشر الاخیر من جمادی الآخر من سنة ثلث وسبعین وتسعمائة فی لیلة الثلاثاء وقبل تولده
باشهر ... علی انه غلام ... فاشار کلامه تعالی الی انه غلام وخطر قلبی ان اسمیه هودا ام روحا
فبعد التولد سمیته هودا ثم حکی شیخ من ... بانه رأی فی المنام قیل له قل لاب ذکر الغلام
ان یسمیه روحا ثم سمیته روحا موافقة لذلک المنام تمت

... تاریخ صادق ... ۱۳۱۵

مفاتيح شرح مصابيح

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ولي التوفيق رب تمم بالخير وبه نستعين الحمد لله ملء السموات وملء الارض وملء ما شاء
بعد هذه الاشياء واشكره شكرا يكون جميع المخلوقات حتى الهباء بالنسبة اليه كذرة اذا نسبت
الى اجزاء الارض والسماء ثم التجاء الى من الاستحياء الى حصن لا احصي ثناء عليك كما انت كما اثنيت
على نفسك يا من الكرم على بلا احصاء واكمل الصلوات وادومها على رسوله محمد قدوة الانبياء ومتمم مكارم
الاخلاق ومسدد الملة العوجاء والتحية والرضوان على آله واصحابه وازواجه واولاده ومن اقتدى به الى يوم
الفصل والقضاء **اما** بعد فقد الح علي زمرة من خلاني وثلة من خلصائي ان اشرح لهم كتاب المصابيح تاليف الامام الهمام
ولي الانعام على الاسلام ركن الشريعة محيي السنة ابي محمد الحسين بن مسعود الفراء جزاه الله عن الاسلام والمسلمين الخير
وارضاه وجعل الجنة مأواه وطلبوا ان لا يكون مطولا مملا ولا مختصرا مخلا فاجبتهم الى ذلك واوردت في اول الكتاب
مقدمة في اصطلاحات اصحاب الحديث وانواع علوم الحديث واوردت فيه كل راو لم يكن مذكورا في متن المصابيح
وتركت من هو مذكور فيه وسميته بكتاب المفاتيح في شرح المصابيح واسأل من الله الكريم الوهاب ان يسدد
لساني ويهديني الى سبيل الصواب فانه ان اعانني عليه تيسر لي كل مستصعب عسير والا فلا اقدر على ما يقدر عليه
من الكلام طفل صغير ولا يأتي مني القليل ولا الكثير ولا النقير ولا القطمير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
ولا حول عن معصية الله ولا قوة على طاعته الا باعانته **اما** المقدمة ففي معرفة انواع علم الحديث فانواع علم الحديث عشرون
عشرون نوعا **النوع الاول** اشتراط الاسناد وهو شيء عظيم القدر عند اصحاب الحديث والاسناد من الدين قال عبد الله
ابن المبارك لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء ودخل الزهري على اسحاق بن ابي فروة وعنده جماعة
اسحاق يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقال رسول الله كذا فقال الزهري قاتلك الله يا ابن ابي فروة ما اجرأك
على الله تعالى لا تسند حديثك تحدثنا باحاديث ليس لها خطم ولا ازمة يعني كل حديث ليس له اسناد
كجمل ليس له زمام وليس له مالك معين ضال في باديه وقد جاء الحديث بالجمل الذي احد الجمل الضال في بادية فكذلك الحديث
اذا لم يكن مرويا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح ولم يكن مكتوبا في مكتوب كتاب صنفه امام معتبر
لم يجز نقل ذلك الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الحديث عني الا ما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار فقد نهى عليه السلام رواية الحديث من غير علم وكل حديث ليس له اسناد ولا هو مكتوب في كتاب
مصنف معتبر لا يعلم رواية ذلك الحديث عن رسول الله واذا لم يعلم روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا يجوز قبوله واذا ثبت اشتراط الاسناد فمعلوم ان كل حديث اسناده اعلى فهو اقوى وبالقبول احرى وعلو
الاسناد قد يكون بقلة العدد فكل حديث بين راويه وبين رسول الله عليه السلام اقل عددا فهو اعلى من حديث
راويه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر عددا وقد يكون بشهرة الراوي بعلم الحديث وكل حديث يروي عن
رجل مشهور بعلم الحديث فهو اقوى من حديث يروي عن رجل ليس مشهور بعلم الحديث وان كان يروي الرجل الذي
ليس مشهورا بعلم الحديث اقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجل الذي هو مشهور بعلم الحديث وكذلك الحديث الذي
يرويه رجل عالم بعلم الحديث ومتقن اعلى من الحديث الذي يرويه رجل ليس بعالم زاهدا كان او غير زاهد فقد قال وكيع لتلامذته

لتلامذته اي الاسنادين احب اليكم الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله او عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله فقالوا الاعمش عن ابي وائل فقال يا سبحان الله الاعمش شيخ وابو وائل شيخ وسفيان فقيه و
منصور فقيه وابراهيم فقيه وعلقمة فقيه وحديث يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله الشيوخ
وكذلك كل حديث مما يرويه اثنان اعلى من حديث يرويه واحد وما يرويه ثلثة اعلى مما يرويها اثنان وكل حديث
وكل حديث يرويه من عرف بقوة الحفظ والمواظبة على تتبع الحديث وقرائته وكتبه ومطالعته اعلى من حديث يرويه
واحد اذا لم يكن بهذه الصفة لان النسيان والغلط ممن لم يواظب على تتبع الحديث اكثر احتمالا ممن يواظب على تتبع
الحديث وكان علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه اذا نسي شيئا مما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سمعه من رجل
حلف الرجل الذي سمع منه انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسه وانما فعل هذا الاحتياط في صحة
الاحاديث الحديث وكذلك تقرر منهم بانه لا يجوز الاخذ الا بما صح من الحديث بل لا ينبغي له ديانة ان يقول قولا او يفعل
فعلا ليس له عليه حجة وينبغي ان يبحث الرجل عن حال من يروي عنه انه صاحب عقيدة مرضية في الشرع وصاحب تقوى
وصدق وديانة فان كان كذلك يروي عنه والا فلا وكذلك يبحث عن سنه هل سنه يحتمل روايته عمن يروي عنه وسماع
الحديث منه فان لم يحتمل فلا يروي **النوع الثاني** الحديث الموقوف وهو ما يكون اسناده متصلا الى الصحابي فلما
وصل الى الصحابي لا يقول الراوي عن الصحابي انه قال الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او سمعت من رسول كذا بل
يقول الراوي ان فلانا الصحابي يقول كذا او يفعل كذا او يأمر بكذا وما اشبه ذلك ومن الموقوف ما يقول صحابي كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون كذا او يقولون كذا او يأمرون بكذا **النوع الثالث** الحديث المرسل وهو ما يكون اسناده
متصلا الى التابعي فلما وصل الى التابعي يقول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا واختلف في ان الحديث
المرسل هل هو يحتج به ام لا واقوى المراسيل مراسيل سعيد ابن المسيب لانه كان فقيها صاحب فتوى وابوه صحابي
من اصحاب الشجرة وقد ادرك سعيد عمر وعثمان وعليا وطلحة والزبير الى اخرهم رضوان الله عليهم وقريب من
مراسيل سعيد مراسيل عطاء ابن ابي رباح وسعيد ابن هلال ومكحول الدمشقي والحسن ابن ابي الحسن البصري وابراهيم
النخعي ولم يكن المراسيل حجة عند الشافعي رضي الله عنه الا مراسيل سعيد ابن المسيب **النوع الرابع** المنقطع وهو
ثلثة انواع **احدها** ان يروي احد عن رجل مجهول مثل ان يقول حدثني رجل عن فلان والثاني ان يكون احد الرواة
مجهولا من طريق ومعروفا من طريق اخر مثاله قال سفيان الثوري حدثنا داود بن ابي هند قال حدثنا الشيخ عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور فمن ادرك ذلك الزمان فليختر
العجز على الفجور ففي هذا الطريق هذا الحديث منقطع لان الشيخ الذي روى داود ابن ابي هند عنه هذا الحديث مجهول
وقال علي بن عاصم عن داود ابن ابي هند نزلت جديلة قيس وهو اسم قبيلة فسمعت شيخا منهم يقال له ابو عمرو
يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على الناس زمان يخير الرجل بين
العجز والفجور فمن ادرك ذلك الزمان فليختر العجز على الفجور فهذا النوع ليس بمنقطع على الحقيقة لانه عرف
في هذا الطريق الشيخ الذي كان مجهولا في الطريق الاول ومن وصل اليه الطريق الاول دون الثاني فالحديث يكون منقطعا
عنده **النوع الخامس** المعضل وهو الحديث الذي يرويه اتباع التابعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن الصحابي

الصحابي المشهور ... وربما يكون الحديث معه معضلاً مسنداً بان يروي راوي الذي هو اتباع التابعين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت حديثا وهو يروي ذكر الحديث عن تابعي ويروي التابعي ذكر الحديث عن صحابي
ويرويه الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وربما حديثا يروي حديثا احد من اتباع التابعين عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيكون معضلا ويروي ذلك الحديث رجل اخر ويكون اسناده متصلا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا اتصل اسناد الحديث المعضل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر الراوي او من راو اخر خرج ذلك
الحديث عن كونه معضلا واذا قال احد اتباع التابعين ان فلانا التابعي يفعل كذا او يقول كذا يكون ذلك
الفعل او القول او الامر موقوفا على ذلك التابعي وكذلك اذا قال احد من اتباع تباع التابعين ان فلانا الذي
هو من اتباع التابعين يفعل كذا او يقول كذا او يامر بكذا يكون ذلك الفعل او القول او الامر موقوفا على ذلك الرجل
الذي هو اتباع التابعين [النوع السابع] المدرج وهو الحديث الذي وقع فيه لفظ من كلام الصحابي او التابعي ومن كلام
الصحابي النبي صلى الله عليه وسلم بان يروي ذكر الحديث رجل اخر من ذكر الراوي ويقول الى فلان الذي اروي عنه هذا
الحديث ان هذا اللفظ من كلامي فاذا روى احد حديثا وروى اخر ذكر الحديث ووجد لفظ في حديث احدهما ولم يوجد
ذلك اللفظ في حديث اخر فذلك اللفظ لا يعرف يقينا انه مدرج لامكان سقوط ذكر اللفظ من حفظ الراوي الذي ليس من حديثه
ذلك اللفظ وقد وقع اختلاف كثير بين الاحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الالفاظ فلا نقول هذا مدرج
[النوع الثامن] الغريب [النوع التاسع] العزيز [النوع العاشر] المشهور اما الغريب فهو الحديث الذي يكون اسناده متصلا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يرويه راو واحد اما من التابعين او من اتباع التابعين او اتباع اتباع التابعين
و العزيز فهو الحديث الذي يكون اسناده متصلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يرويه راويان او ثلثة والمشهور
هو كل حديث يرويه جماعة اكثر من ثلثة والمستفيض بمعنى المشهور فمن المشهور نحو قوله صلى الله عليه وسلم طلب العلم
فريضة على كل مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها ومنه الخوارج كلاب النار ومنه لا نكاح
الا بولي ومنه اذا انتصف شعبان فلا صيام حتى (رمضان) ومنه افطر الحاجم والمحجوم ومنه من سئل عن علم فكتمه الجم بلجام
من نار ومنه من مس ذكره فليتوضأ ومنه من كان له امام فقراءة الامام له قراءة ومنه الاذنان من الراس ومنه صلوة
القاعد على النصف من صلوة القائم وقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وقوله صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من اتى الجمعة فليغتسل وقوله صلى الله عليه وسلم
ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعضاء وقوله صلى الله عليه
وسلم كل معروف صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به وقوله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية
وقولهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع اليدين في الصلوة عند الركوع ورفع الراس وامره بافراد الاقامة وقوله صلى الله
عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وقوله صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تدابروا واهل الادب من الاحاديث
مثل حديث الايمان وحديث الزكوة وحديث الحج وحديث الافك وحديث الرؤية وحديث المعراج وحديث الشفاعة
وحديث القبر وحرام ... السقيم والمعلول الحديث الذي طعن في صحته ثقة او اكثر وهو ثلثة
انواع موضوع و مقلوب و مجهول فالموضوع ما صح عند اهل الحديث انه ليس بحديث منقول عن رسول الله

(Margin notes: ٤ — ... — الى — النوع الحادي عشر الحديث الموضوع)

الله بل هو موضوع وضعه احد والمقلوب هو الذي قلبه القلب دون متنا واسنادا ومعنى المتن اللفظ ما
ما يكون مداره على من لم يعرف في رجال الاحاديث اصلا اما المنكر فاعلم ان المقلوب والمجهول [النوع الثاني عشر]
المرفوع وهو الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خلاف الموقوف فان الموقوف منقول عن الصحابي كما
تقدم ذكره [النوع الثالث عشر] الضعيف وهو الحديث الذي فيه ضعف وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة
من المردودين من عدم العدالة والواضعة الرواية عن ... او سوء الحفظ او تهمة في العقيدة او عدم الوثوق
بما حدث به والاسناد الحسن لجبر فيه وتارة بعلل اخر مثل الارسال والانقطاع والتدليس المدلس ان يقول المحدث
قال فلان سمعت من فلان ولم يدرك فلان او راى فلانا ... فلانا ليظن السامع ان المحدث سمع من فلان
مثاله قال ابو عوانة انه حدثني الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلان
في النار قال ابو عوانة قلت للاعمش سمعت هذا من ابراهيم فقال لا حدثني به حكيم بن جبير عنه فظن ابو عوانة
ان الاعمش يروي هذا الحديث عن ابراهيم التيمي بلا اسناد فلا روى عن ابراهيم فهذا ... الاعمش ليظن ابو عوانة
انه سمع الحديث عن ابراهيم التيمي هكذا اورد هذا الحديث الحاكم النيسابوري في كتابه ومن جملة تلك الوجوه
ايضا الاضطراب في الاسناد وهو ان يروي الحديث عن شيخ ثم يرويه تارة اخرى عن دونه او فوقه او يزيد في الحديث
تارة وينقصه اخرى والتطويل في التدليس ... هذا الحديث معروف مدلس فيه [النوع الرابع عشر] الشاذ
قال الشافعي ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يرويه غيره هذا ليس بشاذ انما الشاذ ان يروي الثقة
يخالف فيه الناس هذا هو الشاذ من الحديث عن سفيان الثوري عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الظهر يرفع يده اذا كبر واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع هذا حديث
شاذ لانه روى هذا الحديث جماعة كثيرة ولم يذكروا فيه صلوة الظهر [النوع الخامس عشر] المسند وهو الحديث الذي
اسناده متصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جنس يدخل فيه الغريب والعزيز والمشهور وغير ذلك مما كان
اسناده متصلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتصل مثل المسند وكذا المتفق عليه ما كان بلفظ من المحدث
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مثاله ان يقول المحدث حدثني فلان عن فلان عن فلان الى رسول صلى الله عليه وسلم
[...] المسلسل وهو الحديث الذي يكون المحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متصل على
نسق واحد مثل ان يقول المحدث اخبرني فلان قال اخبرني فلان كل شيخ يقول اخبرني الى الصحابي او يكون الجميع
بلفظ حدثني الى الصحابي او يكون بلفظ سمعت فلان فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت تحديثه بالحديث
فلا يستقل ان يفعل الصحابي ذلك الفعل اذا حدث بذلك الحديث وكذلك يفعل كل شيخ ذلك الفعل الى اخر راوي
ذلك الحديث مثاله قال الحاكم حدثني الزبير بن عبد الواحد قال حدثني ابو الحسين يوسف بن عبد الاحد الشافعي
بمصر قال حدثني سليمان ابن شعيب الكيساني قال حدثني سعيد الادم قال حدثني شهاب بن خراش الحوشبي
قال سمعت يزيد الرقاشي يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد حلاوة
الايمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته
فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال وقبض انس على لحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه

(Margin notes: النوع التاسع عشر والنوع ... — الحديث المنكر — المقلوب — المجهول — عوام — النوع الخامس عشر الحديث المتصل — النوع السادس عشر الحديث المعنعن)

6

ومرة واخذ يزيد بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره واخذ انس بلحيته فقال امنت
بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال واخذ سعيد بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره
واخذ سليمان بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال واخذ يونس بلحيته فقال
امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره واخذ شيخنا الزنبري بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره
هذا ذكر انواع مصطلحات اصحاب الحديث المتداولة بينهم وبين اصطلاحات المتاخرين الاول
انهم يعنون بالصحاح ما اخرجه الشيخان اماما اهل هذه الصنعة ابو عبد الله محمد ابن
اسمعيل الجعفي البخاري وابو الحسين مسلم ابن الحجاج القشيري رحمهما الله في كتابيهما او احدهما و
شرطهما ان يرويا الحديث عن الصحابي المشهور بشرط ان يكون لذلك الحديث راويان من التابعين وعلى هذا
لا يجوز ان ينقص عن الراويين الى ان يصل الى المحدث كلهم ينبغي ان يكونوا ثقات مشهورين ويعنون
بالحسان ما اخرجه ابو داود سليمان ابن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد ابن شعيب النسائي وابو محمد عبد الله ابن محمد ابن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي
وابو عبد الله محمد ابن يزيد ابن ماجه القزويني رحمهم الله والاحاديث الحسان كلها منقولة
عن الروايات المقبولة الا انه ما روعي فيها الشرط المرعي في الصحاح بل جوز اصحاب الحسان ان يكون
للصحابي راو واحد من التابعين وللتابعي كذلك راو واحد وكذلك الى اخرهم وهذه المصنفات
السبعة اعني الصحاح والحسان معتبرة مشهورة الا ان الصحاح اشد اعتبارا واعتمادا عليها ولا يجوز
لقائل ان يقول كل حديث وجدناه في هذه الكتب السبعة قبلناه وما لم نجد منها فيها لم نقبله
لان الاحاديث الصحاح المعتبرة غير محصورة في هذه الكتب السبعة بل قد صنفت كتب كثيرة معتبرة
معتمد عليها غير هذه السبعة فطريق قبول الحديث ان ينظر الى ناقله فان كان ناقله معتبرا واسناده متصلا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مقبول

بيان المختصر وهو الحديث الذي روي بعضه وترك بعضه

بيان المنقص ومثله المستقصى وهو الحديث الذي روي جميعه من غير ان يترك منه
شيء

بيان الناسخ والمنسوخ وهما الحديثان المتنافيان احدهما متاخر عن الاخر
فالمتاخر ناسخ والمتقدم منسوخ والنسخ ابطال الحكم المتقدم

بيان ما اصطلحوا عليه في الاجازة
وهي انواع الاول ان يسمع من لفظ المحدث يحدث وليس مع المستمع احد فيقول المستمع حدثني فلان وان كان
مع المستمع احد يقول حدثنا فلان الثاني ان يقرأه على المحدث بنفسه فيقول اخبرني فلان وان لم يقرأ على
المحدث بنفسه بل هو حاضر يقول اخبرنا فلان واختلف في ان القراءة على المحدث هل هو اخبار ام انباء
فالجمهور على انه اخبار الثالث ان يعرض المستفيد كتابا او جزءا على المحدث وينظر فيه المحدث ويروي المحدث
انه سماعه او قراءته او تصنيفه فيقول المحدث اجزت لك ان تروي عني ما في هذا الكتاب فاذا روى المستفيد
ذلك الكتاب يقول انبأني فلان بهذا واختلف في هذا النوع انه اجازة ام ليس باجازة حتى يتبين من المحدث
او قرئ على المحدث فذهب مالك وسفيان ابن عيينة وجمع كثير انها اجازة وعند البعض ليس باجازة والمختار في عرفنا

في عرفنا انه اجازة النوع الرابع ان لا يقول المحدث مشافهة للمستفيد اروِ عني جزء الكتاب بل يكتب اليه
من مدينة الى مدينة اني اجزت لفلان ان يروي عني كتاب الفلاني فهذا ايضا اجازة او يكتب اليه فلان اروِ عني
الكتاب الفلاني فهذا ايضا اجازة ويقول المكتوب اليه اذا روى ذلك الكتاب كتب الي فلان واجازني ان اروي عنه هذا
الكتاب النوع الخامس ان يقول المحدث للمستفيد مشافهة اجزت لك ان تروي عني الكتاب الفلاني
من غير ان يدفع ذلك الكتاب اليه بيده فهذا اضعف من النوع الثالث واقوى من النوع الرابع ويقال للنوع الاول
الاول السماع وللنوع الثاني الاخبار وللثالث العرض والمناولة وللرابع الكتابة وللخامس الاجازة ويقول المستفيد
في النوع الخامس اجازني فلان ويقول انبأني اجازة واقوى هذه الانواع الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الخامس ثم الرابع
وقد جوز بعض المتاخرين ان يقول المحدث اجزت لمن ادركني ان يروي عني كلما صح عنده من رواياتي من
شيء حتى هذا ذكر اصطلاحات اصحاب الحديث

قوله الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى الحمد يطلق على
جميل صفات الموصوف والشكر على انعامه والله يحمد بنفسه ولا يشكره والثناء ذكر فضائل من اثنيت عليه وفي
هذه الالفاظ اختلاف كثيرة ونحن لا نطول حبا للخفة كيلا يطول الكتاب وسلام على عباده الذين اصطفى
اي سلام من الله تعالى [illegible] على الذين اصطفى هو الله اي اختارهم الله هم من الانبياء والاولياء
والملائكة وجميع اهل الطاعة اصطفى اصله اصتفى وهو افتعل من صفى يصفو فلما كان فاء افتعل حرفا من
حروف الاطباق وهي الصاد والضاد والطاء والظاء يقلب تاء افتعل طاء ليكون مجانسا للفاء في الاطباق
والمصنف اورد هذه الالفاظ تيمنا بقوله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم وقل الحمد لله وسلام على عباده
الذين اصطفى والتنكير في السلام بمعنى التنويع وافادة العموم في كثير من المواضع كما يقال والله لا اشرب ماء
ولا اشرب الماء فان حكمها واحد وفائدة التنكير ههنا لاجل السلام من الله تعالى على عباده لا يكون قليلا حتى يتفاوت
بين التنكير والتعريف وعادة جميع المصنفين الابتداء في اول كتبهم بالحمد لله تبركا بما رواه ابو هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء وفي رواية كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم
الخطبة طلب زوجة وغيرها من الحاجات والتشهد كلام يذكر فيه كلمتا الشهادة كخطبة النكاح وخطبة الجمعة
وقراءة التحيات في الصلوة الجذماء تانيث الاجذم وهو المقطوع والصلوة التامة الزاكية على رسوله المجتبى محمد
سيد الورى وعلى اله مصابيح الهدى وفي نسخة نجوم الهدى الصلوة على النبي من الله تعالى ارادة التزيين ورفع
الدرجة ومن الملائكة الاستغفار والثناء وطلب زيادة الرحمة ومن المؤمنين الدعاء والزيادة لرفعتها
له واراد بالتامة ما يكون الكمال تاما يعطي احدا من الانبياء والملائكة وغيرهم من الفضيلة والكرامة واراد
بالزاكية ان يكون نزول الصلوة عليه متصلا غير منقطع الرسول فعول بمعنى المرسل وهو مفعول من ارسل اذا
بعث والفرق بين الرسول والنبي ان الرسول من بعثه الله على قوم وانزل معه كتابا او لم ينزل كتابا ولكن امره
بحكم لم يكن ذلك الحكم في دين الرسول الذي كان قبله والنبي من لم ينزل عليه كتابا ولم يامر بحكم جديد بل امره بان يدعو الناس
الى دين الرسول الذي كان قبله وقيل الرسول من نزل عليه جبريل وامره بتبليغ رسالة الله تعالى الى الناس والنبي
من لم ينزل عليه جبريل بل يسمع صوتا او راى في المنام انك نبي فليخبر رسالة الله تعالى الى الناس والنبي هو الذي ينبأ

ادركم

والظاء م

٨

نبأ اي يخبر عن الله تعالى فعيل بمعنى مفعل بكسر العين وقيل بمعنى المفعل بفتح العين فعلى الاول معناه
مبلغ ومخبر عباد الله تعالى بامر هو الله تعالى من الاحكام وعلى الوجه الثاني انه رجل ام
اخبره الله تعالى وعلمه القران والاحكام وغير ذلك مما علمه ويجوز ان يقال للرسول مرسل ونبي كلاهما جاز
له ولا يجوز ان يقال للنبي مرسل يقال له نبي المجتبى مفعول من اجتبى يعني اصطفى المجيد الحميد اسم مفعول
من التمجيد وهو المبالغة في الحمد والتكثير في الحمد هو يعني هو من حمده الله حمدا كثيرا غاية من الخصال
الحميدة الورى الخلق المصابيح جمع مصباح وهو معروف الهدى الطريق المستقيم يعني مصابيح الهدى
انهم ارشدوا المومنين الطريق الدين واظهروا الدين **اما بعد** فهذه الفاظ صدرت عن صدر النبوة
وسنن سارت عن معدن الرسالة واحاديث جاءت عن سيد المرسلين وخاتم النبيين اما التفصيل فما
ما اجمله القائل يعني حين ابتداء الكتاب بالحمد لله لا يعلم احد ما يريد تفصيل ويبين بعد هذا ما يريد
من التصنيف وبعد كان اصله بعد حمد الله والصلوة على رسول الله فترك المضاف اليه ليعلم به فلما قطع
لفظة بعد عن المضاف اليه بني على الضم فهذه الفاظ فهذه مبتداء والفاظ خبره **و قوله** صدرت
جملة صفة الفاظ وما بعده معطوف على هذه الجملة ومعنى صدرت اي رجعت وجاءت عن صدر النبوة
اي عن لسان من هو صدر النبوة وصدر القوم اجلهم واكبرهم في الرتبة يعني به عن سيد المر
سلين السنن جمع سنة السنة السيرة والطريقة وصورة الوجه والمراد بها هاهنا ما بينه
النبي صلى الله عليه وسلم من امور الدين **المعدن** بكسر الدال الموضع الذي يخرج منه الذهب والفضة
وغير ذلك من الجواهر يعني به هاهنا من هو موضع الرسالة واهل الرسالة والرسالة ما ارسل الله تعالى
رسله من احكام الدين يعني هو الذي ظهر منه احكام الدين **الاحاديث** جمع احدوثة وهو ما يحدث
به والحديث ويجوز ان يكون الاحاديث جمع حديث فيكون جمعا على غير قياس **والخاتم**
اسم فاعل من ختم يختم اذا اتم شيئا والطبع ختم شيئا يعني نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اتم النبيين و
ختم عليهم يعني لا يجيء بعده نبي **هن** مشكاة خرجت من مشكاة التقوى هن اي الاحاديث
كالانوار يهتدي المسلمون بنورها ويتخلصون من ظلمة الكفر والجهل ويصلون الى نور الشريعة وفضاء
الطريقة والحقيقة فمن حفظ حديثا واحدا من اعتقاد صحيح تنور واضاء ساحات صدره وارتحلت
الظلمة الشيطانية عن صدره فان عمل به ازداد نورا على نور فكلما يزيد الرجل حفظ الاحاديث والعمل
بها يزداد نوره حتى يظهر نور التجلي في فضاء قلبه ويجلس سلطان الحقيقة على الكرسي المعنوي المصفوفة على
علي فراش قلبه فحينئذ لا يحزه من خذله ولا من خالفه ويستغفر له من في السموات ومن في الارض
والحيتان في جوف الماء خرجت اي خرجت المصابيح عن مشكاة التقوى اي عن صدر النبي صلى الله عليه وسلم
الذي هو معدن التقوى ومنبع التقوى **المشكاة** الكوة التي تكون في الحائط وغيره يوضع فيها
المصباح وقيل المشكاة هو الظرف الذي فيه الدهن والفتيلة والمصباح هو الضوء شبه المصنف
رحمه الله الاحاديث بالمصابيح وفم النبي او صدره بالمشكاة وهو تشبيه على غاية الحسن والفصاحة

والفصاحة **قوله** مما اوردها الائمة في كتبهم جمعتها للمنقطعين الى العبادة ليكون لهم
بعد كتاب الله تعالى حظا من السنن وعونا على ما هم فيه من الطاعة اوردها اي الاحاديث التي جمعها
الائمة في كتبهم ورد الرجل اذا اتى بنفسه واورده غيره اذا اتى به **الائمة** جمع الامام المنقطعين
الى العبادة اي لمن انقطع عن جميع الملاذ واعرض عن الدنيا وتوجه الى العبادة وامر الاخرة فمن هذه صفته لا بد
له من معرفة الاحاديث ان يسلك مفازة بعيدة لا يمكنه سلوكها الا بدليل حاذق يهديه ويمشي على اثره ليوصله
الى المقصد فالسبيل ابعد واخوف من سبيل الاخرة فاذن لا بد لسالك هذه السبيل من دليل حاذق
ودليل هذه السبيل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا بد لسالك سبيل الاخرة من اقتداء بافعال رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقواله ولا سبيل الى معرفة افعاله واقواله بعد الصحابة الا بتتبع الاحاديث فان فيها منقولة
افعال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقواله فمن حرم الاحاديث حرم خير الدنيا والاخرة ومن رزق حظا رزق
حظا كاملا من خير الدنيا والاخرة واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كالمطر النازل وصدور الناس
كالارض وكل صدر قبلها قبولا عن عقيدة صحيحة وعظم شانها ينبت في صدره فنون الرياحين والحكم
وا صناف النبات الذي ينتفع به الناس ويشفى به المريض ومن لم يقبلها او يقبلها ولكن لا عقيدة
صحيحة ولم يعظم شانها انبت في ارض صدره انواع الشوك الذي يتاذى به الناس يعني يتولد منه النفاق
والجدال والتكبر ودليل ما قلنا قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا
كذلك نصرف الايات لقوم يشكرون **قوله** ليكون لهم بعد كتاب الله تعالى حظا من السنن يعني يكون
لهم حظان احدهما بقراءتهم القران والعمل به والثاني بقراءتهم الاحاديث لو لم يكن لهم حظا والعمل به فمن
علم القران وعمل به ولم يعلم الاحاديث لم يكن حظه تاما لان جميع احكام الشريعة من الامر والنهي والحلال والحرام
واحوال الانسان من الموت الى دخول اهل الجنة الجنة واهل النار النار وغير ذلك ليس مذكورا في القران بل بعض هذه
الاشياء مذكور في القران وبعضه غير مذكور ودليل ما قلنا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايحسب احدكم
متكئا على اريكته يظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في القران الا واني والله قد امرت ووعظت
ونهيت عن اشياء انها لمثل القران او اكثر الى اخر الحديث **قوله** وعونا على ما هم فيه من
الطاعة يعني ليتعلموا كيفية العبادة وتدرك طايف رسول الله صلى الله عليه وسلم واوراده من الصوم
والصلوة وغير ذلك فان العمل بسنة من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم يتضاعف ثوابه وان كانت عبادة
قليلة على عبادة ليست بسنة وان كانت عبادة كثيرة **قوله** وتركت اسانيدها حذرا من الاطالة
عليهم واعتمادا على نقل الائمة الاسانيد جمع اسناد وهو رواية واحد من اصحاب الحديث عن واحد هكذا
متصلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحذر الاحتراز حذرا اي للحذر الاطالة اصله اطوال فنقلت فتحة
الواو الى الطاء وقلبت الفا ثم حذفت احد الفين وادخلنا لها عوضا عن الالف المحذوفة ومعناه التطويل
الاعتماد الاتكاء واصل الاتكاء عليه يعني تركت ذكر رواة الحديث بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
لشيئين احدهما كيلا يطول الكتاب والثاني الاكتفاء بايراد الائمة الذين استخرجت هذه الاحاديث

لان من اراد م

منهام

عن م

من كتبهم **قوله** ذكر الرواة يعني اذا ذكر الائمة رواة الاحاديث بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصحح الاحاديث فلا حاجة لي الى ان اذكر الرواة **قوله** وربما سميت في بعضها الصحابي الذي يرويه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما كلمة التقليل كما ان كم كلمة التكثير فهذه اللفظة يدل على ان اكثر احاديث
هذا الكتاب لم يورد المصنف الصحابي الذي يرويها واقلها اورد فيها الصحابي الذي رواها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحن نجد بخلاف ذلك لانا نجد اكثر احاديثه مذكورا فيه الصحابي واقلها لم يكن
مذكورا ولعل المصنف ذكر القليل من الصحابي في متن الكتاب وكتب بعضا من الرواة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الحواشي وكتب الناسخون في المتن ما كتبها المصنف في الحواشي فصار الرواة المذكورون
في متن الكتاب كثيرا والمتروكون ذكرهم قليلون فلذلك نادى الكرك بعد صحة قول المصنف وربما سميت
في بعضها الصحابي لان ما اورده في المتن قليلا فكثره الناسخون في المتن والدليل على هذا وجداننا نسخ هذا
الكتاب مختلفة في ذكر الرواة ففي بعض النسخ يكون فيه راو لم يكن ولم يذكر الراوي في نسخة اخرى وذكر في
اكثر النسخ متفاوتة فيه **قوله** لمعنى دعا اليه يعني لا حاجة الى ان اذكر الصحابي ولا غيره من الرواة لان
رواة احاديث كتابي هذا مذكورة في كتب الائمة ولكن ذكرت لمعنى الاحاديث الصحابي الذي يروي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاني ذكرته احتياجا وذلك الاحتياج يكون من وجوه احدها ان يكون الحديث
رواه كثير من الصحابة بالفاظ مختلفة كل واحد يرويه بلفظ اخر فان لم اذكر الصحابي لم يعرف ان هذه الالفاظ
العبارة رواية اي صحابي من الذين يروون ذلك الحديث فلاجل ان يعلم ان ذلك الالفاظ رواية اي من ذكرت
صحابي تلك الاحاديث والثاني ان يروي الحديث جماعة وفي رواية بعضهم ضعف او انكار او للجهالة الراوي او
لكون الحديث مرسلا او منقطعا او غير ذلك وليس في رواية بعضهم ضعف وخلل فحينئذ لابد من ذكر
الصحابي حتى يعلم المحدثون ان هذا الراوي من الذين في روايتهم ضعف ام من الذين ليس في روايتهم ضعف
والثالث ان يكون الحديث يعارضه حديث اخر ويكون احد الحديثين المتعارضين منسوخا فلابد ههنا
من ذكر الصحابي حتى يعلم كونه متقدما في الاسلام او متاخرا مثلا ان يروي احد حديثا ومات في السنة الثانية
فيعلم ان حديث الصحابي الذي اسلم في السنة الثالثة ناسخ لحديث الصحابي الذي مات في السنة الثالثة
اذا كان الحديثان متناقضين لان التناقض في الشرع غير جائز والرابع ان يروي احد حديثا
وفيه حكم مطلق ويروي اخر ذلك الحديث وقد قيد في روايته هذا الحكم الذي كان مطلقا في رواية ذلك فلابد
من ذكر الصحابي حتى يتميز راوي الحديث المقيد من الراوي الحديث المطلق مثاله ما روى علي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ اطلق الحكم في هذا الحديث ولم يبين ان الوضوء
على من نام قاعدا او كان مضطجعا ويروي ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء على من نام مضطجعا
فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله فقيد في هذا الحديث وجوب الوضوء على من نام مضطجعا **قوله**
وتجد احاديث كل باب منه تنقسم الى صحاح وحسان وتجد اي وتجد ايها المخاطب
منها اي من الاحاديث المجموعة في هذا الكتاب منقسمة على قسمين احدها صحاح والاخر

والاخر حسان وقد ذكر الاحاديث الصحاح والحسان قبل هذا في مقدمة الكتاب **قوله**
اعني بالصحاح ما اخرجه الشيخان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري وابو الحسين مسلم
بن الحجاج القشيري اشار بقوله اعني ان الصحاح والحسان اصطلاح وضعه وليس شيئا وضعه
المتقدمون لانه لو كان شيئا وضعه المتقدمون يقال عنوا وما قال اعني ومعنى اعني اريد من عنى
يعني عناية اذا اراد واكثر استعماله في ارادة المعاني من الالفاظ يقال عنى فلان بالكلام بهذا المعنى اخرجه
الشيخان اي اورده الشيخان وجمعه الشيخان والضمير في اخرجه راجع الى ما والجعفي منسوب الى جعفة
وهو اسم بلد ونسب البخاري الى جعفة والبخاري الى موضع ولم يكن له وقشير اسم قبيلة نسب مسلم اليه
قوله في جامعيهما او واحدهما اي في كتابيهما الجامع الكتاب سمي الكتاب جامعا لانه يجمع احاد
احاديث او كلمات متفرقة في موضع واحد يعني ما اورده الشيخان في كتابيهما او اورده احدهما في كتابه
من الاحاديث سميت تلك الاحاديث صحاحا واعني بالحسان ما اورده ابو داود سليمان
ابن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي وغيرهما من الائمة في تصانيفهم
ثم يعني سميت الاحاديث التي اوردها اصحاب السبعة غير البخاري ومسلم حسانا وقد ذكر اسامي اصحاب
الصحاح السبعة في مقدمة في الكتاب وكل واحد منسوب الى بلد الا القشيري فان القشير اسم قبيلة
والحسان جمع حسن كما ان جمع جيد **قوله** واكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل غير انها
لم يبلغ غاية شرط الشيخين في علو الدرجة من صحة الاسناد واكثرها اي اكثر الاحاديث الصحاح
الحسان يعني لا تظن ان الاحاديث الحسان ليست معتبرة مرضية بل كلها صحيحة منقولة
عن العدول ولكن لم تبلغ غاية شرط الشيخين يعني البخاري والمسلم وقد ذكرت شرطه
الشيخين اللذين هما صاحب الصحاح وشرط اصحاب الحسان في مقدمة الكتاب **قوله**
اذ اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن يعني اكثر الاحاديث الحسان التي اوردها الائمة الخمسة
المذكورون كلها مرتبة على ابواب الاحكام من الطهارة والوضوء والغسل والصلوة و
الزكوة والصوم والحج والبيع والنكاح والجنايات وغير ذلك من الاحكام والاحكام لا يثبت
الا بحديث منقول عن العدول وهذا بخلاف من رتب احاديث كتابه باسناد كل واحد من
الصحابة والتابعين فانه اذا اراد بذكر جميع ما يرويه ابو هريرة مثلا لابد وان يذكر كل حديث
يرويه ابو هريرة سواء كان راويه من التابعين واتباع التابعين او غيرهم عدلا او غير عدل
فمن رتب كتابه على هذا الترتيب لا يمكنه ان يذكر في كتابه الاحاديث المنقولة في الكتب المعتبرة
المصنفة قبله واذ في قوله اذ اكثر الاحكام للعلة يعني علة قوله واكثرها صحاح بنقل العدل عن
العدل ان احاديث هذه الائمة مرتبة على الاحكام والاحكام لا يثبت الا باحاديث معتبرة هذا
ما قاله احد في شرح قوله اذ اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن ويحتمل ان يكون المراد من قوله
اذ اكثر الاحكام ان احكام الشرع التي اجمع عليها الائمة مثل الشافعي وابي حنيفة ومالك واحمد ابن

ابن حنبل وغيرهم من الائمة واتى بعض لبس كلها ثابتة بالاحاديث المروية على شرط
البخاري ومسلم بل اكثر الاحكام ثابت بالاحاديث الحسان المروية على شرط اصحاب الحسان
قوله وما كان فيها من ضعيفا وغريب اشرت اليه يعني للاحاديث القاب كا
كالضعيف والمرسل والغريب والمرسل والمنقطع والمنكر وغير ذلك فكل واحد من هذه الالقاب
قد ذكر في مقدمة الكتاب **قوله** اشرت اليه يعني بينت كل حديث انه مرسل او ضعيف
او غريب او غير ذلك كل واحد في موضعه وكل حديث لم اذكر انه ضعيفا وغريبا او غير ذلك
من الالقاب فاعلم انه متصل الاسناد وليس فيه ضعف بوجه من الوجوه فان قيل قد قال ان
اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن نجد في الحسان الحديث الضعيف والمرسل والمنقطع
فكيف يثبت الحكم بحديث ضعيفا ومرسلا ومنقطع قلنا جوابه من وجهين احدهما
ان الحديث الضعيف ربما يكون ضعيفا عند واحد وقويا عند اخر فيحكم به الذي كان
قويا عنده ولا يحكم به الذي كان ضعيفا عنده وكذلك وكذلك المرسل قد يكون مرسلا بطريق و
متصلا بطريق اخر لان الرواة كثيرة وان فرضنا الحديث انه مرسل البتة ولم يثبت اتصاله عند
احد ففي العمل بالحديث المرسل خلاف بين الائمة فبعضهم يراه حجة وبعضهم لا يراه حجة والشافعي
يرى مراسيل سعيد ابن المسيب حجة فقط والوجه الثاني ان قوله اكثر الاحكام ثبوتها
بطريق حسن تقديره بالاحاديث الحسان التي ليست بضعيفة **قوله** واعرضت عما هو
منكرا او موضوعا فان قيل ذكر المصنف انا اعرضت عن ذكر ما كان منكرا وقد ورد الحديث المنكر
قلنا ذكر حديثا هو منكر عند بعض المحدثين وغير منكر عند بعضهم واما ما كان منكرا بالاتفاق
من المعتبرين من اهل هذه الصنعة فلم يذكره البتة **قوله** والله المستعان وعليه
التكلان المستعان الذي يطلب منه العون وهو النصرة التكلان اصله وكلان فابدلت الواو
تاء لقرب مخرجهما كتجاه وتجاه ومعناه الاعتماد والاتكاء وهو من وكل يكل اذا فوض الرجل امره
الى احد ليقضيه **قوله** انما الاعمال بالنيات استحب جماعة من اهل العلم ان يوردوا هذا
الحديث في اول كتبهم قال عبد الرحمن بن مهدي ينبغي ان يجعل حديث انما الاعمال بالنيات راس
كل باب وقالوا انه يدخل في هذا الحديث ثلث العلم وغرضهم في الابتداء بهذا الحديث الاعلام
بان تصنيف الكتاب وقراءته ينبغي ان يكون عن الاخلاص وصدق النية ورجاء الثواب
من الله الكريم وتقوية الدين وارشاد المسلمين عليه لا عن الرياء والفضل والمفاخرة على الناس
وراوي هذا الحديث ابو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن عبد الله بن العدوي **قوله**
انما الاعمال انما مركب من كلمتي النفي والاثبات فالاثبات ان والنفي ما فحيث يكون انما يعمل الاثبات
والنفي يعني يثبت المذكور وينفي غير المذكور وسمى الاصليون هذه الكلمة كلمة الحصر يعني يحصر الحكم
في المذكور وينفي غير المذكور كما يقول انما العالم زيد اثبت العلم لزيد ونفيت العلم عن غير زيد النيات

جمع نية وهي القصد من نوى ينوي اذا قصد امرا بقلبه وعزمه يعني صحة الاعمال الدينية
وانعقادها منحصرة بالنية والمراد بالاعمال هاهنا العبادات لان الاعمال التي ليست بعبادة لا
لا يفتقر بها الى النية الا ترى انه لو رمى رجل سهما الى هدف فاصاب انسانا فقتله يجب عليه الدية
ولا يقال انه اذا لم يقصده لا يجب عليه الدية لانه يقتل لو جرحه نائما او سكران رجليه على احد فقتله يجب
عليه الدية وكذلك لو غسل احد ثوبا نجسا بماء مطلق يطهر الثوب وان كان الغاسل سكرانا او مجنونا
او صبيا لم يبلغ الى سن التمييز وكل عمل هو عبادة لا بد له من النية واتفق العلماء على انه لو ترك احد
الاكل يوما او اكثر من الصبح الى الغروب ولم يقصد الصوم لم يحصل له الثواب فقد علمنا ان النية
في العبادات معتبرة واختلف العلماء في النية فبعضهم يقول النية هي القصد فاذا احضر المصلي وعرف
انه يصلي وقال الله اكبر فقد انعقدت صلوته وبعضهم يقول لا بد للمصلي ان يحضر صفات الصلوة
من تعيين الوقت وتعيين الصلوة في قلبه ويقارن هذا القصد بالتكبير وكذلك احتلا فهم في
كيفية النية في غير الوقت لصلوة من العبادات وشرح هذا مكتوب في كتب الفقه وليس هذا موضعه
قوله لامرئ ما نوى اي وانما لكل رجل من عمله ما نوى فان كان غرضه من عمله رضاء الله وطاعته
حصل له الثواب من الله وان كان غرضه من ذلك العمل شيئا اخر غير طاعة الله لم يحصل له الثواب من الله
كما اذا جلس في المسجد لشغل من الاشغال الدنيوية فلا يحصل له الثواب من الجلوس في المسجد وان جلس
للاعتكاف وانتظار الصلوة يحصل له ثواب بقدر جلوسه في المسجد **قوله** فمن كانت هجرته
الى الله والى رسوله الهجرة المفارقة وترك الوطن والذهاب الى موضع اخر يعني فمن ترك وطنه من مكة
وذهب الى المدينة لنصرة دين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولموافقته ولرضى الله فهجرته الى
ما هاجر اليه مقبولة مرضية مثاب عليها من الله ورسوله **قوله** ومن كانت هجرته الى دنيا
يصيبها وزنه فعلى بضم الفاء ولا يجوز دخول التنوين فيها لانها غير منصرف في المعرفة والنكرة وهي
تانيث ادنى يعني دنيا تانيث الموت كما ان ادنى نعت المذكر وادنى افعل التفضيل من دنا يدنو ادنوا
واراد بدنيا هاهنا ما هو متاع الدنيا التي يصيبها اي يجدها يعني من كانت هجرته من مكة الى المدينة
لاجل ما يحصل من غنيمة او تجارة او قضاء له على رجل في المدينة وغير ذلك فلا يحصل له الا ما قصده
قوله او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه قال ابن مسعود رضي الله عنه خطب رجل بمكة
امرأة فابت ان يتزوج به بمكة وهاجرت الى المدينة فهاجر ذلك الرجل الى المدينة وتزوج بتلك
المرأة ويقال لتلك المرأة ام قيس قال ابن مسعود رضي الله عنه يقال في المدينة لذلك الرجل مهاجر ام
قيس اي الذي هاجر لام قيس لا لله ورسوله فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
زجرا له ولغيره ان يقصد بعمله شيئا ظاهره طاعة وفي نيته شيء اخر غير طاعة الله ورضاه

كتاب الايمان

قوله بينما الى اخره كلمة بين معناه الوسط جلس بين القوم اي في وسطهم تشبع فتحة النون حتى يتولد

يتولد منها الف فيقال بينا او يزداد عليه ما فيقال بينما ومعنى بينهما واحد وبينهما ظرف فقد يكون
ظرف مكان كقولك جلس بين القوم وبين الدار وقد يكون ظرف زمان كما ههنا وحقيقته
بين الزمان الذي نحن كنا جالسين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** طلع اي ظهر
ودخل علينا رجل وثيابه بيض على غاية البياض وشعره اسود على غاية السواد وظهور جبرئيل
عليه السلام على هذه الهيئة على اشياء احدها ان الملك يمكنه خروجه بصورة البشر بامر الله تعالى متى
يامر الله تعالى وليس ذلك باختياره وقوته بل بتصيير الله تعالى اياه على اي شكل شاء الله فان قيل
هل يمكن لجميع الملائكة الخروج بصورة البشر ام لا قلنا هذا من علم الغيب لا يعلمه احد الا طريق الوحي
وصاحب الوحي نبينا صلى الله عليه وسلم اخبر عن نزول الملائكة على صورة البشر راكبين على الافراس يوم
البدر ويوم حنين وفي غزوة الخندق وغزوة بني قريظة فما وجدنا فيه نصا نعتقده ونتحدث
به وما لا نجد فيه نصا نكل علمه الى الله تعالى والى الرسول ولا نتكلم به ولا عبرة باقوال الحكماء واصحاب
العقول فان الدين سمعي عن صاحب الشريعة وليس فيه للعقل استقلال واهتداء بنفسه
دون اخبار صاحب الشريعة والثاني ان النظافة وبياض الثوب سنة مرضية لله تعالى لانه لو لم
يكن مرضيا لله تعالى لم يصير الله تعالى جبرئيل على تلك الهيئة والثالث ان زمان طلب العلم هو
زمان الشباب لان سواد الشعر يكون في زمان الشباب لان الشاب اذا صرف همته مدة من عمره
في طلب العلم يبقى مدة اخرى من عمره الى زمان الشيخوخة يعمل بذلك العلم ويعلمه الناس وفي الجملة
ان طلب العلم قدر ما يعرف الرجل صحة ما يجب عليه وفساده فريضة على كل بالغ عاقل من الرجال والنساء
والشبان والشيوخ واما قدر ما زاد على ما يجب عليه مستحب ايضا للشبان والشيوخ الا انه في حق
الشبان اكثر استحبابا وفي الجملة طلب العلم بقدر ما يصير الرجل صاحب الافتاء والاجتهاد والقضاء
فرض على الكفاية ينبغي ان يكون بكل ناحية رجل بهذه الصفة حتى يفتي ويقضي ويقوم بحفظ
امور الشرع فان لم يكن في كل ناحية بهذه الصفة عصى جميع تلك الناحية حتى يبلغ واحد منهم الى هذه
الصفة في العلم **قوله** لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد يعني تعجبنا من كيفية اتيانه
ووقع في خاطرنا انه ملك او من الجن لانه لو كان بشرا اما ان كان من المدينة او غريبا ولم يكن من
المدينة لانا لا نعرفه ولم يكن آتيا من بعيد لانه لم يكن عليه اثر السفر من الغبار وغيره **قوله**
حتى جلس لفظة حتى متعلق بمحذوف وتقديره استاذن واتى حتى جلس عند النبي صلى الله
عليه وسلم وجلس الى اي جلس بقربه اسند اذا اتكاء احد على شيء واوصل والصق شيئا الى شيء
واسند ركبتيه الى ركبتيه اي وضع جبرئيل ركبتيه متصلتين بركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما جلس جبرئيل عليه السلام عند النبي صلى الله عليه وسلم هكذا ليتعلم الحاضرون جلوس السائل عند المسؤول
لان الجلوس على ركبتيه اقرب الى التواضع والادب واتصال ركبة السائل بركبة المسؤول يكون ابلغ في
استماع كل واحد من السائل والمسؤول كلام صاحبه وابلغ في حضور القلب والزم للجواب لان الجلوس

على هذه الهيئة

على هذه الهيئة دليل على شدة حاجة السائل الى السؤال وتعلق قلبه واهتمامه الى استماع الجواب
فاذا عرف المسؤول شدة الحرص والاحتياج من السائل الى السؤال لزم على نفسه جوابه وبالغ في الجواب
اكثر واتم مما سال السائل **قوله** ووضع يديه على فخذيه الضمير في يديه راجع الى
جبرئيل وفي فخذيه راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم هكذا فسره الشيخ التوربشتي مصنف الكتاب
في كتابه المسمى بكتاب الكفاية واورد اسمعيل ابن الفضل التيمي هذا الحديث في كتابه المسمى بالترغيب
والترهيب ولفظه وضع يديه على فخذي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم ان وضع جبرئيل يديه
على فخذي رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحضار رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني وضع ليكون
ابلغ في استماع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كلام جبرئيل وقيل الضمير في راجع الى جبرئيل
يعني وضع جبرئيل يديه على فخذي نفسه وهذا اقرب الى التواضع والادب وكل ذلك
لتعليم الناس هيئة الجلوس والسؤال والجواب عند السادات والعلماء **قوله** اخبرني
الاخبار الاعلام فقال يا محمد اخبرني عن الايمان يعني قال جبرئيل يا محمد اخبرني عن الايمان ما هو فاجابه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان معنى الايمان صفة للقلب وجعل القلب ساكنا مطمئنا بحقية وصدق
هذه الاشياء الستة بحيث لا يخطر بقلبه شك وتردد في شيء منها فمن شك وتردد في شيء منها فهو كافر
والايمان من الامن وهو سكون النفس وزوال الخوف عن القلب امن زيد اذا زال عنه الخوف وزال
عن قلبه التحرك والقلق الذي كان عليه من الخوف وامن زيد عمرا على وزن افعل اذا ازال عنه الخوف
واسكن عن التحرك من الخوف والمؤمن اسم فاعل منه وهو الذي امن قلبه اي جعل قلبه ساكنا مطمئنا
بما اخبره المخبر من غير ان يجعل للشك والتردد في سبيله وانما يكون الايمان ثابتا في قلب المؤمن اذا حصل
له يقين بما اخبر به المخبر واليقين ضد الشك والظن فمن كان في قلبه مثقال ذرة من الظن او شك
فيما اخبر به المخبر فليس بمؤمن البتة ومن ضرورة تصديق المخبر قبول حكمه واوامر الشرع ونواهيه عن
الطوع والرغبة ومن ترك مامورا او فعل منهيا فانظر فان كان ترك المامور وفعل المنهي عن تكذيبه اي
المخبر في ذلك فهو كافر وان ترك المامور تكاسلا وهو يعلم انه حق فليس بكافر ولكنه عاص مستحق
للعقوبة ان شاء الله عفى عنه وان شاء عاقبه وكذلك فعل المنهي واما الاشياء الستة التي
اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل عليه وسلم فاحدها الايمان بالله ومعنى الايمان بالله ان
نعتقد ان الله تعالى قديم ازلي ابدي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وليس القديم الا ذاته
واسماؤه وصفاته وما سوى الله واسمائه وصفاته فهو مخلوق خلقه الله والثاني الايمان بالملائكة
وهو ان نعتقد ان الملائكة عباد الله يعبدونه ولا يشركون به شيئا ولا يعصون لحظة ولا يفترون
عن عبادته لحظة ومن قال ليس لله ملائكة فهو كافر ومن قال الملائكة موجودون ولكنهم بنات الله
فهو كافر ايضا بل هم روحانيون لا يأكلون ولا يشربون وهم داخلون تحت قوله تعالى كل شيء هالك

وعندهم مخلوق والثالث الايمان بكتبه وهو ان نعتقد جميع ما انزل الله على رسوله من
الكتب كلام الله القديم غير مخلوق وصار جميعها منسوخا بحكم الله تعالى الا القران فانه محكم لا
لا ينسخ الى يوم القيامة لانه لا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم ومن راى كتابا من كتب الله غير القران
فلا يجوز ان ينظر اليه بالحقارة فان حقر منها شيئا صار كافرا بل يجب اعزازها واكرامها لانها
كتب الله تعالى ولكن لا يجوز العمل بها وهل يجوز تلافها ام لا فانظر فان كان لحربي يجوز اتلافها عليه
كما يجوز اتلاف سائر اموال الحربي كنفسه وان كان لذمي لا يجوز اتلافها عليه كما لا يجوز قتل الذمي واتلاف
ماله لان كتبهم كتب مال كان مصحف القران عندنا مال يباع ويشترى واذا اردنا ان نتلف كتب الحربي
كيف نتلفها فطريقه ان نغسله لان الغسل ليس فيه تحقير واما التحريق بالنار فالادب ان
لا تحرق فان حرق لم ياثم في اصح القولين والرابع الايمان برسله وهو ان تعتقد ان جميع رسل
الله مبعوثة الى الخلق بالحق والايمان بهم واجب وهم خير البشر وادنى الانبياء خير من
اكمل الاولياء ومرادنا ادنى الانبياء اردنا به ان الانبياء بينهم تفاوت فبعضهم افضل من بعض كما قال الله
تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ولا يجوز لاحد ان يفضل نبيا على نبي من تلقاء نفسه
لان فضل احد على احد شيء لا يعلمه احد الا ان يبينه الله تعالى في كلامه او يبينه الرسول صلى الله عليه
وسلم فما وجدنا في القران والحديث من فضل نبي نقول به وما لم نجده لا نقول به بل نقول لا نفرق بين
احد من رسله ولكن يجوز ان نقول الرسول خير من النبي ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم خير من جميع
الرسل والنبيين والخامس الايمان باليوم الاخر واليوم الاخر هو يوم القيامة لانه اخر الدنيا والايمان
ان تعتقد ان الله يبعث الخلق بعد الموت ويقفهم في عرصات يوم القيامة ويضع الميزان
ويحاسب الخلق بالحق ولا يظلم احدا فبعضهم يدخلهم الجنة بفضله وبعضهم يدخلهم النار بعدله
والسادس الايمان بالقدر خيره وشره ومعنى القدر ما قدر الله وقضى به فالمسلمون على طوائف
في القدر فطائفة تقول كل ما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها بقضاء
الله وقدره ولا اختيار للعباد فيه وتسمى هذه الطائفة جبرية والجبر ومعنى الجبر القهر والاكراه على
فعل يقولون اجرى الله تعالى على عباده افعالهم واقوالهم بغير اختيار منهم فيها وهذا المذهب باطل
فان قالوا هذا القول ليسقطوا عن انفسهم التكليف ويشبهوا انفسهم بالصبيان والمجانين في عدم
جريان الخطاب بهم فقد كفروا بهذا القول لان هذا القول يفضي الى ابطال الكتب والرسل لانه اذا لم
يكن للعباد اختيار فلا يكونون مكلفين ومجيء الكتب والرسل الى غير المكلف غير صواب وان قالوا هذا
لا عن اعتقاد ابطال الكتب والرسل بل لتعظيم الله تعالى وتحقير انفسهم واعجزهم عن دفع قضاء الله
فليسوا بكافرين بهذا القول ولكن صاروا مبتدعين فاسقين لانهم خالفوا الاجماع في الاعتقاد
والطائفة الثانية القدرية وهم يقولون ان ما تجري في العالم من الافعال والاقوال من الخير
[illegible] ... ان والطاعة والعصيان كلها بافعال العباد واختيارهم لا تقـ[illegible] ... ما وهذا

لان كتبهم مال كما ان مصحف القرآن عندنا مال يباع ويشترى واذا اردنا ان نتلف كتب الحربي فطريقه ان نغسلها
لان الغسل ليس فيه تحقير واما التحريق بالنار فالادب ان لا نحرق فان حرق لم ياثم في اصح القولين والرابع الايمان برسله و
هو ان تعتقد ان جميع رسل الله مبعوثون الى الخلق بالحق والايمان بهم واجب وهم خير البشر وادنى الانبياء خير من اكمل الاولياء و
قولنا ادنى الانبياء اردنا به ان الانبياء بينهم تفاوت فبعضهم افضل من بعض كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض ولا يجوز لاحد ان يفضل نبيا على نبي من تلقاء نفسه لان فضل احد على احد شيء لا يعلمه احد الا ان يبينه الله تعالى
في كلامه او يبينه الرسول صلعم فما وجدنا في القرآن والحديث من فضل نبي على نبي نقول به وما لم نجده لا نقول به بل نقول
لا نفرق بين احد من رسله ولكن نجوز ان نقول الرسول خير من النبي ونبينا محمد صلعم خير من جميع الرسل والنبيين و
الخامس الايمان باليوم الاخر واليوم الآخر هو يوم القيامة لانه اخر الدنيا والايمان به ان يعتقد ان الله تعالى يبعث
الخلق بعد الموت ويقفهم في عرصات يوم القيمة ويضع الميزان ويحاسب الخلق بالحق ولا يظلم احدا فبعضهم يدخلهم
الجنة بفضله وبعضهم يدخلهم النار بعدله والسادس الايمان بالقدر خيره وشره ومعنى القدر ما قدر الله وقضى به
والمسلمون على طوايف في القدر فطايفة يقول كل ما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها
بقضاء الله وقدره لا اختيار للعباد فيه ويسمى هذه الطايفة جبرية ومعنى الجبر القهر والاكراه على فعل يعني يقولون اجرى الله تعالى
على عباده افعالهم واقوالهم بغير اختيار منهم فيها وهذا المذهب باطل فان قالوا هذا القول ليسقطوا عن انفسهم التكليف
ويشبهوا انفسهم بالصبيان والمجانين في عدم جريان الخطاب بهم فقد كفروا بهذا القول لان هذا القول يفضي الى ابطال
الكتب والرسل لانه اذا لم يكن للعباد اختيار فلا يكونون مكلفين ومجي الكتب والرسل الى غير المكلف غير صواب وان
قالوا هذا القول لا عن اعتقاد ابطال الكتب والرسل بل لتعظيم الله وتحقير انفسهم وعجزهم عن دفع قضاء الله [illegible]
بكافرين بهذا القول لكن صاروا مبتدعين فاسقين لانهم خالفوا الاجماع في الاعتقاد والطايفة الثانية القدرية وهم يقولون
انما يجري في العالم من الافعال والاقوال من الخير والشر والكفر والايمان والعصيان والطاعة كلها بافعال العباد واختيارهم
لا بتقدير الله تعالى فيها وهذا المذهب ايضا باطل فان قالوا هذا القول عن اعتقاد جريان عجز وجوازه على الله تعالى صاروا بهذا
القول كافرين لان العجز على الله تعالى غير جائز البتة وان قالوا هذا القول لا عن اعتقاد تجويز عجز على الله بل عن خطاء في فهمهم و
[illegible] انهم في هذا الفعل ولكن [illegible] تقصير افعالهم القبيحة وانهم لا يجوزون ان يخلق الله تعالى فعلا قبيحا فليسوا بكافرين
[illegible] وكن [illegible]
[illegible] الطايفة قوم يقولون الخير بتقدير الله [illegible] في العالم

الافعال في العباد بدون اختيارهم والتشابه فهم مثابون بالخير ومعاقبون بالشر بسبب ان لهم اختيارا في الفعل ومن لم يكن له اختيار كالمجنون والصبي والنائم والمغمى عليه والمكره فهم كالمرتعش في انه لا معا قبة عليهم بافعالهم فيما هو حق الله تعالى واما ما هو حق العباد كاتلاف المال وقتل النفس فهم يواخذون بالعوض والمرتعش هو الذي يتحرك اعضاوه بغير اختياره من علة والثواب والعقاب يتعلقان بما في العباد من الاختيار وعلة تكرير عليه السلام لفظة يومن فقال تومن بالقدر خيره وشره للتاكيد لان الايمان بالقدر احوج الى المبالغة فيه لان الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ظاهر مشهور عند المسلمين واما الايمان بالقدر لا يعلمه كل احد الا الحاذق في علوم الدين فلاجل هذا اكد وكرر لفظ تومن عند ذلك القدر وعلة قول جبريل عليه السلام للنبي صلم صدقت انه اذا قال صدقت صار هذا الجواب اكد واحكم في قلوب السامعين لانه لو لم يقل جبريل صدقت ربما توهم واحد ان السايل لم يوافقه الجواب ولم يكن عنده صحيحا حتى لا يصدق المسئول فاذا صدق المسئول زال عنه التوهم عن قلوب الحاضرين ولانه اسمع القوم هذه الاخبار من رسول الله صلم وسمعوا التصديق من جبريل عليهما السلام فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين ولا شك ان الشاهدين اكد من الشاهد الواحد ويحتمل انه قال جبريل صدقت ليعلم القوم ان السايل لم يسئل هذه المسئلة لاجل نفسه بل لاجل ان يحفظها الحاضرون لانه اذا صدق السايل المسئول علم ان السايل يعلم المسئلة لان من لا يعلم شيئا لا يصدق مجيبه في تقبيل الجواب ويسكت **قوله** فاخبرني عن الاسلام الانقياد والطاعة عن الطوع والرغبة من غير اعتراض والاسلام في الشرع اسم لفعل هذه الاشياء الخمسة كما ان الايمان اسم لتصديق القلب الستة المذكورة والمسلم اسم لفاعل هذا الخمسة فمن صدق بقلبه تلك الستة المتقدمة وعمل هذه الخمسة وعمل بها فهو مومن مسلم ولكن بشرط ان لا ينكر فرضا ولا يعتقد ما هو حرام حلالا ولا ما هو حلال حراما والشهادة الخبر القاطع يقال شهد كذا اي ادى ما عنده من الشهادة وشاهد اذا راى معاينة وشرط الشاهد ان يشهد بشيء وقع عليه علمه كما قال رسول الله صلم اذا علمت مثل الشمس فاشهد وقول المسلم اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اشارة الى اني رايت بقلبي وحصل لي يقين وعلم قاطع باني لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والفاء في قوله فاخبرني للتعقيب وهو اشارة على ان الايمان متقدم على الاسلام لان من قال بلسانه كلمة الشهادة وعمل الصلوة وغيرها من الطاعات ولم يكن في قلبه تصديق الستة المتقدمة فهو منافق والمنافق اشد عذابا من الكافر الذي يظهر كفره ويقيم مضارع من اقام اقامة واقامة الصلوة عبادة عن ادائها او قيامها والمداومة بها ويوتي مضارع من آتى واصله أأتى بوزن افعل فقلبت الهمزة الثانية الفا ومعناه اعطى من طلم القربى [illegible] صوما اذا او قلت [illegible] الصيام [illegible] اذا امسك يعني وقفت الشمس بحفظ عن السير والمراد من الصوم في الشرع ترك الاكل والشرب وغيره [illegible] [illegible] الصوم وحج يحج حجا اذا قصد والحج في الشرع زيارة الكعبة مع وقوف عرفة ومواضع اخرى من اركان الحج والمراد البيت هنا الكعبة **وقوله** سبيلا منصوب [illegible] [illegible] [illegible] سبيلا يعني ان استطعت [illegible] [illegible] على الذهاب الى الكعبة واختلفوا في الاستطاعة في سبيله [illegible] ان يحج احد عن احد ما دام حيا وان كان ضعيفا ومذهب مالك [illegible]

الراحلة الناقة

(هامش: بل — تعرض — فرضا — [illegible] لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا — الى عمرة — سبيلا والصم عاد الى البيت — السبيل [illegible] نصب)

اذا اسهل الامر ولكل واحد من هذه الاركان شروط وفروض وسنن وليس هذا موضع بيان استيفائها لانه ياتي كل واحد في بابه في هذا الكتاب ولانها مذكورة في كتب الفقه **قوله** فاخبرني عن الاحسان حسن الشيء بنفسه اذا جمل واحسن غيره اذا اجمله وزينه ومصدره الاحسان يعني قال جبريل للنبي صلم اخبرني عن الشيء الذي هو تزيين اركان الاسلام واحسانها وكمالها فقال النبي صلم ان تعبد الله كانك تراه يعني الشيء الذي يكمل اركان الاسلام ويحسنها هو الاخلاص اي يقف في عبادة الله بحضرة الله كانك تراه يعني تحضر قلبك ولا تلتفت بقلبك الى وسوسة شاغلك ولا تجري بخاطرك انك تصلي او تصوم ليراك احد وليقول الناس انك رجل صالح متعبد ولا تنظر بعينك الى يمينك وشمالك ولا تعبث بيديك ولا تخطو برجلك لان من يرى مولاه يغلب عليه خوف بحيث لا يقدر على شيء من هذه الاشياء ومن وقف بين يدي سلطان والسلطان ينظر اليه يتغير وجهه من الخوف ويثقل قوتي يديه ورجليه من الخوف ولا يقدر ان يدفع الذباب من وجهه من الخوف واذا كان هذه حاله واقف بين يدي مخلوق فكيف حال واقف بين يدي خالق المخلوقات **قوله** فان لم تكن تراه فانه يراك يعني لا تقصر في العبودية ولا تعمل بالرياء من اجل انك لا تراه بعينك فانه ان لم تكن تراه فانه يراك ويرى ما في قلبك من الاخلاص او الرياء فانه لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء يعلم خاينة الاعين وما تخفي الصدور واعلم انه لا يرى احد الله تعالى في الدنيا ومن قال انه راى الله في الدنيا فقد اخطاء فان النبي صلم قال انه لن يرى احدكم ربه حتى يموت وقال صلم ايضا الموت قبل لقاء الله وهذا اجماع اهل العلم ومن قال بخلاف هذا فهو جاهل ويجوز روية الله تعالى في النوم والاصح ان رسول الله صلم راى ربه ليلة المعراج وهذا مخصوص به صلم لم يكن لاحد قبله ولا يكون لاحد بعده في الدنيا فان قيل لم لم يقل جبريل ههنا صدقت قلنا قد جاء في كثير من الروايات ايضا ههنا قول جبريل للنبي صلم صدقت ولعل الراوي لم يذكر ههنا اختصارا او نسيانا **قوله** فاخبرني عن الساعة الساعة القيامة والضمير في عنها راجع الى الساعة واراد النبي صلم بالمسئول عنها نفسه واراد بالسايل جبريل وما في المسئول للنفي يعني لست انا اعلم منك يا جبريل بعلم القيمة بل العلم بوقت مجيها مختص بالله تعالى **قوله** فاخبرني عن اماراتها الامارات جمع امارة بفتح الهمزة في الواحد والجمع وهي العلامة تلد مضارع من ولد يلد ولادة والرب السيد والرب من اسماء الله تعالى وحينئذ يكون الرب بمعنى السيد ولا يطلق الا على الله تعالى واطلاق الرب على غير الله لا يجوز الا بالاضافة يقال فلان رب البيت ورب المال اي مالكه [illegible] اذا لم تعلم القيمة فاخبرني عن [illegible] القيمة فقال رسول الله صلم ان تلد الامة سيدها يعني بطنها او جاريتها وتلد الامة من سيدها ولدا فيكون الولد سيد الامة لان ملك الوالد يعود الى الولد بعد موته فيكون الولد سيد امه [illegible] لها لا بمعنى ان امته [illegible] ام ولد سيدها وتعتق بعد موت السيد ولكن يعني انه مولاه وله [illegible] اذا ارادت الام ان يتزوج [illegible] ولدها ولد [illegible] حكم الولاء فقد ثبت انها ولدت سيدها فان قيل

(هامش: والاخلاص — نداه — بديع — وذكرهما هو [illegible] عنه علم الساعة — القيامة — [illegible] المسئول عنها [illegible] فيه اشارة الى ان [illegible] الله)

صلعم بعتق امهات الاولاد بعد موت ساداتهن ونهى عن بيعهن واما التاء فى ربتها فيه ثلث احتمالات احدها ان التاء للتانيث لفظ
هو مونث مقدر يكون ربتها صفة لها فعلى هذا تقديره وان تلد الامة نفسا ربتها فيكون ربتها صفة للنفس والنفس تشتمل
يكون تقديره وان تلد الامة نسمة ربتها وما اشبه ذلك مما يمكن تقديره من الالفاظ المونثة والنسمة الانسان على هذا الاحتمال يتناول لفظ ربتها
الابن والبنت والاحتمال الثانى ان المراد بربتها البنت فيكون الابن داخلا بالطريق الاولى لان البنت اخس وانقص رتبة من الابن فاذا دل
ولادة البنت تصير ام ولد وتصير بنتها سيدة الام والابن اولى بهذا الشى فكان ذكر البنت مغنيا عن ذكر الابن والاحتمال الثالث
ان التاء فى ربتها انما كان لتمييز ما يطلق على المخلوق عما يطلق على الله فان الرب يطلق على الله وقد جاء فى الحديث ان العبد لا يقول لسيده
ربى ولكن ليقل سيدى فهذا نهى عن ان يقول احد لاحد ربى ولكن قد جاء رب المال ورب الدار وغير ذلك فى الحديث والاولى
ان لا يقال للمخلوق رب فلان او رب ذلك الشى بل يقال له صاحب فلان ومالك ذلك الشى فالتاء فى ربتها لاجل ان لا يقال الرب
للمخلوق فان قيل قد جاء فى الحديث الصحيح برواية ابى هريرة وان تلد الامة ربها فاذا كان كذلك فلا يصح ما قلت من الاحتمال الثالث قلنا
ان ربتها اصح من ربها لان قول عمر بن الخطاب اولى بالقبول لانه كان قد حضر عند سوال جبريل النبى عليه السلم فى هذا الحديث و
لان من هو مقدم فى الخلافة اولى بقبول [illegible] من غيره ولان النبى صلعم قال اقتدوا باللذين من بعدى ابى بكر وعمر ولانا اذا
قلنا ربتها يكون اولى لان هذا اللفظ لا يطلق على الله ولفظ الرب يطلق على الله [illegible] فيا ان رواية ربتها يكون اولى لان هذا اللفظ
الى اكثر صحة ومع ذلك نقول انا قد قررنا الاحتمالات الثلث على قول من روى هذا الحديث بالتاء فى ربتها واما من روى ربها بغير
تاء فلا يحتاج الى تقرير شى من هذه التاويلات **قوله** وان ترى الحفاة الحفاة جمع الحافى العراة جمع العارى والعارى المتجرد عن
الثياب والحافى مجرد القدم من النعل العالة اصله عولة قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وهو جمع عائل وهو الفقير من عال
يعول عولا اذا افتقر وحقيقة العول الغلبة وصيرورة الرجل كثير العيال الرعاء جمع الراعى الشاء جمع الشاة والشاء اسم
الجنس كالغنم يتطاولون فى البنيان اى يتفاخرون فى طول بيوتهم وزينتها تطاول الرجل اذا تكبر وتطاول اذا امد عنقه الى شى ما
ينظر اليه يعنى من علامات القيامة ان ترى اهل البادية [illegible] ليس لهم لباس ولا نعال بل كانوا رعاء الابل والشاء يتوطنون
فى البلاد ويتخذون العقار ويبنون الدور [illegible] القصور [illegible] وقيل معناه ان يصير الفقراء ورعاء الشاء والابل ملوكا
فيكون همتهم تاسيس [illegible] فى رفعة البنيان وملوك العرب لا يلتفتون الى طول البنيان ولا يتفاخرون به بل يتفاخرون
بالسخاوة والفصاحة وليس من عادتهم ان يجعلوا من ليس له اصل شريف ملكا او اميرا بل يجعلون من له استحقاق الامارة
والملك ملكا واميرا واذا وقع الملك والامارة الى من لم يكن له اصل شريف [illegible] ولا [illegible] الامارة والحكم فقد يكون [illegible]
القيمة **قوله** ثم انطلق اى ذهب [illegible]
[illegible] من الدار الى مدة طويلة يعنى قال عمر [illegible]
[illegible] ثم قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك [illegible]
[illegible] هذا [illegible] سوداء

قوله وقع الطيبى [illegible] الدين

اتاكم ليسأل عن شى ما يحتاجون اليه من امر دينكم لتسمعوا ما اجيبه وتحفظوه وفى قول عمر الله ورسوله اعلم فايدة وهى انه اذا قال لك
استاذك او واحد اعلم منك اتعلم كذا لا تقل نعم لانك اذا قلت نعم فان لم تعلم ذلك الشى وقلت نعم فقد كذبت وربما تظن انك تعلم ولا تكون
ذلك الشى كما تعلم فاذا قلت نعم فقد كذبت ايضا وان كنت تعلم ذلك الشى كما ينبغى وقلت نعم اعلم لم تكن فى هذا الجواب كاذبا ولكن حرمت
من بركة لفظ استاذك ومن فايدة يفيدك فانك اذا لم تقل نعم وطلبت منه ان يعلمك ذلك الشى فربما يصدر من لفظه فى البحث اكثر مما
تعلم فيكون لك فيه فوايد احدها ما سمعت من الزيادة والثانية تقرر ذلك الشى فى قلبك فان تكرار كل ما يسمع من احد يكون اشد ثباتا
فى القلب مما ترى فى كتاب الله وتقراه والفايدة الثالثة بركة صوت استاذك او غيره فان الفضلاء والصلحاء لهم بركة عظيمة
يتشرف ويتبرك كل احد بالفاظهم ومجالستهم وكانت عادة الصحابة رضى الله عنهم اذا قال رسول الله صلعم لاحد منهم اتعلم كذا
ان يقول الله ورسوله اعلم او يقول الله واهل العلم اعلم وتقدير قوله الله ورسوله اعلم اى اعلم من غيرهما **قوله** عليه
السلام اتاكم يعلمكم امر دينكم يدل على اشياء احدها ان السوال عن علم ان السامعين محتاجون اليها مستحب اقتداء بجبريل والثانى
ان العالم لا يجب عليه تعليم الناس الا اذا سأله احد عن مسئلة يحتاج اليها او [illegible] او يقول شيا منها فيلزمه حينئذ تعليمه
ما هو الحق لان النبى صلعم لم يعلم الصحابة ما سأل جبريل قبل سوال جبريل وهذا اذا ظن العالم ان الحاضرين عنده والمترددين
اليه يعلمون ما هو فرض عليهم اذا علم انهم لا يعلمون ما هو فرض عليهم اما اذا علم انهم لا يعلمون ما هو فرض عليهم يجب عليه
ان يعلمهم الفرايض الثالث ان الرجل اذا ظن انه لم يجب عليه شى مما علم لم ياثم بترك تعلم غير ما علم لان رسول الله صلعم ما عاتب
الصحابة بما نسبهم الى الاثم بترك تعلم عما سأل جبريل قبل سوال جبريل **قوله** ورواه ابو هريرة اى روى هذا الحديث
ابو هريرة ايضا كما رواه عمر رضى الله عنه لكن بينهما اختلاف فى الفاظه يأتى بعد هذا وابو هريرة اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسى
وفى رواية وان ترى الحفاة العراة الصم البكم ملوك الارض الصم جمع اصم وهو الذى باذنه وقر ثقل الاذن بحيث لا يسمع
او يسمع قليلا والبكم جمع ابكم وهو الاخرس والمراد بالصم والبكم ههنا اهل البادية الذين ليس لهم فصاحة وتفهم كانهم صم من
غاية عدم ادراكهم وتفهيم الكلام وكانهم بكم من غاية قلة فصاحتهم ومعرفتهم بالعبارة يعنى فى رواية عمر ان ترى الحفاة العراة
العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان وفى رواية ابى هريرة وان ترى الحفاة العراة الصم البكم ملوك الارض الالفاظ
مختلفة والمراد واحد **قوله** فى خمس لا يعلمهن الا الله هذا من تمام جواب [illegible] عليه السلم فى سواله عن الساعة
ومعنى [illegible] [illegible] يعنى ما استتر يا جبريل عن علم
[illegible] الاية هذا اللفظ المذكور [illegible] ان رسول الله صلعم
[illegible] يكون الاية [illegible]
[illegible] المضاف اليه وهو الاية [illegible]
ان الله عنده علم الساعة [illegible]

ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير سبب نزول هذه الاية ان الوارث بن عمرو بن حارثة بن محارب من اهل البادية اتى النبي صلعم فساله عن الساعة ووقتها وقال ان ارضنا قد اجدبت اي يبست فمتى ينزل الغيث وتركت امراتي حبلى فماذا تلد وقد علمت اين ولدت فباي ارض اموت فانزل الله تعالى هذه الاية قوله عنده علم الساعة اي عنده علم قيام القيامة وظهورها قوله وينزل الغيث ينزل فعل مضارع مبني معروف من انزل اي انزل الغيث المطر يعني ويعلم متى يرسل المطر ويجوز ان يكون ان مقدرا فيكون تقديره وان ينزل الغيث وان ما بعده في تقدير المصدر فيكون معناه وعنده علم انزال الغيث ايضا قوله ويعلم ما في الارحام الارحام جمع رحم وهو موضع الولد في بطن المراة يعني ويعلم ما في ارحام النساء من الاولاد انها ذكورا واناث ويعلم وقت ولادتهن لانه خالق الامر ويجوز ان يقدر ان ههنا ايضا فيكون تقديره بعد جعل ان وما بعده مصدرا وعنده علم ما في الارحام قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا الدراية العلم من دري يدري دراية واختلف في ماذا فبعض النحويين جعلها كلمة واحدة فيكون معناه اي شيء وبعضهم جعل ذا بمعنى الذي فعلى القول الاول يكون ماذا منصوبا على انه مفعول تكسب وعلى القول الثاني ما مبتدا وذا بمعنى الذي وهو موصول وتكسب تقديره على هذا القول تكسبه وموصله وهو ذا مع صلته خبرها وغدا نصب على الظرف في القولين جميعا يعني لا يعلم احد ما يفعل في الزمان المستقبل ولا يعلم حاله في ساعة اخرى انه يصيبه خير او شر ويعمل خيرا او شرا قوله وما تدري نفس باي ارض تموت يعني لا يعلم احد انه يموت في وطنه او غير وطنه في البر او في البحر قوله ان الله عليم خبير العالم ذكر خبير للتاكيد يعني ان الله عليم بهذه الخمس ولا يعلم واحدا منها غير الله ومن ادعى علم واحد منها وهو كافر لانه يقول احدا علمني الله وقت ولادة فلان او انها تلد ذكرا او انثى او موت فلان وما اشبه ذلك في النوم او متعلق من هاتف او قال نبي او وحي الى ربي بشيء من هذه الاشياء فان كان ذلك يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر بكثير من علم الغيب وجاء عن اولياء الله انهم اخبروا عن وقت موت انفسهم او وقت غيرهم قوله بني الاسلام على خمس بني ماض مجهول من بنى يبني بناء وبنيانا ومعناه معروف يعني جعل هذه الاركان الخمسة اصول الاسلام وما عدا هذه الخمسة من احكام الشرعية فروعها وشبه الاسلام بالقصر وهذه الاركان الخمسة كالاسطوان لذلك القصر وما بقي من احكام الشريعة كجدار سطح ذلك القصر وكالدار التي حواليه وكشبهه انواع التعريض

التريب ولا يعلم ترتيب هذه الاركان من لفظ هذين الحديثين لان هذه الاركان في هذين الحديثين ذكرت بلفظ الواو والواو لا يوجب الترتيب وقد علم وجوب ترتيب وجب هذه الاركان لما روي الواحدي عن ابن عباس انه قال بعث الله نبيه صلعم بشهادة ان لا اله الا الله فلما صدق به المؤمنون زادهم الصلوة فلما صدقوا به زادهم الصيام فلما صدقوا به زادهم الحج فلما صدقوا به زادهم الجهاد ثم اكمل لهم الدين هكذا ذكره ابو الحسن علي الواحدي في تفسير المسمى بالوسيط فحيث ذكرت هذه الاركان على هذا الترتيب فلا اشكال فيها لانها ذكرت على ترتيب وجوبها وان ذكرت على خلاف هذا الترتيب فنحتاج الى الجواب وجوابه ان الواو لا يوجب الترتيب فيكون تقديم الحج على الصوم في هذا الحديث كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ومعلوم ان الركوع مقدم على السجود قوله الايمان بضع وسبعون شعبة قد جاء في بعض الروايات بضع وستون وبعضها بضع وسبعون فاختار صاحب الكتاب اتم الروايات والبضع بكسر الباء اسم لعدد من الثلثة الى التسعة يقال للثلثة بضع وللاربعة بضع وكذلك الخمسة والستة والسبعة والثمانية والتسعة ويذكر البضع مع عقود العشرات الى ما دون المائة ولا يذكر مع المائة والالف فلا يقال بضع ومائة او بضع والف ونصب شعبة على التمييز والشعبة غصن الشجرة وفرع كل اصل يعني الايمان اقل من ثمانين واكثر من سبعين شعبة ولكن لم يعلم بالتعيين انها سبعة وسبعون او ستة وسبعون او خمسة او اربعة او ثلثة او اثنان او واحد وسبعون وقد جاء في بعض الروايات الايمان سبع وسبعون شعبة فعلى هذا لا اشكال فيه واختلف في اركان الايمان فعند الشافعي الايمان له ثلثة اركان تصديق بالجنان وهو القلب واقرار باللسان وعمل بالاركان يعني بتصديق الجنان ان يعتقد بصدق وحقيقة ما اخبر به النبي صلعم من الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره ويعني بالاقرار باللسان قول العبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ويعني بالعمل بالاركان ان ياتي باداء الصلوة والزكوة والصوم والحج وغير ذلك من الواجبات وعند ابي حنيفة الايمان تصديق بالجنان واقرار باللسان فقط واما العمل بالاركان فمن حقوق الايمان عنده لا من الايمان ويعني بالاركان الاعضاء فمن انكر فرضا من الفروض او اعتقد شيئا حراما انه حلال او شيئا حلالا انه حرام كفر بالاجماع اما لو لم ينكر شيئا من الواجبات ولم يعتقد استحلال المحرم ولا التحريم حلال فان كان يصدق بلسانه بكلمتي الشهادة واعتقد بقلبه فرضية ما هو فرض عليه ولم يعمل بالاركان فهو مؤمن عند اكثر اهل السنة ولكنه مؤمن ناقص عند الشافعي لان عنده جميع شعب الايمان من الايمان فيكون المؤمن ناقصا بقدر ما ينقص من عمله والايمان عنده يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وعند ابي حنيفة هو مؤمن [illegible] اعمال الا ناقص الايمان والايمان عنده لا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية [illegible] بل هي من حقوق الايمان ولكل واحد منها [illegible] فافضلها قول لا اله الا الله فهذا كالتاكيد لما [illegible] قول لا اله الا الله من الشعب الباقية

من كل الايمان فاذا كان جميعها من الايمان فيكون لا اله الا الله منها فيكون نحو ان يقال افضلها لا اله الا الله كما يقال افضل القوم زيد
وبيان ان قول لا اله الا الله افضل من الشعب ان من لم يقل لا اله الا الله فهو كافر ومن ترك الشعب الباقية لا عن اعتقاد فهو
مومن ناقص واما عند ابي حنيفة لا يستقيم قولنا فضلها لا اله الا الله لان الشعب الباقية عنده ليس من الايمان فاذا
لم تكن الشعب الباقية من الايمان لم يكن لا اله الا الله من جنس الشعب فيكون هذا كقول احد افضل الانعام زيد هذا
هو الظاهر من مذهبه ولكن هو يقول ليس يسمى الايمان مختصه بتصديق الجناني بل يجوز ان يسمى ما هو من حقوق الايمان
ايمانا كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم فسمى الصلوة ايمانا فاذا كان كذلك فقول لا اله الا الله من جنس شعب
الايمان لان كل شعبة منها ايمان كان الصلوة سماها الله تعالى ايمانا فيجوز ان يقال افضلها قول لا اله الا الله يريد به لا اله الا الله محمد
رسول الله لانه قد كان كثير من اليهود والنصارى يقولون لا اله الا الله في زمن النبي صلعم ولم يحكم عليه السلام باسلامهم ما لم يقولوا
لا اله الا الله محمد رسول الله

ذكر الشعب البضع والسبعين

الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر
والقدر خيره وشره وسوال منكر ونكير واحوال القبر من العذاب والراحة والعذاب والبعث يوم القيمة والحساب
والميزان وشفاعة النبي لمن شاء الله من اهل الكباير وشفاعة النبي والمومن لمن شاء الله وكذلك الملايكة تشفع لبعض المومنين
ولا شفاعة لاحد قبل نبينا صلعم والصراط والجنة والنار ورؤية الله تعالى في القيمة وقول كلمة الشهادة والصلوة والزكوة والحج
وصوم رمضان والجهاد والحب في الله تعالى والبغض في الله والخوف من الله والرجاء من الله وحب النبي صلعم وتعظيمه وتعظيم
القرآن والاعتقاد بقدمه والتوكل واثلها ان تعتقد ان لا دافع للبلاء ولا معطي للعطاء الا الله وانواع التوكل كثيرة ليس
هذا موضع استقصايه وشح الرجل بدينه والشح البخل وهو نوعان احدهما الشح باهل دينه وبيان لا يترك اى يفوت عنه
شي مما يتعلق بكمال دينه وهذا الامل الكمال لا يقدر عليه كل احد وطلب العلم وهو نوعان طلب ما هو فرض عليه وطلب
ما زاد على الفرايض ونشر العلم وهو ان يعلم الناس ما يحتاجون اليه من احكام الشريعة والطهارة وهو الوضوء والغسل
وغسل الاعضاء والثياب والتيمم منها والاعتكاف وهو نوعان فرض وغير فرض فالفرض في الكفارات وغير الفرض
فيما عداها واخراج خمس الغنيمة واداء الكفارات والنذور والايفاء بالعقود وهو العهود وشكر نعم الله وحفظ اللسان
عن الاجور واداء الامانات وترك الخيانة وتحريم النفوس يعني لا يقتل احد بغير حق وتحريم الفروج وقبض اليد عن الحرام
وترك اكل الحرام وترك الغل والحسد وتحريم اعراض الناس يعني لا اغتياب ... والتوبة وطاعة اولي
الامر يعني يجب على الرعية طاعة السلطان اذا لم يامر بمعصية ... يطيعه ولكن لا ينكر عليه بالسيف بل ينكر
عليه بالقلب فيما هو معصية وينصح له ...
السنة من احكام الدين والحكم بين الناس يعني ... ما اجمع عليه اهل
... بالعدل والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ونصرة المسلم ...
... الارحام ...

المالك يعني يجب على العبيد والامة ان يوديا ما عليهما من خدمة سيدهما وحقوق الاهلين يعني يجب على الرجل اداء ما عليه من حق
زوجته واولاده وآبايه وامهاته وان علوا من نفقتهم وكسوتهم اذا كانوا محتاجين اليه وحق الزوجة واجب على الزوج
وان كان لهما مال وافشاء السلام وعيادة المريض والصلوة على موتى المسلمين الا الشهيد في سبيل الله وتشميت العاطسين
ومعاداة الكفار واكرام الجار واكرام الضيف والستر على الناس والصبر يعني يرضى بقضاء الله فيما اصابه من الفقر والمرض
وموت الاقارب وغير ذلك ويرجو الثواب من الله على صبره والغيرة يعني يكره ما لا يرضاه الله مما يجري على نفسه وفيهم
والجود يعني لا يكون بخيلا في اداء الزكوة بل يوديها عن الطوع والرغبة ويعطي ايضا بقدر وسعه من الصدقات غير الواجبة
ورحم الصغير والكبير يعني يكون له شفقة ورحمة على المسلمين من الصغار والكبار والاصلاح بين الناس وحب الرجل لاخيه
ما يحب لنفسه واماطة الاذى عن الطريق وهذه بضع وسبعون شعبة التي اراد بها النبي صلعم في قوله الايمان بضع وسبعون
شعبة فكل امر ونهي من اوامر الله ونواهيه غير ما ذكرنا فهو مندرج في هذه الاعداد وادناها اماطة الاذى عن الطريق الادنى
افعل التفضيل من دني يدنو اذا اقرب ويحتمل ان يكون اصله ادناها بالهمزة فقلبت الهمزة الفا للتخفيف من دنى يدنو
دناءة اذا فعل فعلا حقيرا وصار حقير القدر والمراد بادناها هنا الاقل الاماطة الابعاد يعني اقل شعب الايمان ابعاد
الاذى عن طريق المسلمين وهو ابعاد شوك او حجر او عظم او غصن شجر مما يتاذى به من يمشي في الطريق ومنه ان لا يفعل ولا يلقي في
الطريق ما يتاذى به المار كحفر حفرة في الطريق او القاء حجر او قشر بطيخ او التغوط والبول في الطريق وما اشبه ذلك فانه
لو امرته نفسه بشي من هذه الاشياء ثم لم يفعل ما امرته نفسه به لله فيكون هذا من الايمان ايضا ومنه دفع الظلم والمضرة
عن المسلمين لا يوذي احدا ولا يترك احدا ان يوذي احدا ان قدر **وقوله** والحيا شعبة من الايمان الحيا انقباض
النفس وتركها الشي الذي يستحي الرجل منه احترازا عن اللوم وغيره والحياء نوعان نفساني وايماني يعني بالنفساني الجبلي الذي
خلقه الله في جميع النفوس من الكافر والمسلم نحو كشف العورة ومباشرة الرجل المراة بين الناس فان كل احد يستحي من هذين
الشيئين واشباههما ويعني بالايماني ما يمنع الايمان الشخص من فعله كترك الرجل الزنا وشرب الخمر وغير ذلك من الافعال
الاستحيار من الله تعالى وهذا الحياء ليس جبليا بل ايماني لان الكافر ... قد من المسلمين فلا يستحيون من هذه الاشياء وهذا
القسم من الحياء هو الذي ذكر النبي صلعم انه من الايمان في قوله والحيا شعبة من الايمان وقال بعض المشايخ على وجوه احدها حياء
الجناية كحياء آدم عليه السلام لما اكل الشجرة ... الى كل جانب قال الله تعالى الى فرارا منا يعني اتفر فرارا منا فقال
لا بل حياء منك والثاني حياء التقصير كحياء الملايكة حيث قالوا ما عبدناك حق عبادتك والثالث حياء الاجلال كحياء
اسرافيل عليه السلام حيث ... حياء من الله تعالى والرابع حياء الكرم كحياء النبي صلعم
... من اصحابه اذ ... فقال الله تعالى ... فاذا طعمتم فانتشروا
... من الطعام ... النبي ... اخرجوا ولا مستانسين ...
... لحديث ...

من آمن بالله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها

مخاطر بالعطف على ناظرين اي غير ناظرين وغير مستانسين يعني اذا دعاكم النبي الى طعام ادخلوا غير ناظرين الى جوانب البيت كيلا يقع نظركم على امراة وغير مستانسين لحديث والخامس حياء الحياء على كرم الله وجهه حين امر المقداد حتى سال رسول الله صلعم عن حكم المذي لكون فاطمة بنت النبي صلعم زوجته والسادس حياء الاستحقار كحياء موسى عليه السلام حال الطلب انه ليعرض الحاجة من الدنيا فاستحيى ان اسئلك يا رب فقال الله تعالى لا تسئلني حتى ملح عجينك وعلف شاتك والسابع حياء الربوبية تعالى فانه يدفع الى بعض العباد كتابا مختوما بعد ما عبر الصراط فاذا فيه فعلت ما فعلت ولقد استحييت ان اظهر عليك ما اذنبت فقد غفرت لك **قوله** المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده يعني المسلم الكامل في اسلامه من لا يوذي احدا بلسانه بالشتم والغيبة والبهتان ولا يأخذ مال احد ولا يضرب احدا بغير حق ولا يمد يده الى امراة ليست منكوحة ولا مملوكة وانما خص اللسان واليد لان اكثر الايذاء والضرر يحصل بهذين العضوين والا فمن الممكن ايذاء الناس بالعين والرجل بان ينظر الى بيت اجنبي او يمشي الى موضع يوذي اهل ذلك الموضع من دخوله عليهم ومراد النبي صلعم بهذا الحديث ان من ترك ايذاء الناس من جميع الوجوه مع اداء الفرايض وتصحيح الاعتقاد فهو مسلم كامل ومن لم يترك ايذاء الناس فهو مسلم ناقص ومن اجرى هذا الحديث على نفي اصل الاسلام وقال ومن لم يترك ايذاء الناس فليس بمسلم فهو مبتدع **قوله** والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه المهاجرة ترك الرجل وطنه والانتقال الى موضع آخر وفي الشرع ترك الرجل وطنه الذي كان من الكفار والانتقال الى دار المسلمين لله تعالى ورسوله صلعم والمهاجر ليس من هاجر من مكة الى مدينة قبل فتح مكة فقط بل الهجرة باقية الى يوم القيمة لان الهجرة هي الانتقال من الكفر الى الاسلام ومن دار الكفار الى دار الاسلام ومن المعصية الى الطاعة ومن الاشياء باقية ابدا والمهاجر في هذا الحديث هو المهاجر الكامل لان من هاجر دار الكفار وانتقل الى دار المسلمين فهو مهاجر وان لم يهاجر ما نهى الله عنه من الذنوب ولكنه مهاجر غير كامل ومن هاجر جميع ما نهى الله عنه فهو مهاجر كامل راوي هذا الحديث ابو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل فان قيل لم قدم الراوي على الحديث واخر الراوي في بعضها قلنا لا فرق بين تقديم الراوي وتاخيره لان كل حديث اخر الراوي على الحديث في هذا الكتاب فقديم قدم في كتاب شرح السنة ومصنفها واحد ولعل المصنف كتب [illegible] بعض الاحاديث في حاشية الكتاب فكتبها [illegible] في المتن بعضها مقدما وبعضها موخرا **وقوله** لا يؤمن احدكم لا في قوله لا يومن لنفي اصل الايمان [illegible] والهمزة في الوني همزة تفسير المتكلم والحسرة [illegible] افعل التفضيل يعني لا يكون احدكم مومنا حتى اكون انا اشد حبا في قلبه من حبه نفسه وآبائه واولاده وجميع الناس ومن كان في قلبه اكثر واشد من حبي فهو كافر واراد [illegible] الحب [illegible] الايمان لا الحب الجبلي الطبيعي فان كل احد يحب نفسه من حيث الطبع [illegible] بما يحب غيره وكذلك يحب ولده ومن عشق بامرأة اكثر من غيرها والحب الذي هو الطبيعي ليس داخلا تحت [illegible] لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والحب الاختياري الحاصل من الايمان هو [illegible]

الرسول **قوله** رجل من اهل الكتاب اراد به النصارى لا غيرهم من اهل الكتاب لان عيسى عليه السلام نسخ جميع الاديان التي كانت قبله فكل من عمل بدين منسوخ كيف يكون له اجر واراد بقوله لهم اجران احد الاجرين على العمل بدين نبيه والايمان به والاجر الثاني على الايمان بمحمد عليه السلام والعمل بدينه وقد قلنا نسخت الاديان التي كانت قبله فكل من عمل بدين منسوخ التي قبل عيسى بعيسى فلا يوجر من كان على دين غير دين عيسى بل لم يكن جميع من كان على دين عيسى يوجر اجرين بل من كان منهم متبعا لعيسى عليه السلام ولم يقل شيئا كفر به في دينهم كقول بعضهم مسيح ابن الله وقولهم ان الله ثالث ثلاثة وما اشبه ذلك فان هذه الطايفة كفروا بعيسى بقولهم هذه الاشياء فلم يوجروا بالعمل بدين عيسى واما من كان على الحق من النصارى فيحصل له اجر بالايمان بعيسى والعمل بدينه الى بعثة نبينا صلعم ثم اذا آمن بنبينا يحصل له اجر آخر فيكون له اجران اجر على اتباع نبيه عيسى واجر على اتباع نبينا محمد صلعم ثم لا يجوز لاحد التاخير في الايمان بالنبي صلعم الا بقدر ما يتحرى النبي ويتعرف صدق كونه نبيا فان اخر الايمان به لا لاجل طلب الدلايل على نبوته فهو معذور في هذا التاخير وله الاجر على العمل بدين عيسى في هذا الزمان لانه لم يكن كافرا بالتاخير لطلب دلايل النبوة وان ثبت عنده دلايل النبوة واخر الايمان به صلعم فهو كافر في زمان التاخير ولم يكن له الاجر على العمل بدين عيسى في زمان التاخير بعد ثبوت دلايل النبوة عنده ثم اذا آمن فله اجران احدهما على العمل بدين عيسى قبل زمان تاخير الايمان بنبينا بعد ثبوت دلايل النبوة عنده والاجر الثاني على الايمان بنبينا واتباعه **قوله** والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه قيد العبد بالمملوك احترازا عن الحر لان الحر ايضا عبد ولكنه عبد الله لا عبد مملوك لمخلوق ولو قال والعبد يوهم احدا انه يريد به عبد الله فيقع حينئذ على الحر والعبد والمراد بحق الله فرايض الله من الصلوة والصوم و[غيرهما] من صوم الكفارة والتكفير بالصوم ان وجب عليه يعني كل مملوك ادى اي قضى ما فرض الله عليه يحصل له اجر واذا قضى خدمة سيده يحصل له اجر آخر ولا يجوز للسيد ان يمنع العبد عن اداء فرايض الله ولا يجوز للعبد ايضا ان يترك فرايض الله لاجل خدمة السيد واذا ادى فرايض الله لا يجوز له ان يترك خدمة السيد ويشتغل بعبادة غير واجبة الا ان ياذن له السيد فيها حتى لو احرم بالحج يجوز للسيد ان يامره ان يخرج من الاحرام ويمنعه من اتمام الحج ولو احرم بغير اذن السيد [illegible] وفات عنه خدمة السيد اثم وكذلك للسيد ان يمنعه عن صلوة النفل وصوم النفل وعن تعلم غير التشهد والفاتحة وفرايض الصلوة و[illegible] هذه لا شيئا عليه دون غيرهما **وقوله** ورجل كانت عنده امة يطاها [illegible] اي يجامعها قوله وادبها اي علمها الادب [illegible] حسن القيام والقعود وحسن الاخلاق و[illegible] الشخص وادب [illegible] ان [illegible] احدا عن فعل القبيح [illegible] المعنيين حسن في قوله وادبها وقوله فاحسن [illegible] علمها [illegible] من احكام الشريعة ما يجب عليها فهو خير له [illegible] بما يعمل بقوله كانت عنده امة [illegible] ان يقول له اربعة اجور احدها تاديبها

لمشابالاعتاق والتزوج لان التعليم والتاديب الموجبان الاجرين للاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاما فاذا
كان حصول الاجرين لا يكون بالاعتاق والتزوج فلم يكن التعيد داخلا في هذا الحديث واما تقييده بقوله امة فقال والمراد
بهذا اللفظ يريد وطيها وحل له وطيها سواء كانت الامة موطوءة له قبل الاعتاق ام لم يكن موطوءة له وانما قال فادبها فاحسن
تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها لان هذا افضل والحمل للاجر وتزوج المراة التي وجدت التاديب والتعليم اكثر بركة واقرب الى نفس زوجها
على دينه ملا بل هذا قيد التاديب والتعليم روى هذا الحديث ابو موسى عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الاشعري **قوله**
امرت هذا فعل ماض مجهول والتاء مفعوله والفاعل غير مذكور وهو الله تعالى ان اقاتل الناس اي احارب الناس واقتلهم
فاذا فعلوا ذلك الاشارة الى مذكور غايب مقدر وهو ما امرتهم به وما اقاتلهم لاجله وما اشبه ذلك مما يكن تقديره يعني فاذا فعلوا
ما امرتهم به وما اقاتلهم لاجله من الاقرار بكلمتي الشهادة واداء الصلوة وايتاء الزكوة عصموا اي حفظوا من عصم بفتح العين في
الماضي وكسرها في الغابر عصمة اي احفظ الاحق الاسلام يعني فاذا اهذه الثلثة لا اقتلهم ولا اقدامواتهم الا بحق الاسلام مثل ان يقتل
مسلما عدوانا فاقتله بالقصاص او بقطع الطريق او قتل احدا اقتله او زنى وهو محصن فرجمه وما اشبه ذلك من الاحكام الشرعية
وحسابهم على الله يعني انا احفظ واراعي افعالهم الظاهرة لا اترك احدا ان يترك شيئا من فرائض الله ولا اترك احدا ان يظلم احدا واما ما
في نياتهم وعقايدهم ليس لي اطلاع عليها فهو الى الله وهذا مثل قوله صلعم انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر اي هو الذي يعلم
السر واخفى فان قيل لم لم يذكر الصوم والحج قلنا وضيق بعيد والجواب الثاني ان النبي صلعم انما حصر هذه الاركان الثلثة
لعظم شانها لان الشهادة افضل شعب الايمان وواجب الصلوة واجبة في كل يوم خمس مرات وهي تجمع جميع العبادات
لان فيها تلاوة القران والقيام والركوع والسجود والتسبيح والتكبير وترك الاكل والشرب الذي هو نوع من الصوم وما اشبه
ذلك من الخضوع والتذلل واما الزكوة فهي حق الفقراء وسبب معاشهم وتفرغهم لعبادة الله تعالى والقوة على الجهاد وايضا الزكوة
اشد شيء على النفس لان النفس مجبولة على حب المال فاوجب الله تعالى الزكوة ليخالف الرجل نفسه بخلاف الصوم والحج وان
الحج موسع الى اخر عمر الرجل فاذا كان للرجل الباخير اداء الحج الى اخر عمره فكيف يقاتل الى احد على ترك اداء الحج واما الصوم
فسقطاته كثيرة وهي المرض والكبر الذي يمنع عن الصوم والسفر وان كان يجب القضاء وهذه الاشياء ليس
مسقطات للصلوة والزكوة فاذا كان الذكر لم يكن الصوم مثل الصلوة والزكوة في التاكيد ونحو ان تخصص ما هو الاكد بالذكر وتخصيص
هذه الاشياء بالذكر لا يدل على نفي وجوب غيرها لانها وجب بغير من الاشياء بحديث اخر واذا ثبت وجوب غيرها [illegible] الحديث اخر
نيكون لهذه الاركان في توجه المطالبة الى تاركه **قوله** من صلى صلوتنا الى من صلى صلوة [illegible]
لان اهل الكتاب يصلون ولكن لا مثل صلوتنا [illegible] اهل كتاب [illegible]
يستقبل الكعبة اهل الكتاب واكله ذبحتنا الذي [illegible]
يعني من الحلم مادحة المسلمون من الشاة والبقر والابل وغيرها

والمعنى الذي يظهر عن نفسه شعار اهل
الاسلام ذالذي هو [illegible]

وبعتقدون تحريم ما ذبحه المسلمون فاذا اكلوا ذبيحة المسلمين واعتقدوا حلها فهو دليل اسلامهم واما غير اهل الكتاب فلم يكن الكل ذبيحة المسلمين
دليلا لاسلامهم لانهم لم يعتقدوا التحريم ذبح المسلمين ولم يمتنعوا من اكل ذبيحة المسلمين فلم يكونوا اثار لهم دينهم كلهم ذبيحة المسلمين بخلاف اهل الكتاب
فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله يعني من فعل هذه الاشياء المذكورة فهو مسلم وحصل له عهد الله وعهد رسوله وامان الله وامان رسوله
الذمة الامان والعهد فلا تخفروا الله تخفر بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر خفرا وخفارة اذا اوفى بالعهد واعطى الامان ومنعه
عن القتل والظلم والخفر بضم الخاء العهد واخفر اذا انقض العهد فلا تخفروا الله اي فلا تنقضوا عهد الله وامانه فحذف المضاف
منها وهو العهد والامان ونصب المضاف اليه وهو الله مكان المضاف والضمير في ذمته راجع الى المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله يعني لا
تعلوا ولا تؤذوا من فعل هذه الخصال فانكم لو قتلتموهم لنقضتم عهد الله وحاربتم الله بسبب قتله فان قيل لم لم يذكر من الاركان غير الصلوة في
هذا الحديث قلنا لانه معلوم ان الكافر لا يصلي صلوتنا ولا يستقبل قبلتنا فمن صلى صلوتنا واستقبل قبلتنا فقد اعترف بنبوة محمد صلعم
وقبل قوله فاذا صدقه في الرسالة وقبل قوله في الصلوة واستقبال القبلة فالظاهر والغالب انه لا ينكر شيئا مما امره النبي من
احكام الدين فاذا كان كذلك فلا حاجة الى ذكر جميع الاركان لان ذكر ما في هذا الحديث يدل على الباقي **قوله** اتى اعرابي النبي صلعم
ففي بعض النسخ اتى اعرابي النبي وفي بعضها اتى اعرابي الى النبي وكلاهما بمعنى واحد دل بضم الدال وفتح اللام امر مخاطب من
دل يدل دلالة اذا ارشد احدا الى الصراط المستقيم او الى امر قال تعبد الله اي قال له رسول الله صلعم العمل الذي اذا عملته دخلت
الجنة تعبد الله ولا تشرك به شيئا لا تقول وجدا سوى الله اي يقول ويعتقد ان لا اله الا الله وان تخلص العبادة له وتحترز عن الرياء لان
الرياء شرك خفي فان قيل لم لم يكن في الحديث ذكر محمد رسول الله ولا يصح الايمان الا بالاقرار برسالة محمد قلنا لان الرجل كان مقرا
برسالة محمد لانه لو لم يكن مسلما لم يسأل النبي شيئا ولم يصدقه فيما قال لما قبل ما قال له النبي صلعم في هذا الحديث علم انه كان مسلما
فان قيل لو كان مسلما لم قال له النبي صلعم لا تشرك به شيئا قلنا انما قال له النبي صلعم هذا ليحترز عن الرياء في العبادة او ليحترز عما
قالت اليهود والنصارى من قولهم عزير ابن الله ومسيح ابن الله وما اشبه ذلك وتقيم الصلوة المكتوبة المفروضة
يعني وتؤدي الصلوات المفروضة الخمس التي فرضها الله على عباده وتؤدي الزكوة المفروضة وقيد المفروضة هنا احترازا
عن صدقة التطوع لان الزكوة يطلق على اعطاء المال على سبيل الوجوب ويطلق على اعطاء المال على سبيل التبرع وهي
الحادية من سرة اي من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا الرجل كانه من اهل الجنة اعلم
ان اصحاب الحديث قالوا هذا الحديث [illegible] والحديث [illegible] طلحة بن عبيد الله واحد ولكن عبارات الرواة فيه مختلفة فنذكر
هذا الحديث برواية طلحة بن عبيد [illegible] الحديث واحد فنذكر شرح الفاظ ما في رواية طلحة ثم ما في
الروايات من السواد [illegible] الراس اي ثاير شعر الراس فحذف المضاف اي متفرق
[illegible] وثاير الراس نصب على الحال الدوي الصوت الذي
وادرك شيئا دني يدنو دنوا اذا اقرب فاذا هو

لفاجاء يعني جاء رجل الى النبي صلعم ونسمع من البعد صوته ولا نفهم ما يقول حتى قرب من النبي فاذا قرب سمعنا وفهمنا قوله هو يسأل
عن اركان الاسلام كم هي فقال له رسول الله الصلوات الخمس فقال هل علي غيرهن يعني اعدا اركان الاسلام الصلوات الخمس فقال الرجل
هل علي مفروضة غير هذه الصلوات الخمس فقال رسول الله صلعم لا الا ان تطوع يعني ليس عليك صلوة غير الصلوات الخمس الا ان تصلي
تطوعا والتطوع ما يفعله الرجل من الصلوة والصوم والصدقة وغيرها عن طوعه ورغبته من غير ان يوجب عليه الشرع ذلك الفعل
وقوله الا ان تطوع كان اصله تتطوع يجوز حذف احدى التائين ويجوز ادغام التاء الثانية في الطاء ثم حذف احدى التائين فيقول
تطوع بحذف الطاء ومن ادغمها يقول تطوع بتشديد الطاء قال وصيام شهر رمضان يعني قال رسول الله الركن الثاني صيام
شهر رمضان قال هل علي غيره اي قال هل علي صوم فرض سوى صوم شهر رمضان قال لا الا ان تطوع معنى شرح هذا قال وذكر له رسول الله
صلعم الزكوة اي قال الراوي ذكر رسول الله للرجل ان الركن الثالث الزكوة فادبر الرجل اي قال الراوي ذهب الرجل وهو يحلف
ويقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه قيل معناه لا ازيد على هذا السؤال اي يكفيني هذا السؤال ولم يبق لي فيما سالت اشكال حتى
يحتاج الى زيادة السؤال ولا انقص منه اي ولا اترك شيئا مما امرتني به بل آتي بجميعه وقيل هذا الرجل اسمه ضمام بن ثعلبة ارسله قومه
بنو سعد بن بكر الى رسول الله ليسأله [illegible] جميع الفهم [illegible] رسول الله صلعم فعلى هذا معناه ابلغ قومي ما سمعت
بحيث لا ازيد على ما قال رسول الله ولا انقص [illegible] لا ازيد على اداء الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان واداء الزكوة
فهذا التاويل مستقيم لان النبي صلعم كان يامر الناس باداء السنن والنوافل من الصلوة والصيام والصدقة ويحرضهم عليها فكيف يرضى
ويستحسن قول رجل يقول والله لا ازيد على هذا [illegible] عليه بقوله في رواية ابي هريرة من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة
فلينظر الى هذا وفي هذه الرواية بقوله افلح الرجل ان صدق الافلاح وجدان الفلاح والفلاح وجدان المراد في الدنيا والاخرة
وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنى بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل فان قيل لم يذكر الشهادة والحج قلنا اما الشهادة
فلان الرجل كان مسلما فلم يذكر [illegible] الشهادة عليه واما الحج فهو مذكور في رواية ابن عباس لان هذا الحديث يرويه ابن
عباس [illegible] ابو هريرة وطلحة [illegible] في هذا الفاظ ولم يسمع ابو هريرة وطلحة لفظ الحج او سمعاه ولكنهما
نسياه لان سؤال ضمام هذا السؤال كان [illegible] الخامسة من الهجرة في قول وفي السابعة في قول وفي التاسعة في قول الوجوب
الحج كان في التاسعة [illegible] رواية ابن عباس اولى لان كون الحج مذكورا في حديثه زيادة علم والزيادة الراوي
يعلم الفقه [illegible] فان قيل لم قال صلعم في رواية طلحة افلح الرجل ان صدق حكم النبي بالفلاح بلفظ ان صدق
وهو الشك في صدقه وحكم بكونه من اهل الجنة مطلقا [illegible] رواية ابي هريرة قلنا يحتمل ان قوله صلعم افلح الرجل ان صدق كان قبل
ان يخبر بالله تعالى بحال الرجل ثم اخبره الله [illegible] الرجل [illegible] رسول الله من سره ان ينظر الى رجل
من اهل الجنة فلينظر الى هذا ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام افلح [illegible]
عليه السلام من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا [illegible]

[illegible]

امر مخاطب من استقام يستقيم استقامة اذا قام مستويا وداوم وثبت على الحق يعني قلت يا رسول الله اخبرني عما هو كمال الاسلام
بحيث يكون في اصول الاسلام وفروعه داخلا فيه بحيث لا احتاج الى ان اسال احدا غيرك عنه فقال له رسول الله صلعم قل آمنت بوحدانية الله وقدمه
وجميع انبيائه وجميع امره ونهيه ووعده ووعيده ثم اثبت على جميع هذه الاشياء بحيث يكون ظاهرك وباطنك موافقين وقوله عليه السلام ثم استقم
لفظ جامع للاتيان بجميع الاوامر والانتهاء عن جميع المناهي لانه لو ترك امرا لم يكن مستقيما على الطريق المستقيم بل عدل عنه حتى يرجع اليه
ولو فعل منهيا فقد عدل عن الطريق المستقيم ايضا حتى يتوب ولهذا قال رسول الله صلعم شيبتني سورة هود يعني قوله تعالى فاستقم
كما امرت لان الاستقامة كما يحب الله ويرضى شديد وقال رسول الله صلعم استقيموا ولن تحصوا اي ولن تطيقوا ان تستقيموا بالكلية
ولكن جاهدوا واجتهدوا وانفقوا في طاعة الله بقدر ما تطيقون وحده سفيان بن عبد الله ابو ربيعة بن الحارث الثقفي قوله ان وفد عبد القيس
وفد بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر وفادة اذا اتى الى الامير من عند قوم برسالة واسم الفاعل وافد والجمع وفد واوفد زيد عمروا
اذا ارسله برسالة الى احد وعبد القيس اسم قبيلة معروفة عظيمة وهم ينتسبون الى عبد القيس احد قبائل ربيعة ومعنى وفد عبد القيس
الجماعة الذين ارسلهم قومهم الى النبي صلعم ليتعلموا منه الدين ويرجعوا اليهم ويعلمهم ما تعلموا من رسول الله قال من القوم يعني قبايل او من الوفد
عبد القيس كنتم هؤلاء الذين جاؤني من اي قبايل عبد القيس فاخبره اصحابه انهم من قبيلة ربيعة [illegible] قوله او من الوفد
للشك يعني شك الراوي ان رسول الله قال من القوم او قال من الوفد وهذا دليل على انه لا يجوز تغيير الفاظ رسول الله صلعم
بل يجب مراعاة الفاظه صلى الله عليه وسلم لان في الفاظه بركة كثيرة وتحت كل لفظ من الفاظه فوايد يفهمها اهل الحذاقة بالعربية
واهل الفطنة والمعاني ولو غير لفظ من الفاظه في حديث تزول منه بركة وفوايد كثيرة من المعاني التي كانت تحت تلك اللفظة وقال
قوم يجوز رواية الحديث بالمعنى يعني ينبغي ان يروي الراوي معاني حديث النبي صلعم باي لفظ شاء الراوي وهذا مستنكر عند
اصحاب الحديث مرحبا اسم الموضع من رحب بضم العين في الماضي والغابر رحبا اذا اتسع المكان وهو منصوب بفعل مضمر
يقول لمن نزل بك من الاضياف مرحبا اي جئت موضعا واسعا لا ضيق عليك فيه ولا حزن اجلس حيث شئت ويقول
للجماعة ايضا مرحبا لا يغير هذا اللفظ ويقول رحبك الله ومرحبا بك اي اتاك الله رحبا اي مكانا واسعا وقال اي الله مرحبا
والباء في مرحبا بالقوم وما اشبه ذلك يحتمل ان يكون للتعدية اي اتى الله القوم مرحبا ويحتمل ان يكون زائدة يعني اتى القوم مرحبا
وهذا اللفظ يقال لتانيس الضيف وتاليف قلب وازالة الحزن والحياء عن نفسه غير خزايا ولا ندامى الخزايا جمع الخزيان
بفتح الخاء وهو [illegible] من خزي بكسر العين [illegible] وفتحها في الغابر خزايا [illegible] والندامى يحتمل ان [illegible] وهو
بمعنى نادم فيكون جمعه [illegible] على القياس [illegible] ويحتمل ان يكون جمع [illegible] وعلى هذا [illegible] تجانس الكلمة
لان جمع نادم لا يجيء على ندامى [illegible] لمجرى خزايا اتباعا [illegible] وقياسه ان يكون نادمين والمراد من قوله غير
الذين [illegible] غير خزايا ولا ندامى [illegible] غير ان يلحقهم من رسول الله حرب وسبي يعني
[illegible] يحتمل ان يكون معناه ما كنتم بالا[illegible]

او من الوفد يعني ما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد القيس قال من القو[illegible]

كبعض الاعراب اذا اتاهم وفد لا يعطونهم حوائجهم ... يغضبون ... فيرجعون خاسرين

~~الينا فاسرين خاسرين مستحيين مستخجلين الى قومهم ونحن لا نفعل كذلك بل نقضي حوائجهم ولا يفعلون مثل ما نفعل~~ غير الاحوال الحكم
ويعللون من عندنا بالاجر والعلم وغير خزايا نصب على الحال **قوله** من كفار مضر مضر اسم قبيلة عظيمة وكانوا اعداء للقبيلة التي
هولاء الوفد منهم يعني قال الوفد يا رسول الله لا نستطيع ان ناتيك في وقت من الاوقات غير الاشهر الحرم لان بيننا وبينك في طريقنا
طريقنا قبيلة مضر نازلون وهم اعداؤنا وهم كفار يقتلوننا لو رأونا في الطريق في غير الاشهر الحرم فاذا لم نقدر ان ناتيك في كل وقت
لنسالك ما نحتاج اليه من العلم فاذا اتيناك فعلمنا علما شافيا كافيا وانما قالوا الا في الشهر الحرام لان العرب كلهم يعظمون حرمة الاشهر
الحرم لا يقاتلون فيها ولو رأى احد عدوه في الاشهر الحرم لا يؤذيه وكذلك كان القتال مع الكفار محرما في الاشهر الحرم في اول الاسلام ثم صار
منسوخا بقوله تعالى واقتلوهم حيث ثقفتموهم ووجه الاستدلال به انه تعالى امر بالقتل حيث وجد المسلمون الكفار وتعميم وجدانهم
الكفار في الاشهر الحرم وفي البلد الحرام ومعنى ثقف وجد **قوله** فمرنا بامر فصل هذا امر مخاطب من امر يامر امرا فصل صفة لامر وهو مصدر بمعنى
اسم الفاعل من فصل يفصل فصلا اذا ميز وبين اي امرنا امرا مبينا بين الحق والباطل والحلال والحرام ومزيل الاشكال عن قلوبنا
وقوله نخبر به من وراءنا اي نعلم قبايلنا وعشايرنا ما حفظناه منك من المسايل ووراءنا اي خلفنا اي من تركنا في اوطاننا ونخبر
الجزم على انه جواب الامر وهو قوله فمرنا ويجوز فيه الرفع على انه صفة الامر وقوله ندخل معطوف على نخبر ويجوز فيه الجزم والرفع ايضا والباء
في به الجنة بالسببية اي ندخل بسبب الجنة اي بسبب قبول امرك وتعظيمه والعمل به ندخل الجنة فاعلم انه لا يدخل احد الجنة بعمله بل بفضل
الله تعالى لانه لا يجب على الله تعالى شيء بل ما يعطي الله انما يعطيه بفضله ولطفه ولكن العمل سبب وهذا مثل حصول الرزق بسبب الكسب
فان الله تعالى يعطي الرزق ولكن العبد يسعى في طلبه بحرفة وغيرها وكذلك الشبع يحصل بسبب الطعام ولكن المشبع في الحقيقة هو الله تعالى
الا ترى ان الرجل قد ياكل قليلا من الطعام ويشبع وقد ياكل ذلك الرجل في وقت آخر قدرا كثيرا ولا يشبع فلو كان المشبع هو الطعام
لما اختلف قدر الطعام في الاشباع وقد يمر على الانسان ايام ولا ياكل شيئا ولا يجوع وقد ياكل في يوم واحد مرارا ثم يجوع وكذلك جميع
الاشياء لا موثر من الاحراق والاشباع والاعطاش والامراض والقتل وغير ذلك الا الله تعالى ولكن هذه الاشياء اسباب وعلامات
لحصول الاشياء **قوله** وسالوه عن الاشربة الاشربة جمع شراب وهو اسم لكل ما يشرب حذف ههنا المضاف واللام للاشربة اي
عن ظروف الاشربة واما صفة الاشربة غير الاشربة التي يكون في الاقداح المختلفة من الاواني الفاء في فامرهم باربع للتعقيب اي بعد جوابهم
فمنذ امرهم باربع مقال وبعد سؤالهم عن الظروف التي يشرب منها غير ظروف اربعة وهي الحنتم الى آخر الحديث
وياتي شرحه **قوله** امرهم بالايمان الى آخره في هذا الاشكال لانه ... بعد ... الصلوة وما بعده بالجر على انها معطوفة على قوله
امرهم بالايمان يكون المجموع خمسة ... الايمان واقام الصلوة وايتاء الزكوة ...
واقام الصلوة وما بعده بالرفع على انها ... على ...
من قوله امرهم باربع قلنا ... النبي صلعم الايمان ...
في ... الخمس اربعة وهي اقام الصلوة وايتاء الزكوة ...

لانهم كانوا مسلمين مقرين بكلمتي الشهادة فقول الراوي امرهم باربع يعني الاربعة التي هي الاقام وما بعدها وانما قال امرهم باربع وعد خمسا
لانه علم انه لا يخفى على العلماء ان الشهادة ليست مما امرهم النبي عليه السلام بها لانه قد ذكر في اول الحديث ما يدل على اسلامهم وهو قوله عليه السلام
لهم مرحبا بالقوم ولم يقل النبي صلعم هذا اللفظ الا للمسلمين وقوله غير خزايا ولا ندامى والمسلمون هم الذين غير خزايا ولا ندامى في الحقيقة
وقولهم يا رسول الله ايضا دليل على اسلامهم لان الكافر لا يقول لمحمد يا رسول الله فاذا تقدم هذه الادلة على اسلامهم لم يخف ان النبي
صلعم لم يامرهم بالشهادة بل بغيرها مما ذكر بعدها الا ان الراوي قال امرهم باربع ثم قال امرهم بالايمان بالله وحده وذكر الخمس في تفسير الايمان
لزوال الخفاء ان الشهادة ليست مما امرهم بها ولا يجوز في اقام الصلوة وما بعدها الا الرفع لانها معطوفة على قوله صلعم شهادة ان لا اله
الا الله هكذا ذكر الخطابي وقوله بالله وحده وحده نصب على الحال وتقديره بالله واحدا لا شريك له المغنم الغنيمة وهي ما يوخذ
من الكفار قهرا **قوله** ونهاهم عن اربع اي عن ظروف واوان اربع الحنتم بالحاء غير المعجمة وفتح التاء الجرة الخضراء الدباء بضم
الدال وتشديد الباء وبالمد القرع والنقير بفتح النون وكسر القاف فعيل بمعنى مفعول من نقر بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر نقرا
اذا حفر حفرة في الخشب والشجر والنقير اصل الشجر اذا نقر حتى يصير ... فحينئذ يجعل فيه الماء ويشرب منه المزفت ما
طلي بالزفت من سقاء او زنبيل فيجعل فيه الماء ويشرب منه والزفت بكسر الزاء وتشديد الفاء القير يعني سالوا عن ظروف الاشربة
وعن خبرهم ان اشربة اي الاواني حلال وايها حرام وانما سالوا عن الاشربة لانهم كانوا يطرحون التمر والزبيب وغير ذلك
من الحلاوى في ظروف المياه ليصير ماؤهم حلوا وقد يصير مياه بعض الاواني مسكرا وقد يصير بعضها قريبا الى المسكر فما
كان مسكرا فهو حرام وما قرب الى الاسكار فهو مكروه وما لم يكن بين الصفتين فهو حلال غير مكروه فسالوا عنها ليبين لهم
الحرام من غيره فقال لهم رسول الله اشربوا من الاواني كلها الا من هذه الاربعة يصير الماء مسكرا عن قريب لانها غليظة لا ينفذ الريح
من فيها ولا يترشش منها الماء فكل ما كانت هذه صفته يجعل الماء حارا وانقلاب ما هو اشد حرارة الى ان سكارا اسرع واقرب
مما كان اقل حرارة وكان النهي عن الشرب من هذه الاواني ... فما يقول ... ثم نسخ النهي عن الظروف وان ظرفا لا يحل
شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام يعني اشربوا من جميع الظ... فاذا صار مسكرا فاجتنبوه والا فاشربوه **قوله**
احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم يعني قال ... ايلوا النسوهن وعلموهن ... اتاركم
وعشائركم وغيرهم فان قيل يجب ان يكون ... ان احفظوهن وهذا امر وظاهر الامر للوجوب
الا ان يدل دليل على انه غير واجب وكذا ... ايضا فما قولكم فيه قلنا التعلم ... تعليم ... يكونان
واجبين وقد يكونان ... اما التعليم ... الشريعة وبيان الحلال والحرام بقدر ما يحتاج اليه
... التعليم الذي ... فرضية ... الواجب ... ان يعلم اهله وعياله ومن تحت يده
... عليكم نارا يعني احفظوا انفسكم من النار
القرا... والحرام ما ينجيهم من نار واما التعليم المسنة

والفضلاء فهمان نسمع الناس من الاقارب والاباعد ما اراد على ما تحتاجون اليه من الاحكام وفي هذا بحث كثير يطول ذكره وراوي هذا الحديث
ابن عباس وحيث ذكر الابن من غير ذكر اسمه في الصحابة فاعلم ان اسمه عبد الله فاذا قيل ابن عباس فاعلم انه عبد الله بن عباس واذا قيل ابن عمر فهو عبد الله
بن عمر واذا قيل ابن الزبير فهو عبد الله بن الزبير واذا قيل ابن مسعود فهو عبد الله بن مسعود وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قوله** وحوله عصابة الواو للحال وحوله نصب على الظرف وهو خبر المبتدا الذي هو عصابة والعصابة بكسر
العين الجماعة اي قال رسول الله صلعم لاصحابه بايعوني وهذا المقال كان في وقت اجتماع جمع كثير من اصحابه عنه وقوله عليه السلام بايعوني
اي اجتمعوا واقبلوا لي وتعاهدوا على هذه الاشيا وبايع الرجل السلطان اذا اوجب على نفسه طاعته وبايع السلطان الرعية اذا قبل القيام بمصالحهم
واوجب على نفسه حفظ نفوسهم واموالهم عن ايدي الظالمين وسمي هذا الفعل مبايعة لانه كان عادة الناس ان يضعوا ايديهم على يدي من بايعوه
وكان الرجل يد باعه والباع مد اليدين على ان لا يشركوا بالله شيئا اي لا تتخذوا الها غيره ولا تجعلوا عملا خالصا الا لله ولا تسرقوا اي لا تاخذوا
مال احد بغير حق لا سرا ولا علانية لا بطريق الغصب ولا بطريق السرقة والخيانة وغير ذلك ولا تزنوا والزنا في اللغة عبارة عن المجامعة
في الفرج على وجه الحرام ويدخل فيه الزنا واللواطة واتيان البهايم ولا يقتلوا اولادكم كما كانت عادة بعض العرب انهم يقتلون اولادهم من خوف الفقر
بل من خوف لحوق العار بهم [illegible] وغير ذلك فنهاهم الرسول صلعم عن قتلهم ولا تاتوا ببهتان الباء للتعدية والبهتان الكذب
تفترونه اي تكذبونه واصله تفتريونه فنقلت ضمة الياء الى الراء وحذفت لسكونها وسكون واو الجمع وهو من الفري وهو القطع
يقال افترى فلان حديثا اي [illegible] من تلقاء نفسه من غير ان يكون له ذكر واقعا وقوله بين ايديكم وارجلكم اي من عند انفسكم
ومن تلقاء انفسكم وذكر اليد والرجل عبارة عن الذات والنفس اطلاقا للبعض على الكل لان اكثر عمل الانسان باليد والرجل كقوله تعالى
وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم [illegible] الفعل الى الايدي والارجل مع ان الذنب قد يكون بالعين واللسان والرجل والفرج وغير
ذلك ولكن غالب العمل يكون باليد [illegible] هنا ذكر الايدي والارجل واريد الانفس يعني لا يقولوا في حق احد كذبا من نسبه الى الزنا وشرب
الخمر والسرقة وغير ذلك [illegible] ولا تعصوا اصله ولا تعصيوا فنقلت ضمة الياء الى الصاد وحذفت اي ولا تخالفوا
امر من يامركم بالمعروف والمعروف [illegible] يعني ما عرف انه من اوامر الشرع وما فيه خير وثواب **قوله**
فمن وفى منكم فاجره على الله يعني من بقي منكم [illegible] فيما عاهد الله فقد استحق الاجر واجره على الله لا على غيره يعني طاعة
طاعة الله فمن اطاعه فليطلب الثواب [illegible] العمل خالصا لله وليرج الثواب من الله الكريم **قوله**
اصاب اي وصل ووجد من ذلك اي من هذه [illegible] عاقب معاقبة اذا اوصل والحق عقوبة و
عذابا الى احد والمراد بالعقوبة في الدنيا اقامة الحد [illegible] اي [illegible] ولم يقتله [illegible] يعني من فعل
فعلا قبيحا واقيم عليه حد ذلك الفعل في الدنيا [illegible] ومثله عن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه ان رسول الله صلعم قال من اصاب حدا فعجل [illegible] على عبده العقوبة في الاخرة **قوله**
ثم ستره الله يعني من فعل سيئا من ذلك [illegible] على [illegible] عليه [illegible] ذلك القول [illegible]

اي فهو ناجح وصابر الى الله يوم القيامة ان شاء عفا عنه وغفر له وان شاء عذبه بقدر ذنبه عفا يعفو عفوا اذا ترك العقوبة
على الذنب واعلم انه لا يجوز ان يشهد بالجنة بلا عقاب لا حد بعينه الا من ثبت كونه من اهل الجنة بالنص كاصحاب الشجرة الذين نزل فيهم لقد رضي
الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وعبد
الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح وهؤلاء اصحاب الشجرة وكذلك من شهد النبي صلعم له بالجنة فيشهد نحن ايضا له بالجنة
واما غيرهم من المسلمين فلا تشهدوا لاحد بعينه انه من اهل الجنة بلا عذاب بل نقول المسلمون من اهل الجنة بلا عذاب بل نقول المسلمون
من اهل الجنة على الاطلاق ولكن لا نعين واحدا بل الامر كل واحد في مشية الله ان شاء ادخله الجنة بشفاعة الشفيع بلا عذاب وان
شاء عفر له بلا شفاعة شفيع وان شاء عذبه بقدر ذنوبه وعاقبته كل واحد من المسلمين دخول الجنة ولم يخلد مسلم في النار وان كان له ذنب
عظيم ولم يخلد احد في النار الا بسبب الكفر **قوله** فبايعناه على ذلك يعني لما قال لنا رسول الله صلعم بايعوني الى هنا بايعناه اي عاقدناه
وقبلنا منه هذه الاشياء وهذا عبادة بن الصامت قيس بن اصرم وعبادة انصاري **قوله** في اضحى او فطر او هنا للشك يعني شك
الراوي ان رسول الله صلعم خرج في عيد الاضحى او في عيد الفطر الى المصلى وهو الموضع الذي يصلى فيه فمر على النساء مر يتعدى بعلى وبالباء يقال مررت عليه
ومررت به يعني صلى رسول الله صلعم صلوة العيد وخلفه الرجال والنساء والنساء وقفات من البعيد فلما فرغ رسول الله صلعم من الصلوة
خطب الرجال ووعظهم ولم تسمع النساء خطبة رسول الله لبعدهن من موضع رسول الله فلما فرغ رسول الله من خطبة الرجال اتى النساء
ووقف عندهن ووعظهن ومن وعظه اياهن قوله صلعم يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار المعشر الجماعة
تصدقن امر مخاطبة لجماعة النساء من تصدق اذا اعطى الصدقة اريتكن اي اعلم واخبر وله ثلث مفاعيل التاء في اريت
المفعول الاول اقيم مقام الفاعل وكن المفعول الثاني واكثر اهل النار هو المفعول الثالث يعني اخبرت واعلمت انكن
اكثر اهل النار من الرجال وبانه يعيد مداخلة لكثرة دخولهن النار واعلم ان قوله صلعم اريتكن اكثر اهل النار يريد اذا [illegible] الله تعالى
ليلة اسري بي وفيه انه اكثر معلها النساء فقال بعض اصحابه يا رسول الله فقال يكفرن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير
ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رات منك شيا قالت ما رايت منك خيرا قط فقلن وبم يا رسول الله ولم
عا ما الاستفهام واذا دخل حرف الجر على ما الاستفهام يحذف الفها [illegible] الباء للسببية يعني قالت النساء باي سبب نكون
رسول الله تكثرن اللعن اصل اللعن الابعاد من الخير ويستعمل في الشتم وفي الكلام القبيح [illegible] عادتكن كثرة الشتم والذا الناس باللسان
قول وتكفرن العشير كفر يكفر كفرانا اذا جحد وانكر النعمة وترك اداء شكرها والعشير المعاشر وهو المخالط والمعشير اسم من
[illegible] انعامهم عليكن ومن لم يشكر الناس لم
[illegible] افعل التفضيل من [illegible]
[illegible] فاعل من [illegible] بفتح العين في الماضي و
[illegible] في الامور يعني كل واحد من

منكن عقلها ناقص وتزيل عقل الرجل الكامل العقل واذهاب عقول الرجال بان يعشق الرجل بامرأة ويغلب عليه عشقها حتى ينقص
عقله وربما يزول عقله ويصير مجنونا وذهاب بعضه بالتماس شيء منه او ترك الادب او بهنا زعة حتى يزول او يقل عقله من الغضب
قلن وما نقصان ديننا وعقلنا اعلم ان العقل في الشرع عبارة عن معنى في الشخص يعقله اى يمنعه عن الهلاك والخسران في
الاخرة فمن كان ذا تجربة في امور الدنيا واحتياط فيها ويعرف النفع والضرر ودقايق الحساب وما اشبه ذلك ولم يمنعه عما هو سبب
اهلاكه وخسرانه في الاخرة فليس بعاقل في الحقيقة لان الاحتراز عما هو سبب الهلاك في الدنيا بالنسبة الى ما هو سبب الهلاك في الاخرة شيء قليل
فمن احترز عن هلاك الدنيا ولم يحترز عن هلاك الاخرة فهو كمن يحترز عن ان يقع في حفرة قعرها قدر ذراع مثلا ويلقي نفسه في بير قعره الف
ذراع فلا يحكم بكون هذا الرجل عاقلا احد فاذا عرفت فاعلم ان المراد بالعقل في هذا الحديث العقل الديني لانه صلعم علل نقصان عقلهن
بجعل امرأتين في الشهادة كرجل واحد والشهادة شيء شرعي وهي عبادة يعني من كان عقله الديني اكثر يكون تقويته اكثر واحفظ واورع للشهادة
لان شهادة الزور سبب الاهلاك والخسران في الاخرة ويحترز العاقل عن مثل هذا ولما كان عقل النساء اقل قد جعل الشرع امرأتين
بمنزلة رجل في الشهادة ويحتمل ان يكون علة جعل امرأتين بمنزلة رجل واحد في الشهادة ان النسيان عليهن اكثر من الرجال والى هذا اشار قوله
تعالى فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى ممن ترضون اي من العدول والصلحاء ان تضل
اي تنسى احديهما الشهادة فتذكرها المرأة الاخرى الشهادة قوله اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم اي اليس الحكم ان
المرأة تترك الصلوة في ايام حيضها ونفاسها والرجل لا تترك الصلوة واعلم ان الدين عبارة عن جميع خصال الخير والاجتناب
عن جميع المناهي فمن كان خيره اكثر يكون دينه اكمل ومن كان خيره اقل يكون دينه انقص ولم يختلف احد ان الدين يزيد بالطاعات
وينقص بالمعاصي انما الاختلاف في الايمان فقال الشافعي يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي وانما قال هذا لان الايمان عنده عبارة عن التصديق مع
جميع الشعب البضع والسبعين المذكورة وقال ابو حنيفة لا يزيد الايمان بالطاعة ولا ينقص بالمعصية وانما قال هذا لان الايمان
عنده عبارة عن التصديق بالجنان والاقرار باللسان واما الشعب فهي من حقوق الايمان عنده لا من الايمان قوله صلعم ذلك
من نقصان عقلها والكاف في ذلك ليس للخطاب لانه لو كان للخطاب لقال ذلكن لان المخاطبات في هذا الحديث جماعة والكاف
في ذاك وذلك قد يكون للخطاب وقد يكون لغير خطاب لان الرجل اذا اراد ان يشير الى غايب من غير ان يخاطب احدا فلا يمكنه
الاشارة الى الغايب بدون الكاف في ذاك وذلك واشباههما من تلك وتلك واولئك وهذا الكاف ليست كالكاف في رأيتك في الخطاب
لانك تقدر ان تقلب الكاف في رأيتك هاء فينقلب الكلام من الخاطبة الى الغايبة فتقول رأيته ولا تقدر ان تقول ذاه وتاه
يدل ذلك فقد علم ان هذا اللفظ ... الكاف لانك لا تقدر ان تشير الى غايب بدون الكاف ... فذكر في هذا الحديث اشارة الى
الحكم التي شهادة المرأة جعلت مثل نصف شهادة ... مثل نقصان عقلها واسم ... سعد بن مالك بن سفيان بن عبيد الله
بن ثعلبة الخدري الانصاري قوله كذبني ابن آدم ... التوا ... ما قلت وارسلت ... على لسن الاحبار
باحياء الخلق بعد الموت للحساب والجزاء ولم ... [illegible]

منه لان الله تعالى انواع الانعام والفضل على العباد فكذب العباد ربهم وخالقهم ومولى نعمهم وحافظهم من الافات يكون على غاية
القبح بل لو خالف عبد سيده من المخلوقات او خادم مخدومه يكون ذلك قبيحا على غاية القبح عند الناس فكيف لا يكون مخالفة العبد
الرب قبيحا الشتم رمي احد احدا بكلام قبيح قوله لن يعيدني قال لن يحييني بعد موتي كما خلقني وقوله تعالى وليس اول الخلق
باهون علي من اعادة الخلق هنا بمعنى المخلوق التقدير ليس اول خلق الخلق اي خلق المخلوق فحذف المضاف واقام المضاف
اليه مقامه فالخلق الاول المحذوف مصدر والثاني بمعنى المخلوق الباء في باهون زايدة للتاكيد ومعنى اهون اسهل من هان يهون
هونا اذا سهل الامر الاعادة مصدر اعاد يعيد اذا رد شيئا الى اوله والضمير في اعادته يرجع الى الخلق يعني ليس اول الخلق اسهل
من اعادته بل الاعادة اسهل من اول الخلق فاذا كنت قادرا على خلق الخلق من غير ان كان منهم اثر ومثال فكيف لا اكون قادرا على خلقهم
بعد ان يكون منهم اثر من العظام واللحم او ترابهم فقال تعالى حجة عليهم يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من
نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة الاية والمراد بالسوء هنا واراد سوء عندكم وفيما بينكم قوله اتخذ الله ولدا اراد به ما قاله اليهود
والنصارى في قوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقول بعض الكفار الملائكة بنات الله وقول بعضهم
الاصنام بنات الله والمراد بقوله كذبني ابن آدم وبقوله وشتمني هم الكفار لان المسلمين لا يقولون مثل هذا والواو في قوله وانا الاحد الصمد
او الحال الاحد هو المنفرد بالصفات يعني صفة القدم والبقاء والتنزه عن المكان والزمان والاحتياج الى الزوج والشريك والعون
وغير ذلك من صفات الله هو تعالى منفرد بها ولم يكن لغيره شيء من هذه الصفات الصمد هو السيد الذي ليس فوقه احد بحيث يصمده كل احد اي
يقصد لقضاء الحاجة يعني المخلوقات يحتاجون اليه ويقصدونه للسعي وقضاء حوائجهم وهو لا يحتاج الى احد الذي لم يلد ولم يولد
حذفت الواو يعني لم يتخذ الله ولدا قط لاني منزه مقدس عن الاحتياج الى الزوج والولد ولم اولد ... وهو مضارع مجهول يعني
ليس لي اب ولا ام لانه لو كان لي اب وام لكنت خلقا مثلكم واذا كنت خلقا مثلكم لم يكن لي قدرة على الخلق والايجاد والافناء وايصال
الرزق الى كل مرزوق والعلم بالسر والعلانية وغير ذلك من صفاتي الكفو والكفء المثل والتقدير ولم يكن احد كفوا لي اي ليس لي شبه ومثل
فقال تعالى حجة عليهم بديع السموات والارض انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم وفي رواية ... هذا الحديث بعض
الرواة وقال بعد قوله فقوله اتخذ الله ولدا فسبحاني ان اتخذ صاحبة وولدا فسبحاني ... تنزيها وتطهيرا وتبعيدا لي عن صفات
المخلوقات ولفظة سبحان الله اسم اقيم مقام المصدر ... فتقول سبحان الله وسبحانك يا الله سبحانه تعالى وما
اشبه ذلك وتقديره سبحان الله فسبح الله تسبيحا ثم حذف الفعل والمصدر واقيم سبحان مقام المصدر واضيف الى الله فقال سبحان الله وكذلك التقدير
في سبحانك وسبحانه والتقدير في سبحاني انزه وابعد نفسي من صفات المخلوقات ومعنى التسبيح الابعاد والتطهير الصاحب الزوج
فان قيل هذا الحديث وغيره ... صلعم عن الله تعالى ... بكلام الله ... كان كلام الله فاي فرق بينه وبين
القرآن قلنا القرآن هو اللفظ ... وامرهم ان يقرءوا على هذا اللفظ ويحفظه ويعلم امته
فقال تعالى فاذا قرأناه ... واقرءوه وعلى الناس واعمل باحكامه

والقرآن هو الذي يعجز جميع المخلوقات عن ان ياتوا بمثله فقال تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن لا ياتون
بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا الظهير المعين واما الاحاديث التي حكاها النبي صلعم عن الله تعالى فليست بالفاظ الله تعالى بل نبيه ان يحفظها
او يقرأها بل يحتمل ان يخبره الله تعالى بعض المعاني ليلة المعراج او في المنام وبطريق الالهام وغير ذلك فاخبر النبي صلعم امته بتلك المعاني
بعبارة نفسه والفاظه صلعم الا ترى ان الفاظ هذه الاحاديث ليست بمعجزة بل يشبه الفاظها الفاظ سائر احاديث رسول الله صلعم
فاذا كان كذلك فحكم هذه الاحاديث حكم سائر احاديث رسول الله فان قيل اذا كان هذه الاحاديث ايضا احاديث رسول الله وكل احاديثه صلعم
من قبل الله تعالى والهامه فقد قال الله تعالى في حقه صلعم وما ينطق عن الهوى يعني لم يتلفظ بلفظ من القرآن او الحديث من تلقاء نفسه بل من عند
الله فاذا كان كذلك فبم تعرف الفرق بين الاحاديث التي رويها عن الله وبين غيرها من احاديثه قلنا ما اضافه الى الله مثل قوله قال الله يكذبني
ابن آدم وقوله قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم وما اشبه ذلك ففي الاحاديث التي رواها عن الله وما لم يضفه الى الله كسائر احاديثه فليس يرويه
عن الله وان كان من عند الله وحكم الله قال الله اي قال رسول الله قال الله يؤذيني ابن آدم الايذاء ايصال شيء الى احد يكره من القول او الفعل
سواء اثر فيه او لم يؤثر وايذاء بني آدم ربهم تعالى لم يؤثر فيه ولم يضره بل يضر القائلين فاذا كان كذلك يكون معنى يؤذيني ابن آدم يقول لي
ابن آدم ما اكرهه وابغضه ولا يليق لحضرتي يسب الدهر يروى يسب الدهر بالباء الجارة ويعدها المصدر المجرور بالباء
ويروى يسب الدهر على انه فعل مضارع والدهر منصوب على انه مفعوله والسب الشتم وذكر معناه في الحديث الذي قبل هذا
والدهر هو الزمان من اول ان خلق الله تعالى العالم الى آخر الدنيا ويقال لبعض الزمان دهر ايضا وانا الدهر يروى برفع الراء ونصبها
فان نصب يكون ظرفا مقدما على الفعل فيكون التقدير وانا اقلب الليل والنهار في الدهر وان رفع يكون الدهر مضافا اليه اقيم مقام المضاف
والتقدير وانا خالق الدهر او مصرف الدهر فحذف خالق او مصرف وما اشبه ذلك واقيم الدهر مقامه يعني يؤذيني ابن آدم بشتمه الدهر
بسبب قحط او فقر ومرض وما اشبه ذلك من المكروهات يصيبه وانا خالق الدهر واقلب الليل والنهار فما اصابه اصابه مني لا من الدهر
لان الدهر مخلوق ومسخر لا يقدر على ايصال ضر ونفع بل النفع والضر والغنى والفقر والصحة والمرض والحياة والممات كلها بقضائي
وتقديري فمن شتم الدهر فقد شتمني لان من عاب مصنوعا عاب صانعه فان قيل هذا الحديث يدل على انه لا يحدث فعل ولا قول ولا نفع ولا
ضر ولا غير ذلك مما يحدث الا بقضاء الله وقدره اذا كان كذلك فلم تعيبون الكفار على كفرهم والعصاة على عصيانهم قلنا ليس الامر كما قلت
بل ما يجري في العالم قسمان احدهما ما يجري على شيء ليس له اختيار فيما يصدر منه كمرور الليل والنهار ونزول المطر والنفع والضر والغنى
والفقر والصحة والمرض والكمال والعيوب والروح والطيبة وغير الطيبة وتحرك الشجر وغير ذلك مما لا اختيار له فلا يجوز ان يعيب
احد شيئا من هذه الاشياء والقسم الثاني ما يصدر ممن له اختيار وكسب كالجن والانس وغيرهم ممن له اختيار فيما يشاء من خير يصدر منهم و
معاقبون بشر يصدر منهم لان لهم اختيارا واكتسابا فيمتاز ... سواء على ... القدر ... لان الفعل
والقدر من الله تعالى والفعل من العباد ولهم اختيار ...
انتهى افعل التفضيل الشرك والشركة والمشاركة ...

وقف سيدنا ... افندي المرحوم

شركا يعني انا اكثر الشركاء استغناء لا احتاج الى شريك وافعل التفضيل قد يضاف الى جمع يكون هو من المضاف اليهم الشيء الذي يكون في
المضاف والزكين في المضاف اكثر مثل ان يقول زيد افضل القوم يعني الفضل في زيد وفي القوم موجود ولكن في زيد اكثر وقد يضاف ولا
يكون في المضاف اليهم شيء مما يكون في المضاف نحو قوله تعالى اصحاب الجنة خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه لا خير فيها ولا حسن لاصحاب النار يعني ولكن
بعض الناس غنيا عن الشريك ولكن لم يكن استغناؤه عن الشريك في جميع الاوقات قد يكون مستغنيا في بعض الاوقات محتاجا في بعضها
وانا غني عن الشركاء والضد والند والظهير لا الى الحاجة والعجز والفقر وغيرها من اوصاف المخلوقات لا سبيل الى شيء منها الى من عمل عملا
لا يكون خالصا لي بل يعمله للرياء والسمعة لا اقبل ذلك العمل منه وقوله وتركته وشركه الضمير راجع الى الذي يعمل والمراد بشركه العمل الذي اشرك
فيه غير الله يعني اجعل ذلك الشخص وعمله مردودا من حضرتي ما دام في الشرك والرياء فاذا ترك الشرك والرياء واخلص لي العمل قبلته قوله
الكبرياء ردائي الكبرياء غاية العظمة والترفع عن ان ينقاد احد او الى احد او الى شيء بوجه من الوجوه وهذه الصفات لا يكون الا لله الرداء
والازار متشابهان الا ان الرداء ما يلبس في الرجل تحت رأسه وكتفيه اسفل من ذلك والازار ما يلبس الرجل من وسطه الى قدميه والكبرياء والعظمة
صفتان لله تعالى لا يجوز ان يوصف مخلوق بواحد منهما بخلاف الرحيم والكريم فانه يقال فلان رحيم وكريم وقد قال رسول الله صلعم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم السلام ومعنى هذا الحديث ان الكبرياء والعظمة لا يستحقها غيري بل هما صفتان مختصتان بي لا
يشاركني فيهما غيري كما لا يشارك احد الرجل في ردائه وازاره اللذين هو لابسهما وقوله فمن نازعني واحدا منهما ادخلته النار نازع اذا جذب
واحد شيئا من واحد وجذب ذلك الواحد من صاحبه ذلك الشيء ويقول كل واحد منهما هذا ملكي وحقي يعني قال الله تعالى الكبرياء والعظمة حقي
ولا يستحق واحدا منهما غيري فمن ادعى الكبرياء والعظمة فقد خاصمني فمن خاصمني صار كافرا ادخله النار واعلم ان التكبر على نوعين احدهما التكبر على الله
والثاني التكبر على الخلق فالتكبر على الله كفر وهو ان لا يطيعه ولا يقبل امره فمن ترك امرا من اوامره او اتى منهيا من مناهيه على اعتقاد الاستخفاف بالله
وجحود امره فهو كافر اما من ترك امر الله بسبيل الجحود بل اعتقد كونه حقا فهو عاص وليس بكافر واما التكبر على الخلق وهو ان يرى الخلق في خاطره
حقيرا او يعتقد فضلا لنفسه على الناس فهذا ايضا عصيان وليس بكفر ان لم يكن فيه استخفاف للشرع وان كان فيه استخفاف الشرع
مثل ان يحقر نبيا من الانبياء او ملكا من الملائكة او يحقر العلماء عن اعتقاد عدم عزة العلم في عنده فهو كافر قوله اصبر هذا افعل
التفضيل من الصبر وهو حبس النفس ومنعها عما تشتهيه وامساك النفس وحبسها عن الجزع والصبر في صفة الله تعالى معناه تاخير ارسال
العذاب على مستحق العذاب على اذى يسمعه اي على كلام الكفار القبيح قوله يدعون له الولد هذا شرح اذى يعني يقول
الكفار ان لله الولد ومن قال مثل هذا فهو يستحق ان يعجل له العذاب فالله تعالى لا يعجل بتعذيبه بل يرزق العافية من العذاب
في الدنيا ويرزقه المال وانواع النعم وهذه الصفة ليست لاحد من المخلوقات لان المخلوق اذا آذاه احد لا يعطيه العطاء بل
... العاقبة ... ان يدفع الله عنه ما يكره وميعنى ...
الودق ... او وسكون الدال خلف الراكب من
... انت ردف النبي صلعم على حمار يدل

ومن صار كافرا
وكذا الكفر اتى منهيا ... فهو عاص وليس بكافر

٧ ... ٥

على شيئا احد منا جواز ركوب اثنين على دابة واحدة وقد جاء في الحديث انه ركب اثنان مع النبي صلعم على بعير واحد والثاني ان ركوب
الحمار سنة لموافقة رسوله صلعم ولانه اقرب الى التواضع والثالث ان عرق الحمار طاهر وما على ظهره من الغبار معفو عنه لان الغالب وصل
بعض اعضاء رسول الله صلعم ومعاذ لو بعض ثيابهما الى الحمار والرابع ان صدر ظهر الدابة اولى بالا فضل والاشرف لان النبي صلعم كان جالسا
على صدر ذلك الدابة ومعاذ خلفه والخامس منزلة المعاذ وعزته عند النبي صلعم وفي بعض الروايات بعير على حمار وليس بينى وبينه الا موخر الرحل
قوله
وكذا في بعض النسخ المصابيح الموخر بسكون الهمزة بعد الميم اخر الرحل وهو الخشبات التي تكون على الرحل يستند ويتكا عليها
الراكب الحق نقيض الباطل والحق الموافقة والحق النصيب والملك يقال هذا الفرش حقي اي ملكي والحق الواجب يقال في ذمتي
حق الله اي في ذمتي لازم فريضة الله والحق الجدير واللايق والحقيق مثله والمراد ههنا بقوله ما حق الله على عباده اي ما يجب لله
على عباده وما استفهامية وقوله وما حق العباد على الله اي اي شي حقيق وجدير ولايق ان يفعل الله بعباده اذا طاعوه ولم يشركوا به
شيئا **قوله** فان حق الله يعني الواجب لله على عباده ان يعبدوه وحده من غير ان يعبدوا غيره ومن غير ان يكون عبادتهم
للريا لان الله تعالى هو الخالق الرازق النافع الدافع عن عباده الافات والموذيات ليلا ونهارا سرا وعلانية وهو يشفيهم اذا مرضوا
ويسقيهم اذا عطشوا ويطعمهم اذا جاعوا ويكسوهم اذا صاروا عراة وله تعالى عليهم انواع النعم الجسمية والالطاف العميمة فاذا
كان كذلك وجب عليهم ان يوحدوه ويخلصوا له الطاعة هذا حق الله على عباده واما حق العباد على الله فاعلم ان اهل السنة اتفقوا
على انه لا يجب على الله شي بل ما يعطي عباده من الرزق والثواب على الطاعة تفضل منه وقوله تعالى كتب على نفسه الرحمة معناه الزم
على نفسه تفضلا ولطفا انه لا يضيع اجر المحسنين ويقبل طاعة المطيعين ويقبل توبة العاصين وكل انعام وفضل منه على عباده
تفضل وكرم منه عليهم فان الكريم اذا كان عادته الانعام والفضل على من ليس بخدمته فاذا خدمه احد يرى جزاءه كالواجب
معنى حق م
عليه فاذا علمت هذا فاعلم ان حق العباد على الله تعالى ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا بشرط الاتيان باوامره والانتهاء عن مناهيه
فان كل ذكر من عبادته ولا ينبغي ان يعتقد احد ان من قال لا اله الا الله ولم يعمل الصالحات سواه فقد وجبت له الجنة وحرج عن ان يستحق العقاب
فان هذا الاعتقاد فاسد لكثير من آيات القرآن والاحاديث الواردة في تهديد الظالمين والعصاة ويتضمن هذا الاعتقاد اباحة دماء
المسلمين واباحة اموالهم وهتك الايدي على النساء والاجنبيات والشتم والغيبة والبهتان في حق المسلمين لانه اذا اعتقد انه نجا من
العذاب بقول لا اله الا الله فلا يخاف ولا يكترث من هذه الاشياء ولا يدل هذا الحديث على هذا لانه قال صلعم فان حق الله على العباد
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وقوله م وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به تقديره ان لا يعذب من لا يعبده ولا يشرك به
فقد قيد ترك العذاب بالعبادة والعبادة الاتيان بالاوامر والانتهاء عن المناهي فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا
قوله
تبشرهم التبشير ايصال خبر ... [illegible] ... سرورا وقد يكون حزنا وقد جاء في القرآن
به تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... [illegible] ... نعم بان لهم عذابا اليما فهذه
بشارة فيها الحزن ... [illegible] ... من الافتاد ... اذا اعتقد ماتكا باعداد

بشي واكثر اصلا ويكل قلبت الواو نونا وادغمت النون في النون يعني قال معاذ يا رسول الله افلا اذن لي ان اخبر الناس فان جميع
حقا على الله وان لا يعذب الله من لا يشرك به شيئا قال لا فانهم لو سمعوا هذه البشارة لاعتمدوا عليها وتركوا الاجتهاد في العبادة فان
قيل اذا لم ياذن رسول الله صلعم لمعاذ في ان يخبر الناس بهذا الحديث فكيف اخبر به الناس قلنا علم معاذ ان النبي صلعم نهاه عن الاخبار بهذا
الحديث لاجل ان لا يعتمد بعض الناس على هذا الحديث ويتركوا العمل وهذا يكون في بدو الاسلام اما اذا صار الرجل صاحب ذوق من الاسلام
وغلب على قلبه حقيقة الايمان وعلم ان عبادته تزيد له من الله تقربا فكيف ترك مثل هذا الرجل العبادة بمثل ذلك الحديث فاذا علم معاذ ان الاسلام
قوي وحرص الصحابة على العبادة اشتد اخبرهم وهو معاذ بن جبل اسمه عمرو بن اوس بن عايذ وكنيته معاذ ابو عبد الرحمن وهو انصاري **قوله**
الا حرمه الله على النار اعلم ان رسول الله صلعم قال هذا الحديث في اول الاسلام في وقت لم يجب شي من الاركان لانه لم يكن في ذلك الوقت شي من الاركان
واجبا واما بعد وجوب الاركان من الصلوة وغيرها لم يكن قول كلمتي الشهادة كافيا في الخلاص من النار بل يجب عليه الاتيان بجميع الواجبات
والانتهاء عن جميع المناهي ويحتمل ان يريد رسول الله بهذا الحديث ان كل كافر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ومات عن قريب
قبل ان يمكن من الاتيان بفرض آخر حرمه الله على النار لانه مات في الحال قبل ان يقدر على اداء فرض آخر واذا قلنا المراد هذا بهذا الحديث فيكون
في جميع الاوقات والازمان متمكنا في الحكم ولم يكن مخصوصا باول الاسلام على هذا الاحتمال **وقوله** صدقا من قلبه احتراز عن النفاق لان
كلمتي الشهادة لا ينفعان المنافق يوم القيامة لانه لم يقلهما صدقا من قلبه واعلم انه حيث جاء في الحديث اسم معاذ مطلقا من غير ان يذكر اسم
ابيه فهو معاذ بن جبل **قوله** وعليه ثوب ابيض فايدته ان لبس الثوب الابيض سنة لانه لبسه رسول الله صلعم وايضا فيه اثبات حصول
علم ابي ذر على كون النبي نايما يعني لم يقل ابو ذر هذا عن ظن او قول واحد بل رآه بعينه وقوله ثم اتيته وقد استيقظ اي فلما رايته نايما رجعت
بعد
ثم اتيته زمانا وقد استيقظ اي فلما اتيته ثانيا وجدته منتبها من النوم **وقوله** عليه السلام ما من عبد قال لا اله الا الله تقديره قال لا اله الا الله محمد رسول الله
لان قول لا اله الا الله بلا اقرار محمد رسول الله لا ينفع بعد ان بعث الله محمدا بالرسالة على الخلق وقوله ثم مات على ذلك اشارة على الثبات على الايمان
الى الموت احتراز عمن يرتد عن دينه ومات على الارتداد فانه اذا مات على الارتداد لا ينفعه ايمانه في الزمان الماضي **وقوله** دخل الجنة
عشر
اشارة على ان عاقبته دخول الجنة وان كان له ذنوب كثيرة او ترك من الاركان شيئا الا ان من كان هذه صفته وامره الى الله ان شاء عفا
وادخله الجنة بلا عذاب وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة بفضله وقول ابي ذر وان زنى وان سرق بمعنى الواو واو المبالغة
وتعجب ابي ذر من هذا الحديث انما كان لاجل ان الزنا والسرقة وغيرهما من الذنوب من جهة العقوبة فكيف يدخل الجنة مع استحقاق العقوبة
ولم يدر ان الذنب كان عاقبته الجنة اما قبل العذاب بان عفا الله عنه واما بعد العذاب حتى بين له رسول الله صلعم بقوله وان زنى وان سرق
وتكرار ابي ذر لفظة وان زنى وان سرق ليس عنادا وانكارا بل قول رسول الله ... لا جابه رسول الله بجواب آخر فيجد فايدة
اخرى فلما كرر ثلث مرات ولم يتغير جواب ... صلعم سكت ... قال ... على رغم انف ابي ذر ... ثم تكسر العين في الماضي وفتحها في
الغابر رغما ورغما اذا وصل الانف الى الرغام ... وعبارة ... هذا على رغم ... على خلاف مراده ولاجل مذلته
والمراد ههنا وان كره ابي ذر يعني ... سعته ... خلقه وان كره ... فقد قال الله تعالى قل يا عبادي

وقد حرمه الله على النار ... [illegible]
... ان كل من قال لا اله الا الله محمد
رسول الله ... يعني لا ... [illegible] ...
ابي ... [illegible]

الدين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الاية ففرح ابو ذر بهذا وعد قول النبي صلعم وان رغم انف ابي ذر شرفا وكرامة فكان اذا حدث
بهذا الحديث قال تفاخرا وان رغم انف ابي ذر واسم ابي ذر جندب بن السكن وقيل بل جندب بن جنادة الغفاري وظني على شريك الله و
قال بعضهم الله هو عيسى ظهر في هذه الصورة فقال ذلك كفر والمعتقد الناس ان عيسى عبد الله ورسوله وابن امته اي ام عيسى يعني مريم
امة الله كسائر النساء الا ان لها شرفا وفضلا على سائر النساء قوله وكلمته يعني عيسى كلمة الله لانه حصل من كلمة واحدة وهو امره تعالى
كن فلما امر الله تعالى لصورة عيسى كن فكان من غير واسطة اب والتقدير عيسى الموجود بكلمة وقيل في كلمة الله لانه كان يتكلم في المهد في
زمان المهد ليس زمانا يتكلم فيه الصبي فاذا تكلم يكون ذلك معجزة وانطاقا من الله اياه بما تكلم وقيل غير هذا ويطول ذكره قوله القاها الى مريم اي
القى الكلمة يعني صورة عيسى في رحم مريم من غير اب ونفخ منه الروح عيسى وهذا من الله قوله وروح منه يعني عيسى روح مخلوق من الله كسائر
المخلوقات الا ان له شرف [illegible] وانما قال روح منه لانه حصل بامر من الله لا بواسطة اب وقيل سمي عيسى روحا لانه يحصل الروح في
الاجساد الميتة به عادة واعلم ان الله تعالى لما اخذ من ظهر آدم ذريتهم واخرجهم من ظهره مثل الذر وقال لهم الست بربكم قالوا بلى فلما
اقروا بكون الله ربهم واعترفوا بانهم عباد الله ردهم الى ظهر آدم كما كانوا الا روح عيسى عليه السلم فانه ما رده في ظهره بل حفظه الى ان قدر
الله ان تحمل مريم عليها السلم فارسل جبرئيل بروح عيسى الى مريم واخذ جبرئيل جيب قميص مريم ونفخ فيه بروح عيسى فحملت مريم بعيسى
باذن الله هكذا ذكر في تفسير الوسيط واللباب وغيرهما وقد قيل فيه اقوال غير هذا ولكن يطول ذكرها قوله على ما كان من
العمل اي على اي عمل كان ذلك الرجل من الذنوب يعني اذا كان اعتقاد الرجل صحيحا حتى يموت ادخله الله الجنة وان كان له ذنوب
كبيرة ولكن قبل العذاب او بعده فهذا في مشية الله كما قلنا في مواضع كثيرة قوله ابسط يمينك فلابايعك اي امدد يدك
اليمنى حتى اضع يدي على يدك وابايعك على الاسلام فبسط يمينه فقبضت يدي يعني فلما بسط رسول الله يده فقبضت يدي
يعني فلما بسط رسول الله يده فقبضت يدي الى نفسي ولم اضع يدي على يده صلعم فقال ما لك يا عمرو يعني قال لي رسول الله صلعم
ما لك يا عمرو وما للاستفهام ومعناه اي شيء حصل لك حتى امتنعت وندمت عن وضع يدك على يدي وعن المبايعة قلت
اردت ان اشترط يعني اردت ان اشترط لي شرطا فان قبلت شرطي ووفيت بشرطي اسلمت قال تشترط ماذا اي اي شيء
تشترط تشترط فعل مضارع مرفوع فاعله فيه ضمير وماذا اسم موصول وحق ماذا ان يكون مقدما على تشترط لانه استفهام الا انه حذف
ماذا قبل تشترط [illegible] بعده تفسيرا للمحذوف [illegible] ان يغفر لي يعني قلت اشترط ان يغفر لي ذنوبي وكفري ان اسلمت
قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان [illegible] الهدم تخريب البناء يعني اما علمت واما سمعت ان الاسلام يزيل و
يمحو الكفر والذنوب من الرجل سواء كان [illegible]
يكون بين عبده وبين الله من زنا وشرب الخمر [illegible]
[illegible] صغيرة كذلك لا ذنب [illegible]
ولا يمحو حقوق العباد بل يبقى [illegible]

لقوله عم التائب
من الذنب كمن لا ذنب له
الظاهر ان المراد بالذنب الكبائر

وفي الحديث من حمل جنازة
اربعين خطوة كفرت اربعين كبيرة
فينبغي ان يحمل من كل
جانب عشر خطوات
[illegible] من جانب الجنازة

يكون بين الرجل وبين الله تعالى فما كان من الصغائر يزول ويعفى بالهجرة والحج قطعا وما كان من الكبائر فهي في مشية الله ولا يجوز القطع
بانها يزول ويعفى بالهجرة والحج بل نرجو ان يعفى بالهجرة والحج ولكن لا يقطع به وهذه الاشياء التي قلنا هنا في بحث الاسلام والهجرة والحج متفق
عليها جميع اهل السنة ومن قال بخلافه فهو اما جاهل او مبتدع والله اعلم وجد عمرو بن العاص وابل بن هشام بن سعد من سهم قوله
يدخلني هنا فعل مضارع وفاعله فيه ضمير وهو ضمير عمل والفعل والفاعل والمفعول محلها جر لانها صفة عمل قوله ويباعدني من النار لانه
معطوف على يدخلني ولا لهذا الجزم فيه لانه لم يرد ولانه لم يستقم معناه لانه لو جزم يكون في جواب الامر وحينئذ يبقى قوله بعمل غير موصوف
والنكرة الغير الموصوفة لا يفيد قال لقد سالت عن عظيم يعني قال رسول الله صلعم لمعاذ لقد سالت عن شيء عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه
يسير اي سهل على من يسره الله عليه اي سهل الله عليه الجواب وانما قال رسول الله صلعم سالت عن عظيم لان معرفة العمل الذي يدخل الرجل
الجنة من علم الغيب وعلم الغيب لا يعلمه احد الا الله ومن علمه الله تعالى كقوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
تعبد الله يتناول الاتيان بجميع اوامر الله والاجتناب عن جميع مناهيه لان العبادة معناها الطاعة والاتيان بجميع الاوامر طاعة وكذا الاجتناب عن جميع
المناهي والمقصود هنا بقوله تعبد الله توحيد الله والاقرار بكون الله واحدا لا شريك له في ملكه والوهيته وكل من سواه وسوى اسمائه وصفاته
مخلوق يعني الاتيان بهذه الاركان الخمسة اعني الاقرار بوحدانية الله واقام الصلوة وما بعده هو العمل الذي يدخل الرجل الجنة وقد ذكرنا قبل
هذا ان عفو الذنب لمشية الله قوله الا ادلك في الا للاستفهام ولا للنفي تقديره ثم قال الا ادلك على ابواب الخير قلت بلى يا رسول الله
فلعله كان قلت بلى موجودا هنا فنسيه الرواة لان قال معاذ بعد هذا في هذا الحديث في موضعين قلت بلى يا رسول الله وقوله صلعم في تفسير
ابواب الخير الصوم والصدقة والصلوة في جوف الليل جعل هذه الاشياء ابواب الخير لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال في
الصدقة وكذا الصلوة في جوف الليل فمن اعتاد بهذه العبادات سهل عليه كل خير وباق من كل خير لان المشقة في دخول الدار يكون بفتح الباب
المنغلق فاذا فتح الرجل الباب يسهل دخول الدار فكذلك هذه العبادات الثلث عسرة شديدة على النفس فاذا اعتادت النفس على
اعتادت بجميع العبادات وقوله الصوم جنة لان الصوم مانع الرجل من النار يعني كما ان الصوم منع الرجل عن حظوظ نفسه يمنع النار
ايصال الجنة بضم الجيم وتشديد النون الشيء الذي يجن اي يستر الرجل عن سهام العدو كما الصوم جنة لان الصوم مانع الرجل عن الاكل و
والشرب وقضاء الشهوة والشتم والغيبة والكذب والبهتان وعن الاشياء من حظوظ النفس ومنع حظوظ النفس منع النار يعني
كما ان الصوم منع الرجل عن حظوظ نفسه منع النار عنه ايضا يوم القيامة [illegible] دفع النار في مقابلة ما فات عنه من راحة
الاكل والشرب في الدنيا بسبب الصوم وقوله والصدقة تطفئ الخطيئة [illegible] يطفئ الماء النار الصدقة [illegible] صدقة التطوع لا
الصدقة التي يعني الزكوة لان الزكوة قد ذكرت قبل هذا الخطبة [illegible] كما يطفئ الماء النار [illegible] قوله
[illegible] السيئات الاطفاء اخماد النار

كذلك

الظاهر ان المراد بالخير ضد الشر [illegible]

في قضيته واحلاة بها اذا رضي الله تعالى عن العبد يترك غضبه ويعفو عن سيأته لان رحمة تعالى سبقت غضبه وان كانت السيئة
بين العبد وبين انسان فانه اذا عمل حسنة يدفع تلك الحسنة الى خصمه عوضا عن مظلمته يوم القيامة فيسقط المظلمة عن رقبته فاذا كان كذلك
فقد ازالت الحسنة مظلمة خصمه عنه وصلوة الرجل في جوف الليل اى في وسط الليل لها فضيلة كثيرة يأتى ذكرها في موضعها ان شاء الله
قوله ثم تلا تتجافى جنوبهم يعني قال معاذ قرأ رسول الله صلعم تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون
فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون يعني للمصلين فضيلة ودرجة رفيعة ومن جملتها انهم استحقوا بسبب
صلوة الليل ان يمدحهم الله تعالى في كتابه القديم في قوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع تتجافى فعل مضارع ومعناه يتباعدون
يفارق جنوبهم عن مواضع نومهم وفرشهم ويتركون لذة النوم ويقومون ويتوضؤن ويصلون في جوف الليل ويدعون
ربهم ويتضرعون اليه من خوف عذابه وللطمع في مرضاته ولقائه وجنته المضاجع جمع مضجع بفتح الجيم وهو موضع الضجع
وهو النوم قوله ومما رزقناهم ينفقون يعني لا يبخلون بما آتيناهم من الاموال بل يؤتون الزكوة ويعطون الصدقة
ويضيفون الاضياف فلا تعلم نفس ما اخفى لهم اخفى فعل ماض مجهول لمن اخفى اخفاء اذا ستر شيئا من قرة اعين القرة
الفرح والانعام والاعين جمع العين وقرة العين معناه جعل العين بصيرا والمراد به حيث استعمل هذا اللفظ ايصال الفرح
الى احد والانعام عليه يعني قال الله تعالى اعددت وهيأت لعبادي الصالحين في الجنة من الحور والقصور والغلمان
وانواع الثمار والاطعمة ما لا يعلم قدره احد ولا يقدر على وصفه لسان وقوله جزاء بما كانوا يعملون يعني جعلت هذه الاشياء
لهم للجزاء بما كانوا يعملون في الدنيا من الاعمال الصالحة قوله وذروة سنامه الذروة بكسر الذال وضمها اعلى الشيء وذروة الجبل
اعلاه السنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل والبقر وهو من سنم بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر سنما اذا ارتفع
الشيء والمراد بالاسلام في قوله راس الامر الاسلام كلمتا الشهادة واراد بالامر هنا امر الدين يعني ما لم يقر العبد بكلمتي
الشهادة لم يكن له من الدين شيء اصلا واذا اقر بكلمتي الشهادة حصل له اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس
له عمود فاذا صلى وداوم على الصلوة تقوى دينه ولكن لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لدينه الرفعة فان قيل لم
يذكر الزكوة والحج والصوم مع ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بهذا الحديث بعد وجوب الاركان الخمسة بدليل ذكره صلعم
الاركان الخمسة في اول هذا الحديث ... ان احد معاذ انه صلعم ذكر الاركان الخمسة المذكورة في اول هذا الحديث واعاد
ههنا ذكر ما هو الاقوى منها وهي الشهادة والصلوة ... الشأن لانهما مكرران في كل يوم وليلة مرارا كثيرة بخلاف الزكوة
والصوم فانهما واجبان في كل سنة مرة واحدة ... والحج فانه ... في جميع عمره الا مرة واحدة وزاد الجهاد وبين
ان به رفعة الدين ليكون ... فضيلة ...
ان الجهاد فضيلة في بعض ... بعد ... ترك الزكوة والصوم والحج
... ترك الزكوة والصوم والحج مع ان كل واحد
من هذه الاشياء فرض عين ...
... ما هو الاهم والايسر

على النفس قوله ملاك ذلك الملاك بكسر الميم ما به احكام الشيء وتقويته والجار من ملكه بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر ملكا بفتح
الميم اذا احسن عجن الدقيق وبالغ فيه ذلك اشارة الى ما ذكر من اول هذا الحديث الى ههنا اي من العبادات يعني اخبرك بشيء يتكامل به
كل ثواب هذه العبادات قوله فاخذ بلسانه الباء زائدة والضمير الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني اخذ رسول الله لسان نفسه وقال لمعاذ كف عليك هذا
كف بضم الكاف وفتح الفاء امر مخاطب من كف بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر كفا اذا منع وقوله عليك هذا اشارة الى اللسان التقدير
كف اللسان عليك اي احفظ هذا لسانك من ان يوقع عليك ضررا وهلاكا وخسارا في الدنيا والآخرة يعني لا تتكلم بكلام يكون فيه اثم قوله قلت
انا لمؤاخذون بما نتكلم به المؤاخذة ان يأخذ احد احدا بذنب والفعل منه آخذ يؤاخذ واسم الفاعل مؤاخذ بكسر الخاء والمفعول مؤاخذ
بفتح الخاء وقوله لمؤاخذون مفعول منه يعني هل يؤاخذنا ربنا تعالى بما نتكلم به من الكلام قوله صلى الله عليه وسلم ثكلتك امك يا معاذ
ثكل بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر ثكلا وثكلا اذا فقدت المرأة ولدها اي فقدتك امك وهذا دعاء بان يموت يا معاذ وثكلتك امك
دعاء على احد من غير ان يراد وقوعه بل يقال لتاديب الرجل وتنبيهه من الغفلة وتيقظه في الامر وهذا كثير نحو قاتله الله وما اشبه ذلك قوله هل
يكب الناس كب بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر كبا اذا القى واسقط احدا على وجهه هذا متعد واذا نقلته الى باب افعل وقلت اكب زيد
صار لازما ومعناه سقط على وجهه وهذا من نوادر اللغة لان الغالب في اللغة ان ينقل الفعل اللازم الثلاثي الى افعل حتى يصير متعديا
نحو خرج واخرج واو ههنا للشك يعني شك في ان رسول الله قال على وجوههم او على مناخرهم المناخر جمع منخر بفتح الميم وكسر الخاء و
بضم الخاء وهو ثقبة الانف الحصائد جمع حصيدة وهي فعيلة بمعنى مفعولة من حصد اذا قطع الزرع وهذا اضافة اسم المفعول الى
فاعله كقولك هذا مضروب زيد اى الذي ضربه زيد وههنا اللسان فاعل والحصائد بمعنى المحصودة اى محصودة اللسان يعني الكلام
الذي تكلم به اللسان شبه ما تكلم به اللسان بالزرع المحصود او الحشيش المقطوع بالمنجل فكما ان المنجل يقطع الحشيش ولا يميز بين الرطب
واليابس والجيد والردي فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن يكب بفتح الياء فعل مضارع معروف والناس
مفعوله والحصائد فاعله يعني لا يلقى احد في النار الا بما يجرى على لسانه من الكلام القبيح من الكفر والقذف والشتم والغيبة
والبهتان والحديث مع المرأة الاجنبية بالشهوة وغير ذلك فان قيل قوله صلعم هل يكب الناس استفهام بمعنى كلمة الا والاستفهام اذا
كان بمعنى لفظة الا يكون بمعنى النفي فيكون معنى هذا الكلام نفي دخول النار عمن حفظ لسانه فما يقولون فيمن حفظ لسانه
عن السوء وترك ركنا من الاركان او فعل فعلا قبيحا من غير ان يتكلم اللسان شيئا قبيحا فهل يدخل النار ام لا قلنا لم يقل النبي صلعم
هذا الكلام لنفي دخول النار عمن حفظ لسانه عن السوء واثبات دخول الجنة ... قال رسول الله صلعم له واثبات دخول النار
لمن لم يحفظ لسانه عن السوء ... دخول ... الكلام ... دخول النار يكون بسبب اللسان واذا
... شيء يوجب دخول النار الا نادرا فاذا كان كذلك فيكون حكم
... بمعنى الكل ... من احب احدا يحبه لله لا لحظ نفسه و
... لا لاجل نفسه بان يودنه ذلك الاحد

واعطى لله يعني يعطي مايعطيه لرضا الله وطلب ثوابه ولا يعطي لميل نفسه والريا ومنع لله يعني لو منع اعطاء المال لاحد الى احد ينبغي ان
يمنعه لامر الله بان يكون ذلك الشخص ممن لم يامر الله باعطاء المال اياه مثل ان لا يجوز صرف الزكوة الى كافر لخسته ولا الى بني هاشم
وبني المطلب لعزتهم ولا يجوز الوقف على المرتدين وقطاع الطريق والكفار المحاربين ويحرم بيع السلاح من هولاء وبيع العنب
ممن يتخذ الخمر فان باع فالبيع صحيح ويحث هذا الحديث طويل ونيا التصوف على هذا الحديث يعني من حصل فيه هذه الاربعة
فقد زالت عنه الخصال النفسانية وظهرت فيه الخصال الروحانية اي المرضية للرحمان ع فمن كان فيه الصفة فقد اكمل ايمانه واسم
ابي امامة صدي بن عجلان بن وهب الباهلي وقال افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله يحث هذا الحديث ما ذكر في الحديث
المتقدم والتقدير افضل الاعمال الحب في طريق الله يعني حب اوامره وعباده لرضاه وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ويده والمومن من امنه الناس على دمايهم واموالهم والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب رواه
فضالة بن عبيد يحث قوله المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب مضى في الحديث الرابع
من اول هذا الباب الا انه لفظ المحشي والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وهنا من هجر الخطايا والذنوب ومعناهما واحد واما معنى
قوله والمومن من امنه الناس على دمايهم واموالهم يقال امنت زيدا على هذا الامر وايتمنته على هذا الامر اي جعلته امينا والامين
حافظ الامانة اي تارك الخيانة يعني المومن الكامل الذي ظهرت امانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف منه الناس اذ يباب ما لهم وقبلهم
وهذا اليد على انسابهم ومن لم يكن فيه الصفة فهو مومن ناقص واختلف العلماء في المسلم والمومن فقال بعضهم المسلم والمومن واحد
لقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المومنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين فيهما راجع الى قرى قوم لوط يعني اخرجنا وانجينا
في قرى اهل لوط لوطا ومن امن فيها وجدنا في القرى غير بيت من المسلمين والمسلمين والمومنين هنا واحد لان المراد بالعطين
لوط ومن امن به وانما قال من المسلمين ولم يقل من المومنين كيلا يتكرر لفظ المومنين وقال الاخرون المومن غير المسلم لقوله تعالى
قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا نزلت هذه الاية في اعراب من بني اسد وخزيمة جاوا الى النبي صلعم في سنة
[illegible] الشهادة وقالوا [illegible] ولم نقاتلك كما قاتلك قبيلة فلان فاعطنا من الصدقة قالوا هذا القول ولم يكن في
قلوبهم الايمان بل كانوا منافقين فانزل الله فيهم هذه الاية يعني تعلم كلمة الشهادة ولم يوافق اللسان القلب فعلم ان الايمان تصديق القلب
ولم يكن لهم هذا وبين ان الاسلام الاقرار باللسان [illegible] كلمة الشهادة والمختار هذا القول كما اجاب رسول الله جبريل عليه السلم في
اول هذا الباب فذكر ان الايمان تصديق القلب والاعتراف بالايمان بالله وملايكته الى اخر الكلمات وذكر ان الاسلام ان تشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيم الصلوة الى اخر الكلمات وقد مر تحقيق الاسلام والايمان في ذلك الحديث على الاستقصا
وقوله والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله [illegible] جاهد من قاتل نفسه وحملها واكرهها على
طاعة الله لان نفس الرجل اشد عداوة معه من الكفار لان الكفار [illegible] ولكن الكفار ابعد منه ولا يتفق ملاحقتهم
ويقاتلهم بالاحيان بعد حين [illegible] نفسه ابدا ملازمه ويقاتله [illegible] القتال مع العدو التي الملازم

والنفي عدو شر كالمنافق والكفار عدو جهر كالمتبرز
والمذكور كلك الحذر منهم كحذوف المنافقين عن
ولان النفس عدو على صورة الصديق والحذر منها اصعب على الصعوبة كحذوف عن غيرها
متواتر الشوش

الرجل اهم من القتال مع العدو الذي هو بعيد منه كما قال الله يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار يلونكم اصله يليونكم من
ولي فنقلت ضمة الياء الى اللام وحذفت الياء لسكونها وسكون واو الجمع ومعنى يلونكم يقربونكم يعني ابدوا بقتال من كان بلده
اقرب منكم من الكفار فاذا فرغتم من الاقرب فقاتلوا الابعد وفضالة بفتح الفاء اسم جده نافذ بن قيس بن صهيب وكنيته
فضالة ابو محمد وهو انصاري قوله قلما مافي قلما مصدرية اي قل خطبة رسول الله ايانا ومعنى الخطبة الوعظ والتذكير
وقوله لا ايمان لمن لا امانة له اي لا ايمان كاملا لمن لم يكن له امانة يعني من كان في نفسه خيانة يخون في مال احد او نفسه او اهله
ايمانه ناقص وكذلك السارق والغاصب واصحاب المعاصي وكذلك تاويل لا دين لمن لا عهد له اي لا دين كاملا لمن لا عهد له يعني من جرى
بينه وبين احد عهد وميثاق ثم غدر ونقض العهد من غير عذر شرعي فدينه ناقص فان كان له عذر شرعي في نقض العهد مثل
ان عهد الامام مع اهل الحرب من الكفار ثم راي المصلحة في نقض العهد جاز ان ينقض العهد انس بن مالك جده النضر بن ضمضم
بن زيد بن حرام

باب الكباير وعلامات النفاق

الكباير جمع كبيرة وهي السيئة العظيمة التي
اثمها كبير وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى ذنب ليس بكبيرة وياتي بحث الكباير في اثناء هذا الباب ان شاء الله تعالى قوله اي
الذنب اكبر الذنب الفعل الذي يستحق الفاعل الملامة والتعذيب ويطلق على الكفر وعلى غير الكفر من المعاصي لان فاعل الكفر والعصيان
يستحق التعذيب واي في اي الذنب اكبر للاستفهام قوله صلعم ان تدعو لله ندا وهو المثل والند والنظير فلك الحال يعني
اكبر الذنوب الشرك بالله وهو ان يقول لله شريكا او تعبد احدا غير الله وهو لم يعطك الاعضاء الصحيحة والمال والاولاد و
القوة وغير ذلك من انواع النعم غير الله بل الله الانعام عليك ما لا تقدر على عده من [illegible] وثن عليك نعمة فلا تشكره
ان عبادة احد مع الله انه لا يستحق الالوهية والعبادة غير الله كفر والكفر اكبر الذنوب لانه لا يخلص صاحبه من النار ابدا وصاحب
معاصي غير الكفر يخلص من النار البتة وان طال مكثه في النار قوله ثم اي [illegible] في اي عوض من [illegible]
واصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر فقال رسول الله ان تقتل [illegible] ان يطعم معك لا خلاف في ان اكبر الذنوب
بعد الكفر قتل نفس مسلمة بغير الحق وقوله خشية ان يطعم معك [illegible] سائر الذنوب وقتله من خوف
ان يطعم طعامك ايضا ذنب لانك لا ترى الرزق من الله [illegible] الرازق [illegible] لم يقتل ولدك قال
ثم اي اي قال ثم [illegible] ثم اي ذنب اكبر بعد القتل قال رسول الله ان تزاني [illegible] الحليلة المراة يعني الزانية
كبير وخاصة مع من سكن جوارك والتجا بامانتك [illegible] عليكم [illegible] اال
جبريل يوصيني بالجار حتى [illegible] والخيانة معهم [illegible]
اقبح اذا كان الذنب [illegible] او الحليلة والواقعة
و[illegible] الله لما اخر الواقعة [illegible]
[illegible] الحاضر الله تعالى

وهذه الآية نزلت عند سوال هذا الرجل رسول الله عن هذا الحديث وقوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر تصديق رسول الله
صلعم في جواب الرجل ان تدعو لله ندا وقوله ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق يعني الا بان ياذن الله في قتله ومن اذن
الله في قتلهم اربعة احدهم غير الذمي والمعاهد من الكفار والثاني الزاني المحصن والثالث من قتل من يحرم قتله فيجب عليه
القصاص والرابع قطاع الطريق فيطلبهم الامام ويحاربهم فان لم يقدر على اخذهم وابعادهم الا بالقتل فقتلهم جاز وان لم يقتلوا
احدا اما اذا اخذهم فانظر فان كانوا اخذوا المال ولم يقتلوا احدا قطعت من كل واحد اليد اليمنى والرجل اليسرى و
ان اخذوا المال وقتلوا احدا قتلوا وصلبوا وان قتلوا احدا ولم ياخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وان لم ياخذوا المال ولم
يقتلوا احدا عزروا وكذا كل من قصد احدا ليأخذ ماله او ليقتله او ليمد اليد على زوجته وعوراته جاز له ان يدفعه وليبدا
في الدفع بالاسهل في الدفع فان لم يندفع الا بالقتل فقتله ولا شيء عليه قوله ولا يقتلون النفس التي حرم الله تصديق قوله
ان تقتل ولدك وقوله تعالى ولا يزنون هذا تصديق قوله صلى الله عليه وسلم ان تزاني قوله الآية هذا لفظ المصنف وتمام الآية
ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا ذلك اشارة الى ما تقدم من الكفر والقتل
والزنا يلق اثاما اصل يلقى فسقطت الياء للجزم لانه جواب الشرط الاثام بفتح الهمزة جزاء الاثم بكسر الهمزة يعني من يفعل
هذه الذنوب يرى جزاها يوم القيمة وقوله يضاعف له العذاب يوم القيمة اي يزاد له العذاب على عذاب الدنيا
او على عذاب ذنب غير هذه الذنوب لان هذه الذنوب اكبر وذكر في اكثر التفاسير معنى يضاعف له العذاب انه لا ينقطع
عنهم العذاب لحظة وقوله ويخلد فيه الخلود في حق الكافر محقق واما في حق المسلم لا يتحقق خلوده في النار بسبب الذنوب
بل معنى الخلود في حقه اللبث الطويل وقوله فيه الضمير راجع الى العذاب وقوله مهانا منصوب على الحال والمهان الذليل
وكنية عبد الله ابن مسعود ابو عبد الرحمن واسم ميسرة عاقل بن الحبيب وقيل الحارث بن شجرة قوله الكباير الاشراك بالله
الاشراك جعل احد شريكا باحد والمراد ههنا اتخاذ اله غير الله العقوق مخالفة من حقه واجب الوالدين الاب والام وعقوق
الوالدين عصيان امورهما وترك خدمتهما وكل امر يامر به الاب او الام الولد واجب على الولد الاتيان بذلك الامر ان لم يكن
فيه اثم مثلا ان يامر الاب او الام الولد بالسرقة او قتل احد او شتمه وما اشبه ذلك فلا يجوز الاتيان بهذا الامر لانه لا طاعة
المخلوق في معصية الخالق ويجب على الولد خدمة الوالدين بقدر ما يطيق ويجب عليه نفقتهما وكسوتهما ان كانا
فقيرين ان كان يقدر على نفقتهما وكسوتهما او اليمين الغموس ان يحلف الرجل على الماضي متعمدا بالكذب بان يقول والله
[illegible] كذا وهو يعلم انه ما فعله او يقول [illegible] قيل اليمين الغموس ان يحلف الرجل
كاذبا لذهب مال احد فهذه عليه
[illegible] عند الشافعي وفي رواية عن ابن حنبل ولا
كفارة عليه عند ابي حنيفة ومالك
[illegible] هذه اليمين غموسا لانه يغمس صاحبه في النار
او في الكفارة او في الاثم [illegible]
[illegible] ان الكباير محصورة في هذه

الاربعة لان الالف واللام للاستغراق في مثل هذا الكلام وجاء الكباير اكثر من هذه في الحديث قلنا بيان الكباير كبيان ساير احكام
الشرع وبيان احكام الشرع لم يكن مذكورا في حديث ولا في اية واحدة من القران بل جاء متفرقا كيلا يثقل على الناس حفظها والعمل بها
فكذلك الذنوب والمحرمات وقد جاء بيانها من رسول الله او من القرآن متعاقبا متفرقا على حسب السوال والحاجة واما الالف واللام
لا يلزم ان يكون للاستغراق الجنس فقد جاء لمعان كثيرة واختلف في الكباير في انه كم عدده روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه
قال كل ذنب ياتي بعده في جزائه لعنة او غضب او عقاب او نار فهو كبيرة نحو قوله تعالى الذين يرمون المحصنات
الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا والآخرة يرمون اي يقذفون المحصنات العفايف الغافلات عما قذفن به من
الزنا فالقذف كبيرة لانه ذكر في جزائه اللعنة وكذلك كل ذنب ياتي بعده تهديد وقيل الكباير سبع وهي مذكورة في الحديث الذي
ياتي بعد هذا وقال ابن عباس لان يكون الكباير سبعماية اقرب من ان يكون سبعة الا انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع
الاصرار وقال بعض الفقهاء الكباير ثمانية عشر ذنبا وهي الشرك والقتل المحرم وعقوق الوالدين واليمين الغموس و
شهادة الزور والسحر واكل الربا واكل مال اليتيم وقذف المحصنات والفرار من الزحف عند الكفار والسرقة والزنا وشرب الخمر و
المقامرة يعني اللعب بالنرد وما اشبه ذلك من انواع القمار وقطع الرحم والامن من عذاب الله واليأس من رحمة الله وايذاء المسلمين بأخذ
اموالهم والشتم والغيبة وغير ذلك واختلف في الكباير اختلاف كثير يطول ذكره وقوله في هذا الحديث وفي رواية انس وشهادة
الزور بدل اليمين الغموس الزور الكذب بدل اليمين الغموس اي مكان اليمين الغموس وهو نصب على الظرف يعني روى انس هذا
الحديث كما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص الا ان حديث عبد الله الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس وحديث انس الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور قوله اجتنبوا اي احترزوا وابعدوا عن فعل
ذنوب سبعة لانها مهلكة لفاعلها ومدخلة له النار والموبقات جمع موبقة وهي المهلكة من اوبق اذا اهلك وَوَبِقَ بفتح العين في
الماضي وكسرها في الغابر وبوقا اذا هلك قوله والتولي يوم الزحف التولي الاعراض عن الحرب والفرار من الزحف الجيش
الذين يزحفون الى العدو اي يمشون يعني الفرار من الكفار اذا كان ازاء كل مسلم كافران من الكباير واذا كان بازاء كل مسلم
اكثر من كافرين لم يكن الفرار وقوله وقذف المحصنات الغافلات المومنات القذف نسبة احد الى الزنا المحصنات جمع
محصنة والمحصنة بفتح الصاد وكسرها كلاهما جائز وكلاهما من احصن اذا [illegible] فالمحصنة بفتح الصاد مفعول اي التي
احصنها الله اي حفظها الله من الزنا والمحصنة بكسر الصاد اسم فاعلة اي التي احصنت اي حفظت فرجها من الزنا اراد
بالغافلات اللاتي يغفلن ويبعدن [illegible] الزنا وقوله المومنات [illegible] عن قذف الكافرات فان قذف الكافرة
ليس من الكباير فان كانت الكافرة ذمية [illegible] لانه ليس موجبا للحد يعني قذف البريات
من الزنا من الكباير والفرق بين الحرة والامة [illegible] في قذف الحرة الحد وهو ثمانون جلدة ان كان
القاذف حرا او حرة اربعون [illegible] التعزير دون الحد والتعزير يتعلق باجتهاد

الامام لا يبلغ عشرين جلدة واذا كان المقذوف رجلا يكون القذف ايضا من الكباير ويجب الحد ايضا والفرق بين الحر والعبد كالفرق
بين الحرة والامة قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن للحال ويحتمل ان يكون اللفظ لفظ الخبر ومعناه النهي وقد اختار هذا
التاويل الذي يكون بمعنى النهي بعض العلماء والتاويل الاول اولى لانا لو قلنا ان معناه النهي يبقى قوله حين يزني بلا فايدة وكذلك قوله
وهو مومن يبقى على هذا التاويل بلا فايدة لان الزنا منهي عنه في جميع الاديان وليس مختصا بالمومنين قوله ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه
فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مومن انتهب ينتهب بفتح العين في الماضي والغابر نهبا اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا النهبة بفتح
النون المصدر نحو ضربة والنهبة بضم النون المال الذي انتهبه الجيش يرفع الناس اليه اي الى الرجل الذي ينتهب فيها اي في تلك
النهبة ابصارهم مفعول يرفع الناس يعني اخذ الرجل مال قوم قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون فلا يقدرون
على دفعه هذا ظلم عظيم لا يليق بحال المومن وتاويل قوله وهو مومن اي وهو مومن كامل وقد ذكرناه قوله ولا يغل بفتح العين في الماضي وضمها
في الغابر غلولا اذا سرق شيا من الغنيمة او خان في امانة اياكم كلمة التحذير اياك وان تفعل كذا اي احذرك وانهاك ان تفعل
كذا ومفعول قوله اياكم محذوف اي اياكم وفعل هذه الاشيا المذكورة في هذا الحديث يعني احذركم وانهاكم عن فعل هذه الاشياء
وقوله اياكم تكرار للتاكيد والمبالغة في التحذير ومعنى التحذير التخويف قوله في رواية ابن عباس ولا يقتل حين يقتل وهو مومن
يعني يروي هذا الحديث ابن عباس كما رواه ابو هريرة الا ان ابن عباس يزيد قوله ولا يقتل حين يقتل وهو مومن يعني ولا يقتل احد احدا
ظلما حين يقتل وهو مومن قوله آية المنافق ثلث الاية العلامة المنافق الذي يظهر الاسلام ويخفي الكفر ومن اظهر الافعال
المصالحة بين الناس ويفعل في الخلوة الافعال القبيحة او يظهر محبة احد باللسان ويكون في قلبه في الخلوة على خلاف محبته يسمى
على ذلك الشخص منافقا وان كان مسلما ولكن الفرق بين هذا المنافق والمنافق الذي تقدم ذكره لما مر الا ان هذا المنافق مذنب
عاص وذاك المنافق كافر والكافر في [illegible] وان صام للمبالغة زعم اي ادعى يعني من به هذه الخصال الثلثه وهو منافق وان كان
يصلي ويزعم انه مسلم فان كانت هذه الخصال في منافق يظهر الاسلام ويعتقد الكفر فهو منافق خالص لا شك فيه
ويخلد في النار ولا ينفعه صومه وصلوته يوم القيمة وان هذه الخصال في مسلم فان كان يعتقد استحلالها فهو كافر ما دام على
هذا الاعتقاد واما اذا اعتقد تحريم هذه الخصال او يفعلها فهو مسلم مذنب وهو في الفعل منافق لا في الاعتقاد والايمان
وعلة تشبيهه بالمنافق انا قد [illegible] المنافق والذي يظهر بخلاف ما يبطن ويستر وهذا المسلم يعتقد الايمان وحقيقة الاسلام
[illegible] المشلين [illegible] وغيرها من العبادات من الاعتقاد والايمان ولكن يفعل في بعض
الازمان ما يخالف امر الشرع [illegible] الاعتقاد والايمان قوله واذا ائتمن
خان [illegible] على بناء ماضي المجهول [illegible]
هذه الخصال فيه كان منافقا [illegible]
يظهر الاسلام ويخفي الكفر [illegible]

قال الله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون الا انفسهم وما يشعرون

~~من اي الاسلام ويخفي الكفر في قلبه ومن كانت فيه هذه الخصال او بعضها لا عن اعتقاد استحلالها بل يعتقد تحريمها فلا يكون~~
~~منافقا كالمنافق الذي يخفي الكفر بل يكون مسلما مذنبا ولكنه شبيه بالمنافق في الافعال~~ وانما احتجنا الى هذا التاويل لانا علمنا
من اصول الدين ان المومن لا يصير كافرا بفعل الذنوب بالمداومة على فعل الذنوب اذا اعتقد تحريمها وان اجتمعت فيه
جميع الذنوب وان داوم على الذنوب في جميع عمره حتى يدعها اي يتركها ودع يدع دعا اذا ترك قوله واذا عاهد غدر اي
اذا اجرى بينه وبين احد عهدا وامانا وميثاقا نقض ذلك العهد غدر بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر غدرا اذا ترك
الوفاء بالعهد قوله واذا خاصم فجر اذا كان بينه وبين احد مخاصمة وعداوة يشتمه ويقذفه بالكلام القبيح وفجر بفتح العين في
الماضي وضمها في الغابر فجورا اذا فسق وكذب واصل الفجور الميل من الحق الى الباطل والفاجر المايل قوله مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة الشاة واحد الغنم كلاهما اسم الجنس المعز والضان ويستعمل في الواحد والتثنية والجمع لان ما هو اسم الجنس
يتناول الواحد والاكثر والمراد بالشاة ههنا الواحد والمراد بالغنمين الجماعتان والقطيعتان من الضان والمعز العايرة اسم فاعل
من عار يعير عيرا اذا نفر وشرد الغنم وغيرها يعني المنافق لا يستقر بالمسلمين بالكلية ولا بالكافرين يجي الى الكافرين ويقول
انا منكم ويجي الى المسلمين ويقول انا منكم كما قال الله في صفتهم واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا
معكم انما نحن مستهزءون لقوا اصله لقيوا بكسر القاف فنقلت ضمة الياء الى القاف وحذفت اي اذا ابصروا المومنين
قالوا نحن المومنون واذا ابصروا الكفار قالوا انا معكم في الحقيقة ولكن نستهزئ بالمومنين بقولنا لهم انا مومنون ليدفعوا عنا
سيوفهم والمراد بشياطينهم رؤساؤهم وكبراؤهم وهذا الميل كمثل شاة ترى قطيعتين من الغنم تسير الى هذه القطيعة تارة والى
الاخرى تارة ولا تسكن بواحد منهما لانها غريبة ليست منهما قوله اذهب بنا البا في بنا بمعنى مع والمصاحبة اي كن رفيقي وصاحبي
الى محمد ونسال عنه مسايل قوله لا تقل نبي يعني لا تقل لمحمد انه نبي لانه لو سمع انا نقول له نبي يفرح باعترافنا بنبوته قوله لو سمعك
بعد من انه لو سمعك انك تقول له نبي وتعده كان له اربعة اعين هذا الكلام عبارة عن شدة الفرح والسرور فان من فرح يزيد قوة
بصره ويزيد نور بصره قيل في كثرة نور البصر من الفرح كمن له [illegible] اعين [illegible] العدد من الثلثة الى العشرة اذا
اضيف الى مونث يكون بغير هاء والعين مونث وهذا اللفظ [illegible] كما هو القياس وفي نسخ المصابيح باربعة
فلعله سهو من الناسخين قوله فسالاه عن تسع آيات بينات الاية العلامة الواضحة وقد يكون [illegible] العين كعلامة الطريق وغيرها [illegible]
وقد يكون بما يرى بالقلب والفكر والعقل كالحكم الواضح والمسئلة الواضحة والبينات جمع بينة وهي الظاهرة يعني سالوا رسول الله صلعم عن
قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات اي تلك التسع ما هي اعلم ان تسع آيات في قصة موسى عليه السلام جاءت في القرآن في [illegible]
احدهما في سورة النمل وهو قوله تعالى وادخل يدك في جيبك تخرج [illegible] في تسع آيات الى فرعون وقومه [illegible]
اي ادخل يدك في قميصك تخرج يدك بيضاء من [illegible] عصا [illegible] وقوله [illegible]
من البرص [illegible] في تسع آيات اي [illegible] آيات [illegible] فرعون وقومه [illegible]

والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص الثمرات ومن القحط ونقص ثمراتهم ومن التسع معجزات والموضع الثاني في
بني اسرائيل وهو قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات وهذه التسع هي التي سأل اليهود بأن رسول الله صلعم عنها وهي
احكام بدليل انه رسول الله اجابهما بتسع من احكام وبدليل ان ابا عيسى اورد هذا الحديث في صحيحه على هذا النمط ثم قال وفي رواية
فسألاه عن قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات فاجابهما رسول الله صلعم بتسع من احكام علمنا انهما لم يسألاه عن التسع التي هي
معجزات **قوله** لا تشركوا الى آخره قوله في السبت فان قيل ان اليهود سألا عن تسع آيات والمذكور فيما اجابهما رسول الله
عشرة فكيف يكون هذا قلنا روى هذا الحديث ابو داود عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن
صفوان بن عسال ولم يذكر يحيى ولا تقذفوا محصنة وذكر اكثر اصحاب شعبة ان شعبة شك في انه قال صلعم ولا تقذفوا محصنة او قال ولا تولوا
الفرار يوم الزحف يعني لم ينقل رسول الله كلا اللفظين بل قال احدهما وشك شعبة في انه صلعم ايهما قال فاذا كان كذلك فلا يعد من هذين
الا احدهما فاذا عد من هذين اللفظين واحد يكون الجواب تسع خصال لا عشر فعلى هذا كان النساخ تركوا او من قوله ولا تولوا
الفرار وروى هذا الحديث ابو عبد الرحمن النسائي وعد عشرة كما في المصابيح من غير او فعلى هذا يقول اجابهما رسول الله صلعم بتسع وزاده
واحدا لان المجيب يجوز له ان يزيد على السؤال شيئا للزيادة الفائدة **قوله** ولا تمشوا ببريء الى ذي سلطان ليقتله الباء في بريء
للتعدية والسلطان ههنا السلطنة والقدرة اي ذي سلطان اي الى من له حكم وسلطنة يعني لا يقولوا سوء من ليس له ذنب عند السلطان
ولا تنسبوه الى ذنب اذا لم يكن ذنب كيلا يقتله او يؤذيه **قوله** ولا تولوا الفرار يوم الزحف تولوا بضم التاء مضارع من ولى
اذا ادبر واعرض الفرار نصب على انه مفعول له اي للفرار يوم الزحف اي يوم الحرب مع الاعداء **قوله** وعليكم خاصة اليهود
ان لا تعتدوا في السبت عليكم كلمة الاغراء اي الزموا هذا الحكم وهو ترك الاعتداء في السبت وخاصة نصب على انه حال
والخاصة ضد العامة يعني ما مضى من الاحكام مشترك فيها جميع الناس واما هذا الاخير فخطاب لليهود خاصة اليهود نصب على التفسير
اي اعني اليهود وجاء في بعض الروايات يهود بالرفع من غير تنوين ومن غير الالف واللام وتقديره يا يهود فحذف حرف النداء اي
الاعتداء مجاوزة الحد وان لا تعتدوا مفعول عليكم والمراد بقوله لا تعتدوا في السبت لا تصيدوا السمك في يوم السبت ولا تجاوزوا
امر الله تعالى فيه **قوله** قال فقبلا يديه ورجليه اي قال الراوي فقبل اليهود يدي رسول الله ورجليه لما اجابهما سألاه **قوله** صلعم
فما يمنعكم ان تتبعوني يعني اي شيء يمنعكم يا معشر اليهود عن الاسلام واتباعي في هذا الدين قالا ان داود دعا ربه ان لا يزال من ذريته نبي
دعا داود النبي عليه السلام ان لا ينقطع النبوة من ذريته الى يوم القيمة واذا دعا داود يكون دعاؤه مستجابا البتة لانه
لا يرد الله دعائه فاذا كان كذلك [illegible] وتابعه اليهود [illegible] الغلبة الشوكة فان تركنا ديننا وتبعناك قتلنا
[illegible] بعثنا اليهود اذا ظهر لهم نبي ووقع [illegible] على داود عليه السلام لان داود لم يدع
هذا الدعاء ولا يجوز لاحد ان يعتقد في داود [illegible] محمد صلعم انه خاتم النبيين وانه
ينسخ به جميع الاديان والكتب واذا اخبر الله داود ببعثه [illegible] ما اخبره الله

ولا تمشوا الى ذي سلطان
ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا الفرار يوم الزحف
ولا تعتدوا في السبت

من شان محمد ولم يصر اليهود بان مسلمين بقولهما نشهد انك نبي لانهما لم يقولا هذا اللفظ عن الاعتقاد بانه نبي كافة الخلق بل اعتقداه نبي العرب
فقط والدليل على انهما لم يعتقداه نبي كافة الخلق انهما لم يتبعاه صلعم في احكام الاسلام بدليل قوله صلعم فما يمنعكم ان تتبعوني وهذا الخطاب
لهما ولغيرهما من اليهود ولذلك قولهما انا نخاف ان تبعناك ان يقتلنا اليهود يدل على انهما لم يتبعا رسول الله في احكام الاسلام و
اسم حد صفوان الربعي بن زاهر المرادي **قوله** ثلث من اصل الايمان اي ثلث خصال من اصل الايمان احدها الكف عمن
قال لا اله الا الله محمد رسول الله يعني لا تحاربوا ولا تؤذوه بالقتل واخذ المال وغير ذلك لانه مسلم قوله لا نكفره قيل باثبات التاء وجزم الراء
والنون ورفع الراء ومعنى التكفير نسبة احد الى الكفر ولذلك يجيء بالتاء والجزم وبالنون والرفع يعني لا نصيره كافرا بعد الاقرار
بكلمتي الشهادة بان يذنب ذنبا سوى الكفر **قوله** والجهاد ماض يعني الخصلة الثانية اعتقاد كون الجهاد ماضيا باقيا يقدر
قوله منذ بعثني الله منذ فرض الجهاد وامرت بالجهاد الى خروج الدجال يكون الجهاد باقيا وبعد قتل الدجال لا يكون الجهاد باقيا لان
بعد الدجال خروج ياجوج وماجوج ولا يقدر احد ان يقاتلهم وبعد هلاكهم لم يبق في الدنيا كافر مادام عيسى في الارض حيا فاذا مات يكفر
بعض المسلمين وحينئذ لا يقدر احد على القتال بل يموت المسلمون كلهم عن قريب بريح طيبة ويبقى الكفار وقوله لا يبطله جور جائر
يعني لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالما بل يجب على الناس موافقة الامام في الجهاد وان كان ظالما لقوله صلعم الجهاد واجب عليكم
مع كل امير برا كان او فاجرا **وقوله** ولا عدل عادل يعني لو كان الامام عادلا بحيث يحصل سكون المسلمين بعدله ولم يفتقروا
الى الغنيمة فلا يجوز ايضا ترك الجهاد وقوله الايمان بالاقدار يعني الخصلة الثالثة الايمان بان ما يجري في العالم فهو بقضاء الله وقدره
قوله كالظلة الظلة السحابة فظهر ويكون فيها لحكم قيل في شرح هذا الحديث ان هذا زجر ووعيد للزاني وتقبيح فعله يعني
الزنا من فعل الكفار واذا فعله المسلم فقد شابه الكفار في هذا الفعل ولم يرد به حقيقة خروج الايمان منه بدليل انه لو قتل احد في
تلك الحالة عليه القصاص ولو كان الايمان منه خارجا في وقت الزنا لما وجب على قاتله القصاص وبدليل انه لو مات في تلك الحالة صلي عليه
ولو خرج منه الايمان لم يصل عليه كالمرتد وبدليل انه لو مات في تلك الحالة لورثه ورثته المسلمون ولو خرج منه الايمان لم يرثه
ورثته المسلمون كالا يرث من المرتد فقد ثبت بهذه الادلة انه لم يخرج منه اصل الايمان بل يخرج منه كمال الايمان ولم يفارقه كمال
الايمان ايضا بالكلية بل وقف فوق راسه حتى يعود اليه بعد فراغه من ذلك الفعل القبيح وهذا مثل قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ومثل قوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومثل هذا كثير

فصل في الوسوسة من الصحاح

تجاوز اي عفى وعفر عن امتي احتراز عن غير امته صلعم من الامم وسوسة [illegible] وسوسة اذا خطر وظهر في القلب خاطر قبيح فما
يظهر في القلب من الخواطر الردية المذمومة يسمى وسوسة وما كان من الخواطر المرضية المحمودة يسمى الهاما والضمير في صدورها
راجع الى ما يعني ما لم تعمل بالدواعي يعني تجاوز عن خاطر الانسان من قصد المعاصي لا يواخذ الله تعالى به ان لم يفعله ولم يقله
واذا فعل او يلفظ يواخذ به [illegible]
من غير ان يقدر الانسان [illegible]

الا وسعها الوسع الطاقة والقدرة والاختيارية الدوام والاصرار على ما يجري في الخاطر بان تردد ما يجري في القلب من الخاطر و
يقصد ان يعمل به ويتلذذ منه بان يجري في قلبه حب امراة ويدوم على ذلك الحب ويقصد الوصول الى تلك المراة او يجري في قلبه قتل
من يحرم قتله ويعزم على قتله او يعزم على سرقة او شرب خمر او ما اشبه ذلك من المعاصي فهذا النوع اختياري لان الاصرار بما يجري
في الخاطر والعزم على العمل به باختياره فهذا النوع هو الذي عفا الله عنه من هذه الامة دون ساير الامم تشريفا وتكريما لنبينا صلعم
وامته واعلم ان اعتقاد الكفر والبدعة والشرك وظن السوء في حق المسلمين فان ظهر في قلبه شيء من هذه الاشياء وتركه وندم
عليه لم يواخذ به وان اصر على شيء من هذه الاشياء يكون ماخوذا به قوله جاء ناس اي جماعة فسالوه انا نجد في انفسنا اي قالوا
انا نجد شيئا قبيحا في قلوبنا بان يجري في قلوبنا من خلق الله كيف هو ومن اي شيء هو وما اشبه ذلك فنعلم انه قبيح لا يليق
شيء منها ان نعتقده لانا نعلم ان الله قديم خالق الاشياء وليس بمخلوق وليس هو بجوهر ولا عرض حتى يكون من شيء او يصفه ويعلم كيفيته
احد فما حكم جريان هذه الاشياء في خواطرنا تعاظم زيدا هذا الامر اي عظم وشق عليه فزيدا مفعول وهذا الامر فاعل وتعاظم زيد
عمرو اي جعل عظيما وكلا المعنيين ههنا حسن فاذا قرات احدنا برفع الدال يكون احدنا هو الفاعل وان يتكلم به هو المفعول
اي يجد احدنا التكلم به عظيما اي ذنبا عظيما واذا قرات احدنا بنصب الدال يكون احدنا مفعولا وان يتكلم به فاعلا اي يعظم ويشق
التكلم به على احدنا من غاية قبحه وورد انه هذا جايز من حيث المعنى ولكن المسموع المروي احدنا بالرفع قوله قال او قد وجدتموه
اي قال لهم رسول الله صلعم او قد وجدتم ذلك الخاطر قبيحا وعلمتم انه مذموم وانه غير رضي الله تعالى الهمزة في او قد للاستفهام قوله
صلى الله عليه وسلم ذاك صريح الايمان ذاك اشارة الى مصدر مقدر وهو وجدان قبح ذلك الخاطر ويحتمل ان يكون المصدر المقدر هو التعاظم
اي تعاظمكم التكلم بذلك الخاطر من غاية قبحه هو صريح الايمان ومعنى الصريح الخالص يعني من جرى في قلبه خاطر قبيح وعلم قبحه وترك
ذلك الخاطر وانكره لا اثم عليه لان انكاره ذلك الخاطر وعلمه انه قبيح لا يكون الا من ايمان خالص لان الكافر يصر على ما في قلبه من تشبيهات
الله تعالى بالمخلوقات ويعتقده حسنا قوله ياتي الشيطان احدكم اي يوسوس في قلبه ويقول له من خلق السموات ومن خلق الارض
ومن خلق الانس وعلى هذا يسال حتى يلجئ الى ان يقول من خلق الله وغرضه ان يوقع الرجل في الغلط والكفر لان الرجل لو فكر
في كون الله مخلوقا ويعتقده يكفر به ولو فكر ولم يعتقد كونه مخلوقا فلا يكفر ولكن ربما حصل في قلبه فكر وتعجب في كيفية كونه تعالى غير
مخلوق فيسلط عليه الشيطان بالتعوذ بالله من الشيطان الرجيم قوله فاذا بلغه الضمير راجع الى مصدر مقدر وتقديره فاذا
بلغ من خلق ربك فليستعذ بالله ولينته الانتهاء ترك الشيء يعني فليقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وليترك في التفكر والشروع في هذه
الوسوسة وان لم يقدر ان يزيل التفكر في هذه الوسوسة بالتعوذ فليقم عن مجلسه في ذلك وليشتغل بشيء آخر من تلاوة القرآن والحكايات
وغير ذلك قوله لا يزال الناس يتساءلون اي ... وجريان السوال ... او الكثير يعني ابدا يسال بعض الناس بعضا
ويجري بينهم السوال في كل نوع حتى يبلغ سوالهم الى ان يقال هذا خلق الله ... وهو مبتدأ ... ان يكون هذا مفعولا
ويعطف ... التقدير حتى يقال هذا الخلق فمن خلق الله فهذا القول مفعول حتى

بقال

مقام

يقال اقيم الفاعل وخلق الله الخلق مفعول هذا الخلق والوجه الثاني ان هذا مبتدأ وما هو عطف بيانه محذوف اي هذا الشيء و
هذا القول الذي انه خلق الله معلوم ومشهور فخلق الله الخلق خبر انه وانه مع خبره صلة الذي والذي مع صلته صفة القول والقول
مع صفته عطف البيان لهذا وهذا مع عطف بيانه مبتدأ وخبره معلوم او مشهور حتى يقول الناس معلوم مشهور عندنا ان الله
خلق الاشياء ولكن لا نعلم من خلق الله فيسال بعضهم بعضا ان يخبره فمن خلق الله قوله فمن وجد من ذلك شيئا يعني فمن سمع هذا السوال من
احد فليعلم ان سايل هذا السوال شيطان فليدفعه عن نفسه بالزجر والتعوذ باي طريق يقدر عليه وان وجد هذا السوال في قلبه
فليعلم انه وسوسة الشيطان فليخرجه عن قلبه قوله فليقل آمنت بالله ورسله يعني آمنت بما قال الله ورسله وصدق الله ورسله
بما قالوا وقد قال الله تعالى في وصف نفسه قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد والنصر بان الله تعالى خالق
الاشياء غير مخلوق وهو قديم ابدي ليس له شريك ولا نظير وغير ذلك من الاوصاف التي تفرد بها هو الله وارد في القرآن و
الاحاديث فامنت بما قال الله ورسله ولم اعتقد ان الله خلقه احد او موصوف بصفة من اوصاف المخلوقات تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا قوله ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه القرين الصاحب الجن اسم لمن يستتر ويختفي من عين
الناس من الجن المعروف والشياطين والملائكة والمراد بالجن ههنا الشياطين وهم اولاد ابليس ولم يولد ولد من بني آدم
الا ولد له ولد يوكله على ذلك المولود من بني آدم هكذا ذكر في التفسير وذكر في بعض التفاسير في تفسير قوله تعالى وحفظا من كل
شيطان مارد ان اولاد ابليس يخرج من دبره يعني كل انسان يصحبه شيطان يوسوسه وياس بالشر ويشترك في هذا
جميع الانبياء وغيرهم حتى سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم قوله صلعم فاسلم روي فاسلم برفع الميم وفتحها فالرفع على انه فعل مضارع
والهمزة للمتكلم من سلم يسلم سلامة اذا خلص من المكروه يعني اعانني الله تعالى فغلبت عليه وصار مقهورا عاجزا فسلمت
من شره واختار قوم هذه الرواية لان اسلم بفتح الميم يكون ماضيا من الاسلام والشيطان لا يقبل الاسلام لان الشياطين
كلها مجبولة على الكفر فلا يقبلون الاسلام وقول هولاء القوم ليس بقوي لان قوله فلا يامرني الا بخير يدل على اسلامه لانه
لو لم يسلم فكيف يامر بالخير بل المختار والاصح رواية من يرويه اسلم بفتح الميم وان كان مفتوح الميم فله معنيان احدهما
اسلم الذي هو ضد كفر والثاني اسلم بمعنى انقاد واطاع وكلا المعنيين مستقيم هنا لان الله تعالى قادر على ان يرزق هذا
الشيطان الاسلام كرامة لنبينا صلعم فانه نبي الرحمة والهادي من الضلالة وان قلنا معناه اسلم انقاد فمستقيم ايضا لانه لا عجب
ان يصير شيطانه منقادا او مطيعا له وعاجزا ... تعالى قد اعطاه من المعجزة والكرامة ما لا يحصى
فيكون هذا كرامة له كما اخبر صلعم في ... على عفريت من الجن ... ثم ذكر دعوة
اخيه سليمن عليه السلام فخلاه ... الشيطان يجري من الانسان مجرى
الدم المجرى مصدر ... انه حيث يجري فيه الدم
يعني في ... مصدر فيكون معناه

الخلق ص

الله ص

البشر من ص

الميم ص

مجرى

ان كيد الشيطان ووساوسه يجري في الانسان جريانا مثل جريان الدم فيه يعني كما يجرى الدم في اعضاء الانسان وليس له احساس بجريانه فكذلك يجرى وساوس الشيطان في اعضاء الانسان وليس له احساس دعلم بذلك وجريان الشيطان في الانسان شيء اعطاه الله تعالى الشيطان لشيئين احدهما على الطاعة التي كان عملها فاعطاه اجر عمله في الدنيا بتحصيل مطلوبه وهو وسوسة الانسان والثاني فلاظهار قدرته ورحمته ومغفرته وغضبه باد خال الشيطان ومن تبعه النار وادخال من خالفه الجنة واظهار رحمته بان يعفو ويغفر من تبع الشيطان ثم تاب واستغفر الله وروت هذا الحديث ام المومنين صفية رضها قوله ما من بني آدم مولود تقديره ما مولود من بني آدم يمسه الشيطان اي يوسوسه ويوقع في صدوره الغفلة وحب الاشيا وغير ذلك مما يكون من اتباع الشيطان ويريد ان يجعله مطيعا منقادا لنفسه فيجد الطفل تلك الوسوسة شيئا لم يانس به ولم يكن معتادا له قبل ذلك فيتاذى منه كما يتاذي الانسان من الضرب وغيره فيصيح ويرفع صوته بالبكاء وليس معنى المس ههنا مس البشرة بالضرب ومسح اليد وغير ذلك لان الشيطان لا يمس بشرة الكبير بالضرب وغيره بل ليس له سبيل الى الانسان سوى الوسوسة فكذلك الصغير استهل اذا بكى الصبي صارخا نصب على الحال اي في حال كونه صارخا اي رافعا صوته وصرخ بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر صراخا اذا رفع صوته قوله غير مريم وابنها يعني يمس الشيطان كل مولود وقت ولادته من الانبياء وغيرهم الا مريم وعيسى عليهما السلم فان الله حفظهما من مس الشيطان لقبول دعا حنة ام مريم حيث قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولبيان كذب ما قالت اليهود في حق مريم من نسبتها الى الزنا لان الله لما حفظهما من مس الشيطان وقت الولادة مع انه لم يخلص منه احد فكيف لم يحفظها من الزنا فان قيل ينبغي ان يكون عيسى عليه السلام افضل من نبينا صلعم لانه لم يمسه الشيطان حين ولد وقد مس نبينا حين ولد بمفهوم الحديث لانه لم يستثن من بني آدم غير مريم وابنها قلنا تفرد عيسى بهذه الفضيلة لا يدل على كونه افضل من نبينا لان لنبينا فضايل ومعجزات كثيرة لم يكن لعيسى ولا لغيره من الانبياء فلا يلزم ان يكون في الفاضل جميع خصال المفضول بل يجوز ان يكون في المفضول شيء لم يكن في الفاضل الا ترى انه كان لعيسى معجزة احيا الموتى وخلق هيئة الطير من الطين وينفخ فيه فيكون طيرا باذن الله ولم يكن ذلك لنبينا صلعم وكان لموسى العصى واليد البيضاء وفلق البحر وغير ذلك من المعجزات ولذا [illegible] اختص بصفة او معجزة وهذا لا يدل على التفضيل بل لا يجوز التفضيل بين الانبياء الا باذن الشرع وقد اجمعت الامة على فضل نبينا على غيره للآيات والمعجزات الدالة على كونه افضل من غيره قوله صياح المولود يعني الصياح [illegible] وهو [illegible] ورفع الصوت يقع اي يسقط وينفصل من امه ويقع اصله يوقع حذفت الواو نزغة اي وسوسة و[illegible] الحديث يعني الحديث الذي قبله قوله [illegible] يضع عرشه على الماء العرش سرير الملك السرايا جمع سرية وهي الجيش [illegible] [illegible] فادناهم اي اقربهم منه اي من ابليس منزلة اي قربة [illegible] [illegible] البحر ويبعث الشياطين ويامرهم باضلال الناس [illegible] [illegible] وضع العرش على الماء اشارة

الى العظمة والقدرة على الماء يعني تشير الى ان له القدرة على البر والبحر فيذهب كل شيطان الى امر من المعاصي فيامر احدهم الناس بشرب الخمر ويامر احدهم الناس بالسرقة والآخر بالزنا والآخر بوقع الخصومة والعداوة بين الزوج وزوجته حتى يطلقها ولذلك جميع المعاصي فيجي اليه احدهم فيقول امرت الناس بشرب الخمر فيقول له ما فعلت شيئا يعني ارتكب ذنبا اعظم منه وكذلك يجي كل احدهم يقول انا امرت الناس بكذا وكذا من المعاصي فيقول ليس هذا عندي بشيء حتى يجي احدهم فيقول اوقعت بين الزوج وزوجته الفتنة والخصومة والعداوة حتى طلقها فيدنيه اي يقربه ابليس الى نفسه ويقول نعم انت وما قصرت في امرى قال الاعمش وهو من اصحاب الحديث اراه اي اظن ان رسول الله صلعم قال فيلتزم ابليس ذلك الشيطان اي يعانقه ويعززه من غاية حب التفريق بين الزوج والزوجة وانما يحب التفريق من الزوج والزوجة لان النكاح شيء عقده الشرع ويجب هو حل ما عقده الشرع وان التفريق يخالفه الشرع ويحصل الزنا وحصول اولاد الزنا قوله المصلون اي المسلمون والجزيرة اسم لكل ارض حولها الماء وهي فعيلة بمعنى مفعولة اي ارض جزر عنها الماء اي ذهب ونقص حتى بقيت يابسة بلا ماء وسميت جزيرة العرب [illegible] لانها ارض الشرع وانها البحر واضيفت الى العرب لانها مسكن العرب وقال ابو عبيد جزيرة العرب هي ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وفي العرض ما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة والسماوة اسم بادية في طريق الشام وقيل ما وقع في جوانبه نحو بصرة ودجلة والفرات وعمان وعدن وبحر الشام والنيل وبحرين وجانب آخرها متصل بالبرية التي فيها الرمال بحيث لا يكون فيها عمارة ولا يسكنها احد قوله في التحريش بينهم التحريش الاغراء بين الناس او الكلاب يعني ايس ابليس ان يرتد اهل جزيرة العرب الى الكفر بعد الاسلام الى الكفر وليس له سبيل الى ردهم الى الكفر فكيف يكون وجه استقامة هذا الحديث قلنا لم يعلم رسول الله انهم لم يرتدوا الى الكفر بل قال قد ايس الشيطان ان يرتد اهل جزيرة العرب الى الكفر فيجوز ان يئس ابليس عن ارتدادهم ويرتد بعضهم بعد ذلك لان ابليس لا يعلم ما يحدث في المستقبل ويحتمل ان يريد رسول الله صلعم بهذا الحديث حكم الاكثر لان من ارتد منهم قليل والحكم للاكثر ويحتمل ان يريد بالمصلين الدايمين على الصلوة من اعتقاد صادق ونية خالصة ومن ارتد من اهل جزيرة العرب لم يكن بهذه الصفة فان قيل لم خص رسول الله جزيرة العرب بان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون مع ان المسلمين الثابتين على الاسلام المخلصين في الطاعات كثير في ساير البلاد قلنا لان الاسلام لم يصل في زمن النبي صلعم الى بلد آخر غير جزيرة العرب وجابر اسم ابيه عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري السلمي قوله احدث نفسي احدث فعل ما على فيه مضمر اي انا ونفسي مفعوله الحممة بفتح الحا الفحم يعني تحرى في قلبي من الاشياء لان احرق وصرت فحما احب الي من ان انطق بالحركة في قلبي من الوساوس غاية قبحه وهذا مثل ما تقدم من الاحاديث نحو قوله من خلق الله ونحو وسوسة الشيطان والتكاتب بان يطلب الرجل معرفة كيفية الله وانه يحتاج الى المكان او الطعام وغير ذلك فهذه الوساوس من قبل الشيطان [illegible] خاطره شيء من هذه الوساوس يخاف ان يكون له بذلك اثم فقال له رسول الله صلعم [illegible] [illegible] الى الشيطان حين كان الشيطان قبل هذا يامر الناس بالكفر وعبادة الاوثان [illegible] [illegible] الوسوسة اذا [illegible] بالوسوسة على الرجل انه قبيح ويندم [illegible] [illegible] [illegible] القلب وهي من الم اذا نزل

ان للشيطان لمة بابن آدم اى نزولا فى قلبه ووسوسة وللملك لمة اي وان للملك نزولا فى قلب بنى آدم ايضا والها ماقوله فاما لمة الشيطان
فايعاد بالشر وتكذيب بالحق فايعاد فى كلا الموضعين بهمزة مكسورة بعدها يا منقوطة تحتها بنقطتين وهو مصدر اوعد اذا وعد اوعدا وعدت
ووعد وعدا وعدة اذا وعد وعد خير فى اصل اللغة الوعد يستعمل فى الخير والشر الا ان المستعمل فى الوعد بالخير وفى الايعاد فى الشر والوعيد
ايضا فيستعمل فى وعد الشر يعنى نزول الشيطان فى القلب لايكون الا ليامر الرجل بالشر مثل الكفر واعتقاد السوء والفسق و
ليامر الرجل ان يكذب ما هو حق ككتب الله ورسله واحوال القبر والحشر واحوال القيامة واما لمة الملك يكون على عكس هذا لان الملك يامر الرجل
لما هو خير كفعل الصلوة والصوم واداء الزكوة والصدقات وغير ذلك من الخيرات ويامره بان يصدق كتب الله ورسله واحوال
القبر والقيامة **قوله** فمن وجد ذلك فليعلم انه من الله فليحمد الله يعنى فمن وجد فى نفسه لمة الملك فليعلم ان ذلك فضل من الله عليه فليحمد الله
على هذه النعمة فان الله عليه رحمة وفضلا وارادة الخير بان ارسل عليه ملكا يامره بالخير ويهديه الى الحق قوله ومن وجد الاخرى
فليتعوذ بالله يعنى من وجد فى نفسه لمة الشيطان فليتعوذ من وسوسته وليخالفه فيما يامره به من فعل السوء قوله ثم قرأ اى قرأ
رسول الله هذه الآية استشهادا لما قال الشيطان يعدكم الفقر يعنى الشيطان يقول لكم لا تنفقوا مالكم فى الزكوة والصدقات فانكم
تصيرون فقيرا ويامركم بالفحشاء اي بالبخل وساير المعاصي والله يعدكم مغفرة منه وفضلا يعنى والله يقول لكم انفقوا اعطكم اضعاف
ماتنفقون واعطكم فى الآخرة كل حسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف والله واسع اي كثير الفضل والرحمة عليكم فى الدنيا والآخرة
عليم بانفقتكم وتعلمون من الخير فلا يضيع اعمالكم واعلم ان فى بعض النسخ فاتعاد بالشر بالتاء وكذلك واتعاد بالخير وهو افتعال
من وعد والاتعاد يستعمل فى الخير يقال تواعد القوم اذا وعد بعضهم بعضا خيرا او اتعد ايضا اذا قبل الوعد فمن قرأ واتعاد بالشر فى هذا
الحديث او فاتعاد فى الخير فقد قرأ شيئا لم يكن مرويا ولم يكن له معنى فى هذا الموضع لان اتعد يكون بين اثنين فصاعدا لايقال اتعد زيد
عمرو [illegible] اتعد القوم واتعد الرجلان اى وعد بعضهم بعضا سرا وههنا ليس شيء بين اثنين بل انما يكون وعد الشيطان الرجل وليس وعدا
[illegible] بما قلنا انه يتعين هنا فايعاد [illegible] اليا المنقوطة من تحتها بنقطتين وكذلك فايعاد بالخير فان قيل قد قلتم ان الايعاد لايكون
[illegible] الشر فينبغى ان لايكون [illegible] لمة الملك [illegible] ان الايعاد هنا ليس بشر قلنا الايعاد اذا لم يكن بعده تفسير يكون بالشر اما اذا كان
بعده تفسير [illegible] قوله فايعاد بالخير [illegible] لفظ الايعاد لل[illegible] ان يتلفظ بالايعاد لازدواج الكلام هذا الحديث وقد تقدم
[illegible] الحديث الرابع من قوله [illegible] اوانفرد من الوسوسة الله تعالى ليس مخلوقا بل هو واحد والاحد هو الذى لا ثانى له
[illegible] والصفة [illegible] ولا في الصفات وسببه نزول هذه الصورة فى قول قيادة ومقاتل والضحاك
ان اناسا من اليهود [illegible] الى شيء هو [illegible] من ذهب هو ام من نحاس ام من فضة
وما [illegible] الله [illegible] الارض وليس له مكان ولا حاجة له الى
[illegible] المخلوقات ولم يلد [illegible] ولم يكن له [illegible] ثم لينتقل عن بيان هذا النقل اسقاط
[illegible] السؤال من [illegible] مرات [illegible] عمره وعود طبعه [illegible]

الشيطان

فى الدنيا

وجد جيفة منتنة ريحها وتقل من نتنها يعنى ليتفل هذا الرجل ثلث مرات ليعلم الشيطان انه كره هذا الوسوسة ووجدها قبيحا ليفر
الشيطان منه ويعلم انه ليس بمطيع له وليستعذ بالله من الشيطان اى ليطلب المعاونة من الله الكريم على دفع الشيطان الرجيم **قوله**
سمعت رسول الله صلعم فى حجة الوداع يسمى الحج الذى قال فيه رسول الله صلعم هذا الحديث حجة الوداع لان رسول الله صلعم خطب
الناس فى هذا الحج فطفق يودع الناس ويقول للناس لعلكم لا ترونى بعد عامكم هذا فقالت الصحابة هذه حجة الوداع قوله
الا لا يجنى جان على نفسه الا اي اعلم يستوى فيه المذكر والمونث والواحد والتثنية والجمع لا يجنى لفظه نفى ومعناه النهى يعنى لا يجوز ان
ان يجنى احد على نفسه بان يقتل نفسه او يقطع عضو نفسه ويحتمل ان يكون معناه انه لا يقتل احد احد بالقتل بالقصاص فيكون جنايته
كان قتل نفسه وجاء فى بعض الروايات الا لا يجنى جان على ولده ولا مولود على والده يعنى كان عادة العرب اذا قتل احد احدا
يقتلون من وجدوا من اقارب القاتل فقال رسول الله صلعم لا يجوز هذا لا يقتل والد بان يقتل ولده احدا ولا يقتل الولد ايضا بان
يقتل والده احدا وانما ذكر الوالد والمولود ولم يذكر ساير الاقارب لانه اذا لم يقتل الوالد بجناية الولد على احد مع شدة اتحاد بينهما فان
لا يقتل غيرهما بجنايته واحد على احد مع انه ليس بينهما هذا الاتحاد اولى وقوله لا يجنى جان على ولده معناه لا يؤخذ ولا يقتل ولده بفعله
لانه لو قتل ولده بفعله فكانه لم يقتل ولده الا هو ويحتمل ان يريد بقوله لا يجنى جان على ولده ولا مولود على والده انه لا يجوز للوالد
ان يقتل او يجرح ولده ولا للولد ان يقتل او يجرح والده ولا يجوز لاحد ان يقول لى الحكم فى ولدي يجوز لي ان افعل به ما اشاء بل هذا
الظن خطاء لان الانسان عباد الله فمن قتل او جرح او اذى احدا فقد عصى الله لانه تصرف فى ملك الله بغير اذنه الا ترى ان من قتل مسلما بغير
حق فان كان القتل عمدا وجب عليه القصاص وان كان خطاء وجبت عليه الدية لحق المقتول ووجب عليه الكفارة بتحرير رقبة
لحق الله تعالى لانه ازال الروح ممن يعبد الله فامر الله تعالى بتحرير رقبة مومنة ليقوم مقام المقتول فى عبادة الله وتحقيق
الاقتصاص من الولد بقتل الوالد وعدم الاقتصاص بقتل الوالد الولد ووجوب الدية فى كتاب القصاص قوله الا ان الشيطان قد ايس
ان يعبد [illegible] شرح هذا فى الحديث الذى قبل هذا الفصل **قوله** ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسيرضى به يعنى لا يطمعون
بها الشيطان ويوسوسكم فيها ويامركم بها ولا يامركم الكفر لانه يعلم انكم لا تطيعونه فى الكفر وان قوله فيما تحتقرون يدل على الصغاير
ونحن نعلم ان الكباير قد صدرت من بعض الصحابة مثل الزنا وشرب الخمر والسرقة [illegible] الصغاير والكباير فلم اختص
الصغاير بالذكر ولم يقل مطلق الذنوب حتى يدخل فيها الصغاير والكباير قلنا صدور الكباير من الصحابة نادر وان كان ممكنا وما
ماذا كان صدور الكباير من الصحابة وغيرهم من المسلمين بالاضافة الى [illegible] رسول الله صلعم
فانه صلعم لا ينسب احد الى الكبيرة [illegible] صعيف من كل [illegible]
مقادير الخلايق المقادير جمع مقدار [illegible] كذا المكيال
الآية التي يعرف بها قدر ما يكال [illegible]
علم الله وهو يعلم بعد [illegible]

الايمان فى نفسه فعلى هذه الرواية انه لا يؤخذ بالقتل احد بفعل احد قوله الا لا يجنى جان

ولا الولد بجناية الوالد على احد

انه لايطمعون فى الكفر ولكن يطمعون فى الصغائر من الذنوب اى بما لا تعظمون قدره من الذنوب فان قيل قوله فيما تحتقرون

الصغائر

وهو تعالى منزه عن ذلك فاذا علمت انه تعالى يعلم الاشياء علما قديما فاعلم انه امر بكتبة ما كان وما هو كائن الى الابد في اللوح المحفوظ قبل ان
يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة ثم يخلق كل شي ويوجده في الوقت الذي قدر ان يخلق ذلك الشي فيه من الجواهر والاعراض والاجسام
والافعال والاقوال قوله قال وكان عرشه على الماء اي قال الراوي قال رسول الله صلعم وكان عرش الله على وجه الماء في ذلك الوقت يعني كان
العرش قبل ان يخلق السموات والارض فوق الماء والماء على متن الريح قوله حتى العجز والكيس الكيس والكياسة كمال العقل وشدة معرفة الرجل
الامور وتبيين ما فيه النفع عما فيه الضر يعني من كان عاجزا وضعيفا في الجثة او الراي والتدبير او ناقص الخلق لا تعيبوه فان ذلك بتقدير الله
وخلقه تعالى اياه على هذه الصفة ومن كان كامل العقل بصيرا بالامور تام الجثة وهو ايضا بتقدير الله وخلقه تعالى اياه على هذه الصفة
وليس ذلك بقدرته وقوته فانه لا حول ولا قوة الا بالله ويجوز في العجز والكيس بالجر والرفع فالجر على ان معنى حتى معنى الى التي لانتهاء
الغاية اي حصول جميع الاشياء بقدر الله حتى ينتهي الى العجز والكيس والرفع على ان حتى بمعنى الواو العاطفة اي كل شي بقدره والعجز
والكيس لا كما يجوز ان يكون حتى ههنا هي التي يبتدأ بعدها الكلام فيكون العجز مبتداء والكيس معطوف عليه وخبرهما محذوف اي حتى
العجز والكيس كائنان بقدر اي بقدر الله قوله احتج آدم احتج اذا جرى الخصومة والمناظرة بين اثنين واصله ان يطلب كل واحد
منهما الحجة من صاحبه على ما فعل والحجة البرهان عندهما اي في سماء عندهما لان كان ذلك في السماء عند ملتقى الارواح وكان هذه
الملاقاة والمكالمة من آدم وموسى عليهما السلم كملاقاة ومكالمة نبينا محمد الانبياء ليلة المعراج عليهم السلم قوله فحج آدم موسى
حج بمعنى غلب في الحجة على الخصم يعني غلب آدم على موسى في المناظرة قوله فخلقك الله بيده اي خلقك الله بقدرته من غير ان
يامر به احدا ومن غير واسطة اب وام قوله ونفخ فيك من روحه اي نفخ فيك روحا وصرت به حيا واضاف الروح الى
نفسه في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي تخصيصا وتشريفا اي من الروح الذي هو مخلوق ولا علم ولا يد لاحد فيه وقيل الروح
ههنا بمعنى الوحي والرسالة قوله واسجد لك ملائكته اسجد اذا امر بالسجود يعني امر الله تعالى ملائكته بان يسجدك تعظيما لك
واختلف في كيفية سجود الملائكة لآدم قال ابن عباس كان ذلك انحنا ولم يكن الخرور على الذقن الخرور السقوط وقال ابن
مسعود امروا ان ياتموا بآدم فسجد وسجدوا لله وقال ابي بن كعب خضعوا واقروا له الفضل قوله ثم اهبطت الناس
بخطيئتك الى الارض اهبط اذا اسقط وانزل بخطيئتك اي بعصيانك الله في اكل الشجرة يعني انعم الله عليك هذا النعم ثم عصيته
حتى اخرجت بسبب ذنبك من الجنة وبقي اولادك في الدنيا في المشقة من الفقر والمرض وغير ذلك من انواع البلا قوله
واعطاك الالواح فيها تبيان كل شي [illegible] والتبيين الاظهار يعني اعطاك التوراة فيها تبيان كل شي من الحلال والحرام
والقصص والمواعظ [illegible] نصب على الحال والنجي والمناجي من يحري بينك وبينه كلام في السر
يعني وكلمك ايه من غير [illegible]
منصوب [illegible] لاني ميزكم الاستغفار
يعني قال آدم [illegible]

رسوله شيئا في من الرسول يقتل آبائه وامهاته واولاده الكافرين يجب عليه ان يقتلهم ولو امره ان يلقي نفسه بين الكفار بالقتال وجب
عليه الطاعة وان علم ان يقتله الكفار روي هذا الحديث انس بن مالك بن النضر الانصاري خادم النبي صلعم قوله
ثلث من كن الي آخره يقال بلفظ للذكور بالها وثلث للاناث بغير هاء والمراد ههنا الخصال لانها جمع خصلة وهي مونث
يعني ثلث خصال من اجتمعت فيه هذه الخصال الثلث وجد حلاوة الايمان قوله من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما
الحب ههنا هو الحب الاختياري كما ذكر مما سواهما اي مما سوي الله ورسوله وقد جمع النبي بين الله وبين نفسه بلفظ الضمير في قوله
مما سواهما وكره الجمع بين الله وبين نفسه بلفظ الضمير في قول الخطيب الذي قرا خطبة بحضرته صلعم وقال فيها من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكت بئس الخطيب انت كن له قوله ومن يعصهما قيل علة
كراهيته صلعم قوله ومن يعصهما انه جمع بين الله وبين رسوله فيما هو حق الله على الحقيقة الا في الطاعة والعصيان حق الله فطاعة
الرسول طاعة الله وعصيان الرسول عصيان الله فكره النبي صلعم ان يجمع بينه وبين الله بلفظ الضمير الي ربهما واما ههنا فقد جمع بين الله
وبين نفسه في الحب والحب شي يجوز ان يكون لغير الله ولغيره هذا ما قيل في علة هذين الحديثين والاولى ان لا يجمع احد بين الله وبين
رسوله بلفظ الضمير في شي من المواضع في الحب والطاعة والعصيان وغير هذا بل يقتصر على ما جاء في الحديث قوله
ومن احب عبدا لا يحبه الا لله يعني اي احببت احدا ينبغي ان لا يكون حبك اياه الا لله وان كان ذلك ابا لك واما لك او ولدك او غيرهم
يعني يقول في نفسك اني احب ابي وامي لان الله تعالى امرني بالاحسان اليهما حيث قال تعالى ووصينا الانسان بوالديه احسانا
وقل حسنا وتقول ايضا في نفسك اني احبهما لانهما كانا سبب وجودي وولادتي وربياني حتى بلغت الى ان اعبد الله واطيعه وتقول
اني احب ولدي لانه يكبر ويعبد الله ويطيعه وان احببت اجنبيا فليكن حبك اياه لاجل صلاحه ونفعه لا لاجل ماله ومنصبه
ومعاونته اياك في الامور الدنيوية قوله ومن يكره الى آخره الارتداد التخليص والتنجية انما قال النبي صلعم هذا تحذيرا
وتخويفا للصحابة لانهم كانوا كفارا فاسلموا وفي بعض النفوس حب ما كان فيه في الزمان الماضي فقال عليه السلم العود
الي الكفر كالقاء الرجل نفسه في النار لان عاقبة الكفار دخول نار جهنم ونقض التوبة والرجوع عن التوبة الى المعصية
ايضا القاء الرجل نفسه في نار جهنم يعني من كان فيه هذه الخصال الثلث [illegible] فان لم يكن حب الله وحب رسوله في
قلبه اشد واكثر من حب سوى الله ورسوله فهو كافر ونعني بهذا الحب [illegible] الاختياري وان كان فيه ترك الخصلة الثانية وهو
ان لا يحب من احبه من الناس [illegible] لمال او لمنصب لم يكن بترك هذه الخصلة كافرا بل يكون مسلما
ناقصا واما الخصلة الثالثة [illegible] الى الكفر [illegible] مالت نفسه الشيطانية الى الاشياء التي كان عليها
[illegible] فلم يكن كافرا بعث الوسوسة لان النبي صلعم
[illegible] العود الى الكفر ورضي به صار كافرا

٦٢

عليه ورضيت عنه اي رضيت بصاحبته ولا اطلب غيره **وقوله** ربا منصوب على التمييز وكذلك دينا ونبيا يعني
من قال من الآلهة حسبي الله ومن الاديان حسبي الاسلام ومن الانبياء حسبي محمد يعني من اطمان قلبه بكون الله تعالى آلهه وربه ولم يطلب
الها غيره ولم يجعل له شريكا وكذلك رضي بكون الاسلام دينه وكون محمد صلعم نبيه ولم يطلب دينا سوى الاسلام ولم يطلب
نبيا سوى محمد فهو مومن ومن لم يرض بواحد من هذه الثلث فهو كافر روى هذا الحديث عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
مناف بن قصي **قوله** والذي نفس محمد بيده الواو في والذي للقسم واراد بالذي الله تعالى النفس الروح والدم و
الجسد والبدن اي بقدرته وامره يقلبها ويصرفها كيف يشاء سميت القدرة يدا لان قوة الانسان وقدرته وتصرفه باليد فاطلق
اسم اليد على سبب القوة والقدرة على القوة كثير ويحتمل ان يكون الباء بمعنى من يقال اسمع مني وسمعت هذا الحديث من فلان
فعلى هذا الا فعال يكون الباء هنا كالبا التي في قوله تعالى فسئل به خبيرا اي فسئل عنه خبيرا ومرو عن متقاربان في المعنى الامة الجماعة التي ام
بجهة واحدة اي يقصدا وتام امرا واحدا ويقال لاهل زمان واحد امة ولجماعة بعث اليها نبي امته والامة على قسمين امة دعوة وامة
اجابة فامة الدعوة هم الذين بعث عليهم نبي ليدعوهم الى الله تعالى سميت تلك الامة امة الدعوة سواء اجابوا ذلك النبي او لم يجيبوا وامة
الاجابة هم الذين اجابوا ذلك النبي والمراد بالامة في هذا الحديث امة الدعوة وانما خص اليهود والنصارى في هذا الحديث بالذكر لانهما
اهل الكتابين التورية والانجيل وهم اشرف وافخر ممن لم يكن لهم كتاب من الامم السابقة فاذا ذكر ان اليهود والنصارى يصيرون
كفارا بترك الايمان بمحمد صلعم مع زيادة شرفهم على غيرهم من الامم فان يصير غيرهم من الامم بترك الايمان به صلعم اولى وقوله
عليه السلام ولم يومن بالذي ارسلت به اشارة الى ان الايمان بجميع احكام الاسلام واجب ومن قال آمنت بان محمدا رسول الله و
لكنه رسول الله الى بعض الناس فهو كافر لانه ابى بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اي جميعا
هذا التقدير كافة حال للناس مقدم عليه وقيل انه حال من الكاف والتاء للمبالغة يعني ليكون مانعا الناس عن الكفر والكف المنع ومن قال
آمنت ان محمدا رسول الله على كافة الناس ولكن ... واحرم لحم الابل كما كان في دين موسى او قال ما شبه ذلك من تحليل حرام
او تحريم حلال فهو كافر لانه ... بيوم ... يا ايها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة وانتم الاسلام يعني اقبلوا جميع ما امركم محمد واتركوا
ما نهيكم عنه محمد صلعم فكان في قوله ... من اوامر التورية ... معنى يكون فان قيل ينبغي ان لا يكون كافرا من لم يدرك زمان النبي
صلعم ولم يسمع كلامه بترك الايمان به ... قال لا يسمع بي وهذا الرجل لم يسمع منه قلنا ليس المراد من لا يسمع بي
ان سمع صوته بل المراد ... ولو كان من ... بي اي من خاطب ...
يتوجب عقوبة ذلك السلطان وتعظيم ... كتاب السلطان او رسوله
و... الرسول عصيان الله فكذلك تعظيم ... تعظيم الرسول تعظيم الله
عصيان الله لانهم ... الخلق الى الله ...
لم يومن ... ذلك الايمان ...

والقران عربي فكيف يكون فيهما وعصى آدم ربه فغوى قلنا ليس المراد بهما ان الفاظ وعصى آدم ربه فغوى بهذا التركيب
مكتوب في التورية بل المراد به ان هذا المعنى بذلك اللسان مكتوب في التورية قوله قال افتلومني يعني قال آدم لموسى افتلومني
على ان عملت عملا قدر الله على ان اعمل يعني فلا ينبغي لك ان تلومني على هذا الفعل لعلك تاتي ذكر هذا في المسئلة التي بعد هذا قوله
صلعم فحج آدم موسى اي غلب آدم على موسى في الحجة واعلم ان حكم رسول الله صلعم بان آدم غلب على موسى في الحجة ليس بسبب ان آدم
لم يكن مستحقا اللوم بهذه الخطيئة بل كان مستحقا اللوم ~~بهذه الخطيئة بل كان مستحق اللوم~~ لانا لو قلنا لم يكن مستحقا اللوم على تلك الخطيئة
لم يكن غير آدم ايضا مستوجبا اللوم على الخطيئة وحينئذ يبطل احكام الشرع برفع فائدة مجي الرسل على الخلق وانزال الكتب بجميع
المكلفين من الانبياء وغيرهم مستوجبون للوم على الخطيئة وانما كان حج آدم موسى لعلل احدها ان لوم موسى آدم كان بعد زوال التكليف
~~التكليف~~ ان عفا الله تعالى آدم عن خطيئته واللوم بعد العفو غير متوجه الثانية ان لوم موسى آدم كان بعد زوال التكليف
وذلك ان هذه المحاجة كانت في السماء بعد ان خرجت روح كل واحد منهما من جسده في الارض ثم صعد السماء وفي هذه الحالة لم يبق تكليف
على احد حتى يلام احد الثالثة انه ليس لموسى لوم آدم لانه لم يكن مامورا بلوم آدم من قبل الله تعالى وهذا الحديث يتعلق بالقدر ويأتي
تحت مسئلة القدر **قوله** ان خلق احدكم اي صورة احدكم او جسم احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة النطفة المني
قال عبد الله بن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفرة
وشعرة ثم يمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها قوله ثم يكون علقة مثل ذلك العلقة الدم الغليظ الجامد يعني ثم يكون خلق احدكم
بعد النطفة علقة اربعين يوما ولفظة ذلك اشارة الى مذكر محذوف اي مثل ذلك الزمان وذلك الزمان هو اربعون يوما قوله
ثم يكون مضغة مثل ذلك المضغة قطعة من اللحم يعني يصير بعد العلقة لحما اربعين يوما ويظهر في آخر هذه الاربعين فيه العظم
وصورته واعضاؤه وذكورته وانوثته **قوله** ثم يبعث الله ملكا باربع كلمات فيكتبها بعد ان كانت تلك الكلمات مكتوبة في اللوح
المحفوظ قال مجاهد يكتب هذه الكلمات في ورقة وتعلق تلك الورقة بعنقه بحيث لا يراها احد من الناس احدى الكلمات عمله يعني يكتب
انه يعمل الخير او الشر ويعمل يوم كذا عمل كذا والكلمة الثانية اجله يعني يكتب انه لم يبق في الدنيا والثالثة رزقه
يعني يكتب انه قليل الرزق او كثير الرزق وانه يحصل له يوم كذا كذا من الرزق والرابعة شقي او سعيد ان كان شقيا وسعادته
ان كان سعيدا ثم بعد ذلك ينفخ فيه الروح اعلم ان الله تعالى يحول جسم الانسان في بطن امه حالا بعد حال مع انه قادر على ان
يخلقه في لحظة واحدة وذلك لما في تحويل صورة الانسان في البطن من الفوائد ... الانسان في
بطن امه في دفعة واحدة يشق ذلك ... وتخاف لانها لم تكن ... ولدا او علقة
فاقتضت حكمة الله ان يجعله اولا نطفة ... ذلك
... في بطنها ساعة فساعة ... الله قادر
على كل شئ من جعل النطفة علقة ... نطفة ثم

يجعلكم علقة ثم مضغة ثم انسانا حسن الصورة مزينا بالعقل والفطنة والفايدة الثالث اظهار قدرته على البعث لان من قدر على خلق انسان من ماء وتفخ الروح فيه يقدر على ان يخلقه بعد صيرورته في القبر ترابا وتفخ الروح فيه وحشره في القيامة للحساب والجزاء قوله فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وما في قوله حتى ما يكون للنفي ويكون نصبه بحتى وما لا تمنع حتى من العمل يعني قدر الله في الازل ما يكون ثم امر بان يكتب في اللوح ذلك ثم امر الملك ليكتب في جبهته كل احد ما قدر له فاذا كان كذلك لا يكون عاقبة الرجل والا على ما قدر له في الازل فاذا قدر في الازل لاحد انه من اهل الجنة يكون عاقبته الجنة وان كان مشغولا بعمل اهل النار في مدة من عمره بل يقلبه الله من اعمال اهل النار الى اعمال اهل الجنة حتى يموت على عمل اهل الجنة فيدخل الجنة وقوله حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع هذا مثل لمقاربته دخول النار من كثرة المعاصي او الكفر وكذلك اذا قدر لاحد ان يكون من اهل النار يكون عاقبته وموته على عمل اهل النار فيدخل النار وان كان مشغولا بعمل اهل الجنة في مدة من عمره قوله ان العبد ليعمل عمل اهل النار الى آخره يعني رب شخص يعمل عمل اهل النار من الكفر والمعاصي وتقدير الله انه من اهل الجنة فيصرفه الله في آخر عمره من الكفر والمعاصي الى الايمان والطاعة فيموت على الايمان والطاعة فيدخل الجنة ورب شخص يعمل عمل اهل الجنة من الاسلام والطاعة وتقدير الله تعالى انه من اهل النار فينصرف ويتحول في آخر عمره من الايمان والطاعة الى الكفر والمعصية فيدخل النار قوله وانما الاعمال بالخواتيم اي انما الاعمال متعلقة ومقيدة في السعادة والشقاوة بآخر العمل فان مات على الايمان والطاعة علم ان اعماله الصالحة كانت مفيدة له وكانت سبب نجاته من النار وان مات نعوذ بالله على الكفر والمعاصي تبين ان اعماله الصالحة صارت ضايعة غير مفيدة له ولهذا لا يجوز لاحد ان يشهد بكون احد من اهل الجنة او من اهل النار الا من جاء النص بانه من اهل الجنة ولكن من رايناه مشتغلا بالاعمال الصالحة نرجو له السعادة من غير ان نقطع ومن رايناه مشتغلا بالاعمال القبيحة نخاف عليه الشقاوة من غير ان نقطع واعلم ان ما يجري في العالم من الايمان والكفر والعصيان والطاعة والخير والشر والسعادة والشقاوة وغير ذلك من الكليات والجزئيات بتقدير الله [illegible] هذه المسئلة ثلث مذاهب احدها مذهب اهل الجبر والجبرية وهؤلاء يقولون ان الانسان [illegible] عليه فعل يقدر الله اراده وهو كالشجر اذا حركته الريح وكالة المرتعش لا اختيار لها في تحركها وهذا المذهب [illegible] لانه اذا لم يكن للانسان اختيار فلا يكون مكلفا كالمجنون واذا لم يكن الانسان مكلفا فيكون بعثة الانبياء [illegible] الثاني مذهب المعتزلة والقدرية وهؤلاء يقولون ان الانسان خالق [illegible] الله وهذا المذهب ايضا على خطاء عظيم لانه اذا اعتقد [illegible] باقامة الادلة على [illegible]

الله فلا يجوز ان للعباد والعبودية صفة العباد وما هو صفة للعباد لا يجوز ان يكون لله تعالى يعني جميع افعال العباد من الخير والشر مخلوقة لله تعالى ومكتسبة للعباد يخلق الله افعالهم كل فعل في وقت مقدر وللعباد اختيار في فعلهم واختيارهم بمشية الله تعالى وهم مكلفون ومثابون ومعاقبون بافعالهم لان صدور الفعل منهم باختيارهم فان قيل اذا كان للعباد اختيار في افعالهم واختيارهم بمشية الله تعالى قال الله وما تشاؤن الا ان يشاء الله رب العالمين فلو لم يشا الله للعبد اختيار الخير فكيف يفعل الخير وكذلك لو لم يشا الله للعبد اختيار الشر فكيف يفعل الشر قلنا حاصل هذا ان القدر سر الله لا يطلع عليه نبي مرسل ولا ملك مقرب ولو ادخل الله جميع العباد الجنة او النار مع كثرة صلاتهم لم يكن منه ظلم لان الظلم التصرف في غير ملكه وجميع المخلوقات ملكه وملكه فكيف يكون الظلم فيهم فاذا كان كذلك فلو شاء لاحد فعل الخير يكون منه ذلك فضلا ولو شاء لاحد فعل الشر يكون ذلك منه عدلا ولا اعتراض لاحد عليه لانه مالك ونحن مملوكون واعتراض المملوك على المالك قبيح موجب للتعذيب قال الله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسئلون يعني لا يجوز لاحد ان يسأل الله عما يفعل بعباده وهو تعالى يسأل عباده عما يفعلون ويعاقبهم بعصيانهم اياه ان شاء وقد جاء النهي عن الخوض في مسئلة القدر وطلب معرفة كيفيته لان البحث في القدر اعتراض على الله والاعتراض على الله موجب للعقوبة ونحن عبيد مامورون بالسمع والطاعة وقبول اوامر الشرع من غير السوال عن كيف ولم نعني عن كيف امر هذا الامر ولم امر هذا الامر ولما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله يعني ما خطر في قلوبكم من الخير والشر يحاسبكم به الله سواء اظهرتموه او كتمتموه اشتد ذلك على المؤمنين وقالوا يا رسول الله كيف نطيق دفع ما يجري في قلوبنا وكيف نعمل بذلك فقال رسول الله صلعم فلعلكم تقولون كما قالت بنو اسرائيل سمعنا وعصينا قولوا سمعنا واطعنا واشتد ذلك عليهم ومكثوا حولا فانزل الله الفرج بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها فلما علمهم رسول الله صلعم ان يسلموا الامر لله واسلموا سهل الله عليهم الامر فلا طريق لخلاص العبد الا التسليم بقدر الله وحكمه والامتثال باوامره من غير اعتراض عليه وكنية سهل بن سعد ابو العباس واسم جده مالك بن خالد بن ثعلبة الساعدي قوله طوبى لهذا طوبى وزنه فعلى من طاب يطيب اي الراحة وطيب العيش حاصل لهذا الصبي وقوله عصفور من عصافير الجنة العصفور الطير المعروف شبهه بعصفور العلتين احديهما كونه صغيرا كما ان العصفور صغير بالنسبة الى ما هو اكبر منه من الطيور والعلة الثانية كونه خاليا من الذنب من عدم كونه مكلفا كما ان العصفور ليس [illegible] غير مكلف في قوله عصفور تقديره هو عصفور اي هو بمنزلة العصفور في كونه خاليا من الذنوب [illegible] الصبي [illegible] يكتب عليه قبل البلوغ هذا اذا كان الذنب من حقوق الله تعالى اما اذا كان [illegible] الحرم [illegible] لم يقتص منه ولكن يوخذ منه الدية وان سرق مالا يوخذ منه المال [illegible] قطع يده ولا قطع يد [illegible] قال رسول الله يا عايشة باي شي علمت [illegible] فله [illegible]

يعني خلق الجنة والنار وخلق لكل واحد منهما [illegible]

او النار وهم في اصلاب [illegible]

[illegible] الازل في كتاب اللوح

ثم اخرج الذرية من صلب آدم وحكم لبعضهم بالجنة ولبعضهم بالنار ثم امر ملك الارحام ليكتب السعادة والشقاوة على جبهة الولد في
الرحم قبل ان ينفخ فيه الروح يحتمل ان يشير بقوله وهم في اصلاب آبايهم الى استخراج الله تعالى الذرية من ظهر آدم عليه السلام ويحتمل
ان يشير الى صلب ابي كل مولود والتقدير قد جرى في الازل واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النطف في اصلاب الآبا للتفهيم
ولان هذا الاني وان اقرب الى الناس فان قيل اطفال المومنين من اهل الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعايشة او غير
ذلك قلنا اطفال المومنين اتباع لآبايهم فكما انقول المومنون من اهل الجنة ولا يجوز لنا ان يشير الى واحد بعينه ويقول
هذا من اهل الجنة الا مترجا النص بكونه من اهل الجنة تكذلك يجوز لنا ان يقول اطفال المومنين من اهل الجنة
ولا يجوز ان يشير الى طفل معين انه من اهل الجنة فنهى رسول الله صلعم عايشة لاجل انها اشارت الى طفل معين قوله الا قد كتبت
مقعده من النار ومقعده من الجنة الواو ههنا بمعنى او اي مقعده من النار او مقعده من الجنة وقد ورد هذا الحديث بلفظ او
في بعض الروايات وفي شرح السنة ليس الا بلفظ او ويعني ما منا احد الا قدر له انه من اهل الجنة او اهل النار قوله فلا نتكل على
كتابنا وندع العمل اتكل اي اعتمد اذا اعتمد على شي على كتابنا اي على ما كتب لنا في الازل وندع يدع اذا ترك يعني اذا سبق القضاء لكل
واحد منا بالجنة او النار فاي فايدة يكون في العمل الصالح فان العمل الصالح لا يغير قضاء الله وكذا العمل القبيح قوله صلعم
اعملوا فكل ميسر لما خلق له فالتنوين في كل بدل عن المضاف اليه اي فكل واحد يجري عليه من الافعال ما قدر له من الخير و
والشر كما ان الارزاق يأتي عليكم بقدر ما تقدر لكم يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فلا تتركوا العبودية فان الله اذا رزقكم
الاسلام يوفقكم العمل ايضا وييسره عليكم قوله فسييسر السين للاستقبال وييسر مضارع مجهول من التيسير الشقاء والشقاوة
كلاهما بفتح الشين والشقوة بكسر الشين كلها مصدر ومعناها واحد وهو ضد السعادة يقول فاما من اعطى الى آخر الآية قال ابن مسعود
نزلت هذه الآية في ابي بكر الصديق وامية بن خلف وابي بن خلف جمحي عذبا بلالا على اسلامه فاشتراه منهما ابو بكر الصديق
ببرده وعشر اواق من ذهب فاعتقه والاواقي جمع اوقية وهي اربعون درهما قوله فاما من اعطى اي اعطى الزكوة و
الصدقات واتقى اي اجتنب الشرك وصدق بالحسنى اي بكلمة الشهادة وقيل بالجنة وقيل بالثواب يعني ايقن ان الله تعالى سيعطيه
ثواب عتق بلال وما يعطي من الزكوة والصدقات فسنيسره اي سوف يسهل عليه لليسرى اي للعمل الصالح وسوف نوفقه
للخيرات يعني به ابا بكر واما من بخل بالزكوة والصدقات والاعتاق وعن دخول الناس في الاسلام واستغنى اي علم نفسه مستغنيا عن الله
لم يرغب في درجته بالاشتغال بالخير او كذب بالحسنى اي كذب بكلمة الشهادة والنبي والجنة والحساب فسنيسره او فسوف نجري عليه
اي الكفر والشرك [illegible] الآية في هذا الحديث قول الله تعالى [illegible] فسنيسره لليسرى لابي بن خلف واميه
فسنيسره للعسرى فان قيل [illegible] لم يقل نجا الا قلنا وحد الضمير في نجا وما بعده
راوي هذا الحديث علي بن ابي طالب هو ابن عم [illegible] بن عبد المطلب
على ابن [illegible] هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون

معنى كتب اثبت فيه الشهوة وركب فيه الميل الى النساء وخلق فيه الاعضاء التي يجد لذة الزنا كالعين والاذن وغير ذلك و
الامر الثاني ان يكون معناه قدر في الازل ان يجري على ابن آدم الزنا فاذا قدر عليه في الازل ادرك ذلك لا محالة يعني يصل
اليه ما قدر له واعلم ان هذا الحكم ليس لجميع بني آدم فان من الناس من هو معصوم من الزنا ومقدمات الزنا كالانبياء عليهم و
يكون غير الانبياء من لم يجر عليه الزنا اصلا فاذا كان كذلك فالمراد بقوله على ابن آدم بعضهم يعني لم يكن بنو آدم معصومين من الزنا بل يجري
على بعضهم ذلك قوله فزنا العين النظر يعني من نظر الى امرأة اجنبية بالشهوة كتب عليه ذلك النظر زنا فان وقع نظره
على امرأة بغير قصد منه وحفظ بصره بعد ذلك ولم ينظر اليها مرة اخرى لم يكتب عليه اثم بذلك النظر لانه لم يكن باختياره وان ادام النظر
اليها اثم وكذلك ان سمع ذكر امرأة بغير اختياره وفر منه ولم يسمع بعد ذلك لم ياثم وان تعمد السماع والاصغاء الى ذلك الكلام اثم وكذلك
ان تكلم بذكر امرأة اجنبية او اخذ ما بيدها او مشى اليها يكون كل ذلك زنا اثم قوله والنفس تشتهي وتتمنى يعني تمنا النفس الميل والاشتها الى
ما رأته العين وتكلم به اللسان قوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه ذلك اشارة الى ما يشتهيه النفس ورأته العين وتكلم به اللسان يعني ان
رأتها بالعين واشتهتها النفس وتكلم بذكرها اللسان وعمل بها فعلا بالفرج فقد صار الفرج مصدقا لتلك الاعضاء وصار
الزنا الصغير كبيرا وان لم يعمل شيئا بالفرج فقد كذب الفرج تلك الاعضاء ولم يصر الزنا كبيرا بل هو صغير ويرتفع بالاستغفار والوضوء
والصلوة البطش الاخذ الخطى جمع خطوة وهو ما بين القدمين قوله والرجل زناها الخطى اي نقل الخطى الى المشي الى ما فيه الزنا
قوله ان رجلين من مزينة ومزينة اسم قبيلة ارايت الهمزة للاستفهام معناه هل رايت وقيل معناه اخبر ما يعمل الناس اي ما يعمله الناس من
الخير والشر ويكدحون فيه كدح اذا سعى في امر يكدحون اي يسعون ويكسبون الضمير راجع الى ما يسعى فيه من الافعال والاقوال يعني اخبرنا
يا رسول الله ان ما يعمله الناس من الخير والشر اشي قضي عليهم في الازل وجرى عليهم كل فعل في وقت معلوم ام شي لم يقض عليهم في الازل بل يجري عليهم كل
فعل في وقت فعله قوله ام فيما يستقبلون يعني ام يجري عليهم كل فعل في الوقت الذي يستقبله الرجل ويتوجه اليه ويقصد من غير ان
يجري عليه تقدير قبل ذلك قوله وتصديق ذلك اي وتصديق ما قلت من ان قضي عليهم في الازل قوله تعالى ونفس وما سويها الواو
للعطف على والشمس وضحيها والواو في والشمس للقسم واذا اقسم الله تعالى بمخلوق يريد تشريف ذلك الشي وتعريف عظم قدرته
ذكر الشي واظهار قدرته تعالى على ذلك ونفس قيل المراد بها نفس آدم عليه السلام لانه الاصل [illegible] وقيل المراد به نفس آدم وبنيه
وما سويها اي ومن خلقها يعني به ذاته تعالى سويها اي خلقها على احسن صورة وزينها بالعقل والتمييز فالهمها اي اعلمها وبين لها
فجورها وتقويها اي المعصية والطاعة وقيل الشقاوة والسعادة ووجه الاستدلال النبي صلعم بهذه الآية انه تعالى ذكر انه الهمها فجورها
وتقويها بلفظ الماضي فيدل هذا على ان التقدير قد جرى في الازل وكنية عمران الحصين ابو نجيد واسم جده عبيد بن خلف الخزاعي
قوله جف القلم جف بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر [illegible] فاذا يبس [illegible] جفوف القلم عبارة عن الفراغ من الكتبة
لان الكاتب ما دام يكتب قلمه رطبا بالمداد واذا ترك الكتبة يجف قلمه [illegible] المراد [illegible] جف القلم اي ما كان وما يكون قدر
وقضي في الازل قوله بما انت لاق اي جف القلم [illegible]

ووصل الى شيء قوله فاختص هذا اللفظ وجاء في جميع الروايات بلفظ اختص بصاد مكسورة من غير راء بعدها وهو امر مخاطب من الاختصاء
اذا جعل نفسه خصيا وهو ان يقطع خصيته وذكره او خصيته دون ذكره وفي بعض نسخ المصابيح فاختصر بالراء بعد الصاد ولعل هذا
سهو من الناسخين وسبب صدور هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه الزهري عن ابي سلمة ان ابا هريرة قال اتيت رسول الله صلعم
فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي قال فقال رسول الله صلعم
يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او دع العنت الزنا الطول الفضل والقدرة والمراد بهما النفقة والكسوة للزوجة
وقوله عليه السلام فاختص على ذلك او ذر وفي رواية اودع ومعناها اترك يعني اذا علمت ان جميع الكائنات مقدرة في الازل لا يكون شيا
بخلاف ما قدر فلا فائدة في الاختصاء فانه لو قضي عليك العنت لا تقدر على دفعها بالاختصاء فاذا لم يكن الاختصاء دافعا لما قدر لك
فلا فائدة فيه فان شئت فاختص وان شئت فاترك الاختصاء وقوله فاختص ليس ذلك اذنا منه صلعم لابي هريرة في الاختصاء
بل قال ذلك على وجه اللوم والتوبيخ على قطع عضو من نفسه من غير فائدة وهذا كقوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير يسمى هذا الامر
تهديدا ووعيدا **قوله** بين اصبعين من اصابع الرحمن اعلم ان ما جاء من صفات الله تعالى مما يشبه صفات المخلوقات في الظاهر كالاصبع واليد
وغير ذلك اختلف العلماء في تاويلها فبعضهم لا يجوز تاويلها اصلا بل يكل علمها الى الله كيلا يقع في التشبيه وبعضهم يؤولها على وجه يكون فيه
تعظيم الله ولا يكون فيه التشبيه للمخلوق وبعضهم يسكت لا يؤولها ولكن ينكر من اولها على وجه لا يكون فيه تشبيه للمخلوق ويقول بعضهم هذه
الصفات قسمان احدهما ما يسوغ فيه المجاز يعبرون بالمجاز ما يكون مثلا في الناس في سرعة الامر كقلب شيء باليد او الاصبع فان هذا
عبارة عن سرعة الامر وكمال القدرة يقال فلان يقلب امور الملك باصبع او باصبعين اي هو قادر على ذلك وذلك يسير عنده فما كان من هذا القسم
يجوز ان يؤول في حق الله تعالى لانه لا تشبيه فيه للخالق بالمخلوق مما يكون فيه نقص للخالق والقسم الثاني ما لا يجوز فيه المجاز كالنفس والمجيء
نحو قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وجاء ربك وما اشبه ذلك فان هذا واشباهه يتعذر تاويله الا على وجه ظاهر لا يشبه
المخلوق الا بعد تكلف وتعسف في التاويل فما كان من هذا القسم لا يجوز تاويله بل يؤمن بكونه حقا ويكل تاويله الى الله تعالى وقول الطائفة الاخيرة
هو المختار عند اكثر المتقدمين والمتاخرين فاذا عرفت هذه القاعدة فاعلم ان المراد بقوله ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من
اصابع الرحمن ان تقليب القلوب في قدرته وتدبيره وهو قادر على ان يقلب القلوب من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان
والغلظ واللين وغير ذلك **قوله** كقلب واحد يعني كما ان احدكم يقدر على شيء واحد هو تعالى يقدر على جميع الاشياء في دفعة واحدة
ولا يشغله شان عن شان وقوله يصرفه ... والضمير في يصرفه راجع الى قوله كقلب واحد قوله اللهم كان اصله يا الله فحذف
... مشددة ... مصرف القلوب ينصب المنادى صفة اللهم عند المبرد والاخفش وهو
منادى براسه عند سيبويه ... منه حرف ... منصوب في كلا القولين اللهم منادى مفرد وصفة المنادى المفرد اذا
كانت مضافة واذا كانت مفردة يجوز فيها الرفع ... والنصب ... وانما قال رسول الله صلعم اللهم مصرف القلوب
تعليم لامته التعوذ بالله في جميع احوالهم من تحول ... ومن الايمان الى ... ومن الطاعة الى العصيان يعني اطلبوا من الله

توفيق الايمان والطاعة والثبات والدوام على الخيرات ولا تامنوا من مكر الله اي من عذابه وغضبه **قوله** يولد على الفطرة ذكر
في معناها اقوال من القدرية والجبرية وغيرهما ونحن نذكر ما هو المختار عند اهل السنة والجماعة ومعناها عند اهل السنة استعداد قبول
الاسلام الذي خلقه الله في الانسان من العقل والتمييز بين الحق والباطل والخير والشر بواسطة الشريعة وهود يهود تهويدا اذا جعل احدا
يهوديا وعلمه اليهودية ونصر ينصر تنصيرا اذا جعل احدا نصرانيا ومجس يمجس تمجيسا اذا جعل احدا مجوسيا يعني خلق الله في كل مولود
استعداد قبول الاسلام واهلية الطاعة والخير ثم ابواه امراه وعلماه اليهودية ان كانا يهوديين والنصرانية ان كانا نصرانيين
والمجوسية ان كانا مجوسيين وغير ذلك من الاديان ومذاهب البدعة يعني نفس الانسان مخلوقة على قبول ما عرض عليها من الاعتقادات والافعال
والاقوال فمن عرض على احد الخير يكون له ثواب كمن انبت شجرا طيب الثمر ومن عرض عليه الشر يكون له الوزر كمن انبت شجرا ذا شوك
في طريق مسلم او مسافر فيقع في طريقه فوقع فيه **قوله** كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء روي تنتج بضم التاء الاولى
وفتح الثانية وبضم الاولى وكسر الثانية فان قلت بضم التاء الاولى وفتح الثانية فهو مضارع مجهول من الثلاثي ونتاج هذا اللفظ
يستعمل على بناء المجهول يقال نتجت البهيمة اي ولدت تنتج اي تولد فهي منتوجة كما يقال حصر بطن فلان يحصر فهو محصور فعلى هذا يكون البهيمة
الاولى مفعولا اقيمت مقام الفاعل وبهيمة جمعاء نصب على الحال ومعنى الجمعاء سليمة الاعضاء وان قلت تنتج بضم التاء الاولى وكسر الثانية يكون
مضارع معروف من انتج اي اولد وانتج اذا قرب وقت النتاج فعلى هذا يكون البهيمة الاولى فاعله والثانية مفعوله احس اذا ادرك
وعلم ووجد هل تحسون اي هل تجدون وتبصرون فيها اي في تلك البهيمة الجدعاء البهيمة التي قطعت اذنها من جدع اذا قطع الانف او الاذن
او الشفة يعني ولد الانسان على استعداد قبول الاسلام فجعله ابواه يهوديا او نصرانيا او مجوسيا كما ان البهيمة تولد ليس بها عيب فقطع
صاحبها اذنها وما في كما مصدرية اي كنتاج البهيمة قوله ثم يقول ويقول ههنا بمعنى قال وقال بمعنى قرا اي ثم قرا رسول الله فطرة الله التي فطر
الناس عليها وفطرة الله اي عهد الله الذي اخذ من الناس يوم الميثاق حين كانوا ذرية في ظهر آدم وقيل استعداد قبول الدين كما ذكر وهذا القول
هو الاصح وفطرة منصوبة على الاغراء اي الزموا فطرة الله وداوموا عليها ولا يغيروها **قوله** لا تبديل لخلق الله هذا نفي بمعنى النهي اي
لا تبدلوا ولا تغيروا ما خلق الله فيكم من استعداد قبول الاسلام فلا تنقضوا عهد الله بان تقبلوا دينا غير دين الاسلام او تامروا احدا بدين
غير دين الاسلام **قوله** قام فينا اي خطبنا ووعظنا وعبر بالقيام عن الخطبة والموعظة وان لم يكن قائما في تلك الحالة لان الغالب في
الخطبة ان يكون الخطيب قائما قوله بخمس كلمات والكلمات جمع كلمة والمراد بالكلمة ههنا الكلام المفيد المستقل لا الكلمة الواحدة
~~لان الكلمة الواحدة~~ لا يفيد احدى الكلمات ان الله لا ينام هذا مثل قوله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم السنة النوم الخفيف والنوم اشد
من ذلك والسنة والنوم من صفات المخلوقات ومن اتى عليه النوم او السنة يغفل وهذه الصفة منزه عنها
ذات الله تعالى لان الغفلة لا تجوز عليه والكلمة الثانية ولا ينبغي له ان ينام ...
النوم لغفل ولو غفل لسقطت السماوات والارض ولهلكت المخلوقات لان ... الاشياء ... حفظ الله ...
فغفل لزال لحفظ والكلمة الثالثة يخفض القسط ويرفعه ... والنصيب نصيب كل واحد من الرزق

والنمو والسعادة والشقاوة يعني يضيق الرزق على بعض المخلوقات ويوسعه على بعض ويطول عمر بعض ويقصر عمر بعض وقيل القسط الميزان سمي الميزان قسطا لما في الميزان من العدل ومخفض الميزان ورفعه عبارة عن قسمة الارزاق والاعمار وغير ذلك بين الناس بالعدل والكلمة الرابعة يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني وكل الله على الناس ملايكة بالليل وملايكة بالنهار ليكتبوا اعمالهم فملايكة اذا انتهى الليل الى آخره يصعدون السماء في لحظة بل في طرفة عين قبل ان يشرع الناس في عمل النهار وكذلك تصعد ملايكة النهار الى السماء قبل ان يشرع في عمل الليل ويأتي بحث هذا في موضعه والكلمة الخامسة حجابه النور الى آخر الحديث يعني الحجاب الذي بينه وبين خلقه حتى لا يراه خلقه هو النور لو كشفه اي لو رفع ذلك الحجاب لاحرقت سبحات وجهه السبحات جمع سبحة ومعنى العظمة وقيل النور الذي اداراته الملايكة سبحوا الله وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه انتهى اذا وصل اليه الضمير في اليه راجع الى وجهه وما بعد من هو موصول وانتهى فعل ماض وبصره فاعله والفاعل صلة ما والموصول وصلته مفعول احرقت يعني لو دفع حجابه لاحترق خلقه لانه لا طاقة لهم الى ان ينظروا الى ذاته بل هو تعالى اعظم واجل من ان يراه احد في الدنيا كما قال الله تعالى لموسى لن تراني هذا في الدنيا واما في الآخرة فيراه اهل الجنة اذا اراهم نفسه واما رؤية نبينا عليه السلام في المعراج فيأتي ذكره في موضعه ان شاء الله قوله يد الله ملأى هي صفة لليد وهي نعت مونث مذكرها ملآن واراد بيد الله خزانته وكرامه وجوده يعني خزانته ملأى لا ينقص ابدا باني نصيب الرزق على عباده دايما وانما لا ينقص لان القدرة على ايجاد المعدوم قوله لا يغيضها اي لا ينقصها نفقة اي اعطاوه الرزق مخلوقاته سحاء صفة ليد الله وهو نعت مونث قياس مذكره ان يكون اسح كحمراء واحمر الا انه لا يستعمل اسح قيل لم يأت فعلاء من باب يفعل بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر الا هذا اللفظ وهي من سح اذا صب الماء من علو الى سفل قوله سحاء الليل والنهار اي يصب الرزق على عباده في الليل والنهار ونصب الليل والنهار على الظرف قوله ارأيتم ما انفق اي يعلمون ويبصرون انه تعالى ينفق اي يرزق عباده فانه لم يغض اي لم ينقص ما في خزانته غاض يغيض غيضا اذا نقص وانتقص وهو لازم ومتعد وما في ما انفق مصدرية اي ارأيتم انفاقه على عباده قوله وكان عرشه على الماء اي وكان عرشه على الماء قبل خلق السموات والارض قوله وبيده الميزان يخفض ويرفع اي الارزاق والاعمار والسعادة والشقاوة بتقديره يعز قوما ويذل قوما ويبسط رزق قوم ويقبض رزق قوم قوله وفي رواية يمين الرحمن ملأى اي سحاء وفي رواية قال رسول الله عليه السلام ملآن سحاء يدل قوله يد الله ملأى قوله عن ذراري المشركين الذراري جمع ذرية وهي نسل الجن والانس ويقع على الصغار والكبار والمراد ههنا اطفال الكفار يعني سئل رسول الله عن حكم اطفال الكفار انهم من اهل الجنة او من اهل النار فقال رسول الله الله اعلم بما كانوا عاملين من الكفر والايمان ان عاشوا وبلغوا يعني من علم الله انه ان عاش وبلغ يصدر منه الكفر يدخله النار ومن علمه انه لو عاش وبلغ يصدر منه الايمان يدخله الجنة فالحاصل ان الرسول لم يقطع بكونهم من اهل الجنة ولا بكونهم من اهل النار بل وقف فيهم والاعتقاد الذي عليه اكثر اهل السنة انه يتوقف فيهم لا يقطع بانهم من اهل الجنة ولا بكونهم من اهل النار قوله اول ما خلق الله القلم يحتاج الى بيان اعرابه اول مبتدأ مضاف وما موصول وخلق الله صلته والموصول والصلة مضاف اليه والقلم خبر المبتدأ وقوله ما اكتب استفهامية على الفعل ... وهو اكتب في الكتب

وقوله قال القدر القدر منصوب على تقدير اكتب القدر وقوله ما كان بدل القدر او عطف بيان له يعني اول ما خلق الله من جنس الاقلام كان ذلك القلم وليس معناه اول ما خلق الله من جميع الاشياء وكذلك تاويل قوله صلعم في حديث آخر اول ما خلق الله نوري اي اول ما خلق الله من الانوار كان نوري وياتي بحث هذا الحديث وقد ذكر في بحث القدر اكثر من مرة او مرتين قوله سأل عمر عن هذه الآية يعني عن كيفية اخذ الله ذرية بني آدم عن ظهورهم المذكور في هذه الآية اعلم ان كل المفسرين قالوا ان الله اخرج ذرية آدم من ظهر آدم ثم اولاده من ظهره ثم اخرج من ظهور اولاده اولادهم وهلم جرا بعد واحد على ما يكون نسل عليه الى يوم القيامة قيل كان ذلك قبل دخول الجنة بين مكة والطايف وقيل بطن نعمان واد بجنب عرفة وقيل اخرجهم من ظهره في الجنة وقيل بعد النزول من الجنة بدهنا ارض بهند قوله تعالى واذ اخذ ربك اي واذكر يا محمد اذ اخذ ربك من ظهورهم بدل من بني آدم بدل البعض من الكل واخذ ربك من ظهور بني آدم ذريتهم ومعنى اخذ اخرج واشهدهم على انفسهم اي اشهد بعضهم على بعض على هذا الاقرار وعلى هذه الحالة الست بربكم هذا استفهام تقرير اي قال للذرية الست بربكم قالوا بلى اي قالت الذرية بلى انت ربنا وبلى كلمة اثبات ولو قالوا نعم بدل بلى قيل لكان كفرا لان نعم تصديق لما قبلها ان كان نفيا يكون نفيا وان كان اثباتا يكون ايضا اثباتا وقيل لا فرق بين بلى ونعم في هذا الموضع شهدنا ان يقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين يعني قالت الملايكة شهدنا على اقراركم كيلا يقولوا يوم القيامة لم نقر هذا الاقرار وقيل هذا من قول الذرية اي قال فريق من الذرية لفريق شهدنا على هذا الاقرار كيلا يقولوا لم نقر اقرارا قوله ثم مسح ظهره بيمينه اي بقدرته ونكل علم كيفية هذا المسح الى الله ونحيل ذلك الى قدرة الله تعالى كيف يشاء يفعل ما يشاء وقيل اخرجهم كمثال الذر نشرهم بين يديه وجعلهم على هيئة الرجال والنساء وجعل فيهم العقول ثم كلمهم وقال الست بربكم فقالوا بلى وما بقي الحديث ظاهر قوله ففيم العمل يا رسول الله اي في اي شيء يفيد العمل وباي شيء يتعلق العمل اذا كان كوني من اهل الجنة او من اهل النار مقدرا قبل هذا فقال رسول الله صلعم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة استعمل اذا الزم العمل على احد وامره بالعمل يعني عملوا الاعمال الصالحة فان تيسر الله الاعمال الصالحة والاسلام لكم علامة لسعادتكم وعلامة لكونكم مخلوقين للجنة قوله وفي يده كتابان الواو للحال اي في حال ان اخذ كتابا بيده اليمنى وكتابا في يده اليسرى واما اخذ كتابين في يده لضرب المثل وتفهيم الحاضرين كلامه وتقرير قوله هذا كتاب من رب العالمين يعني افرضوا وقدروا ان هذا الكتاب كتاب منزل من رب العالمين وليس مراده ان ذلك الكتاب منزل من رب العالمين على الحقيقة لانه لو كان من رب العالمين على الحقيقة لم يبين وقد ذكر بعد هذا انه صلعم نبذهما بل كان اخذ قطعة من قرطاس بيده اليمنى وبيده اليسرى ليسر بها المخاطبين لكون ذلك اقرب الى التفهيم ويحتمل ان لا يكون بيد رسول الله كتاب ظاهر يحتمل ... بل هذا الضرب المثل يعني قدروا ان في يد اليمنى كتابا فيه اسماء اهل الجنة وفي يد اليسرى كتابا فيه اسماء اهل النار ومثل هذا المجاز كثير بين الناس قوله ثم اجمل على آخرهم الاجمال خلاف التفصيل وهو جمل الحساب مجملا بعدما كان مفصلا مثل ان يكتب المحاسب حاصل المزرعة الفلانية كذا جريب ومن المزرعة الفلانية كذا اي انه بعد جميع مزارع القرية التي لحساب دخلها ثم يكتب في آخر ذلك الحساب والجملة كذا والمراد ... ان في ذلك الكتاب ان زيد بن عمرو الذي هو من قبيلة فلان او من قرية الفلانية والمعروف ... من اهل ... على هذه الصفة مكتوب فيه حتى يكون جميع اسماء اهل

الجنة مكتوبا بين الصفة ثم كتب فى آخره ذلك الكتاب ان جميع المذكورين فى هذا الكتاب من اهل الجنة فقوله جميع هؤلاء المذكورين فى هذا الكتاب من اهل الجنة من الاجيال فاذا كتب وقدر من هو من اهل الجنة فلا شك انه لا يزيد ولا ينقص لان حكم الله تعالى لا يتغير وكذلك بحث قوله ثم قال للذى فى شماله الى آخره قوله ثم قال فنبذهما معنى قال بين اشار بيده يقال قال فلان براسه يعنى فلما فرغ رسول الله عما قال اشار بيده ونبذهما خلف ظهره والغرض من الاشارة بيده خلف ظهره وبنبذ الكتابين بيده الحاضرين على ان الله قدرها وقدر فجعل عباده فريقين فريقا للجنة وفريقا للنار فلا يتغير تقديره ابدا فان قيل قد قلتم ان حكم الله لا يتغير فما يقولون فى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت قلنا اختلف فى هذا اقوال العلماء قيل المراد من قوله يمحو الله المنسوخ من الاحكام ويثبت الناسخ وقيل يمحو السيئات من التائب ويثبت مكانها الحسنات وقيل يمحو من كتاب الحفظة ما كتبوه من المباحات مما لا يتعلق به ثواب ولا عقاب ويثبت ما هو متعلق للثواب والعقاب اى يتركه مكتوبا فى كتابهم ولا يمحوه وقيل يمحو من جاء اجله ويثبت من لم يات اجله وقيل يغفر ذنوب من كان يغفر له وقيل يمحو الله الدنيا ويثبت الآخرة وقد قيل غير هذه الاقوال اقوال كثيرة وهذه الاقوال هى المختارة لانه ليس فيها تغيير حكم الله وتقديره فى الازل لانه قدر فى الازل كل شىء على حسب ما يقع ويحصل ولكن لم يطلع احد على ما قدر فى الازل ولاجل ان الناس ان الناس لم يعلموا ما هو المقدر فى الازل وكيفيته تحير واقع كيفية حدوث الاشياء واختلف اقوالهم فى معانى الآيات والاحاديث تتعلق بالقدر والصواب من الاقوال العلم بكن فيهما الحكم والقول بتغير تقدير الله

قوله ارايت رقى بضم الراء وفتح القاف جمع رقية واصل رقى رقى على وزن ظلمة وظلم فقلبت الياء القاف لسكونها وسكون التنوين والرقية ما يقرا من الدعاء وآيات القرآن لطلب الشفاء التداوى استعمال الدواء فى الاعضاء التقاة اصله الوقاة فقلبت الواو تاء وهى الشئ الذى التجا به الناس يستحفظوا من الاعداء مثل القلعة والجبل وغيرهما وهى من وقى يقى وقاية اذا احفظ وقوله تتقيها اى تلتجاء بها وتحذر بسببها من شر الاعداء ويجوز ان يكون تقاه هنا مصدرا بمعنى الاتقاء فعلى هذا قوله تتقيها يكون معناه تتقى تقاء بمعنى تتقى اتقاء يعنى هذه الاسباب التى من قدر الله اى هذه الاسباب من قدر الله ايضا يعنى كما ان الله قدر الداء قدر زوال الداء بالدواء او بالرقية وكما انه تعالى خلق فى العدو قصد عدوه بالايذاء خلق فى الذى يقصد العدوان يلتجا الى قلعة وان يدفعه بشئ من الاسباب فكل من اصابه داء فتداوى وبرا فاعلم انه قدر هذا الدواء معا فى ذلك الداء ومن تداوى ولم يبرا فاعلم انه لم يقدر ان يكون التداوى نافعا فى ذلك الداء واذا لم يقدر له ان ينفعه التداوى لم ينفع مداواة جميع اطباء العالم وعلى هذا جميع الاسباب وراوى هذا الحديث ابو خزامة بخاء معجمة وزاء معجمة مكسورة واسم ابيه يعمر وقيل ابو خزامة احد بنى الحرث بن سعد وقيل راوى هذا الحديث ابن ابى خزامة وذكر ان اسمه الحرث بن ابى خزامة وهذا عند اهل الحديث قوله يتنازع اى يتخاصم ويتناظر فى القدر والتنازع فى القدر ان يقول احد اذا كان جميع ما يجرى فى العالم بقدر الله فلم يعذب المذنبون ولم ينسب الفعل الى العباد والى الشيطان قال تعالى لا تتبعوا خطوات الشيطان وقال فوسوس اليه الشيطان وغير ذلك ويقول آخر فما الحكمة فى تقدير بعض العباد للجنة وبعضهم للنار وما اشبه ذلك فغضب رسول الله صلعم حتى

احمر

وجهه من الغضب ولم يرض منهم التنازع فى القدر لان القدر سر من اسرار الله وطلب سر الله منهى عنه ولذلك من بحث فى القدر لم يومن ان يصير حيرانا وقد زال لان العباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره قوله بهذا امرتم يعنى لم يامركم الله ورسوله بالتنازع فى القدر فاذا لم يامركم الله ورسوله بهذا فلم تتنازعون فيه قوله انما هلك من كان قبلكم يعنى هلكت اليهود والنصارى وغيرهم حين تنازعوا فى شئ لم يامرهم الله ورسله من البحث فى القدر وتفضيل بعض الرسل على بعض من تلقاء انفسهم قوله صلعم عزمت عليكم اى اقسمت عليكم وكان اصله عزمت بالقاء اليمين والزام اليمين عليكم ان لا تبحثوا ولا تنازعوا فى القدر بعد هذا قوله القبضة ملء الكف من كل شئ والمراد هنا من التراب قوله من جميع الارض اى من جميع ما قدر الله ان يسكنه بنو آدم من الارض وليس مراده من جميع الارض لان من الارض ما لم يصل اليه قدم آدمى يعنى امر الله عزرائيل ان ياخذ قبضة من وجه الارض وخلق منها آدم وقدر ان يسكن بنو آدم هذا الارض التى خلقوا من ترابها فجاء بنو آدم على قدر الارض اى على لون الارض وطبعها وكل موضع ترابها احمر كان اهل ذلك الموضع الوانهم احمر وكل موضع كان اسود كان اهل ذلك الموضع اسود وكذلك الابيض قوله وبين ذلك اى بين الاحمر والاسود والابيض قوله والسهل والحزن الحزن الغليظ الخشن والسهل اللين يعنى كل موضع كان لينا كان اهل ذلك الموضع طباعهم لينا وكل موضع كان خشنا كان اهله طباعهم خشنا وكذلك الخبيث والطيب ومعنى الخبيث خبيث الخصال والاخلاق ومعنى الطيب طيب الخصال والاخلاق وكل ذلك بتقدير الله قدر لكل شخص لونا وطبعا وخلقا وسكنا كما يشاء لا مرد لقضائه ولا مانع لحكمه وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الله خلق خلقه فى ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله المراد بخلقه ههنا الجن والانس لان الملائكة لم يخلقوا فى ظلمة بل خلقوا فى النور قوله فى ظلمة اى كائنين فى ظلمة والظلمة ههنا ما كان فى الشخص من النفسانية كالشهوة والكبر والحرص وغير ذلك مما يبعد الشخص عن الله قوله من نوره اى من تقدير الايمان والطاعات فمن قدر له نور الايمان وتوفيق الطاعات وقبول الشريعة يكون مهتديا الى طريق الحق ويخرج من ظلمة الهواء النفسانية ومن لم يقدر له الايمان وتوفيق الطاعات فبقى فى ظلمة الهواء الانسانية والجهل والكبر وغير ذلك من الخصال المذمومة ولم يهتد الى الحق قوله ومن اخطاه فضل اخطاه اى جاوزه ولم يصل اليه يعنى من لم نور الايمان المقدر فى الازل لم يهتد بل يضل قوله صلعم فلذلك جف القلم على علم الله يعنى من اجل ان التقدير الايمان والكفر والطاعة والعصيان قد جرى فى الازل اقول لا يتغير تقدير الله فمن كان فى الازل [illegible] الايمان يكون مومنا ومن قدر له الكفر يكون كافرا وجفاف القلم عبارة عن عدم تغير ما جرى تقديره فى الازل [illegible] يا الله امنا بك الى آخره يعنى يا رسول الله ليس قولك ثبت قلبى على دينك لاجل نفسك لانك معصوم عن الخطاء [illegible] عن نعليك عن الدين وانما تقول هذا لتعلم امتك هذا الدعاء ولاجل امتك من زوال نعمة الاسلام فهل تخاف علينا [illegible] من الدين بعد امنا بك وبما جئت به من الدين قوله صلعم نعم يعنى نعم اخاف عليكم فان القلوب بمشية الله يقلبها [illegible] الايمان الى الكفر ومن الكفر الى الايمان ومن الطاعة الى العصيان

ومن العصيان الى الطاعة فلا ينبغي لاحد ان يامن لين دوال نعمة لم انهما عليه بل ينبغي لان يخاف ويتضرع و يسأل ثبات نعمة الايمان و
الاسلام والطاعة وغير ذلك من نعم الله عليه قوله مثل القلب كريشة الريشة ريش الطير والريش جمع واحدتها الفلاة المفازة الخالية
من النبات والشجر وفلاة وههنا صفة ارض وكلاهما مكسورتين منونتين قوله ظهر البطن اللام ههنا بمعنى الى كقوله تعالى منادياً ينادي للايمان
اي الى الايمان اي يقلب الرياح تلك الريشة ظهرا الى بطن وظهرا بدل عن الضمير في يقلبها وهو بدل البعض من الكل يعني كما ان الريشة الساقطة
في مفازة يقلبها الرياح ظهرا لبطن وبطنا لظهر كل ساعة يقلبها على صفة فكذلك القلوب تنقلب ساعة من الخير الى الشر وساعة من الشر الى
الخير فاذا كان كذلك فاسئلوا الله ثبات قلوبكم على الدين والطاعة وتعوذوا بالله من ان ينقلب من الخير الى الشر قوله لا يؤمن عبد
هذا نفي اصل الايمان لا نفي الكمال فمن لم يؤمن بواحد من هذه الاربعة لم يكن مؤمنا احدها الاقرار بان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
بعثه بالحق على كافة الجن والانس الثاني ان يؤمن بالموت يعني يعتقد ان الدنيا واهلها يفنى كما قال الله تعالى كل من عليها فان وكل
شيء هالك الا وجهه وهذا احتراز عن مذهب الدهرية فانه يقول العالم قديم باق ويحتمل ان يريد الايمان بالموت ان يعتقد الرجل ان
الموت يحصل بامر الله لا بالطبيعة خلافا للطبيعي فانه يقول يحصل الموت بفساد المزاج الثالث ان يؤمن بالبعث بعد الموت يعني
يعتقد ان الله كلف يحشر الناس بعد الموت ويجمعهم في العرصات للحساب والرابع ان يؤمن بالقدر يعني يعتقد ان جميع ما يجري في العالم
بقضاء الله وقدره كما ذكر قبل هذا فان قيل هذا الحديث يدل على ان القدري ليس بمؤمن فما يقولون في القدري قلنا ان كان
القدري يعتقد انه ليس شيء من الافعال والاقوال بقدر الله بل العباد يخلقون افعالهم فان قال هذا واعتقد هذا النسبة عجز الى الله تعالى
فهو كافر وان قال هذا واعتقد هذا التنزيه الله تعالى عن افعال العباد القبيحة وفي قلبه تعظيم الله في هذا الاعتقاد فليس بكافر بل هو
مبتدع قوله صنفان من امتي الصنف النوع المرجئة تحذف بالهمز والياء واصل الهمزة ومعنى الارجاء التاخير والياء في المرجية
للنسبة اي الطائفة المرجية واختلف في المرجية قيل هم الذين يقولون الايمان اقرار باللسان من غير عمل سموا بذلك لانهم يؤخرون
ويبعدون الاعمال من الايمان ويقولون الاعمال ليست من الايمان كما قال الشافعي ولا من حقوق الايمان كما قال ابو حنيفة وقيل
المرجية هم الجبرية وهم الذين يقولون الافعال والاقوال كلها بتقدير الله وليس للعباد فيه اختيار والاصح ان المرجية هم الجبرية و
ذكر بحث الجبرية والقدرية في شرح الحديث الخامس من اول هذا الباب والقدر والتقدير واحد نسبت هذه الطائفة الى القدر
لا لانهم يقولون الاشياء بقدر الله بل لانهم يخوضون في القدر كثيرا ويقولون كل شخص خالق افعاله ويجوز جبرية بسكون الباء وفتحها و
القدرية بسكون الدال وفتحها قوله ليس لهما في الاسلام نصيب لم يجعل النبي صلعم هذا النفي اصل الاسلام عنهم لانه صلعم اضافهم
الى نفسه وقال صنفان من امتي انما قال ليس لهما [illegible] الاسلام نصيب لعل نصيبهم في الاسلام كما يقال ليس للبخيل حظ من ماله
اي ليس كامل واختلف اهل السنة في الحكم بكفر [illegible] فبعضهم يقول جميع المبتدعين كفار وبعضهم يقول جميع المبتدعين
غير المسلمين وبعضهم يقول ان [illegible] فهو يكون كافرا [illegible] وان لم يظهر منهم كفر ولم نحكم بكفرهم بل نقول انهم مبتدعون
الكفار وهذا القول هو المختار قوله في امتي خسف [illegible] خسف الله احدا في الارض كقارون والمسخ ان يغير الله

صورة انسان فيجعله صورة غير صورة الانسان كما فعل بقوم بني اسرائيل فجعلهم قردة وخنازير قوله وذلك في المكذبين بالقدر اي يكون ذلك
الخسف والمسخ في قوم يقولون ليس ما يجري في العالم بتقدير الله بل يقولون كل شخص خالق افعاله وجاء في حديث آخر انه يكون بالبصرة
خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير وانما يكون هذه الاشياء في البصرة لان اكثر اهلها قدرية القذف
الرمي بالحجارة من السماء الرجف الزلزلة وتحرك الارض بحيث تخرب الديار منها قوله وعنه اي وعن ابن عمر قال الخطابي سميت القدرية
مجوس هذه الامة لان قولهم يشبه قول المجوس لان المجوس يقولون الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة ولذلك القدري يقول
الخير من الله والشر من الشيطان او من النفس هذا قول بعض القدرية وبعضهم يقولون جميع ما يفعل من الخير والشر
يخلقه الشخص قوله ان مرضوا فلا تعودوهم عاد يعود عيادة اذا اتى الرجل المريض فسأله كيف هو في مرضه يعني لا تجالسوهم
في حال الصحة ولا تعودوهم في حال المرض فانه ظهر بينهم وبينكم عداوة ومخالفة في الاعتقاد ومن كان اعتقاده مخالفا لما عليه رسول الله صلعم
واصحابه رضي فلا يجوز مقارنته ومجالسته واما الصلوة عليهم مبنية على اقوال تكفيرهم فمن حكم بكفرهم لم يجوز الصلوة عليهم ومن لم يحكم عليهم
بالكفر يجوز الصلوة عليهم بل يكون على قوله فرضا على الكفاية وتاويل قوله فلا تشهدوهم ان هذا التقبيح اعتقادهم وزجرهم عن هذا الاعتقاد
وليس لنفي الصلوة عليهم بل الصلوة عليهم كالصلوة على الفساق وقوله فلا تشهدوهم شهده اذا حضره اي لا تحضروا جنائزهم
للصلوة قوله لا تجالسوهم اي لا تبتدؤهم بالكلام ولا تناظروهم ولا تبحثوا معهم عن الاعتقاد فانهم يوقعونكم في الشك ويشوشون عليكم
مذهبكم في الاعتقاد قوله ستة لعنتهم اي ستة اشخاص لعنتهم اي دعوت عليهم اي ستة اشخاص لعنتهم اي دعوت عليهم بدعاء سوء و
لعن بفتح العين في الماضي والغابر لعنا اذا دعا على احد بسوء فقوله لعنتهم الله هذا اخبار وليس بدعاء يعني اذا لعنتهم فقد لعنهم الله
وقوله وكل نبي يجاب فكل مبتداء ويجاب فعل مضارع لم يسم فاعله وهو خبر المبتداء والواو واو الابتداء وفي بعض النسخ كل نبي مجاب
فكل مبتداء ايضا ومجاب خبره والرواية الاولى هو الاصح يعني كل وكل نبي يجاب بالدعوة فاذا كان كل نبي مجاب الدعوة فدعاء الستة مقبول
واذا كان دعاء مقبولا لا يكون اللعنة على هؤلاء الست واقعة ولا يجوز مجاب بالجر على ان يكون صفة لكل نبي لانه لو كان مجاب صفة النبي
يكون بعض الانبياء مجاب الدعوة وبعضهم غير مجاب الدعوة وهذا خطاء بل كلهم مجاب الدعوة ولا يجوز ان يعطف فكل نبي على التاء في لعنتهم
لانه حينئذ يكون معناه لعنتهم انا وكل نبي فحينئذ يكون يجاب او مجاب صفة لكل نبي وقد قلنا انه لا يجوز ان يكون صفة احد الستة الزايد في كتاب
الله يعني الذي يزيد في القرآن في لفظه او في حكمه وكذلك في التورية والانجيل وغيرها من كتب الله ومن زاد في لفظها او حكمها فهو كافر ان كان متعمدا
عالما بانه لم يامر الله به الثاني المكذب بقدر الله وتقدم ذكره الثالث المتسلط بالجبروت [illegible] المستولي الغالب والحاكم بالجبروت
اي بالتكبر والعظمة ليعز اي لاجل ان يعز من هو ذليل ومستولي على [illegible] كما [illegible] من اعز الله كالسلاطين
فمن كانت هذه صفته فملعون الرابع المستحل لحرم الله بفتح الحاء والراء [illegible] حرم الله حرم مكة يعني فعل في حرم مكة ما لا يجوز فعل
فان اعتقد فهو كافر وان اعتقد تحريمه فليس بكافر ولكن ذنبه يكون [illegible] ذنب في غير الحرم لان الموضع اذا كان اكثر شرفا وتعظيما يكون
الذنب فيه اعظم والاشياء التي تختص بحرم مكة [illegible] وتحريم [illegible] الا لا [illegible] ولو [illegible] فيه مسلما غلظ عليه

الدية ولو وجد فيه لقطة ثم ملكه بعد التعريف ولا يد خله مشرك ولا يجب دم المتمتع على من كان داره في الحرم او كان داره الى مكه دون مسافة القصر ولا يجوز نحر الهدي الا فيه ولو نذر المشي اليه لزمه ولا تحلل من الاحرام الا فيه والا ان يكون محصرا الخامس المستحل من عترتي ما حرم الله العترة بكسر العين القرابة يعني من فعل باقارب رسول الله صلعم ما لا يجوز فعله من ايذايهم وترك تعظيمهم فان قيل من استحل ما حرم الله فهو كافر ومن فعل محرما وهو يعلم تحريمه فهو مذنب سواء فيه حرم الله وعترة رسول الله وغير حرم الله وعترة رسوله فاي فايدة في تخصيص حرم الله وعترة رسوله قلنا حرم الله صار مشرفا معظما باضافته الى الله وعترة رسول الله صار مشرفا ومعظما الى رسول الله ولم يكن لغيرهما هذا الشرف فلاجل هذا اكد حقهما وغلظ قدرهما بان لعن من ترك حرمتهما ونقض حقهما وترك تعظيمهما السادس التارك لسنتي يعني من ترك شيا مما بينه من احكام الدين فمن ترك من الفرايض شيا على اعتقاد انه ليس بفرض او ترك سنة عن الاستخفاف بالنبي وعدم تعظيمه فهو كافر وان ترك فرضا او هو يعتقد فرضيته فهو عاص ومن ترك سنة لا عن الاستخفاف بالنبي فلا اثم عليه لكن ينبغي ان لا يترك سنة موكدة على الدوام فان ترك السنة الموكدة على الدوام يدل على قلة صلاح الرجل وتحاوره بالشرع فان قيل قد ذكر في هذا الحديث من هو مسلم فكيف يجوز اللعنة على المسلم قلنا اللعنة الابعاد عن الخير والرحمة ولا شك ان الرجل ما دام في المعصية يكون مبعدا عن الخير والرحمة وان كان مسلما فاذا رجع عن المعصية وتاب تاب الله عليه خرج ان يكون مبعدا من الرحمة عن مطر بن عكامس قال قال رسول الله صلعم اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة يعني اذا كان الرجل في بلد وقدر ان يموت في بلد آخر اوقع الله في قلبه ميلا الى قصد ذلك البلد واظهر له اليه حاجة من تجارة او زيارة وما اشبه ذلك ليأتي ذلك البلد ليموت فيه يعني كل شي يكون كما قدره الله لا يقدر احد ان يغيره ومطر بن عكامس المعروف بالسلمي من بني سليم بن منصور قومها ذراري المومنين يعني قلت يا رسول الله ما حكم اطفال المومنين فقال رسول الله من آبايهم اي هم بعض آبايهم يعني اتباع لابايهم فكان آباؤهم مسلمون واذا ماتوا يصلى عليهم ويثبت الميراث بينهم وبين آبايهم وكذلك اطفال المشركين اتباع لابايهم اذا ماتوا لا يصلى عليهم ويثبت للمسلمين حكم الاسترقاق عليهم كابايهم ولا يثبت الارث بينهم وبين المسلمين كما لا يثبت بين المسلمين وبين آبايهم يعني اذا كان كافر وله ابن مسلم وابن كافر والابن الكافر طفل ومات الطفل لا يثبت بين هذا الطفل الميت وبين اخيه المسلم ارث وكذلك لو مات الاخ المسلم وترك اخاه الكافر وهو طفل لم يثبت بينهما الارث هذا احكامهم في الدنيا واما في الاخرة فيقول اطفال المومنين من اهل الجنة من غير ان نشير الى احد بعينه واما اطفال الكفار لا يقول انهم من اهل الجنة او من اهل النار بل هم في مشيئة الله فيكل امرهم الى الله يفعل بهم ما يشاء هذا هو اعتقاد اكثر اهل السنة وقال بعضهم من اهل النار تبعا لابايهم وقال بعضهم من اهل الجنة لانه لم يصدر منهم كفر وقال بعضهم [illegible] في الجنة ولكن لخدمة المسلمين وقال بعضهم هم بين الجنة والنار لم يكن لهم لذة ولا عذاب قال الوايدة والموؤدة في النار وأد بفتح العين [illegible] وكسرها في الغابر وأدا اذا جعل الولد في القبر في حال كونه حيا وقصة هذا الحديث ان ابني مليكة اتيا رسول الله وقالا ان امنا [illegible] فقال رسول الله صلعم الوايدة والموؤدة في النار يعني الام والبنت كلتاهما في النار اما الام فلانها كافرة واما البنت فيحتمل انها كانت بالغة [illegible] انما حكم الكفر فيكون من اهل النار ويحتمل ان يكون غير بالغة ولكن علم رسول الله بالمعجزة كونها من اهل النار [illegible] يكونوا من اهل النار بهذا الحديث لان هذه الواقعة كانت في شخص معين ولا يجوز اجراء الحكم [illegible] ومليكة هذه يقال لها مليكة بنت مالك

باب اثبات عذاب

قوله المسلم اذا سئل في القبر الى آخره اعلم ان الميت اذا وضع في القبر ينفخ فيه الروح ويقعد حيا كما هو كان في الدنيا قاعدا واتاه ملكان من عند الله فيسالانه عن ربه وعن نبيه وعن دينه فان كان مسلما ازال الله عنه الخوف واثبت لسانه في جوابهما فيجيبهما عما يسالانه واما الكافر فتغلب عليه الخوف ولا يقدر على جوابهما فيكون معذبا في القبر قوله يثبت الله اي يجري الله لسان المومنين بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة ويديمهم على الحق ما داموا في الدنيا قوله وفي الاخرة يعني وفي القبر ايضا يجري لسانهم بكلمة الشهادة ليجيبوا الملكين وليس المراد من الآخرة هاهنا يوم القيمة لان قول كلمة الشهادة لا ينفع يوم القيامة بل المراد منه القبر كنية البراء ابو عمارة واسم جده حارثة بن عدي بن جشم بن مجدعة وهو انصاري قوله يثبت الله الى آخره يعني نزلت هذه الآية في حق المومنين في جوابهم المنكر والنكير في القبر يعني الله عليهم جواب المنكر والنكير في كاس عليهم قول كلمة الشهادة في الدين والعمل الصالح قوله تولوا مدبرين واعرض القرح الدف يعني اذا رجع اصحابه عن المقبرة وتوجهوا الى اوطانهم دخل الملكان عليه في تلك الساعة قبل ان يمضي زمان بعيد بل يسمع الميت صوت نعال اصحابه في رجوعهم عن راس قبره حين اتاه الملكان يقعداه بضم الياء وكسر العين مضارع معروف من اقعد اذا اجلس احدا عن اضطجاع قوله ما كنت يقول ما للاستفهام في هذا الرجل اي في هذا الرجل الذي بعث عليكم بالنبوة هل كنت اعتقدت واقررت بانه نبي ام لا دعوه محمد بيان الرجل او بدل منه فيقال له انظر الى مقعدك في النار يعني لكل واحد من المومنين والكافرين منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار اما المومن فيرى اولا منزله من النار فيقال له هذا منزلك لو لم تكن مومنا ولو لم تجب المنكر والنكير فاذ كنت مومنا فاجبتهما فقد ابدلك الله منزلك من النار الى منزل من الجنة فيراهما جميعا ليزداد فرحه ويعرف نعمة الله عليه بتخليصه من النار واعطايه الجنة واما الكافر فيقال له هذا منزلك من الجنة لو كنت مسلما فلما كنت كافرا ابدلك الله منزلك من الجنة الى منزل من النار فيراهما جميعا ليزداد حسرته وغمه على فوت الجنة منه وحصول النار له قوله فيقول لا ادري يعني لا ادري على الحقيقة انه نبي ام لا كنت اقول في الدنيا كما يقول الناس هذا قول المنافق لان المنافق يقول في الدنيا محمد رسول الله دفعا للسيف عن نفسه لا عن الاعتقاد فيقول هذا اللفظ في القبر واما الكافر لا يقول في القبر شيا في حق النبي صلعم لانه لم يقل في الدنيا محمد رسول الله ويحتمل ان يقول الكافر ايضا دفعا للعذاب عن نفسه في القبر كنت اقول في الدنيا كما يقول الناس والمراد بالناس هاهنا المومنون قوله لا دريت ولا تليت اي لا علمت ما هو الحق والصواب ولا تليت اصله ولا تلوت من تلا يتلو اذا قرأ فقلبت الواو يا لازدواج دريت يعني لا تقدر ان تقرأه وتقول الحق والصواب وقد قيل في ولا تليت انه تصحيف وقيل سكان هذا الفاظ آخر واعرضنا عن ذكرها لان في اكثر الروايات وفي جميع نسخ المصابيح ولا تليت فاختصرنا بهذا المطرقة التي الذي يضرب به الحديد [illegible] فيصيح اي يصوت ويرفع صوته بالبكاء من تلك الضربة يسمعها اي يسمع تلك الصيحة والبكاء من [illegible] من الحيوانات غير الثقلين اي غير الجن والانس فانهم لا يسمعون صوته لانهم مكلفون بالايمان بالغيب [illegible] في القبر لصار سماعهم ذلك الصوت [illegible]

بالمرائي والمشاهد ضروري والايمان الضروري ليس موجبا للثواب وكذا الايمان عند طلوع الشمس من المغرب غير مقبول وكذا
ايمان الكفار في القبر والقيامة غير مقبول قوله ان كان اهل الجنة فمن اهل الجنة يعني ان كان الميت من اهل الجنة فيعرض
عليه مقعده بالغداة والعشي من الجنة حتى يفرح ويجد لذة منه قوله فمن اهل الجنة تقدير هذا الكلام فيعرض عليه مقعده من
مقاعد اهل الجنة وان كان من اهل النار فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل النار بالغداة والعشي ليزداد حسرته وحيرته وليصيبه حزنه
وسمومه قوله اعاذك الله اي حفظك الله من عذاب القبر وانما علمت اليهودية كون العذاب في القبر لانها قرأت ذلك في التورية اي سمعت
ذلك من قراء التورية قوله فسالت عائشة رسول الله صلعم من عذاب القبر يعني لم تعلم عائشة ولم تسمع ان العذاب يكون لاحد في القبر ولم
تعلم ان اليهودية هل هي صادقة في ذلك ام لا فسالت رسول الله عن عذاب القبر كانت يسمع رسول الله تعوذ من عذاب القبر الى قوله
اليهودية ذلك هل هو حق ام لا ومعنى الحق ههنا الصدق قول عائشة فما رايت رسول الله صلعم صلى صلوة الا تعوذ من عذاب القبر بعد بضم
الدال تقديره بعد ما سالته من عذاب القبر فحذف المضاف اليه وبني بعد على الضم يعني عائشة لم تسمع رسول الله تعوذ من عذاب القبر
قبل ان سمعت عائشة قول اليهودية وبعد ما سالت رسول الله من عذاب القبر كانت يسمع رسول الله يتعوذ من عذاب القبر عقب كل
صلوة ليثبت في قلب عائشة وغيرها ان عذاب القبر حق وليخبر بعض الصحابة بذلك بعضا وليشتهر ذلك بين الامة فيحتمل ان النبي صلعم لم
يوح اليه شيء في عذاب القبر قبل ان تساله عائشة ذلك فلاجل هذا لم يتعوذ من عذاب القبر فلما ذلك فلما سالته عائشة ذلك اوحي اليه صلعم وامر
بالتعوذ جهرا ليعلم الناس التعوذ من عذاب القبر ويحتمل ان يكون رسول الله يتعوذ من عذاب القبر قبل ان تساله عائشة ذلك ولكن يتعوذ
سرا وما سمعته عائشة فلما سالته عائشة ذلك كان صلعم يتعوذ من عذاب القبر جهرا لاعلام الناس ذلك هذا الاحتمال اصوب قوله لولا
ان لا تدافنوا اصله ان لا تتدافنوا فحذفت التاء الاولى التي هي حرف المضارعة لثقل اجتماع التائين والتدافن ان يدفن بعض القوم بعضا وهو
لدعوت الله ان يسمعكم بضم الياء وكسر الميم مضارع معروف من اسمع اذا حمل احدا على السماع واوصل كلاما في سمع احد يعني

ان دعوت الله الى اذانكم صوت المعذبين في القبر لخفتم من ان يصيبكم من العذاب ما اصاب الميت ودهشتم حتى لم تقدروا على دفن الميت
من غاية الخوف والدهشة وتركتم الميت غير مدفون من عدم قدرتكم على الدفن من الخوف يعني لولا اني اخاف ان يلحقكم هذا الخوف
والدهشة لدعوت الله ان يسمعكم اصوات المعذبين في القبر ويحتمل ان يكون معناه ان سمعتم صوت المعذب في القبر لم يدفن واحد
منكم اقاربه خوفا ان يسمع الناس اصوات اقاربه المعذبين في القبر فيلحقه عار ونجاد وفضيحة بل يلقي من مات من اقاربه في الصحارى البعيدة
من البلاد كيلا يسمع الناس صوت عذابه فيصير مستحيا فالاناس اخاف ان تفعلوا بموتاكم هذا الفعل لدعوت الله ان يسمعكم اصوات
المعذبين في القبر فان قيل معناه لولا انكم لو سمعتم صوت المعذب في القبر لم تدفنوا احدا لئلا يلحقه العذاب في القبر لان العذاب يلحق
في القبر فلو لا انكم ظننتم كون العذاب في القبر وترك الدفن لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر قلنا هذا التاويل خطاء عظيم وظن
سوء في حق الصحابة لان الصحابة يعلمون ان الله قادر ان يعذب الميت في القبر وفوق الارض وكذا لو غرق احد في الماء او اكله
سبع لعذبه الله ان كان مستحقا للعذاب ... فكيف يعتقد كل مسلم واعلم ان هذا الميت بعد الموت قبل

القيامة سواء كان في القبر او غيره يكون بجميع الكفار وبعض العصاة من المسلمين بكفيت الذنوب من عذب من المسلمين قوله
عليه السلام تعوذوا بالله من عذاب النار التعوذ طلب الدفع تعوذوا اي اطلبوا من الله ان يدفع عنكم عذاب النار ويدل هذا على انه
لا يجوز لاحد ان يامن من عذاب الله بل ليكن كل واحد خايفا من العذاب باكيا على الذنوب سايلا من الله العفو والعافية قوله تعوذوا
بالله من الفتن جمع فتنة وهي الامتحان ويستعمل في البلاء والمكروه ما ظهر منها وما بطن ما يكون في القلب من الشك والرياء والحسد وغير
ذلك من مذمومات الخواطر وبطن ضد ظهر واسم حد زيد الضحاك بن زيد بن لوذان وهو انصاري قوله اذا قبر الميت قبر ما للمجهول
ومعناه وضع في القبر قوله اسودان ازرقان يعني لونهما اسود وهما ازرقا العين ومن كانت هذه صفته يكون مخوفة في قلوب الناس
اشد وانما يبعثهما الله على هذه الصورة ليكون خوفهما على الكفار اشد ليتحيروا في الجواب واما المؤمنون فلا يخافون منهما مع ان
صورتهما مخوفة بل يثبت الله السنة المؤمنين بجوابهما لان من خاف الله في الدنيا وآمن به وبما انزل على انبيائه لم يخف في القبر
منهما وهذا الحديث يدل على انهما بهذه الصورة باتيان الكفار والمسلمين والصالح والفاسق والمنكر والنكير كلاهما ضد المعروف
ويقول لمن يعرفه معروف ولمن لا يعرفه منكر ونكير سميا بهذا الاسم لان الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما والنكير فعيل بمعنى مفعول
من نكر بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر نكرا اذا لم يعرف احدا والمنكر مفعول من انكر يعني نكر قوله في هذا الرجل اي في هذا الرجل
الذي بعث عليكم بالنبوة قولهما قد كنا نعلم انك تقول هذا يعني قد علمنا تلك السعادة وجوابنا على وجه الله لانا رأينا في وجهك اثر السعادة
وشعاع نور الايمان يحتمل ان يخبرهما الله بكونه سعيدا يفسح بضم الياء وفتح السين اي يوسع قبره طوله سبعون ذراعا وعرضه سبعون ذراعا
ثم ينور بضم الياء وفتح الواو اي يجعل له في قبره الضياء والنور ثم يقال ثم امر تخاطب من نام ينوم نوما قوله فيقول ارجع
الى اهلي يعني فيقول الميت اريد ان ارجع الى اهلي واخبرهم بان حالي طيب ولا حزن ليفرحوا بكون عيشي طيبا العروس
الزوج والزوجة في اول اجتماعهما يستوي لفظه عروس الرجل والمراة وانما قال كنومة العروس لان العروس يكون في طيب العيش
ونيل المراد والبهجة ويعززه اقاربه واحباؤه في ذلك الوقت يعني لذلك الشخص نوم في القبر على احسن حال واطيب عيش فانه لا رجوع
من القبر الى الدنيا قوله الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه ايقظ يوقظ اذا نبه احدا من النوم الذي هو موصول وما بعده
صلته والموصول وصلته صفة للعروس والمراد بالعروس ههنا الرجل لانه قال الذي يوقظه ولم يقل التي يوقظها قوله لا يوقظه
الا احب اهله اليه عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله بانه يأتيه غداة ليلة زفافه امه او ابوه ويوقظه من النوم على الرفق واللطف
قوله حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك حتى متعلق بمحذوف يعني ينام طيب العيش حتى يبعثه حتى يبعثه الله يوم القيامة البعث الاحياء
بعد الموت المضجع بفتح الجيم موضع الضجيع وهو النوم من ضجع بفتح العين في الماضي والغابر اذا نام قوله قال سمعت الناس يعني ان اسال
الملكان المنافق عن النبي قال في جوابهما سمعت الناس يقولون اي سمعت المسلمين يقولون انه نبي فقلت مثل قولهم ولا ادري
انه نبي في الحقيقة ام لا قوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك يعني يقولان ... وثمة الكفر فعلمنا
انك لا تجيبنا على وجه الصواب قوله فيقال للارض التئمي ... ضمير مونث للارض

ما ظهر منها وما بطن الفتن ح

اي الجهر والسر وقيل ما ظهر ما يجري على ظاهر الانسان وما بطن ح

لي ح

يستوي

الارض مونث لا اختلاف فاد خال شي في الاضلاع جمع ضلع وهو عظم الجنب يعني تاموس قبره حتى يقترب كل جانب منه الى الجانب الآخر ويضمه ويعصر فينضم القبر ويعصره حتى يدخل عظم جانبه الايمن في جانبه الايسر وعظم جانبه الايسر في جانبه الايمن قوله وا رواه ابي روي هذا الحديث المتقدم البراء كما رواه ابو هريرة الا ان الفاظهما مختلفة قوله يا تيه اي ياتي المومن قوله وما يدريك ما للاستفهام ويدري بضم الياء وكسر الراء مضارع معروف من ادرى اذا علم يعني اي شي اعلمك واخبرك مما يقول من قولك ربي الله الى آخر ما يقول قوله قرات كتاب الله يعني قرات القرآن وآمنت به انه حق وصدقته على ما فيه فوجدت فيه واعلم بانه لا اله الا الله وذلكم الله ربكم خالق كل شي وذلك من الآيات الدالة على ان ربي ورب المخلوقات هو الله تعالى ووجدت فيه ايضا اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام وكذلك ان الدين عند الله الاسلام وكذلك ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فعلمت ان الا دين مرضيا بعد مجي محمد صلعم الا الاسلام ووجدت فيه ايضا محمد رسول الله وقل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وغير ذلك من الآيات الدالة على ان محمدا رسول الله عليه كافة الخلق فعلمت ان محمدا رسول الله فان قيل هذا الحديث يدل على ان الرجل يعرف صدق الرسول من القرآن وهذا لا يستقيم لان الرجل ما لم يعرف صدق الرسول لم يعرف ان القرآن كلام الله الجواب ان النبي يعرف صدقه بالمعجزة بلا طريق الى معرفة صدق النبي الا بالمعجزة فان النبي اذا اظهر المعجزة عرف الناس انه لو لم يكن نبيا لم يقدر على اظهار المعجزة لان المعجزة ليست مقدورة البشر لانه لو كانت في قدرة البشر لقدر عليها كل من كان له مثل النبي في القوة والعقل والفصاحة فاذا راى الرجل في نفسه ما كان في النبي من صفات البشرية ولم يقدر بمثل ما اتى به النبي من المعجزة علم انها ليست الا من الله تعالى والقرآن اكبر معجزة من معجزات النبي صلعم فان الرجل اذا تفكر في القرآن يعلم انه لا يشبه الكلام البشر فيعلم انه كلام الله تعالى والله تعالى لا ينزل كلامه على رسوله فعلم الرجل ان من انزل عليه هذا الكلام رسول الله قوله فذلك يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فذلك اشارة الى جريان لسان المومن بجواب الملكين يعني انما جري على لسانه الصدق والصواب في جواب الملكين الا الله اخبر انه يثبت المومنين بكلمة الشهادة في الدنيا وفي القبر وكل ما اخبر به الله تعالى لا يكون الا كذلك قوله ان صدق عبدي يعني ان صدق عبدي مما يقول فانه كان في الدنيا على هذا الاعتقاد عن الاخلاص والصدق لا عن النفاق والرياء فاذا كان له هذا الاعتقاد على الاخلاص فهو يستحق للاكرام فاكرموه قوله فافرشوه من الجنة فافرشوه بفتح الهمزة موصول ومعنى قطع له هذا الاعتقاد ... قوله فافرشوه اي فافرشوا له يعني فامروا وهو امر مخاطبين من افرش ... فرش بساط واللام مقدر في افرشوه ... بفرش بساط من بساط الجنة قوله والبسوه من الجنة البسوه بفتح الهمزة وكسر الباء امر مخاطبين من الالباس اذا اكسا احدا لباسا واعطاه لباسا ... من ثياب الجنة والضمير في افرشوه وما بعده للملائكة المد البسط والتوسيع والمراد منه ههنا ... فان قلت قد قيل ههنا يفسح له سبعون ذراعا في سبعين وقال ههنا يفسح له فيها مد بصره كيف التوفيق بينهما قلنا ... ذراعا ... جميع القبر ومد البصر ههنا عبارة عما يعرض عليه من الجنة بينهما فرق ... ويحتمل ان ... وذلك المورد ... في ... الاكثر من سبعين ذراعا قوله فيكر ...

دغير

دبنام

الهم

له م

اوالخزنة الجنة قول من ... اي من راحة الجنة مد بصره

ولم يقل في قصة المومن انه يعاد روحه في جسده

هو الاسلام

موته اي فذكر حال موته وشدة موته والسوال منه في القبر فان قيل لم ذكرها ويعاد روحه في جسده قلنا لانه ذكر ثم ما يدل على ان روحه يعاد في جسده وهو قوله صلعم فيجلسانه ويقولان له من ربك والاجلاس والسوال عنه انما يكون بعد ان يعاد روحه في جسده قوله هاه هاه بسكون الهاء بعد الالف هذه الكلمة يقولها المتحير من الخوف او من عدم الفصاحة وليس لها معنى ولكن اذا صدرت هذه الكلمة من شخص علم انه لا يقدر على جواب السايل بل هو متحير في جوابه يعني هذا الكافر يتحير في جواب الملكين فينادي مناد من السماء ان كذب يعني كذب انه انه لا يدري حسبه من ربه وما دينه ومن هذا الرجل الذي بعث فيهم لان الكفار يعلمون ان ربهم هو الله ويعلمون ان دينهم وان نبيهم محمد ولكن لا يومنون وبغضا فان قيل لم قال في قصة المومن ان صدق عبدي ولم يقل هنا عبدي قلنا لان اضافة الله العبد الى نفسه تشريف له والمومن يستحق التشريف بخلاف الكافر قوله فياتيه من حرها وسمومها الضميران يرجعان الى النار والحر منها تاثير النار اليه والسموم الريح الحارة يعني يلحقه اثر حرة النار والريح الحارة ثم يفضي اعمى واصم يقيض بضم الياء الاول وفتح الثانية وتشديدها اي يقدر له ويوكل عليه زبانية لا عين له حتى لا يرى عجزه وجريان دمعه كيلا يرحم عليه ولا يسمع صوت بكائه واستغاثته قوله مرزبة من حديد المسموع في الحديث مرزبة بتشديد الباء ولكن في اللغة مرزبة بتخفيف الباء وهي الشي الذي يكسر به المدر والارزبة مثل ولكن الباء في الارزبة مشدده بخلاف المرزبة قوله انه كان اي كان عثمان اذا وقف على قبر اي على راس قبر وعند قبر بكى حتى يبل لحيته من الدمع فقيل تذكر الجنة والنار ولا تبكي يعني يسمع ذكر الجنة والنار ولا تبكي من خوف النار واشتياق الجنة وتبكي من خوف القبر قوله اول منازل الآخرة يعني للآخرة منازل واولها القبر ومنها عرصة القيامة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور على الصراط ... بها الجنة والنار قوله فان نجا اي فان نجا الرجل في القبر من العذاب يكون نجاته علامة السعادة فما بعده اي فما بعد القبر من احوال القيامة يكون ايسر مما يشتمل عليه وان لم ينج من العذاب في القبر يكون عذابه في القبر علامة الشقاوة فيكون ما بعد القبر من احوال القيامة اشد مما شق عليه يعني قال عثمان لاجل هذا ابكي من خوف القبر فما ادري انجو من عذاب القبر حتى يكون ما بعده ايسر علي ام لا انجو منه حتى يكون ما بعده اشد علي وذكر عثمان مطلقا فاعلم انه عثمان بن عفان بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وكنيته عثمان ابو عمرو وقيل ابو عبد الله والاول اشهر قال قال رسول الله ما رايت منظرا قط الا والقبر اقطع منه الضمير في ما ... عثمان رضي الله عنه المنظر الموضع الذي ينظر اليه اقطع افعل التفضيل من قطع بضم العين في الماضي والغابر قطاعة اذا صار الشي ... منكرا شديدا يعني قال عثمان قال رسول الله صلعم ما رايت شيئا الا والقبر اشد وافزع وانكر منه قوله وقف عليه اي وقف على داير ... استغفروا لاخيكم اي اطلبوا المغفرة من الله تعالى لهذا الميت ثم سلوا اي سلوا واطلبوا من الله تعالى ان يثبت لسانه بجواب المنكر والنكير فانهم ياتيانه في هذه الساعة وهذا الحديث يدل على ان الدعاء الحي ينفع الميت وعلى انه يستحب للاحياء ان يدعو للاموات ... ابين ... احوج بعض ... وهذا الحديث لا يدل على تلقين الميت عند الدفن كما هو عادة الناس لانه ليس في هذا الحديث لفظ يدل ... فيه وقد ... فيه حديثا مشهورا اورده الغزالي في كتاب احياء العلوم والامام الطبراني في كتاب ... عند الدفن ولم يصح بعض الحديث ولما ... احد الميت عند الدفن لم يكن فيه حرج قوله صلعم لقنوا موتاكم قول لا اله الا الله ...

لانه ليس فيه الا ذكر الله وعرض الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعا للميت والمسلمين ويكون فيه ارغام لمنكري الحشر والبعث واحوال القيامة

وكان ذكر حسن قوله تسلط هذا فعل مضارع مجهول من التسليط وهو ان يجعل احد موكلا لاحد ليعذبه ويؤذيه التنين بتشديد النون الاولى نوع من الحيات لدغت السم نهس ولدغ كلاهما بفتح العين في الماضي والغابر ومعناهما واحد في اللغة وذكر كلا اللفظين هنا اما للتاكيد او لبيان انواع العذاب لانه ربما يكون النهس اشد المًا من اللدغ او بالعكس حتى تقوم الساعة اي حتى تجي يوم القيامة قوله لو ان تنينا منها نفخ في الارض ما انبتت خضرا الصف شدة سمه وحرارته يعني لو وصل ريح فمه وحرارته في الارض لاحترقت الارض من حرارة بحيث لا ينبت في الارض نبات اخضر ولم يبق في الارض نبات او شجر اخضر وتقييد التنين بتسعة وتسعين اختلف فيه فالاصح انه انما قيد رسول الله صلعم بتسعة وتسعين لحكمة علمها هو عليه السلم من طريق الوحي ولم يعرفه غيره وهذا كتقييده صلعم الاستغفار بسبعين مرة او بمائة مرة وغير ذلك من الاعداد وقيل انما قيد بتسعة وتسعين لان الله تعالى تسعة وتسعين اسما كل اسم ماخوذ من الصفة كالرحمن والرحيم والملك وما في الحديث في موضعه ان شاء الله والكافر انكر هذه الاسما وهذه الصفات واشرك غير الله في هذه الاسماء فوكل عليه بعدد كل اسم منها تنين وحصل الموس بعدد كل اسم منها اقرب رحمة كما قال صلعم ان الله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده التعاطف جريان العطف بين اثنين والعطف الشفقة والرحمة

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

قوله احدث اي احدث اي ابتدع جديد في امرنا اي في ديننا هذا اي هذا الدين بالذي بعثت به ما ليس فيه اي ما ليس نحن امرنا به او فعلناه وما ليس في القرآن فهو رد اي فهو مردود يعني من فعل فعلا او قال قولا في الدين دليل ذلك في القرآن ولا في احاديث رسول الله لا يجوز قبوله ويسمى ذلك الفعل والقول بدعة واعلم ان البدعة نوعان سيئة وحسنة فالسيئة كالزيادة على اركان الصلوة عمدا واداء صلوات النوافل بالجماعة على الدوام وغير ذلك والحسنة كالمنارة وتكثير درجات المنبر كزيادة اعلام الاذان وكزيادة الاذان الاول يوم الجمعة قبل الاذان الذي يكون بعد صعود الخطيب المنبر وان امير المؤمنين عثمان رضعنه وضعه وغير ذلك مما لم يروه علماء السنة انما يقال او فيها مصلحة فلا باس به ولا يجوز البدعة السيئة قوله اما بعد هما ان الكلمتان يقال لهما فصل الخطاب والثر استعمالهما بعد تقدم قصة او حمد الله وصلوة على النبي وكان الاصل ان يقال اما بعد حمد الله وبعد اذا كان له مضاف اليه ولم يكن قبله حرف جر فهو منصوب على الظرف واذا قطع عنه المضاف اليه بني على الضم ههنا والنبي صلعم قال هذا الحديث في اثناء خطبه ووعظ قوله فان خير الحديث كتاب الله الفاء جواب لاما لان فيه معنى الشرط والحديث الكلام والشك ان كلام الله خير من كلام المخلوقين قوله وخير الهدي هدي محمد خير منصوب لانه معطوف على اسم ان الهدي السيرة والطريقة وهو مصدر يقع على الواحد والتثنية والجمع فالهدي الاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد يعني خير الطرق والسير طريق محمد وسيرته وشر الامور محدثاتها المحدثات بفتح الدال جمع محدثة وهي مفعول من احدث والمراد بالمحدثات البدع والضلالات من الافعال والاقوال وكل محدثة اي كل [illegible] محدثة بدعة اي فهي بدعة ومعنى المحدثة والبدعة في اللغة واحد ولكن المراد بالبدعة في الحديث [illegible] كل خصلة [illegible] بعد ما لم يفعلها النبي ففيها السنة ومخالفة السنة ضلالة [illegible] الخ

والضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غير الطريق والطريق المستقيم هو الشريعة ومن مال عن الشريعة فقد ضل طريق الحق قوله ملحد في الحرم الحد اذا مال عن الحق وملحد في الحرم اي مايل عن الحق في الحرم يعني لم يعظم حرمة الحرم ويفعل فيه معصية فالمعصية قبيح وفي الموضع الشريف اقبح قوله ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ابتغى اذا طلب يعني من دعه عمل في الاسلام وطلب وتمنى ما هو عادة الجاهلية كالميسر وقتل الاولاد وغير ذلك قوله ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب واصله المتطلب فقلبت التاء طاء وادغمت التاء في الطاء ومعناه طلب ليهريق هذا اللفظ من اراق يريق اراقة اذا صب الماء وغيره فقلبت الهمزة هاء فقيل هراق يهريق بفتح الهاء نحو قوله اريق فان اجتماع الهمزتين ثقيل فلما قلبت الهمزة هاء زال عنه الثقل ثم حذفت في المستقبل وغيره فقيل يراق وقيل بل الهاء ساكنة زايدة في الماضي وغيره يقول في الماضي اهراق بسكون الهاء وفي المستقبل يهريق واصله يأهريق بفتح الهمزة فحذفت الهمزة وبقيت الهاء ساكنة واعلم ان الناس في قوله ابغض الناس ليس المراد به جميع الناس لان المذكورين في هذا الحديث مسلمون فكيف يكون المسلمون ابغض الى الله من الكفار بل يراد به المسلمون يعني ابغض المسلمين المذنبين الى الله هذه الثلثة لان هذه الذنوب الثلثة المذكورة في هذا الحديث اشد الذنوب قوله الا من ابى اي ابى اي امتنع عن قبول الشرع جاحداه واستخفافا بالشرع فهو كافر لا يدخل الجنة ومن ترك شيئا من الشرع غير جاحد بل عن الكسل فهو مسلم مذنب وهو يدخل الجنة بعد ان عذب بقدر ذنبه او قبل ان عذب فهذا مشية الله في هم قوله فمن عصاني فقد ابى هذا يدل على ان من عصى رسول الله لا يدخل الجنة لانه قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى يعني من ابى لا يدخل الجنة وان كان مسلما فهذا يكون للزجر والتهديد قوله جاءت ملائكة اي جاءت جماعة من الملائكة الى النبي صلعم ليضربوا له مثلا ليحفظها ويجربوا انه فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا اي فقال بعض اولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم اي محمد هذا وهذا اشارة الى محمد المثل والمثل والشبه والشبه واحد واكثر استعمال المثل في تحويل شيء بشيء آخر يقول زيد مثل في الجود اي انه جواد كثير يشبه الاسخياء به قوله قال بعضهم انه نايم يعني قال بعضهم لا يفيد ضرب المثل في هذه الساعة لانه نايم والنايم لا يفهم ولا يعلم ما يقولون وقال بعضهم هو نيام عينه ولا ينام قلبه واذا كان يفهم ويعلم ما يقولون اليقظان نعت مذكر من يقظ بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر يقظا وهو ضد نام المأدبة بضم الدال الطعام الذي يصنع للاضياف قوله وبعث داعيا يعني ارسل بانى الدار احدا يدعون الناس الى تلك الدار والمأدبة التي صنع فيها قوله فقالوا اولوها له يفقهها فقالوا اي فقال بعضهم لبعض اولوا اي فسروا هذه الحكاية او هذه الدار والمأدبة التأويل التفسير له اي لمحمد يفقهها اصله يفقه فسكون الهاء لانه مجزوم بجواب الامر وهو من فقه بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر فقها اي ادرك وفهم شيئا فادغمت ها يفقه [illegible] في الهاء التي بعدها لان كلا [illegible] تمام الادراك في الثانية لازم قوله قال بعضهم انه نايم يعني قال بعض الملائكة انه نايم واذا كان نايما كيف يفقه [illegible] وقال بعضهم يفقه لان قلبه ليس بنايم قوله فالدار الجنة والداعي محمد ذكر في المثل اربعة اشياء [illegible] والثالث المأدبة والرابع الداعي وذكر في التفسير ع [illegible] تفسير الجنة والداعي ولم يذكر [illegible] طعام الجنة والداعي فمن اطاع محمدا

علي م

الی ان درجات المنبر من الاحداث عثمان رضی الله عنه عمر

لان اصلها هريق يا ريق بفتح الهمزة فلما حذفت الهمزة تسهيلا يجتمع همزتان في الاخبار عن نفس المتكلم م

الا انه يدخل الجنة صح

فان كان من عصاه كافرا فلا شك انه لا يدخل الجنة صح

بدخل الجنة ويأكل طعام الجنة رضي الله تعالى عنه ومن عصى محمدا يكون بخلاف ذلك قوله ومحمد فرق الناس فرق فعل ماض بمعنى ميز وفصل بين الحق والباطل والكفر والاسلام والحلال والحرام وفي بعض النسخ ومحمد فرق بين الناس بسكون الراء وضم القاف وهو مصدر بمعنى الفارق قوله جاء ثلثة رهط الرهط الجماعة مادون العشرة ثلثة رهط اى ثلثة انفس قيل هم على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة جاءوا الى ازواج النبي صلعم يسألون من عن قدر عبادة النبي وعن وظايفه من العبادات في كل يوم وليلة حتى يفعلوا مثل ما يفعل النبي قوله فلما اخبروا بها كانهم تقالوها الضمير يرجع الى العبادة والتقال وجدان الشئ قليلا تقالوها اى وجدوا تلك العبادة قليلا وقد ظنوا ان وظايف رسول الله من العبادات كثيرة قولهم اين نحن من النبي اى بيننا وبين النبي بعد بعيد لانا مذنبون وهو مغفور ذنوبه وهو اعز المخلوقات الى الله فاذا كان كذلك فلا يحتاج الى عبادة كثيرة فان لم يفعل عبادة كثيرة لم يكن له بذلك عيب ونقصان لكنا نحن مذنبون وليس لنا عند الله قدر مثل قدره فاذا كان كذلك نحتاج الى عبادة كثيرة فليزد كل واحد منا على عبادة الرسول عبادة كثيرة وقد حفظوا الادب ولم يعيبوا رسول الله بقلة عبادته بل اظهروا عذره ولاموا انفسهم بالنبي وعلموا ان مقابلتهم انفسهم بالنبي كان خطاء فليتعلم المريدون والتلامذة مجالسة المشايخ والاساتذين من هولاء ولا ينبغي للمريد ان ينظر الى الشيخ بعين الاعتقاد وان راى عبادة قليل بل ليظهر عذره وليلم نفسه اى جرى في خاطره انكار شيخه لان من اعترض على شيخه لن يفلح واعلم ان قلة وظايف النبي من العبادات انما كانت رحمة على امته لانه لو عمل عبادات كثيرة لجهد امته ان يعملوا مثل عمله وحينئذ ضرر ومشقة فلاجل هذا لم يعمل عبادات كثيرة واعلم انه اختلف في قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قيل ما كان قبل النبوة وما كان بعدها وقيل قبل الفتح وبعده وقيل فيه اقوال كثيرة يطول ذكرها فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا يعني احيي الليالي ولا ارقد وقال الآخر انا اصوم النهار ولا افطر في النهار والافطار الاكل بعد الصوم وقال الآخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج الاعتزال الاجتناب والتباعد يعني اتباعد من النساء ولا انكحهن ابدا قوله صلعم انتم الذين قلتم كذا وكذا يعني انتم الذين وضع كل واحد منكم على نفسه شيئا من العبادات على مخالفتي ولم آمركم بها ولم افعلها انا قوله اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم معناه اعلم يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والتثنية والجمع اى اشدكم خشية لله واتقاكم اي اشدكم تقوى والتقوى الحذر والاجتناب من معصية الله يعني ان وضعتم هذه العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقويكم لله فان خشيتي وتقواي اشد ومع هذا ما وضعت على نفسي شيئا مما وضعتم على انفسكم ثم فعلتم شيئا لم يامركم به الله ولا رسوله فلا تفعلوا هذا فان لانفسكم عليكم حقا وان لازواجكم عليكم حقا وياتي ذكر هذا مستقصى في حديث آخر قوله لكني اصوم وافطر يعني انا لا افعل كما فعلتم بل اصوم وقتا وافطر وقتا واصلي في بعض الليل وارقد اى انام في بعضه واتزوج النساء لان الله تعالى خلق النساء للرجال وركب في الرجال والنساء الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام وكما انه لابد من الطعام فكذلك لابد للرجال من النساء والتزوج [illegible] لانه [illegible] الزنا من الرجل والمراة ونوع الرجل

ومقابلتهم انفسهم

اخبرتهم

فبلغ

فان لا يفغ

احتياج الى الطعام

ما يعطي زوجته من النفقة والكسوة ويبعث ايضا بمكالمته ومجالسته ايامها ويحصل به الاولاد والاولاد عباد الله وامة النبي واكثر ان يكثر عباد الله وامة النبي عبادة فاذا كان كذلك فلا ينبغي لمن يحتاج الى النكاح ويقدر على تحصيل الكسوة والنفقة ان يترك التزوج قوله صلعم فمن رغب عن سنتي فليس مني رغب عن الشئ اذا تركه واعرض عنه يعني من ترك لما امرت من احكام الدين فرضا كان او سنة على الاستخفاف بي وعدم الالتفات الي فليس مني لانه كافر واما من ترك لا على الاستخفاف بل عن الكسل لم يكن كافرا وعلى هذا قوله فليس مني يكون للزجر والوعيد ويكون معناه فليس من المقتدين بي والعاملين بسنتي قوله ما بال اقوام اى ما حال اقوام ما للاستفهام بمعنى التوبيخ والانكار يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن الشئ الذي افعله الصنع الفعل صنعه اى افعله قوله اني لاعلمهم بالله اي بعذاب الله وغضبه وعظمته يعني انا افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله فاني اعلم بعذاب الله فانا اولى ان احترز عنه فاعلموا انه لا يحصل به عذاب لان العذاب لا يتعلق بفعل المباح وانما يتعلق بفعل المعصية فقال النبي صلعم انتم اعلم بامر دنياكم اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوه قوله انتم اعلم بامر دنياكم سببه ان رافع بن خديج بن رافع بن عدي وكنية رافع ابو عبد الله قال لما قدم رسول الله المدينة راى اهل المدينة يابرون النخل قال ما تصنعون قالوا كنا نصنع مثل هذا ابدا قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوا الابر فنقصت ثمارهم فذكروا الرسول الله انا تركنا الابر فيفسد الثمار فقال رسول الله صلعم هذا الحديث يعني انتم اعلم بالامور الدنيوية وانا اعلم بامور الدين اذا امرتكم بشئ من امور الدين فاقبلوه قوله انما مثلي الى آخره يعني انما مبعوث لاخوف الناس واعلمهم ان عذاب الله نازل على من لم يؤمن بي كالنذير العرياني وهو الذي يرى جيشا يقصد قومه وقرب منهم ويخاف الرجل ان ياتيهم ويخبرهم باسم الجيش قبله فيقف عن بعد وينزع ثوبه ويشير اليهم بثوبه وينادي ان جيشا قصدكم وقربوا منكم ففروا الذين يعني المنذر وهو المعلم مع التخويف فالنجا مصدر بمعنى الاسراع وان يكون مقصورا وممدودا وتقديره النجا النجا اى اسرعوا الاسراع في الفرار وفي بعض النسخ فالنجا مرتين وفي بعضها مرة واحدة وفي شرح السنة واكثر الروايات قوله فاطاعه طايفة اي فاطاع النذير العرياني فصدقوا قوله طايفة من قومه فصدقوا قوله ففروا من العدو فنجوا وكذبه طايفة فلم يفروا واقاموا بمكانهم فاتاهم الجيش واهلكهم فكذلك من صدق النبي وآمن بما امر به فينجوا من عذاب الله ومن كذبه يخلد في نار جهنم فادلجوا الادلاج المشي في اول الليل الدلج بفتح الميم والها السكون في الثاني فادلجوا على مهلهم اي فذهبوا في اول الليل على الرفق والسكون فاصبحوا مكانهم اي دخلوا وقت الصباح في ذلك المكان واقاموا بذلك المكان حتى ظهر الصبح الاصباح الدخول في وقت الصباح فصبحهم الجيش بتشديد الباء اى اتاهم الجيش في وقت الصباح لان عادة الجيش ان يغيروا في وقت الصباح التصبيح الاتيان في وقت الصباح والدخول في وقت الصباح واجتاحهم اى استاصلهم واهلكهم بالكلية وهو افتعال من جاح يجوح جوحا اذا قلع الشجر من الاصل قوله فذلك مثل من اطاعني مثل من صدق النذير العريان ومن عصاني كمن كذب النذير العريان قوله استوقد اى اشتعل واحرق ما حولها اي جوانب تلك النار جعل اى طفق الفراش التي [illegible] في النار اذا راى ضوء النار قوله وهذه الدواب التي

يجوز

مرة واحدة

فاذا لم احترز عنه

يقع في النار يعني الفراش وغيره من الدواب التي عادتها القاؤها انفسها في النار والضمير في فيها يرجع الى النار قوله وتحجزمن

وجعل اي طفق ذلك الرجل الذي استوقد النار تحجزمن اي يمنعهن في النار قوله صلعم ويبعدهن عن النار حتى لا يقعن فيها ويغلبنه اي

لا يقدر ذلك الرجل ان يدفعهن عن النار فيتقحمن اي تلقين انفسهن بالعنف في النار قوله صلعم فذلك مثلي ومثلكم يعني امنعكم عن حر

نار جهنم بان امركم بالخيرات وانهاكم عن المعاصي فلا تقبلون قولي وتلقون انفسكم في نار جهنم بمخالفتكم اياي قوله انا اخذ بحجزكم

عن النار الحجر بفتح الجيم جمع حجزة وهي ما يدخل فيه التكة من الازار ومن اراد ان يأخذ احد بقوة ويبعده عن شيء يأخذ بحجزة وبحجزه حتى

يبعده عن ذلك الشيء يعني انا اجركم حتى ابعدكم عن النار قوله هلم عن النار هلم له معنيان احدها ائت وتعال والثاني ائت به فالمعنى الاول لازم

والثاني متعد وهو امر مخاطب يستوي فيه المذكر والمونث والواحد والتثنية والجمع هذا هو الاصح وقيل بل يتصرف كما يتصرف اخرج

وغيره من امر المخاطب هو هنا لازم اي اقول لكم تعالوا وابعدوا عن النار قوله تقحمون اصله تتقحمون فحذفت التاء الاولى للتخفيف

يعني تلقون انفسكم في نار جهنم بفعل المعاصي قوله كمثل الغيث الكثير الغيث المطر قوله وكانت منها طايفة من في منها للتبعيض

ومعنى الطايفة البعض والجماعة يعني للارض اذا اصابها المطر يكون على ثلثة اقسام احدها ارض طيبة لينة قبلت الماء اي دخل الماء

فيها فانبتت الكلاء والعشب وهو الحشيش الرطب وكذلك انبتت الرياحين والزروع وغير ذلك مما ينتفع الناس به القسم الثاني

الاجاذب وهو جمع اجدب بالجيم والدال الغير المعجمة وهي الارض الصلبة التي تمسك الماء بقدر ما تروي ثم بعد ربما يقف على وجه الماء فعو

فينفع الله بها الناس الضمير في بها يرجع الى الاجاذب يعني ينتفع الناس من الماء الواقف على وجه تلك الارض فشربوا منه وسقوا دوابهم وزرعوا

واشجارهم فهذان القسمان من الارض ينتفع بهما واما القسم الثالث لا خير فيه وهو القيعان والقيعان جمع قاع وهي الارض المستوية

التي لا يقف على وجهها الماء بل يدخل فيها ولا ينبت منها شيء لكونها سبخة قوله فذلك مثل من فقه في دين الله فقه بضم القاف في الماضي والغابر

ويكسرها في الماضي وفتحها في الغابر اذا فهم وادرك الكلام اعلم انه ذكر في تقسيم الارض ثلثة اقسام وفي تقسيم الناس في قبول العلم قسمين

احدهما من فقه في دين الله الي آخره والثاني من لم يرفع بذلك راسا يعني تكبر ولم يقبل الدين يقال لم يرفع فلان راسه بهذا اي لم يلتفت

اليه من غاية تكبر وانما ذكر ذلك لان القسم الاول والثاني من اقسام الارض كقسم واحد من حيث انهما ينتفع بهما الناس فالحاصل

ان الارض اذا اصابها المطر قسمان احدهما ينتفع به والثاني لا ينتفع به وكذلك الناس قسمان احدهما من يقبل العلم واحكام الدين

والثاني من لا يقبلها هذا بحسب جعل الناس في هذا الحديث قسمين احدهما ينتفع به والثاني لا ينتفع به واما في الحقيقة الناس على ثلثة اقسام فمنهم

من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ ايضا درجة الفتوى والتدريس وافادة الناس فهو القسم الثاني ومنهم من لا يقبل العلم فهو القسم

الثالث وانما شبه العلم والهدى بالمطر لان سبب الاحياء الارض والعلم والهدى سببان لاحياء القلوب قوله هلا اي قرأ

هو الذي الضمير راجع الى ما قبله وهو قوله لا اله الا هو العزيز الحكيم قوله منه آيات محكمات من للتبعيض اي بعض القرآن

محكم وبعضه متشابه هن ام الكتاب الام الاصل اي الآيات المحكمات والايمان فالذي يعمل به ويعمل به اصله والذي يؤمن به فقط

فرع قوله وآخر متشابهات اي وآيات اخر متشابهات وآخر جمع اخرى وهي تانيث آخر بفتح الخاء واختلف العلماء

لعم

في المحكم والمتشابه فقال اكثرهم المحكم ما لا يعلم معناه بل اشتبه معناه علينا بل لا يعلمه الا الله كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وجاء ربك وما

اشبه ذلك وقد قيل في المحكم والمتشابه اقوال كثيرة وهذا القول اقربها واشبهها بهذا الحديث قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل

عن الحق الي الباطل فيتبعون ما تشابه منه يعني يبحثون في الآيات المتشابهات ابتغاء الفتنة مفعول له اي لابتغاء الفتنة والابتغاء الطلب

اي لطلب ايقاع الشك والخصومة بين المسلمين وابتغاء تاويله اي ولابتغاء تاويله والتاويل ما يؤول اليه المعنى اي يرجع اليه اي يبحثون فيه

لاستنباط معانيه وكيفية حكمه وما يعلم تاويله الا الله قال محيي السنة وهو مؤلف المصابيح ان اهل السنة يقفون على قوله تعالى الا الله ثم

يبتدون بقوله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا هذا تفسير الآية قوله صلعم فاذا رايت الذين هذا خطاب لعايشة

والمراد به عايشة وجميع المسلمين فاولئك الذين سمى الله يقتضي مفعولين ثانيهما محذوف وتقديره فاولئك الذين سماهم الله اهل

الزيغ فاحذروهم ايها المسلمون ولا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم اهل البدعة والزيغ قوله هجرت الى رسول الله التهجير المشي في

وقت الهاجرة وهي نصف النهار وهي وقت غاية الحرارة هجرت الى رسول الله يعني مشيت قبل الزوال الى باب رسول الله و

الى مسجد رسول الله وانما مشى عبد الله في هذا الوقت الى رسول الله ليكون حاضرا في المسجد وفي بابه قبل خروجه حتى اذا خرج

صلعم لا يفوته شيء مما يصدر عنه صلعم من الافعال والاقوال وفي فعل عبد الله تحريض للناس على تحمل الحرارة والمشقة والاسراع في المجيء

او في موضع قريب من حجرته اختلفا في آية اي تنازعا وتخاصما في آية واختلافهما في الآية يحتمل ان يكون في آية متشابهة يحتج احدهما

في معناه ونهاه الآخر عنه ويحتمل ان يختلف في الفاظها فيقول احدهما لفظها كذا ويقول الآخر بل كذا فخرج اليهم رسول الله غضبان

ونهاهم عن الاختلاف في القرآن لان الاختلاف ان كان في معنى آية متشابهة فلا يجوز لان الآية المتشابهة يجب الايمان بها ولا يتعرض

لمعناه وان كان الاختلاف في الفاظ القرآن فلا يجوز ايضا لانه اذا اشكل على قوم لفظ من الفاظ القرآن انه كيف هذا اللفظ وانه

من القرآن ام لا فلا يجوز التكلم به من تلقاء انفسهم بل ليسالوا اهل القرآن عن ذلك اللفظ فما ثبت عند القراء انه جاء عن رسول الله وجب

قبوله ولا يجوز الاختلاف فيه وما لم يثبت انه جاء عن رسول الله لا يجوز قبوله انما هلكت من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني هلكت

اليهود والنصارى وخابوا وخسروا لانهم اختلفوا في التورية والانجيل وقالوا كل واحد منهم ما شاء من تلقاء نفسه من غير علم ومن

غير ان يسأل العلماء عن ذلك قوله ذروني اي اتركوني ولا تسالوني ما تركتكم اي مادمت اتركم ولا امركم بشيء ذر اي اترك واصل هذا ذر

يذر مثل وسع يسع والمستعمل منه المستقبل والامر والنهي ولا يستعمل منه الماضي والفاعل والمفعول قوله وانما هلك من كان قبلكم بكثرة

سؤالهم الانبياء كانت سبب الهلاك لان الانبياء مبعوثون من الله على الخلق فلا يجب ... على الخلق الا اذا كان النبي

... فلا يحتاج الامة ان يكثروا السوال بل يريد ان كثرة السوال من النبي علامة ... ان النبي ... التعليم ما يحتاج ونعيم

ما يضره فلا شك ان سوء الظن بالنبي مهلك للرجل بل من شان الامة التسليم بين يدي النبي صلعم ... النبي عن اعتقاد عظيم فيه وبسكت

اذا سكت النبي ويعتقد سكوته وتكلمه اقتداء به وكذلك المريد بين يدي الشيخ فان المشايخ قالوا ... لم ان يفلح يعني

من قال لشيخه لم قلت هذا ولم فعلت هذا لم يفلح لانه ضعيف الاعتقاد ... الاعتراض على الشيخ سبب حرمان الرجل

وكلا المفعولين

عيني

الافلاح فاياك من اعترض على نبيه قوله واختلافهم على انبيايهم معنى الاختلاف ههنا الاعتراض اي واعتراضهم على انبيايهم والتشكك في اقوالهم
قوله فاتقوا الله ما استطعتم لكن لا تتركوا امري عن الجحود يعني ان كان لكم عذر وتركتموه عن العذر لا يكون عليكم حرج مثل ترك الصوم
بعذر المرض او السفر ليقضيه بعد زوال العذر وان لم تقدروا على الصلوة عن القيام فصلوا عن القعود وان عجزتم عن القعود فصلوا مضطجعين
فدعوه اي فاتركوه قوله من سال عن شي يعني من سال نبيه عن شي غير محرم هل هو محرم ام لا فحرم ذلك الشي لاجل سواله كان
ذنب هذا السايل اعظم من ذنب غيره من المسلمين لانه كان سببا للحرمان لجميع المسلمين عن ذلك الشي لانه لو لم يسال
عنه لم يحرم ولو لم يحرم لا يمنع به المسلمون فكانه منع المسلمين عن ذلك الشي والاشارة ان من فعل فعلا يلحق ضرره لجميع المسلمين اعظم
ذنبا من الذي فعل فعلا يلحق ضرره واحدا او جماعة قليلة كالقتل وغيره وهذا زجر عن كثرة سوال الامم النبيين لانا قد قلنا
ان سوال الامم السلف معصية والمنع والزجر عن السوال مخصوص بزمان نزول القران واما بعد وفات النبي صلعم فلا باس
بالسوال لانه لا يحرم حلال ولا يحل حرام بعد النبي قوله سعد ابو اسحق واسم ابيه مالك بن اهيب بن زهرة بن كلاب القرشي وكنيته
مالك ابو وقاص قوله يكون في آخر الزمان دجالون جمع دجال وهو كثير المكر والتلبيس والدجل التلبيس يعني سيكون جماعة
يقولون للناس نحن علماء ومشايخ يدعوكم الى الدين وهم كاذبون في ذلك قوله ياتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم يعني
يحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة ويعلمون الناس اعتقادات فاسدة كالروافض والمعتزلة والجبرية
وغيرهم من اهل البدع قوله فاياكم واياهم يعني فاياكم تحذروهم وعليكم ان تحترزوا عنهم ولا تقربوهم كيلا يضلونكم ولا يوقعونكم
في الفتنة قوله لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم يعني ان تحدث اليهود بشي من التورية والنصارى بشي من الانجيل وقالوا
في التورية كذا او في الانجيل كذا لا تصدقوهم يعني لا تقولوا انهم حق لانه يحتمل ان يكون كذبا ولا تكذبوهم يعني لا تقولوا انه كذب
لانه يحتمل ان يكون صدقا بل اذا سمعتم منهم شيئا من هذا فقولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
والاسباط وما اوتي موسى وعيسى وما اوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين احد منهم ونحن له مسلمون الاسباط جمع سبط يقال للجماعة
ولدوا من ولد من اولاد يعقوب سبط كما يقال لجماعة ولدوا من ولد من اولاد اسمعيل قبيلة يعني بهذه الاية في هذا الحديث ان
ما يقول اليهود او النصارى ان كان حقا امنا به لانا امنا بجميع الرسول وبما انزل اليهم من الله تعالى وان لم يكن حقا فلا نؤمن
به ولا نصدقه ابدا قوله كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع كذبا منصوب على التمييز ان يحدث فاعل كفى والمرء مفعوله يعني
لو لم يكن للرجل كذب الا انه تحدث بكل ما سمع من غير ان يعلم انه صدق ام كذب يكفيه وحسبه من الكذب عن التحدث بشي لم يعلم صدقه بل يلزم على
الرجل ان يبحث في كل ما سمع من الحكايات والاخبار وخاصة من احاديث الرسول فان علم صدقه تحدث به والا فلا
تحدث به قوله في امته ربي في امة من غير هداة ودولة في امته بانهاء بعد الانبياء الحواريون جمع حواري وهو خليل
الرجل وصاحب سره ويعدون اصله يقتديون فنقلت ضمة الياء الى الدال وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو ومعناه يسعون
خلف بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر اي يقوم مقام احد وحفظ سره من بعدهم اي من بعد الحواريين

والمتقدمين لسنة الانبياء الخلوف بضم الخاء جمع خلف بفتح الخاء وسكون اللام وهو الخليفة الشي والولد السي ايضا يعني لكل
نبي اصحاب مختارون صديقون يعملون بفعله وقوله ولا يخالفونه ثم ذهب اولئك الاصحاب واتى بعدهم قوم سوء واصحاب
شر وفساد فخالفوا وعصوا ذلك النبي يفعلون ما لا يامرهم نبيهم ويقولون باللسان مدح انفسهم ويقولون نحن صالحون
ومتبعون النبي ولا يفعلون ما يقولون بل يفعلون الفساد فمن جاهدهم اي حاربهم وانا هم بيده فهو مومن وان لم يقدر ان
يحاربهم بيده فليحاربهم ويوذيهم بلسانه ويامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وان لم يقدر ان يوذيهم بلسانه مخافة ان يقتلوه او
يوذوه ايذاء شديدا فليحاربهم بقلبه اي فلينكرهم بقلبه وليكن في قلبه غضب وتحرك من فعلهم القبيح ويقول لو قدرت لحاربتهم قوله ليس
وراء ذلك من الايمان حبة خردل وراء ذلك اي غير ذلك وذلك اشارة الى جهادهم بالقلب يعني من لم ينكرهم بقلبه بعد العجز عن جهادهم بيده ولسانه لم
يكن فيه حبة خردل من الايمان لان المومن ينكر الكفر والعصيان فمن لم ينكرهما فقد رضي بهما والرضا بالكفر كفر والمراد بهذا الحديث
انه كما كان لكل نبي حواريون ثم جاء من بعدهم قوم يخالفونه ذكر النبي صلعم كذلك يكون في آخر الزمان من امتي من يرتد عن الدين ومن يضع
البدعة والضلالة فاذا وجدتموهم فحاربوهم بما قدرتم من اليد واللسان وانكارهم بالقلب قوله لا يزال ابدا يكون في امتي طايفة قائمون
على الدين ثابتون على اوامر الله متباعدون عن المعاصي آمرون بالمعروف ناهون عن المنكر حافظون امور الشريعة قوله
لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم خذل اذا ترك الاعانة اي عن المعاونة يعني لا يتفاوت ان يترك الناس معاونتهم ولا ان يحاربوهم بل
لو اجتمع اهل الارض غيرهم على ان يمنعوهم عن دين الله لم يقدروا لان الله حافظهم وناصرهم وهذا اشارة الى ان وجه الارض
لا يخلو من الصلحاء قوله حتى ياتي امر الله اي حتى ياتي القيامة معاوية هذا هو معوية بن ابي سفيان صخر بن حرب بن امية
بن عبد شمس بن عبد مناف الاموي وحيث اتى اسم معوية مطلقا فاعلم انه معوية بن ابي سفيان قوله ظاهرين اي غالبين
يعني ابدا يكون الجهاد موجودا ويكون الثابتون على الحق والمظهرون لدين الله موجودين الى يوم القيامة فان لم يكونوا في بلد
يكونون في بلد آخر قوله من دعي الى هدى الهدى الصراط المستقيم يعني من دل جماعة على خير او على عمل صالح فعمل اولئك الجمع ذلك الخير
وعملوا ذلك العمل الصالح يحصل للذي دلهم على الخير من الاجر والثواب ما حصل لكل واحد منهم لانه كان سبب حصول ذلك الخير
منهم ولولا هو لما حصل ذلك الخير منهم ولا ينقص من اجورهم شي بسبب ان حصل له مثل اجورهم جميعهم لانه لا يوخذ من اجورهم
ما حصل له بل اعطاهم الله واياه من خزانة كرمه وقوله لا ينقص فعل متعد وذلك فاعله وشيا مفعوله وذلك اشارة الى حصول
الاجر يعني حصول الاجر واعطا الله اياه الاجر لا ينقص من اجورهم شيا وكذلك البحث فيمن دعا احدا الى ضلالة روى هذا الحديث
ابو هريرة وقال بدا الاسلام غريبا بدا يبدو بدوا اذا ظهر الغريب البعيد عن وطنه واقاربه وانتصاب غريبا على الحال
يعني الاسلام حين بدا في اول الامر كان غريبا اي من يقبله ويعززه الا قليلا ويحتمل ان يريد بقوله بدا الاسلام اهل الاسلام
اي كان اهله في اول الامر قليلا او ذيهم اقاربهم وغيرهم كالغريب ثم صار الاسلام قويا واهله كثيرا وسيعود الاسلام في آخر
الزمان غريبا ضعيفا كما كان في اول الامر قوله فطوبى للغرباء اي اعطى الله الطيب والراحة والعزة في الغرباء في الآخرة

عندهم م

واسم ابي سفيان صخر م

الاسلام م

يعني كون الاسلام واهله غريبا ليس عليهم منقصة بذلك بل هو سبب عزتهم رواه ابو هريرة ايضا قوله ان الايمان ليارز ارز بفتح العين
في الماضي وكسرها في الغابر ازورا اذا انقبض والتجا الى احد يعني ان الايمان والدين اذا لم يعز احد في ساير البلاد يلتجا ويغوا الى المدينة
لانه وطنه لان الاسلام ظهر وقوى في المدينة يعني لو لم يبق الايمان في غير المدينة من البلاد لبقي في المدينة قوله كما ارز الحية الى
جحرها يعني كما تفر الحية الى ثقبتها حين قصد احد بالقتل الجحر الثقبة قوله اي نبي الله بضم الهمزة وكسر التاء وفتح الياء يقال ايت
زيدا واي زيدا اي احدا الى زيد ومعناه اي ملك الى رسول الله وقال له لتنم عينك يعني ليكن عينك واذنك وقلبك حاضرة لا ينظر عينيك
الى شيء ولا يضع اذنك الى شيء ولا تكن شيا في قلبك يعني كن حاضرا احضر لما يفهم هذا الدليل واجابة رسول الله صلعم باني قد فعلت ما
امرتني قال اي فقال رسول الله صلعم فقيل لي اي قال لي ذلك الملك وباقي الحديث معناه ظاهر ربيعة اسم عمرو الجرشي وهو من اهل الشام
وكان تفقه الناس قوله العين اي لا اجد الا الف الوحيدان قوله متكيا على اريكته الاريكة السرير المزين والمراد من متكيا
على اريكته التكبر والسلطنة مما امرت به بدل من يامرني قوله لا ادري يعني يقول لا ادري غير القرآن ولا اتبع غير القران
فما وجدنا في القرآن اتبعناه يعني لا يجوز لاحد ان يتكبر ويعرض عن احاديثي ولا يقبلها ولا يعمل بها فمن لم يقبل قولي فكانه لم يقبل القرآن
لان الله تعالى قال وما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا وقال تعالى ايضا يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول فطاعة الرسول فرض ومن عصاه فقد عصى الله وابو رافع مولى النبي اختلف في اسمه فقيل ابرهيم وقيل
اسلم وقيل هرمز وقيل ثابت وكان قبطيا قوله اوتيت القرآن ومثله معه يعني اتاني الله القرآن ومثل القران مع القرآن
ومعنى مثل القرآن في وجوب القبول والعمل يعني كما يجب العمل بالقرآن كذلك يجب باحاديثي لاني لا اتكلم من تلقاء نفسي بل
مما اتاني الله وامرني به قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى واعلم ان ما اتى الله رسوله غير القران على انواع
احدها ما اتاه ليلة المعراج من غير واسطة ملك والثاني ما الهمه والثالث ما اراه في المنام والرابع ما نفث جبريل في روعه
والنفث النفخ الروع القلب كما قال صلعم ان جبريل نفث في روعي ويحتمل ان يريد بقوله معه القدر يعني اوتيت القران
واوتيت ايضا قدر القران قوله الا يوشك رجل شبعان الى آخره اوشك يوشك اذا قرب شبعان عبارة عن السلطنة والبطر والتكبر
يعني سيحدث رجال متكبرون يعرضون عن احاديثي يقول لاصحابه عليكم بهذا القران يعني الزموا القران واعملوا به ولا تعملوا بغير
القران وهذا كفر لانه ترك امر الرسول وترك امر الله قوله وان ما حرم رسول الله كما حرم الله يعني حرم رسول الله غير القران
ما بين الله كما حرم الله في القران قوله لا يحل لكم الحمار الا هلي الحمار الاهلي الذي يكون في البلد وهذا احتراز عن الحمار البري فانه
حلال يعني وان مما حرم رسول الله وليس في القرآن تحريم الحمار الاهلي ومنه تحريمه صلعم كل ذي ناب من السباع الناب السن
يعني لا يحل كل سبع يصطاد ويتقوى بسنه في الاصطياد كالاسد والذيب والفهد وغيرها قوله ولا لقطة معاهد الا ان
يستغني عنها صاحبها اللقطة ما يلتقط من الارض واللقطة ما يوجد في الارض من مال سقط وضاع عن صاحبه المعاهد الكافر
الذي جرى بين المسلمين وبينه عهد من ذمي او حربي دخل في دار الاسلام بامان في تجارة او رسالة لا تحل مال واحد منهم و

السلطنة الغلبة والعظمة اهـ

ولو وجد مال لواحد منهم في صحراء او طريق او في موضع آخر لا يجوز اخذه الا بعد التعريف سنة فاذا لم يات صاحبها بعد تعريفه سنة
يجوز اكله قوله الا ان يستغني عنها صاحبها يعني الا ان يكون اللقطة شيا حقيرا لا يلتفت اليه صاحبه ولا يطلبه كسواك
وعصا وغيرهما قوله ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه فرى يقرى اذا اضاف احدا ويقروه اصله يقريونه فنقلت ضمة الياء الى
الراء فحذفت لسكونها وسكون واو الجمع وكلمة على للوجوب وهذا كان في بدو الاسلام كان رسول الله يبعث الجيوش الى الغزو وكانوا يمرون في طريقهم با
حياء العرب واوجب عليهم ضيافتهم لانه لو لم يجب عليهم ضيافتهم ربما لا يضيفونهم ولو لم يضيفوهم لم يقدروا على الغزو فلاجل ان لا ينقطع الغزاة
اوجب الضيافة على الذين يمرون بهم الجيوش فلما قوى الاسلام وغلب على المسلمين الشفقة والرحمة بمن يمر بهم باطعام الطعام والاحسان
عليهم من تطوع انفسهم نسخ وجوب الضيافة وقيل قوله من نزل بقوم فعليهم ان يقروهم هذا في حق المضطر وهو الذي لا يقدر على الذهاب
من غاية الجوع ولو لم يقروه يموت من الجوع او يلحقه ضرر شديد فاطعامهم اياه من الطعام بقدر ما يسد به الرمق واجب عليهم فعلى هذا
لا يكون هذا الحكم منسوخا قوله فله ان يعقبهم بمثل قراه عقب يعقب اذا جازى احدا بفعله القرى بكسر القاف وبالقصر الضيافة
يعني للضيف ان ياخذ من الذين نزل بهم بقدر ضيافته قهرا او بالخفية باي وجه يقدر فهذا الحكم منسوخ على التاويل الاول وليس بمنسوخ
على التاويل الثاني وهذا المقدام عبد الله بن عمرو بن عوف قوله قام رسول الله اي خطب رسول الله ايحسب اي ايظن احدكم قوله انما مثل
القرآن اي بقدر القرآن او اكثر فان قيل ولكن كيف يكون الشك من رسول الله قلنا كان رسول الله صلعم يزيد علمه والهامه من الله
ومكاشفاته لحظة فلحظة فاذا كان كذلك كان عليه السلم كشف ان ما اتيه الله من الاحكام غير القران انما بقدر القران ثم اتيه الله
الزيادة متصلا بقوله انها لمثل القران فلما راى زيادة علمه قال بعد ذلك او اكثر متصلا بما قبله قوله وان الله لم يحل لكم يعني وان عا
انا ان الله ليس في القرآن انه لا يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن يعني الا ان ياذنوا لكم بالطوع والرغبة كما لا يحل لكم ان تدخلوا
بيوت المسلمين بغير اذنهم والمراد باهل الكتاب هنا اهل الذمة وهم الذين قبلوا الجزية قوله ولا ضرب نسايهم يحتمل ان يريد بالضرب
هنا الضرب المعروف بالخشب يعني لا يجوز ان يضربوا نساءهم وتاخذوا منهم طعاما او غيره من الاموال بالقهر ويحتمل ان يريد بالضرب
المجامعة يعني لا تظنوا ان نساء اهل الذمة محللات لكم كنساء اهل الحرب بل نساء اهل الذمة محرمات عليكم قوله اذا اعطوكم الذي
عليهم يعني اذا اعطوكم الجزية لا يحل لكم ان تدخلوا بيوتهم ولا يحل لكم ضرب نسايهم ولا اكل ثمارهم اما اذا لم يعطوكم الجزية وابوا عنها بطلت ذمتهم فحل
دماءهم واموالهم وصاروا كاهل الحرب في قول وفي قول اذا ابو الجزية وهم في دار الاسلام الى دار الحرب ثم يغزوهم المسلمون كاهل الحرب كنية العرباض
ابو نجيح السلمي وهو من اهل الصفة قوله بليغة اي تامة ذرفت منها العيون ذرف بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر ذروفا وذرفا
اذا جرى الدمع من عيون الحاضرين من خوف تلك الموعظة وجلت اي خافت قوله كانها موعظة مودع المودع اسم فاعل من التوديع
يعني وعظتنا موعظة تامة كانك تودعنا فاوصنا اي قل لنا ما فيه رشادنا وصلاحنا بعدك قوله اوصيكم بتقوى الله اي بمخافة الله والحذر من عصيانه
قوله والسمع والطاعة اي اوصيكم بسمع كلام الخليفة والاطاعة وطاعتهم وان كان عبدا حبشيا الا انه لا يجوز ان يكون الخليفة عبدا ولكن المراد
بالعبد هنا من جعله الخليفة واليا عليكم عبدا حبشيا الا ان طاعة نايب الخليفة طاعة الخليفة وطاعة الخليفة طاعة الرسول وطاعة الرسول.

طاعة الله قوله فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا من يعش اصله من يعيش سقطت كثرة الياء الى العين وحذفت لسكونها وسكون الشين يعني سيظهر الفتن بعدي واختلاف الملك كل طايفة يدعي اعتقادا غير اعتقاد السنة وسيظهر محاربة كثيرة بين الناس فيكون اهل مطيعين للخليفة ونوابه ومبغض ما عليه جماعة اهل السنة من الاعتقاد قوله فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين المهدي مفعول من هدى يهدي هداية اذا دل على طريق المستقيم والمراد بالخلفاء الراشدين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وليس مراده صلعم من هذا الكلام انه لا يكون خليفة غير هذه الاربعة بل يكون الخليفة موجودا واحدا بعد واحد الى قرن القيامة وانما مراده بهذا تفضيل هذه الاربعة على غيرهم وحث قيامهم على الدين وحفظهم سنة النبي صلعم يعني تمسكوا بسنتي وسنة هذه الاربعة وما اجتمع عليه علماء اهل السنة فهو حق وجب قبوله لانه هو سنة النبي والخلفاء الراشدين لانه لا طريق في زماننا الى معرفة سنة النبي والصحابة الا بطريق الاجماع وتتبع كتب الاحاديث الصحيحة قوله وعضوا عليها بالنواجذ عضوا امر مخاطبين من عض بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر عضا اذا اخذ شيئا بالسن الهاء في عليها راجع الى السنة النواجذ جمع ناجذ وهي الضاحك من الاسنان وقيل الناب وقيل آخر الاسنان والمراد من هذا اللفظ هنا شدة ملازمة السنة لان من اراد ان ياخذ شيئا شديدا ياخذه باسنانه والمراد منه الاخذ باليد وبالاسنان ليكون على غاية الشدة قوله واياكم ومحدثات الامور يعني احذروا ان يتبعوا شيئا لم يفعله النبي ولم يكن عليه اجماع اهل السنة قوله هذا سبيل الله هذا اشارة الى سبيل الله وسط ليس فيه تقصير ولا اسراف وسبل اهل البدع مايل الى جانب يعني فيه تقصير او فيه غلو مثل القدر بقول الجبري كل ما يجري على العباد فهو بقدر الله ولا كسب ولا اختيار يكون بمجي الرسل والكتب عبثا وكذلك قول المعتزلة مايل عن طريق الحق لانهم يجعلون للناس خالق افعالهم وحينئذ يكون الناس شركاء الله واما قول اهل السنة فهو الطريق المستقيم لانهم يقولون كل ما يجري على العباد فهو بقضاء الله وقدره وبافعال العباد واختيارهم يخلق الله افعالهم في الوقت الذي قدر الله ان يفعلوها والخالق هو الله والعبد قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون مستقيما منصوب على الحال ولا تتبعوا السبل اي ولا تتبعوا السبل التي هي غير صراط المستقيم فتفرق بكم الباء للتعدية معنى يفرقكم ويبعدكم عن سبيله اي عن سبيل الله قوله حتى يكون هواه اي ارادته هذا اللفظ يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه حتى يكون تابعا ومقيدا لما جئت به من الشرع عن الاعتقاد وارادة النفس لا عن الاكراه وخوف السيف كالمنافقين وعلى هذا التاويل يكون قوله لا يؤمن نفي اصل الايمان لا نفي الكمال يعني من كان تابعا للشرع لا عن ارادة النفس بل بخوف السيف فليس بمؤمن اصلا والامر الثاني ان يكون معناه حتى يكون نفسه مطمينة بالشرع ولا يميل نفسه عن احكام الشرع وعلى هذا يكون لا يؤمن لنفي الكمال لا لنفي اصل الايمان لان كثيرا يعتقدون حقية الشرع ويعلمون باحكامه ولا يطيعهم انفسهم بل يكرهون انفسهم على الطاعات فهؤلاء يؤمنون ولكن ليسوا كاملين بل الكامل من اطاعت نفسه بجميع ما يامر بها من الطاعات الشديدة والانقياد عليها الطاعات قوله قد اميتت اي تركت ولم يعمل بها يعني كل سنة من سنتي خفيت وتركت فمن اظهرها وعمل بها المسلمين وتعميم السنة ما وضعه رسول الله من احكام الدين الى العمل بها فله من الاجر مثل اجور جميع من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا بل يتم اجور من عمل بها وبعطي الامر مثل اجورهم وسنة ما وضعه رسول الله من احكام الدين قد يكون فرضا كزكوة الفطر وغيرها وقد يكون غير فرض كصلوة العيد وعيد ... في الماضي وضع في الغابر ... وضع واظهر ... احياء السنة ان

يترك اهل بلد الصلوة بالجماعة او صلوة العيد او قراءة القرآن وتعلمه او تحصيل العلم وما اشبه ذلك فامرهم احد بذلك ونصب فيهم اماما يقيم بهم صلوة الجماعة واستادا يعلمهم القرآن والعلم قوله ومن ابتدع بدعة ضلالة هذا اشارة الى ان البدعة نوعان بدعة حسن وبدعة سوء وبدعة الحسن ما يجوز هدا ايمة المسلمين مثل المنارة فانها لم يكن في زمن النبي صلعم وما اشبه ذلك وبدعة السوء ما انكره ايمة المسلمين كالبناء على القبور وتجصيصها فان النبي صلعم نهى عن ذلك الاثام جمع اثم والاوزار جمع وزر وهما بمعنى الذنب كثيره بلال ابو عبد الرحمن واسم جده عصم بن سعيد بن قرة المزني قوله ان الدين ليارز الى الحجاز يارز اي يلتجاء ويجتمع الحجاز اسم مكة والمدينة وحواليهما من البلاد سميت هذه البلاد حجازا لانها حجزت اي منعت وفصلت بين بلاد نجد وبلاد الغور والغور المنخفض من الارض عقل بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر عقولا اذا التجاء الى احد والى مكان محفوظ عن ايذاء الاعداء الاروية الانثى من المعز الجبلي يعني اذا ضعف الدين وغلب الكفار على المسلمين يفر الدين من البلاد الى الحجاز كما انه ظهر من الحجاز يعني يفر اهل الاسلام في آخر الزمان من الكفار والدجال الى الحجاز لانه لا يصل الدجال وغلبة الكفار الى الحجاز وقد مضى بحث بدء الاسلام غريبا ومثله ان الدين بدا غريبا قوله فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي اراد بالغرباء هنا المسلمين سماهم غرباء لانهم قليلون في آخر الزمان والكثير يعني فطوبى للمسلمين الذين يعملون سنتي ويظهرون الدين بقدر طاقتهم وقوله ما افسد الناس اي ما افسد الكفار من الدين واعلم ان النسخ مختلفة في اسم راوي هذا الحديث وفي بعض النسخ زيد بن ملحة وفي بعضها كثير بن عبد الله وكلاهما ليس بصحابي بل زيد بن ملحة جاهلي لم يدرك وكثير بن عبد الله صحابي واسمه عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المزني وعمرو هو الذي يروي هذا الحديث عن رسول الله والصواب ان يقال رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قوله لياتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل يعني لياتين اقوال وافعال قبيحة على امتي مثل ما اتى على بني اسرائيل وقوله امتي اشارة الى ان الفرق المبتدعة ~~على بني اسرائيل يعني لياتين اقوال وافعال قبيحة على امتي مثل ما اتى على بني اسرائيل~~ كلهم مسلمون قوله حذو النعل بالنعل الحذو جعل شيء مثل شيء آخر وحذو النعل منصوب على المصدر اي حذوا امثل حذو النعل بالنعل فحذف حذوا وامثل كليهما واقيم حذو النعل الذي هو مضاف اليه لمثل مقام مثل فنصب يعني فعال بعض امتي في القبح مثل افعال بني اسرائيل كما ان احدى نعلي الرجل مثل الاخرى قوله حتى ان كان منهم من اتى امه علانية اي هذا معناه جامع وزنى من يصنع ذلك اي من يفعل ذلك تفرق وافترق هنا معناهما واحد الملة كل فعل او قول اجتمع عليه جماعة قد يكون حقا كملة الاسلام وهي ما اجتمع عليه اهل الاسلام من الدين وقد يكون باطلا كما اجتمع عليها الجبرية والمعتزلة من القول والاعتقاد قوله كلهم في النار كلهم يفعلون ويعتقدون ما هو موجب دخول النار فاذا فعلوا ما هو موجب دخول النار فان كان كفرا وماتوا عليه دخلوا النار البتة ولا يخرجون من النار ويدخلهم الجنة البتة قوله صلعم ما انا عليه واصحابي يعني ما انا واصحابي عليه من الاعتقاد والقول والفعل فهو حق وما عداه باطل فان قيل باي شيء يعرف ما عليه النبي واصحابه قلنا بالاجماع فما اجتمع عليه علماء الاسلام فهو حق وما عداه فهو باطل بيان الفرق المبتدعة اعلم ان اصلهم ستة الخوارج والشيعة والمعتزلة والجبرية والمرجية والمشبهة

الكفار

النبي

يعني هم من النار البتة وان لم يكن كفرا فهو الى الله ان شاء عفا عنهم وان شاء عذبهم بذلك ثم يخرجهم من

من الاعتقاد والعمل والقول

فالخوارج خمسة عشر فرقة النجدات والازارقة والاباضية والعجاردة والميمونية والصفرية والفضيلية والعطوية والفدكية والبيهسية والبدعية والشمراخية والاخنسية والخازمية والصلتية والخوارج مجتمعة على تكفير علي رضي الله عنه وتكفير من اذنب كثيرا الا النجدات فانهم لا يكفرونه وقالوا الاصرار على الذنب اي كان كفر واما الشيعة فاثنان وثلثون فرقة الكيسانية والمختارية والهاشمية والبيانية والرزامية والزيدية والجارودية والسليمانية والصالحية والامامية والناووسية والسمطية والافطحية والواقفية والموسوية والاثنا عشرية والسبابية والكاملية والغلبانية والمغيرية والمنصورية والخطابية والكيالية والهشامية والنعمانية والنصيرية والاسحاقية والاسماعيلية والمعمرية والفضلية والمتناسخية واما المعتزلة فاثنا عشر فرقة الواصلية والهذيلية والنظامية والحدثية والبشرية والمردارية والثمامية والجاحظية والكعبية والجبائية والخايطية والحياطية فالمعتزلة يقولون العباد خالقون افعالهم واما الجبرية يقولون لا كسب للعباد بل كل افعالهم مخلوق لله وهم ثلث فرق الجهمية والنجارية والضرارية واما المرجية هم الذين يقولون القول بلا عمل يعني يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهم خمس فرق اليونسية والغسانية والصالحية والثوبانية واليومنية واما المشبهة فهم الذين يشبهون الله تعالى بالمخلوقات في الجسم والحلول بالمكان وهم خمس فرق الكرامية والمقاتلية والاسحية والهشامية والكلابية فهذه اسماء الفرق الاصل والسبعين وكل واحد من هذه الاسماء منسوب الى شخص واضع لذلك المذهب او الى ذلك القول وعلى كل فرقة منها مذهب منفرد تركنا ذكره لان جميعها مذكور في كتاب الملل والنحل تاليف الشهرستاني رحمه الله واعلم ان المشهورين من اهل البدعة هؤلاء ولكن لا حصر للاقوال الفاسدة وقائليها وطريق معرفتك الحق من الباطل ان يقابل ما سمعت من الاقوال باقوال علماء اهل السنة فما كان موافقا لاقوالهم فهو حق وما لم يكن موافقا لاقوالهم فهو باطل هو وفي رواية معوية واحدة في الجنة يعني روى هذا الحديث معوية بن سفيان كما رواه عبد الله الا ان معوية يقول كلهم في النار واحدة في الجنة وباقي حديثه كحديث عبد الله وزاد معوية وانه سيخرج في امتي قوم تجارى بهم ان يدخل فيهم وتجري فيهم تلك الاهواء الى تلك البدع والاهواء جمع الهوى وهو ما تشتهيه النفس والمراد ههنا منه البدعة سميت البدعة بالهوى لانه موضوع بهوى نفس الرجل ومراده وليس موضوعا من جهة الشرع وانما قال تلك الاهواء بلفظ الجمع لان لكل قوم من المبتدعين بدعة موضوعة بوفق هواهم **قوله** كما يتجارى الكلب اي كما يجري الكلب لصاحبه اي عن به الكلب والكلب بفتح اللام قرحة تكون في الانسان من عض الكلب المجنون واذا عض الكلب المجنون انسانا يحصل به شبه جنون ويتفرق اثره الى جميع اعضائه وهو من كلب بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر كلبا اذا صار الكلب مجنونا **قوله** لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله يعني كما يدخل الكلب في جميع اعضاء [illegible] كذلك تدخل البدعة في جميع اعضاء المبتدع بحيث لا يقدر احد ان يزيلها عنه **قوله** لا يجتمع هذه الامة على ضلالة هذا دليل على ان اجماع المسلمين حق والاجماع هو اجماع علماء المسلمين ولا اعتبار لاجماع العوام لان قول العوام لا يكون عن علم [illegible] اجماع هذه الامة ضلالة بل يكون حقا لا محالة **قوله** ويد الله

على الجماعة اليد ههنا الحفظ والنصرة اي حفظ الله ونصرته ورحمته على الجماعة المجتمعين على الدين يحفظهم عن الضلالة والخطاء **قوله** ومن شذ شذ في النار بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر وكسرها شذ وذا اذا خرج من بين الجماعة وبقي منفردا وصيانه شذ يعني ومن يخرج من بين جماعة المسلمين او ينفرد باعتقاد او قول او فعل لم يكن عليه جماعة المسلمين شذ في النار اي يستحق هو دخول النار دون جماعة المسلمين **قوله** اتبعوا السواد الاعظم السواد الجماعة الاعظم افعل التفضيل يعني فانظروا في العالم فما عليه اكثر علماء المسلمين من الاعتقاد والقول والفعل فاتبعوهم فيه فانه هو الحق وما عداه باطل واعلم ان ما قلنا من وجوب اتباع اجماع المسلمين فهو في الاعتقاد واصول الدين كالصلوات الخمس والزكوة والصوم والحج وغير ذلك واما فروع الدين من مسايل الفقه كبطلان الوضوء بمس الفرج ومس النساء وما اشبه ذلك لا حاجة لاجابة فيهما الى اجماع جميع علماء المسلمين بل كل ما افتى عالم مجتهد يجوز العمل به مثل الشافعي وابي حنيفة ومالك واحمد والفقهاء السبعة وهم فقهاء المدينة القسم محمد بن ابي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن ثابت وعروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم من اهل الاجتهاد والمجتهد هو المستقل باحكام الشرع نصا واستنباطا فالنص هو الكتاب والسنة والاستنباط هو القياس وينبغي ان يكون المفتي بالغا عاقلا ورعا عالما باللغة والنحو والاحاديث المتعلقة بالاحكام والناسخ والمنسوخ والصحيح والسقيم وان يكون فقيه النفس عالما بالتواريخ وسير الصحابة ومذاهب الائمة واصول الفقه واحكام الشرع ودوى هذا الحديث عبد الله بن عباس **قوله** يا بني بنى بضم الباء وفتح النون تصغير ابن ويجوز فتح الياء وكسرها ان تصبح اي ان تدخل في وقت الصباح وتمسي اي تدخل في وقت المساء والمراد ههنا جميع الليل والنهار يعني يمضي عليك الليل الى الصبح ويمضي عليك النهار الى المساء وليس في قلبك حقد وعداوة ومكر لاحد فافعل فان الخلو من الاخلاق المذمومة من سنتي ومن فعل الافعال المرضية وترك الاخلاق المذمومة فقد احيا سنتي اي فعل فعلي واقتدى بي ومن احيا سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة الغش نقيض النصح والنصح ارادة الخير لاحد والغش ماخوذ من الغشش وهو المشرب الكدر **قوله** من تمسك بسنتي يعني من عمل بسنتي واحيا سنتي في وقت ترك العمل بسنتي وغلب الفسق والجهل في الناس فله اجر مائة شهيد لانه يلحقه مشقة في ذلك الوقت باحياء السنة والعمل بها فهو كالشهيد الذي قاتل مع الكفار لاحياء الدين **قوله** تهجنا اي تحسن عندنا وتصير محبوبا وتميل قلوبنا اليها والاعجاب صيرورة الشيء عجيبا محبوبا عند الرجل بعيد غير المنصرف لوزن الفعل والتانيث لانهم جماعة فهي بمنزلة القبيلة يعني نسمع من اليهود حكايات ومواعظ تعجبنا افتاذن لنا ان نكتبها ونقراها **قوله** صلعم امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود [illegible] لان طلب تعالم بامر هو دليل على ان الرجل نظر نقصان ما اتى به النبي من الدين [illegible] بل ينبغي ان يعتقد الرجل ان دينا افضل الملل واكملها ولا حاجة الى ملتنا بجميع الملل ولا حاجة الى ملة اخرى **قوله** [illegible] بيضاء نقية بيضاء نقية منصوبة على الحال وكلاهما عبارة عن الظهور والصفاء والخلوص من الشك [illegible] الحنيفية في حال كونها اظهر الملل واطهرها ايسرها لا مشقة فيها بخلاف ما كان في دين اليهود [illegible] ان يخرجوا ربع اموالهم في الزكوة

الاجال طوبى للمظلوم في النار في اخر الزمان بان اهل يأخذون منهم اموالهم بغير الحق [illegible] من الثمار والاغنام ولا ياكلون من اموال المؤمنين الا العشر من زروعهم واذا كان كذلك ان المظلوم يأخذون كل اموالهم من الظالمين والظالمون [illegible] النار والمظلوم يدخلون الجنة ان كان يحفظون لسانهم من الظالمين من الغيبة واللعنة عليهم والشتم والاستحقار بالظالمين يعني لا يقول المظلوم انا خير من الظالمين ولو حقا بان عمدا لمن يرى نفسه خيرا من كل ولو هو من اسوء لعلمه لعله امن بالله ويموت مع ايمانه وهو يموت بغير الايمان طوبى للمظلوم وويل للظالمين بان الظالم عمدا لا نفسهم [illegible] ما وبعد يعني من ذلك [illegible] في النار والله هم مجنون عند الله وعندي

وان يقطعوا موضع النجاسة من الثوب ولا يجوز غسله وغير ذلك من العسر **قوله** ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي ما وسعه
اي ما ينبغي له شيء غير اتباعي ولا بد له من اتباعي يعني لو كان موسى حيا لا يجوز له ان يفعل فعلا او يقول قولا الا بامري فاذا كانت هذه
حال موسى فكيف يجوز لكم ان تطلبوا فايدة من موسى ومن سواي **قوله** من اكل طيبا اي من كان قوته حلالا وعمل في سنة اي وعمل
كل فعل بفعله او كل قول يقول على وفق الشرع والنكرة في سنة اما ان يكون النكرة ههنا بمعنى المعرفة او يكون معناه عمل كل عمل
سنة اي لحديث جاء في ذلك العمل يكون يعني يكون متمسكا في كل عمل بسنة اي لحديث كصلوة الضحى فانها سنة لحديث ورد فيها
وكذلك جميع احكام الشرع والسنة ههنا ما قاله او فعله رسول الله او رضي فرضا كان او سنة **قوله** وامن الناس بوايقه البوايق جمع بائقة
وهي الداهية والمشقة يعني لا يوصل الى احد ضررا **قوله** ان هذا اليوم في الناس لكثير يعني ان هذا الشخص الذي تصفه في زماننا
كثير بحمد الله فقال رسول الله وسيكون في قرون بعدي القرون جمع قرن وهو اهل عصر يعني من هو بهذه الصفة يكون في قرون
كثيرة بعدي يعني لا اقول من كان بهذه الصفة لا يكون الا في اصحابي بل يكون في قرون بعدي بل يكون الى يوم القيامة من بهذه الصفة
الا انه في زمان الصحابة اكثر من زمان التابعين وفي زمان التابعين اكثر من زمان اتباع التابعين وكذلك كل قرن هم ابعد من زمان
رسول الله يكون الصلحاء فيهم اقل ممن قبلهم ويحتمل ان يكون معنى قوله وسيكون في قرون بعدي ان من لم يكن بهذه الصفة يظهر في
قرون بعدي **قوله** انكم في زمان الى آخره اعلم ان الخوف من الله تعالى واجب ولكن لا يبلغ خوف احدنا عشر خوف الصحابة ولا ايماننا
عشر ايمانهم وكذلك الرجاء والتوكل والصبر ومخالفة النفس والجهاد وغير ذلك نحو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني انكم ايها الصحابة
في زمان الامن وعزة الاسلام وتجالسونني وتسمعون كلامي وتشاهدون معجزتي الكثيرة فلو تركتم شيئا مما امرتم به يكون ذنبكم عظيما لانه
معجزتي الكثيرة فلو تركتم شيئا مما امرتم به يكون لا مانع لكم بل تيسر كونه عن التقصير واما في آخر الزمان يضعف الاسلام ويكثر الظالمون
والفساق ولا يقدر الصالحون على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك فعلوا ما قدروا ونجوا وخرجوا عن الاثم ويكون
لهم بذلك درجة عظيمة **قوله** كانوا عليه اي كانوا على هدى او توا اي اعطوا والضمير في اوتوا مفعول اقيم مقام الفاعل والجدل
منصوب لانه المفعول الثاني الجدل الخصومة بالباطل مع نبيهم وطلبوا منه المعجزات للعناد والجحود لا لطلب تبيين كونه نبيا
ليؤمنوا به بعد ظهور نبوته بل لابطاله وانكار نبوته فلما اتى النبي بما طلبوا من المعجزة اصروا واداموا على كفرهم **قوله** تعالى
ما ضربوه لك يعني ما ضربوا هذا المثل لك يا محمد وهو قولهم وقالوا آلهتنا خير ام هو اراد بالآلهة الملائكة يعني الملائكة خير ام عيسى
يعنون الملائكة خير من عيسى فاذا عبدت النصارى عيسى نعبد الملائكة فقال الله لنبيه محمد ما قالوا هذا القول عن دليل وبرهان
ولم يسألوك هذا السؤال لطلب الحق بل انما هو جدال بالباطل وهذا الحديث زجر ونهي عن المسلمين عن الجدال بل ينبغي
للمسلم ان يكون مسلما امر الله وامر رسوله ويقبل ما امر به عن اعتقاد صادق من غير اعتراض على الله وعلى رسوله **قوله** فيشدد
الله فيشدد نصب على انه جواب النهي يعني لا تحملوا المشقة العظيمة على انفسكم في الطاعات كيلا تضعفوا وحينئذ يفوت عنكم
بعض الفرائض والسنن المؤكدة وتقضى [illegible] الرجل ان يؤدي الفرائض والسنن ثم ان قدر يعمل بعض النوافل

فاذا عجزوا ام معذورون
واذا قدروا على قليل من الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر
وغير ذلك م

بحيث لا يلحقه ضرر ومشقة وقد جاء في حديث آخر ان رسول الله صلعم قال ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد يعني ليصل
احدكم في وقت يطاوعه نفسه وله نشاط فاذا ضعف وحصل فيه ملالة فليترك الصلوة في النافلة وكذلك الصيام وقراءة
القرآن **قوله** فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم يعني بهم بني اسرائيل فان الله امرهم ان تذبحوا بقرة فسالوا عن لونها
وسنها وغير ذلك من صفاتها حتى امرهم الله بذبح بقرة على صفة لم يوجد بتلك الصفة الا بقرة واحدة ولا يبيعها صاحبها الا
بملء جلدها ذهبا ولا بد لهم من شرائها لان الله امرهم بذبح بقرة بتلك الصفة فاشتروها وذبحوها وهذا التشديد لزمهم بكثرة
سؤالهم فشدد الله عليهم **قوله** فتلك بقاياهم البقايا جمع بقية فتلك اشارة الى المؤنث بعضهم يعني بقية جماعة من بني اسرائيل يشددون
على انفسهم بفعل ما لم يامرهم الله به من اقامتهم على رؤس الجبال ومهاجرتهم الناس الصوامع جمع صومعة وهي موضع عبادة الرهبان
الديار جمع دار الرهبانية وهي ما يفعلونها من القاء انفسهم من ترك اللذات والاطعمة وترك التزوج وترك مخالطة الناس والتوطن
على رؤس الجبال والمواضع البعيدة من العمران وتلك الاشياء وضعوها من تلقاء انفسهم **وقوله** تعالى رهبانية
ابتدعوها ما كتبناها عليهم رهبانية منصوب بفعل محذوف يفسره ما ابتدعوها وتقدير ابتدعوا رهبانية فلما حذف
ابتدعوا قبل رهبانية اتى به بعدها فقال رهبانية ابتدعوها ومعنى ابتدع اتى بشيء بديع اي جديد لم يفعله قبله احد والضمير
في كتبنا راجع الى الله يعني قال الله ما كتبنا الرهبانية عليهم والرهبانية من الرهبة وهي الخوف والمبالغة في العبادة
قوله نزل القرآن على خمسة وجوه يعني بعض القرآن بين ما هو حلال اكله او فعله كقوله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم
وكقوله فما احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح الآية والجوارح جمع جارحة وهي ما يصيد كالكلب والفهد يعني ما
صاد لكم الجوارح المعلمة حلال اكله وكقوله خذوا زينتكم عند كل مسجد اي لباسكم وما اشبهه وبعضه بين ما هو حرام كقوله تعالى
حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا
ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق قوله وما اهل لغير الله به يعني وما ذبح باسم غير الله كقول
الكفار عند الذبح باسم الصنم ومعنى بالاهلال رفع الصوت **قوله** والمنخنقة يعني ما عصر حلقه حتى يموت او بقي حلقه
من خشبتين او حجرين حتى يموت والموقوذة ما مات بالضرب بالخشب والمتردية ما سقط من جبل او غيره ومات والنطيحة
ما مات بالنطح وهو ان يضرب شاة شاة بقرنها وما اكل السبع يعني ما جرحه ذئب او غيره من السباع ومات الا ما ذكيتم
يعني الا ما ادركتم حيوته وذبحتموه فانه حلال اكله التذكية الذبح وما ذبح على النصب النصب ما ينصب من الحجر للعبادة
يعني ما يذبحونه لآلهتهم فهو حرام وتستقسموا بالازلام معنى تستقسموا تطلبوا الازلام قداح ثلثة مكتوب على احدها
امرني ربي وعلى الثاني نهاني ربي والثالث غفل يعني لم يكتب عليه شيء كانوا اذا ارادوا امرا من سفر او نكاح وغيرهما
اجالوها في خريطة او جيب ثم اخرجوا منها واحدا فان خرج الذي مكتوب عليه امرني ربي فعلوا ذلك الفعل الذي عزموه
وان خرج القدح الذي مكتوب عليه نهاني ربي لم يفعلوا ذلك الفعل وان خرج القدح الغفل اجالوه مرة اخرى

بحيث لا يلحقه ضرر ومشقة وقد جاء في حديث آخر ان رسول الله صلعم قال ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد يعني ليصل
احدكم في وقت يطاوعه نفسه وله نشاط فاذا ضعف وحصل فيه ملالة فليترك الصلوة في النافلة وكذلك الصيام وقرأة
القرآن قوله فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم يعني بهم بني اسرائيل فان الله امرهم ان تذبحوا بقرة فسالوا عن لونها
وسنها وغير ذلك من صفاتها حتى امرهم الله بذبح بقرة على صفة لم يوجد تلك الصفة الا بقرة واحدة ولا يبيعها صاحبها الا
بملاء جلدها ذهبا ولابد لهم من شراءها لان الله امرهم بذبح بقرة بتلك الصفة فاشتروها وذبحوها وهذا التشديد لزمهم بكثرة
سوالهم فشدد الله عليهم قوله فتلك بقاياهم البقايا جمع بقية فتلك اشارة الى المونث بعض ما تبقى بقية جماعة من بني اسرائيل يشددون
على انفسهم بفعل ما لم يامرهم الله به من اقامتهم على روس الجبال ومهاجرتهم الناس الصوامع جمع صومعة وهي موضع عبادة الرهبان
الديار جمع دار الرهبانية وهي ما يفعلونها من القاء انفسهم من ترك اللذة والاطعمة وترك التزوج وترك مخالطة الناس والتوطن
على روس الجبال والمواضع البعيدة من العمرانات وتلك الاشياء وضعوها من تلقاء انفسهم وقوله تعالى رهبانية
ابتدعوها ما كتبناها عليهم رهبانية منصوب بفعل محذوف يفسره ما ابتدعوها وتقدير ابتدعوا رهبانية فلما حذف
ابتدعوا قبل رهبانية اتى به بعدها فقال رهبانية ابتدعوها ومعنى ابتدع اتى بشيء بديع اى جديد لم يفعله قبله احد والضمير
في كتبناها راجع الى الله يعني قال الله ما كتبنا الرهبانية عليهم والرهبانية من الرهبة وهي الخوف والمبالغة في العباده
قوله نزل القرآن على خمسة وجوه يعني بعض القرآن بين ما هو حلال اكله او فعله كقوله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم
وكقوله قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح الآية والجوارح جمع جارحة وهي ما يصيد كالكلب والفهد يعني ما
صاد لكم الجوارح المعلمة حلال اكله وكقوله خذوا زينتكم عند كل مسجد اي لباسكم وما اشبهه وبعضه بين ما هو حرام كقوله تعالى
حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا
ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق قوله وما اهل لغير الله به يعني وما ذبح باسم غير الله كقول
الكفار عند الذبح باسم الصنم ومعنى الاهلال رفع الصوت قوله والمنخنقة يعني ما عصر حلقه حتى يموت او بقي حلقه
من خشبتين او حجرين حتى يموت والموقوذة ما مات بالضرب بالخشب والمتردية ما سقط من جبل او غيره ومات والنطيحة
ما مات بالنطح ومعناه يضرب شاة شاة بقرنها وما اكل السبع يعني ما جرحه ذيب او غيره من السباع ومات الا ما ذكيتم
يعني الا ما ادركتم حيوته وذكيتموه فانه حلال اكله التذكية الذبح وما ذبح على النصب النصب ما ينصب من الحجر للعبادة
يعني ما يذبحونه لالهتهم فهو حرام وان تستقسموا بالازلام معنى تستقسموا تطلبوا [illegible] الازلام قداح ثلثة مكتوب على احدها
امرني ربي وعلى الثاني نهاني ربي والثالث غفل يعني لم يكتب عليه شيء [illegible] امرا من سفر او نكاح وغيرهما
اجالوها في خريطة او جب ثم اخرجوا منها واحدا فان خرج الذي مكتوب عليه امرني ربي فعلوا ذلك الفعل الذي عزموه
وان خرج القدح الذي مكتوب عليه نهاني ربي [illegible] لم يفعل وان خرج القدح الغفل اجالوه مرة اخرى

وان يقطعوا موضع النجاسة من الثوب ولا يجوز غسله وغير ذلك من العسر قوله ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي ما وسعه
اي ما ينبغي له شيء غير اتباعي ولابد له من اتباعي يعني لو كان موسى حيا لا يجوز له ان يفعل فعلا او يقول قولا الا بامري فاذا كانت هذه
حال موسى فكيف يجوز لكم ان تطلبوا فايدة من موسى [illegible] قوله من اكل طيبا اي من كان قوته حلالا وعمل في سنة اى وعمل
كل فعل يفعله او كل قول يقوله على وفق الشرع والنكرة في سنة اما ان يكون النكرة ههنا بمعنى المعرفة او يكون معناه عمل كل عمل
سنة اى بحديث جاء في ذلك [illegible] سنة اى بحديث كصلوة الضحى فانها سنة بحديث ورد فيها
وكذلك جميع احكام الشرع و[…] وامن الناس بوايقه البوايق جمع بايقة
وهي الداهية والمشقة يعني […] يعني ان هذا الشخص الذي تصف في زماننا
كثير بحمد الله فقال رسول ا[…] يعني من هو بهذه الصفة يكون في قرون
كثيرة بعدي يعني لا اقول […] بعدي بل يكون الى يوم القيامة من بهذه الصفة
الا انه في زمان الصحابة اكثر […] التابعين وكذلك كل قرن هم ابعد من زمان
رسول الله يكون الصلحاء […] بعدي ان من لم يكن بهذه الصفة يظهر في
قرون بعدي قوله انكم في ز[…] خوف احدنا عشر خوف الصحابة والايمانا
عشر ايمانهم وكذلك الرجاء و[…] المعروف والنهي عن المنكر يعني انكم ايها الصحابة
في زمان الامن وعزة الا[…] فلو تركتم شيئا مما امرتم به يكون ذنبكم عظيما لانه
معجزة الكثيرة فلو تركتم ش[…] آخر الزمان يضعف الاسلام ويكثر الظالمون
والفساق ولا يقدر الص[…] فعلوا ما قدروا نجوا وخرجوا عن الاثم ويكون
لهم بذلك درجة عظيمة قو[…] ضمير في اوتوا مفعول اقيم مقام الفاعل والجدل
منصوب لانه المفعول ا[…] للعناد والجحود لا لطلب تبيين كونه نبيا
ليومنوا به بعد ظهوره […] اصروا وداموا على كفرهم قوله تعالى
ما ضربوه لك […] اد بالآلهة الملائكة يعني الملائكة خير ام عيسى
يعنون الملائكة خير من عيسى [illegible] هذا القول عن دليل وبرهان
ولم يسلكوا هذا السوال لطلب الحق بل [illegible] بالباطل وهذا الحديث زجر ونهي عن المسلمين عن الجدال بل ينبغي
للمسلم ان يكون مسلما [illegible] ورسوله [illegible] عن اعتقاد صادق من غير اعتراض على الله وعلى رسوله قوله فيشدد
الله فيشدد نصب على انه جواب النهي يعني لا تحملوا المشقة العظيمة على انفسكم في الطاعات كيلا تضعفوا وحينئذ يفوت عنكم
بعض الفرايض والسنن المؤكدة [illegible] ان يودي الفرايض والسنن ثم ان قدر يعمل بعض النوافل

هذا كتاب [illegible]
[illegible] الذى فضل بنى ادم
بالعلم والعمل على جميع العالم
والصلوة والسلام على محمد
سيد العرب والعجم وعلى اله و
اصحابه ينابيع العلوم والحكم
وبعد فلما رأيت كثيرا من
طلاب العلم في زماننا يجدون

فاذا عجزوا هم معذورون واذا قدروا على قليل من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك

حيث يخرج تدح امرنى ربى او نهانى ووجه تحريم هذا الفعل انه شئ لم يامرهم الله به ولان كتب امرنى ربى او نهانى ربى على القدح
كذب لان الله لم يامرهم بذلك وبعض القرآن محكم وهو الذى يعلم معناه كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم وغير ذلك
من الامر والنهى والموعظة فمن شأن هذا القسم العمل به وبعضه متشابه وهو الذى لا يعلم معناه الا الله تعالى كقوله وجاء
ربك وما اشبه ذلك فمن شأن هذا القسم الايمان به يعنى يقول انه حق ولكن لا نعلم كيفيته بل يكل علمه الى الله تعالى وبعضه امثال يعنى
القصص الامم الماضية كقوم نوح وصالح وقوم لوط وغيرهم فمن شأن هذا القسم الاعتبار والاحتراز عما فعلوا يعنى لا نفعل
ما فعلوا كيلا يصيبنا ما اصابهم من العذاب قوله الامر ثلثة يعنى الامور على ثلثة انواع احدها بين اى ظاهر رشده اى صوابه
وكونه حقا فاتبعه وذلك نحو وجوب الصلوة والزكوة والصوم وغير ذلك مما علم كونه فرضا او سنة او حلالا بالكتاب او السنة
او الاجماع والمراد بالكتاب القرآن وبالسنة الحديث النوع الثانى امر بين غيه اى ضلالته اى ظاهر كونه ضلالة فاجتنبه اى
احترز وابعد عنه وذلك نحو بطلان كل دين غير
دين الاسلام واعتقاد غير اعتقاد اهل السنة ونحو تحريم الخمر والزنا والقتل وغير ذلك مما علم تحريمه بالكتاب او السنة او الاجماع
النوع الثالث امر غير هذين الامرين يعنى لم يثبت حاله بنص يعنى ما علمت كونه حقا بالنص فاعمل به وما علمت كونه باطلا
بالنص فاجتنبه وما لم يثبت حكمه بالنص ولم يبين الشرع حكمه فلا تقل فيه شيئا من نفى او اثبات بل يكل علمه الى الله تعالى مثل
متشابهات القرآن والعلم بالقيامة يعنى متى يكون القيامة وكون اطفال الكفار انهم من اهل الجنة ام من اهل النار وغير ذلك
مما سكت الشرع قوله اختلف فيه يحتمل ان يكون معناه اشتبه وخفى حكمه ويحتمل ان يكون معناه اختلف فيه الناس من
تلقاء انفسهم من غير ان بين الله ورسوله حكمه قوله فكله الفاء للتعقيب وكل امر مخاطب منه وكل يكل كلا لا اكل ومعنى
وكل فوض امره الى احد **كتاب العلم** قوله بلغوا عنى بلغوا امر مخاطبين من التبليغ وهو
ايصال الخبر الى احد الآية فيها معان كثيرة ومعناها ها هنا كل كلام مفيد نحو قوله من صمت نجا والدين النصيحة يعنى بلغوا
عنى احاديثى الى امتى ولو كان قليلا وهذا تحريض على نشر العلم وتعليم الناس العلم واحكام الدين ونشر الحديث فان قيل
لم قال ولو آية ولم يقل ولو حديثا مع ان المراد بالآية هذا الحديث قلنا هذا اشارة الى انه يجوز تبليغ بعض حديث دون حديث
تام كما هو عادة مصنف المصابيح فى كثير من احاديث المصابيح نحو حديث صلح حديبية فانه ذكر حديثا طويلا واورد فى
المصابيح بعضه ومثل ذلك كثير ومثل هذه الاحاديث الكتاب المعروف بشهاب الخبر فان ما عده حديثا هو بعض حديث ولا باس
اذ الغرض تبليغ لفظ الحديث سواء كان حديثا تاما او بعضه اذا كان مفيدا فان قيل لم حرض النبى الناس بتبليغ الاحاديث
بقوله بلغوا عنى ولم يحرضهم بتبليغ القرآن قلنا جوابان احدهما ان تبليغ القرآن داخل فى قوله بلغوا عنى لانه هو المبلغ
للقرآن والاحاديث فاذا قال بلغوا عنى يدخل فيه تبليغ القرآن والاحاديث والجواب الثانى ان طباع المسلمين مائلة
وحريصة على قراءة القرآن وتعليمه وتعلمه ونشره لما فيه من الثواب بقراءته وتعليمه وتعلمه ولانه الكلام القديم وهذا

صار القرآن مشهورا فى العالم ومتواترا بحيث لا يكثر من المسلمين فاذا كان كذلك فتبليغ القرآن ونقله حاصل فلا احتياج فيه الى تحريض واما الاحاديث
فليس كذلك فيحتاج فيها الى تحريض النبى الناس على تبليغها وتعليمها وتعلمها فلاجل هذا قال فى نقل الاحاديث بلغوا عنى ولو آية قوله وحدثوا
عن بنى اسرائيل ولا حرج الحرج الضيق ويستعمل فى الاثم وهذا رخصة من النبى لامته فى التحدث عن بنى اسرائيل وان لم تعلموا صحيح ما نقلوا
عن بنى اسرائيل او لم يعلموا اسناده وروايته لان معرفة صحته متعسر لبعد الزمان بينهم وبين زمان موسى عليه السلام ولانقطاع
بنى اسرائيل فى زمان بختنصر وهو كافر قد قتل بنى اسرائيل الا قليلا فان قيل قد نهاهم النبى صلعم فى حديث فى الباب المتقدم عن ان تتبعوا
شيئا عن لسان بنى اسرائيل وقال لهم امتهوكون انتم ورخصهم ههنا فى التحدث عن بنى اسرائيل كيف التوفيق بين الحديثين قلنا المراد
بالتحدث عن بنى اسرائيل انفسهم لتوبتهم عن عبادة العجل وغير ذلك من حكاياتهم وقصصهم لان فى ذلك لعبرة وموعظة لاولى الالباب واما
ما نهاهم عنه فى الحديث المتقدم هو ما اراد المسلمون كتابته من احكام التورية وشريعة موسى فنهاهم النبى صلعم لان جميع الشرائع
والاديان والكتب قد صارت منسوخة بدين نبينا صلعم قوله من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار تبوأ اتخذ
مباءة المقعد المنزل يعنى قد اذنت لكم ان تحدثوا عن بنى اسرائيل بشرط ان تحترزوا عما علمتم كذبه وقوله متعمدا نصب على الحال
وهذا اشارة الى ان من نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب او يعفو الله عنه واما من سمع حديثا منقولا عن
رسول الله من احد او رآه فى كتاب ولم يعلم كذبه لم يكن عليه اثم بروايته ذلك الحديث ولكن ينبغى ان لا ينقل الحديث الا من شيخ معتبر او
كتاب مصنفه معتبر لان النبى صلعم قال كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وقد شرحنا هذا الحديث فى الباب المتقدم قوله
من حدث الى آخره يرى بضم الياء اى يظن يعنى من سمع حديثا من احد وظنه كاذبا ولم يعلم صدقه ثم حدث بذلك الحديث فهو احد الكاذبين
يعنى شيخه كاذب وهو ايضا كاذب بنقله ذلك الحديث عنه وتحدثه به يعنى لا يجوز نقل الحديث الا اذا علم صدقه او غلب على ظنه
صدقه بكون الشيخ صالحا ذا امانة وكنيته سمرة ابو سعيد واسم جده هلال بن جندب ... قوله يفقهه فى الدين اى يجعله
عالما باحكام الدين ويجعله ذا فهم حتى يفهم من الفاظ قليلة معانى كثيرة وخير الدنيا والآخرة فى العلم باحكام الدين قوله وانما انا
قاسم والله يعطى يعنى انما انا احدث واخبر بما يوحى الى من القرآن وغيره من احكام الدين ولا افضل بعضكم على بعض فى الاخبار
ولكن الله يرزق من يشاء من العلم ويجعل من يشاء منكم ذا فهم وادراك فبعضهم يسمع ما اقول ويحفظ ولا ينساه وبعضكم يحفظ ولكن
ينساه وبعضكم له فهم كثير يفهم من الفاظى معانى كثيرة وبعضكم لا يفهم منها الا الظاهر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قوله
ولا يزال ... شرح فى باب الاعتصام قبل صحائف باربعة احاديث قوله الناس معادن الى آخره المعادن جمع معدن بكسر الدال
وهو موضع الاقامة والاستقرار والموضع الذى يخرج منه الذهب والفضة والنحاس وغيرها من الجواهر وهو من عدن يعدن بفتح
العين فى الماضى وكسرها فى الغابر عدنا اذا اقام بمكان يعنى الناس معادن الاخلاق والاعمال والاقوال كما ان الارض معادن الذهب والفضة
وغيره من الجواهر كما ان بعض المعادن يخرج منها الذهب وبعضها يخرج منها الفضة وبعضها يخرج منه النحاس وغير ذلك
فكذلك الناس يكون بعضهم معدن الاخلاق الحميدة وبعضهم معدن الاخلاق الذميمة فمن كان الغالب عليه صاحب اخلاق حميدة

واعمال واقوال مرضية كالحلم والكرم والكلام الطيب والشجاعة والسخاوة وغيرها ثم اسلم وصار فقيها في الدين فهو خير من الذي اسلم وفقه في الدين ولم يكن له غير الفقه صفة مرضية **قوله** خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان له شرف على غيره قبل الاسلام فكذلك يكون له شرف على غيره في الاسلام اذا كان مساويا لغيره في الاسلام والعلم لانه اذا كان مساويا لغيره في الاسلام والعلم وله شرف من النسب وليس لغيره ذلك الشرف فلا شك ان الذي له شرف من الذي ليس له شرف واما الذي له شرف قبل الاسلام ولم يكن فقيها في الدين فليس له شرف على من هو فقيه في الدين وان لم يكن شرف قبل الاسلام **قوله** لا حسد الحسد ان يتمنى احد زوال ما يعده من النعم وهذا لا يجوز في الشرع والحسد هنا يعني الغبطة وهي ان يتمنى الرجل ان يحصل له ما يرى في شخص من النعم من غير ان يتمنى زوال النعم من ذلك الشخص وهذا جائز في الشرع **قوله** في اثنين رجل آتاه الله مالا رجل مجرور لانه بدل اثنين وتقديره لا غبطة الا في شان رجلين في حال رجلين يعني لا قدر ولا عزة لشيء فان الدنيا ان تمناه المسلم الا في شان هذين الاثنين لانهما مشغولان بالخير والخير شيء يستحب ان يحب طلبه لكل احد **قوله** فسلطه على هلكته سلطه اي وكله ووفقه لان يصرفه في وجه يحبه الله **قوله** ورجل آتاه الله حكمة اي علم احكام الدين فهو يقضي بها اي يعمل بها ويحكم بها بين الناس بالحق ويعلمها الناس **قوله** اذا مات الانسان الى آخره يعني اذا مات الانسان لا يكتب له بعد موته اجر وثواب لان الاجر جزاء العمل الصالح والعمل الصالح ينقطع عن الرجل الا اذا فعل فعلا في الحيوة يدوم حتى فاذا كان كذلك يلحق خيره وذلك ثلثة اشياء احدها الصدقة الجارية وهي وقف ارض او دار على المسلمين او على شخص واحد او بنا مسجدا او مدرسة او رباطا او صفرا و غير ذلك مما ينتفع به فيعملون بتلك السبيلة ويعلمونها غيرهم من المسلمين فيحصل له بذلك ثواب كذلك اذا صنف كتابا والثالث ولد صالح يدعو له بعد موته واعلم ان من ترك ولدا صالحا تحصل له من ذلك الولد ثواب كل لحظة سواء يدعوله الولد او لا يدعو لان الولد كلما عمل عملا صالحا او تلفظ بتسبيح تحصل لابيه ثواب لان الولد كالشجرة مثمرة فكان من غرس شجرة مثمرة تحصل له ثواب باكل تلك الثمرة سواء يدعو آكل الثمرة او لا يدعو فكذلك الاب كالغارس والولد الصالح كالشجرة المثمرة وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها والولد الصالح كسنة حسنة سنها ابوه اي وضعها فان كان الولد سيئا لا يلحق من سيئته الى الاب اثم لان نية الاب في طلب الولد ان يحصل له ولد صالح يعبد الله ويحصل منه الخيرات الى الناس وانما يصل من شر الولد الى الاب نصيب ان يعلم الاب الولد شرا كالسرقة وشرب الخمر والزنى وغيرها من المعاصي وقوله يدعو له انما قال هذا التحريض الولد على الدعاء ولابيه لانه لو لم يدع الولد لا يلحق والده منه ثواب بل يحصل فكان الاب يحصل له ثواب من الولد فكذلك الام يحصل لها ثواب من ولد ما بل ثوابها اكثر لان حقها على الولد اكثر فان قيل قال ههنا اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة فينبغي ان لا يكون غير هذه الثلثة من يحصل له ثواب بعد موته وقد جاء في الحديث من سن سنة حسنة الى آخر الحديث وايضا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيامة فهذان اخران يحصل لهما ثواب بعد موتهما قلنا معنى داخلان في تلك الثلثة لان السنة التي سنها الرجل هي اما تعليم علم او جعل موضع وقفا او ترك ولد صالح وما اشبه ذلك وكذلك المرابط وهو الغازي الذي قصد ونوى احياء الدين واظهاره وجعل كافر مسلما وجعل نفسه فدا لدين الله ميتة وقصد في هذه الاشياء يشبه الوقف والعلم المنتفع به فكذلك يدوم له الاجر والثواب الى يوم القيامة وقوله ينمو اي يزيد اجره **قوله** من نفس عن مومن الى آخره نفس

نفسيا اذا ذهب الحزن والكربة بضم الكاف الحزن جمعها كرب بضم الكاف وفتح الراء ييسر تيسيرا اذا سهل الامر وجعل امرا احد سهلا **قوله** من يسر على معسر اي من كان له دين على فقير فسأله ان يمهله من وقت الى وقت اداء دينه الى وقت يحصل له مال او يترك بعض دينه ويطلب الباقي **قوله** ومن ستر مسلما هذا يحتمل امرين احدهما ان يرى رجلا في فعل قبيح فيستر عليه ولا يفضحه والثاني ان يلبس مسلما ثوبا **قوله** والله في عون العبد العون والنصرة ما كان العبد اي ما دام العبد مشغولا في عون اخيه المسلم يعني من يقضي حاجة مسلم او يعينه على امر قضى الله حاجته واعانه على امره **قوله** ومن سلك طريقا الى ذهب طريقا يلتمس اي يطلب فيه علما من العلوم الشرعية سهل الله له به الباء في به بالسببية يعني جعل الله ذهابه في طلب العلم سببا لوصوله الى الجنة من غير تعب وذلك ان من طلب العلم يعرف به طريق الدين فطريق الدين هو الطريق الذي يوصل العبد الى الجنة والعلم هو الدليل الى الجنة **قوله** وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله اي يقرؤن القرآن ويتدارسونه يسمع بعض او يعلم بعضهم بعضا القرآن ويبحثون في معناه او في تصحيح الفاظه وحسن قراءته وذكر ههنا المسجد والمراد به جميع المواضع من المدارس والرباطات وانما قال في مسجد من مساجد الله لان في زمن النبي صلعم وبعده الى قرن او قرنين لم يكن المدرسة والرباط بل كان مجمع المصلين والمحدثين المساجد **قوله** الا نزلت عليهم السكينة والسكينة التي يحصل به سكون الروح والمراد ههنا الشوق من محل القرآن وصفا قلب بنور وذهاب الظلمة النفسانية من القلب ونزول الضياء الروحانية فيه وقيل السكينة اسم ملك ينزل في قلب المومن ويامر بالخير ويحرضه على الطاعة ويوقع في قلبه الطمانينة والسكون على الطاعة غشي بكسر الغين في الماضي وفتحها في الغابر غشيانا اذا جاء من جانب العلوم وغشيتهم الرحمة يعني ينزل عليهم رحمة الله وبركته **قوله** وحفت بهم الملائكة حفت بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر اذا دار شيئا حول شيء يعني يقف الملائكة حولهم يحفظونهم من الآفات ويصافحونهم ويزورونهم **قوله** وذكرهم الله فيمن عنده يعني ذكرهم الله بين الملائكة ويقول لهم انظروا الى عبيدي يذكرونني ويقرؤن كلامي واي شرف اعظم من ذكر الله تعالى عباده بين ملائكته **قوله** ومن بطاء به عمله بطاء بتشديد الطاء وفتح الهمزة فعل ماض من التبطئة وهو ضد التعجيل بطاء به اي اخره واسرع به اذا عجله يعني التقديم بامر الآخرة لا يحصل بالنسب وكثرة الاقارب والعشاير بل بالعمل الصالح يعني من لم يتقرب بالعمل الصالح الى الله لا يقربه علو نسبه ولو كان ابن ملك عظيم القدر لا ينفعه قوله يقضى عليه اي يسئل يوم القيامة عن افعاله ويحاسب استشهد على بناء المجهول اذا جعل شهيدا اي قتل في معركة الكفار فاتي به على بناء المجهول اي دعي واحضر يوم القيامة للحساب فعرفه نعمه عرف تعريفا اذا جعل عالما بشيء والضمير في عرف يرجع الى الله تعالى النعم جمع نعمة يعني اعلمه الله وذكره ما انعم عليه من انواع النعم من اعطاء القوة والشجاعة والفرس والسلاح وغير ذلك من اسباب محاربة الكفار فعرفها اي عرف ذلك الشخص تلك النعم واقربها قال فما عملت اي قال الله تعالى فما عملت في تلك النعم وعلى اي وجه صرفتها قال قاتلت فيك اي قاتلت في سبيلك اي حاربت مع الكفار لاعلاء دينك ولرضاك حتى استشهدت اي حتى قتلت في سبيلك اي حتى قتلني الكفار قال كذبت اي قال الله تعالى كذبت ما قاتلت مع الكفار لمرضاتي بل قاتلت لان يقول الناس انك رجل شجاع فغرضك من قتالك اظهار شجاعتك لا اعلاء ديني الجري الشجاع جرو بضم العين في الماضي والغابر جراءة وجرأة اذا صار شجاعا **قوله** فقد قيل اي فقد قال الناس ما طلبت ومرمه قلك واظهار صيتك وشجاعتك يعني حصل لك غرضك في الدنيا وهو اظهار شجاعتك فليس لك ثواب غير ذلك فانك لم تقاتل لمرضاتي ولما ديني حق نعمتي واذا لم تود حق نعمتي فقد استوجبت

العقوبة قوله ثم امر به امر على بناء المجهول اى قيل لخزنة النار القوه في النار فسحب ماض مجهول اى جذب وجر قوله ورجل تعلم العلم اي
يجى يوم القيامة برجل تعلم العلم وعلمه الناس وعرفه الله ما انعم عليه من الفهم والفصاحة في العلم والقران قوله وقرات فيك القران اى
في رضاك وشرح باقيه قد تقدم قوله ووسع الله عليه اى كثر الله ماله ووسع رزقه من اصناف المال اى من انواع المال من الابل والبقر والغنم و
الفرس وغير ذلك من الدواب ومن الذهب والفضة وغير ذلك من انواع المال قوله ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها يعني ما تركت
مصرفا تحبه وترضاه الا صرفت فيه كبناء المساجد والمدارس واعطاء الزكوة والصدقات وغير ذلك من وجوه الخيرات الجواد السخي وباقي
شرحه تقدم قوله ان الله لا يقبض العلم انتزاعا انتزاعا منصوب على انه مفعول مطلق والمفعول المطلق هو المصدر المنصوب الانتزاع الجذب
والجر يعني ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل ان يرفعه من بينهم الى السماء ولكن يقبض العلم بقبض ارواح العلماء حتى لا يترك عالما فاذا
قبض العلماء بقي الجهال فاتخذ الناس قضاة وائمة جاهلين فقاضيهم يقضي بغير علم ومفتيهم يفتي بغير علم رؤسا جمع راس وهو السيد
والامام والقاضي والمفتي فسئلوا على بناء المجهول والضمير في سئلوا يعود الى رؤساء قوله فضلوا اى صار قضاتهم والذين افتوهم
ضالين واضلوا قومهم ضالين ايضا لانه من تبع جاهلا يدله على سبيل الضلال ومن تبع عالما يدله على سبيل الرشاد قوله يتخولنا التخول التعهد و
حسن الرعاية السآمة الملال يعني كان رسول الله لا يعظنا متواليا كيلا نمل ولا يوثر كلامه في قلوبنا عند ملالتنا بل يعظنا يوما دون يوم ووقتا
دون وقت ويطلب وقتا نكون فيه مجموعي الخاطر فيعظنا فيه وكذلك ليفعل المشايخ والوعاظ في تربية المريدين (جمع مريد) قوله اذا تكلم يعني اذا
تكلم رسول الله بوعظ وغيره اعاد ذلك الكلام ثلث مرات حتى يفهمه المستمع ويتقرر في طبعه ويحفظه وكذلك ليفعل الوعاظ في كل زمان قوله
واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا يعني اذا اتى باب احد واتى جمعا سلم عليهم للاستيذان فاذا اذنوا له ودخل سلم عليهم ثانية للتحية
واذا اقام وخرج من عندهم سلم عليهم ثالثا للوداع وهذه التسليمات الثلث سنة في كل عدا اتى قوما قوله من دل على خير يعني من امر
احدا باعطاء صدقة او بناء مسجد او مدرسة او رباط وغير ذلك من الخيرات او وعظ احدا حتى يخاف الله ويرجع من المعاصي الى
الصلاح فله مثل اجر من فعل خيرا بقوله وهذا نظير قوله صلعم من سن سنة حسنة الى آخر الحديث واسم ابي مسعود عقبة بن عمرو
بن ثعلبة بن اسيرة بن الاعسرة الانصاري قوله من سن قد تقدم شرح هذا الحديث في باب الاعتصام لان هذا الحديث مثل قوله صلعم
من دعا الى هدى الى آخر الحديث وحديث جرير جابر بن سليل بن مالك قوله لا تقتل نفس ظلما ظلما منصوب على التمييز اراد بابن آدم
الاول قابيل فانه قتل اخاه هابيل وهو اول قاتل في العالم ويدل هذا على ان قابيل اول ولد ولد من آدم وقوله ابن آدم الاول صفة للابن
لا لادم لانه لم يكن آدم اكثر من واحد حتى يكون هو اولهم وقد بلغنا ان بعض الجهال يقولون انه قد كان قبل آدم هذا سبعة آدم وهذا القول
كفر بل لم يكن آدم غير آدم الذي هو ابو البشر قوله كفل من دمها الكفل النصيب الضمير في دمها راجع الى النفس في قوله لا تقتل نفس
يعني كل قتل قتل بحق يجري من بعد قابيل الى نفخ الصور يكون لقابيل نصيب من ذلك الاثم وهذا القول نظير قوله صلعم من سن سنة سيئة الى
آخر الحديث قوله من سلك الى آخره سلك طريقا اى ذهب في طريق وسلك الله به الباء فيه للتعدية والضمير يعود الى من يعني ادخله الله
في طريق من طرق الجنة حتى يوصل الى الجنة وقوله طريقا من طرق الجنة اشارة الى ان طرق الجنة كثيرة كل عمل صالح طريق من

طرق

معنى هذا الحديث اذا اتى على قوم سلم عليهم ثلث تسليمات السلام الاول ... اذا اراد المجلس سلم تسليم التوديع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان عم يواظب عليها ... الملك

طرق الجنة وطلب العلم اقرب طريق الى الجنة واعمل وافضل عمل من الاعمال المرضية عند الله لان صحة الاعمال وقبولها موقوف على
العلم الا ترى ان من ليس له علم الصلوة لا يصح صلوته وكذلك الصوم والحج وجميع الاعمال الصالحة قوله وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب
العلم رضا منصوب في التقدير لانه مفعول له الاجنحة جمع جناح بفتح الجيم يعني ان الملائكة يفرش ويبسط الاجنحة تحت قدمي طالب العلم
تواضعا له وتعظيما لتبلغه حيث يمشي ويحتمل ان يريد بوضع الاجنحة التقرب والتواضع له من غير حقيقة وضع الاجنحة يعني تدور الملائكة
حول طالب العلم ويزورونه ويحفظونه من الآفات وذلك لعظم قدر طالب العلم وقوله وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض
والحيتان الحيتان جمع حوت يعني اهل السموات واهل الارض وحتى الحيتان في الماء يدعون لاهل العلم بالخير ويستغفرون له وذلك لان
من طلب العلم يطلب احياء الدين واحياء الدين مما يرضاه الله ورسله واهل السموات والارض فلاجل هذا يدعون له ولان نفع
العلم يصل الى جميع الحيوانات اما وصول نفع العلم الى الملائكة ان الكفار بعضهم يقولون ليس لله ملائكة وبعضهم يقولون الملائكة
بنات الله وبعضهم يعبدون وكل ذلك نقص وتاذى من جميع ذلك الملائكة واهل العلم يقولون الملائكة عباد الله فهذا الاعتقاد نفع لجميع
الله وملائكته فيدعوا الملائكة لاهل العلم لانهم يقولون فيهم ما هو حقهم لا زيادة فيه ولا نقصان واما وصول نفع العلم الى اهل الارض
من الانس والجن فهو ان خلاصهم من النار بسبب العلم واما سائر الحيوانات فلان اهل العلم يبينون ما هو الحلال منها من الحرام
وما يجوز قتلها وما لا يجوز ويبينون لما يحل اكله كيف يذبح حتى يجوز اكله وكل ذلك نفع الحيوانات لان من لا علم له يظن ان قتل
جميع الحيوانات غير الانسان جائز فيقتلهم فيلحقهم ضرر بذلك فلاجل ان العالم يصل منه نفع الى الحيوانات يدعو الحيوانات له شكرا
لانعامه عليها وقوله كفضل القمر ليلة البدر وليلة البدر هي الليلة الرابع عشرة من الشهر ونور القمر في هذه الليلة اكثر من نوره في جميع الشهر
يعني بقدر التفاوت بين نور القمر ليلة البدر وبين نور الكواكب يكون ~~التفاوت بين نور القمر ليلة البدر وبين نور الكواكب يكون~~
التفاوت بين فضل العالم وفضل العابد والمراد بالعالم العالم الذي اعتقاده صحيح وله اداء فرائض الله لكن لا يشتغل بنافلة الصلوة
والصوم وغيرهما من العبادات لانه اشتغاله بتحصيل العلم والمراد بالعابد هنا هو الذي يعلم من العلم ما يصح به عبادته ولكن
لا يشتغل بالعلم الذي ليس عليه فرض لاشتغاله بالعبادات قوله وان العلماء ورثة الانبياء يعني كما ان اولاد الرجل يرثون ما عندهم
العلم من الانبياء وينقلون العلم عنهم وينشرونه ويظهرون دينهم ومحبة الانبياء العلماء اكثر من محبة الآباء للاولاد لان وصول النفع
من العلماء الى الانبياء اكثر من وصول النفع من الاولاد الى آبائهم قوله اخذ بحظ وافر الحظ المال روى هذا الحديث ابو الدرداء
قوله ذكر رسول الله يعني وصف عند رسول الله النصيب الوافر التام الكامل يعني من اخذ العلم من الانبياء يكون حظه اكثر من
حظ الذي اخذ المال روى هذا الحديث ابو الدرداء قوله ذكر رسول الله يعني وصف عند رسول الله رجل بالعبادة ورجل بالعلم
وسئل ايهما افضل وقال رسول الله صلعم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ويعني الادنى الاقل مرتبة وعزة وانما فضل
العالم يكون اكثر من فضل العابد لان العابد يعمل شيئا ينفع نفسه فقط وهو العبادة واما علم العالم ينفع نفسه وغيره من
المسلمين حتى هدى الى الجنة التي يكون فيها قوله ليصلون وقد ذكر شرح الصلوة من الله ومن الملائكة والمؤمنين في شرح

من ماله بعد وفاته فالعلماء يرثون ويأخذون ص

دیباجه الکتاب **قوله** علی معلم الناس الخیر اراد بالخیر ههنا علم الدین وما به نجاة الرجل قوله ان الناس لکم تبع لکم خطاب للصحابة یعنی الناس
یاتونکم من جوانب الارض یطلبون العلم منکم بعدی فاذا اتوکم فامروهم بالخیر وعظوهم وعلموهم علوم الدین قوله لکم تبع یعنی یتبعونکم
فی افعالکم واقوالکم لانکم اخذتم اقوالی وافعالی الاقطار جمع قطر بضم القاف وهو الجانب والناحیة یتفقهون ای یطلبون الفقه
ویتعلمونه فی الدین ای فی امور الدین واحکامه **قوله** فاستوصوا بهم خیرا اصل هذا استوصیوا فنقلت ضمة الیاء الی الصاد (فحذفت)
لسکونها وسکون الواو بعدها والاستیصاء قبول الوصیة والاستیصاء ایضا بمعنی التوصیة ویعدی بالباء یقال استوصیت زیدا بعمرو
خیرا ای طلبت زیدا ان یفعل بعمرو خیرا ومعنی قوله فاستوصوا بهم خیرا ای مروهم الخیر وعظوهم کثیرا وعلموهم بالخیر **قوله** الکلمة
الحکمة الکلمة موصوفة والحکمة صفتها ومعنی الحکمة المحکمة المثبتة والممنوعة عن الخطاء والفساد وفی بعض الروایات کلمة الحکمة
علی الاضافة والحکمة المانعة الرجل عن الجهل والفساد وحکم اذا منع الضالة التی ضلت عن صاحبها ای غابت والحکیم ذو الحکمة ای
ذو الصلاح والعلم والعقل الکامل یعنی کلمة الحکمة مطلوبة الحکیم وهو الذی یعرف قدر العلم والمسایل الشرعیة والمواعظ
ینبغی للحکیم ان یطلب العلم کما یطلب الرجل ما غاب عنه من دابة وغیرها من الاموال فحیث وجدها فلیحفظها وان کان الرجل
الذی سمعها منه جاهلا ولا ینبغی له ان یستنکف من طلب العلم ممن هو دونه روی هذا الحدیث ابو هریرة **قوله** لفقیه ای اضر
یعنی بقاء فقیه واحد وحیوته ابغض واشد علی الشیطان من بقاء الف عابد وحیوتهم لان الفقیه عدو الشیطان لان الشیطان
یامر الناس بالکفر والفسوق والفقیه یامرهم بالایمان والطاعة ویدعوهم من سبیل الشیطان الی سبیل الرحمن ولا یحصل من العابد شیء
من هذه الاشیاء اذا کان العابد غیر عالم **قوله** طلب العلم فریضة اعلم ان المراد بالعلم الذی هو فریضة علی کل مسلم والعلم الذی طلبه
فرض عین لا فرض کفایة وذلک یختلف باختلاف الاشخاص فالفقیر الذی لیس علیه الا الصلوة والصوم من الارکان یجب علیه معرفة صحة
الاعتقاد من کون الله واحدا لا شریک له وهو حی قدیم (قیوم) ازلی ابدی وغیر ذلک مما ذکر تعلمه من العقاید فی کتب الاعتقادات ویجب علیه معرفة
ما یصح به الصوم والصلوة وما یفسدهما ویجب علیه معرفة الحلال والحرام والخبیث والطاهر والوضوء والغسل واما الغنی
الذی یجب علیه الزکوة والحج یجب علیه یعلم ما یجب علی الفقیر من العلم مع زیادة تعلم علم الزکوة والحج ویجب علی التاجر تعلم علم
ما یصح به العقود وما یفسدها فکذلک من یعمل عملا یجب علیه تعلم علم ذلک العمل واما تحصیل العلم بحیث یصیر الرجل مجتهدا ومفتیا
فهذا فرض کفایة لا فرض عین فاذا صار رجل مجتهدا فی بلد او ناحیة سقط الفرض عمن کان قریبا مکان ذلک الرجل المجتهد بحیث یبلغ نداه
الیه وان لم یکن بتلک ناحیة مفتی عصی اهل تلک الناحیة حتی یصیر واحد منهم مفتیا **قوله** خصلتان لا یجتمعان ای اثنان یعنی لا یکون
ما نافی الخصلتان مجتمعین فی المنافق بل اما ان لا یکون فیه واحد منهما دون الاخری یعنی لا یکون المنافق حسن الخلق حسن
الطریقة فی الدین بل یکون سیء الخلق مفسدا لامور الدین ولذلک لا یکون عالما بالعلوم الشرعیة لانه لا اعتقاد له بکون الشریعة
حقا ولو تعلم مسایل من العلم یکون ذلک العلم لمصلحة الامور الدنیویة ودفع السیف من نفسه وهذا الحدیث یدل علی عظم قدر
حسن السمت والفقه فی الدین وهو ایضا تحریض المسلمین علی حسن السمت والفقه فی الدین لینالوا برکة وفضیلة ها لا ینالها المنافقون

السمت

السمت بفتح السین وسکون المیم الطریق والهیئة **قوله** من خرج بنیته فی طلب العلم فله اجر من خرج للجهاد علی الکفار حتی
یرجع الی بیته ووجه مشابهة طلب العلم بالجهاد ان طلب العلم احیاء للدین واذلال للشیطان واتعاب للنفس وکسر للهوی واللذة
کما کانت هذه الاشیاء فی الجهاد **قوله** کان کفارة ای کان طلب العلم کفارة لما مضی من ذنوبه والکفارة ما یستر الذنوب ویزیلها من کفر اذا
ستر وروی هذا الحدیث عبد الله بن سخبرة عن ابیه **قوله** من خیر یسمعه ای من علم یسمعه **قوله** حتی یکون منتهاه الجنة منتهاه غایته
ونهایته وهو طرف خبر یکون والجنة اسمه وتقدیره حتی یکون الجنة منتهاه یعنی یکون المومن حریصا علی طلب العلم ولا یشبع ولا یمل منه حتی
یموت فاذا مات دخل الجنة **قوله** ثم کتمه ای ثم ستره الجم ای جعل وادخل فی فمه لجام من النار یعنی من ساله احد عن مسئلة علمها ثم اخفاها
ولم یعلمها السایل جعل له یوم القیامة لجام من النار وانما عذب فمه لان الفم موضع خروج العلم منه فلما لم یجب السایل وسکت جازاه الله
عن سکوته بلجام من النار واعلم ان المسئلة التی یکون الاثم فی ترک جوابها هی المسئلة التی یحتاج الیها السایل فی امور دینه اما لو سئل عن علم
لا ضرورة له فیه فلا یجب جوابه بل یخیر المسئول فی الجواب وترکه **قوله** لیجاری به العلماء المجاراة المقاومة وجعل الرجل نفسه مثل غیره
یعنی لا یطلب العلم لله بل لیقول للعلماء انا عالم مثلکم ویتکبر ویحصل لنفسه رفعة **قوله** او لیماری به السفهاء المماراة المجادلة السفهاء
جمع سفیه وهو خفیف العقل والمراد به ههنا من لیس له علم یعنی لیجادل الجاهلین ویقول لهم انا عالم وانتم لستم بعالمین فانا خیر منکم ویصرف وجوه
الناس (الیه) یعنی یطلب العلم علی نیة تحصیل المال والجاه عن العوام لیصیر العام مریدا له بخدمته ویعطونه المال یعنی من طلب العلم لله یستغفر
له من فی السموات والارض ویحصل له ثواب کثیر ومن طلب العلم لا لله بل لغرض آخر یحصل له اثم عظیم وکذلک جمیع الاعمال الصالحة **قوله** مما ینبغی
به وجه الله من للتبیین ینبغی ای یطلب وجه الله ای رضی الله یعنی من تعلم علما من العلوم التی تکون لله رضا بتحصیل ذلک العلم یعنی بها العلوم
الشرعیة فمن طلب شیئا من هذه العلوم لطلب مال الدنیا یکون له العقوبة لانه طلب الدنیا بعمل الآخرة فقد وجد ثواب سعیه فی طلب
العلم لان نیته فی طلب العلم جمع المال وقد وجد فاذا وجد ثوابه فی الدنیا لا یکون له فی الآخرة ثواب لیصیب ای لیحصل الغرض المال العرف بفتح
العین وسکون الراء الرایحة **قوله** لم یجد عرف الجنة یحتمل ان یرید به التهدید والزجر عن طلب الدنیا بعمل الآخرة ویحتمل ان یرید به انه لا یجد رایحتها
ولا یدخلها قبل العذاب بل یعذب بقدر ذنبه فی طلب الدنیا بعمل الآخرة ثم یدخل الجنة ولیس المراد انه لا یدخل الجنة ابدا لان المومن یکون عاقبته
دخول الجنة وان کان له ذنوب عظیمة **قوله** نضر الله امرأ نضر بفتح العین فی الماضی وضمها فی الغابر نضرا اذا جعل احدا ذا جمال وحسن
وحسن الوجه من اثر النعمة وهذا اللفظ یاتی لازما ومتعدیا وهو ههنا متعد وروی نضر الله بتشدید الضاد ومعناهما واحد ومن شدد یرید المبالغة
والکثرة فی النضرة وعی یعی وعیا اذا حفظ کلاما بقلبه والمراد بقوله ووعاها ای دام علی حفظها ولم ینسها واداها ای اوصلها الی
الناس وعلمها الناس **قوله** فرب حامل فقه غیر فقیه خبر صفة لحامل فقه یعنی قد یکون بعض الناس یسمع حدیثا من النبی او من الصحابة او
غیرهم ویحفظ لفظ الحدیث وهو لا یعلم معناه ویروی ذلک الحدیث لشخص یعلم معنی ذلک الحدیث وقد جوز اصحاب الحدیث ان یسمع العالم
الفاضل الحدیث من رجل عامی لیس له علم اذا سمع ذلک الرجل العامی الحدیث من احد کما سمع فضلاء بغداد واصفهان والعراق وغیرها
من البلاد الصحیح البخاری وغیره من ترتیب الاحادیث علی ای الوقت وهو رجل صوفی لیس له من العلم الا قلیل وذکر بدلیل هذا الحدیث

قوله ورب حامل فقه الى من هو افقه منه يعني قد يكون التلميذ اعلم بمعنى الحديث والاحكام من الاستاذ يعني يعلمو العلم ممن هو دونهم في العلم ومن ليس له الا مجرد نقل لفظ الحديث وكل ذلك تحريض على تعليم الحديث والعلوم وتعلمها ونشرها وانما قال رسول الله صلعم نضر الله امرء في مبلغ الحديث لان تبليغ الحديث تجديد الدين واظهاره وتزيينه فدعا رسول الله له بان يعطيه نضرة وسرورا وحسن الحال مجازاة له بتجديد الدين

قوله ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اي ثلث خصال لا يغل بفتح اليا وكسر الغين اي لا يكون ذا حقد على هذه الخصال يعني لا يدخل في قلب مسلم من الحقد يزيله ويمنعه من هذه الخصال والنفي في هذا الحديث بمعنى النهي اي لا يتركها بل يأتي بها احدى الخصال اخلاص العمل لله يعني يخلص كل مسلم عمله لا للرياء وتحصيل جاه ومال والخصلة الثانية النصيحة للمسلمين ومعنى النصيحة ارادة الخير يعني ليعظ بعض المسلمين بعضا وليحب كل واحد من المسلمين للناس ما يحب لنفسه والخصلة الثالثة لزوم جماعتهم اي جماعة المسلمين يعني ليكن متفقا مع المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح وصلوة الجمعة والجماعة والعيد والكسوف وغير ذلك مما عليه اجماع المسلمين من الافعال والاقوال والاعتقاد قوله فان دعوتهم تحيط من ورائهم احاط اذا دار حول شيء يعني فان دعوة المسلمين تدور من ورائهم ويكون اتفاقهم واجتماعهم على الدين حرزا وحصنا لهم تحفظهم عن كيد الشيطان وعن الضلالة كما قال صلعم في حديث آخر اتبعوا السواد الاعظم وقال يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار قوله فان دعوتهم لفظة فان للتعليل بمثل لفظة لان وتقديره لا يغلن قلب مسلم في لزوم جماعتهم ولا يقصرن احد في لزوم جماعتهم لان دعوتهم تحيط من ورائهم فلا ينبغي لاحد ان يجعل نفسه محرومة من بركتهم وانما قال رسول الله ثلث لا يغل عليهن عقيب قوله نضر الله امرءا لانه امر الامة باداء ما سمعوا من الاحاديث ثم قال اداء الحديث وتعليم الناس من اخلاص العمل لله ومن نصيحة المسلمين ومن لزوم جماعتهم وهذه الاشياء مما لا يجوز لاحد ان يترك واحدا منها قوله اتقوا الحديث الى آخره يعني احذروا وخافوا رواية الحديث عني فيما لا تعلمون انه حديثي ولا تحدثوا عني الا ما علمتم انه حديثي روي هذا الحديث ابن عباس قوله من قال في القرآن الى آخره اختلفوا فيمن فسر القرآن برأيه فقال بعضهم هو الذي يفسر القرآن بمراد نفسه مثلا ان يفسر المشبهي الرحمن على العرش استوى على معنى استقرار الله وثبوته على العرش ونعوذ بالله من هذا الاعتقاد وكما فسر القدري ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك على ان الخير من الله والشر من الانسان وغير ذلك مما فسر القرآن على حسب اعتقاده الباطل وعمله الفاسد وقال بعضهم هو الذي يفسر القرآن من غير ان يكون له علم التفسير وشرائطه من معرفة اقوال العلماء وهو اعتقادهم وموافقا لاصول الدين وما يقتضيه اللغة العربية ومن غير ان يعلم سبب نزوله قوله من قال في القرآن هذا اللفظ يتناول التكلم في معنى القرآن وفي سبب نزوله وفي اعرابه وفي لفظه اي يقول لفظة كذا او هذه القراءة جائز او قراءة فلان من القراء كذا لا غير جائز اذا لم يعلم يعني لا يجوز ان يتكلم في القرآن بغير دليل قوله من قال في القرآن يعني من قال في القرآن من المعاني او سبب النزول او غير ذلك من غير علم فقد اخطأ واثم وان ظهر ان ما قال كان صوابا لانه لا اذن في التكلم في القرآن بل في جميع احكام الشرعية من غير علم فاذا تكلم من غير علم فقد تكلم من غير اذن الشارع ومن تكلم بغير اذن الشارع فقد اخطأ وان كان ما قاله صوابا قوله المراء في القرآن المراء والمماراة المجادلة واختلف في تفسير هذا الحديث فقال بعض اهل العلم المراد ههنا الشك يعني الشك في كون القرآن كلام الله كفر وقال بعضهم يعني في معاني القرآن فيما هو من اصول الدين والاعتقاد كما يستدل واحد على اعتقاده او قوله بآية فيقول الآخر القول قولي بدليل هذه الآية

كما يستدل السني على كون الخير والشر من الله تعالى بقوله قل كل من عند الله ويستدل القدري بما اصابك من حسنة فمن الله ويأتي بحث هذا في الحديث الذي بعد هذا فهذا الاختلاف مفضي الى الكفر لانه اذا قال احد المناظرين معناه هذا وانكر الآخر ذلك المعنى لا بد ان يكون احدهما محقا والآخر باطلا فيكون احدهما منكر الحق وانكار الحق كفر الا انه اذا ظن انه ليس بحق فلم يكن منكر الحق عن عين اليقين فاذا كان كذلك لم يكن كافرا ولكن فتح باب الجدال في القرآن مهلك ومفضي الى الكفر لان الرجل لا يأمن ان ينكر قول خصمه وان علم كونه حقا يقينا عند شدة غضبه واظهار فضله واذلال خصمه وقال بعضهم معنى المراء في القرآن ان ينكر الرجل قراءة من القراءات السبعة التي نزلت على رسول الله بان يقرأ احد قراءة لم يسمعها فيقول هذه القراءة ليست من القرآن فيكون منكرا للقرآن فيصير كافرا وكان ابو العالية الرياحي اذا قرأ عنده احد قراءة لم يقل انها ليست كما يقرأ بل يقول انا اقرأ هكذا لا كما تقرأ من خوف ان ينكر القرآن وانما قال رسول الله هذا الحديث لتعظيم القرآن ولاحتراز الامة عن الاختلاف في لفظ القرآن ومعناه عما كان من اصول الدين واما الاختلاف فيما هو من فروع الدين كالمسائل الفقهية فلا بأس بذلك الاختلاف لان هذا الاختلاف قد كان بين الصحابة كاختلافهم في قوله تعالى او لامستم النساء اي الوضوء هل يبطل بلمس النساء ام لا وغير ذلك

قوله سمع رسول الله الى آخره قوما يتدارؤن التدارؤ الاختلاف والدفع بفتح العين في الماضي والغابر درأ اذا دفع يعني يختلفون في القرآن ويدفع بعضهم دليل بعض من القرآن مثل ان يقول اهل السنة الخير والشر بتقدير الله بدليل قوله قل كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك بدليل قوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فيدفع القدري آية من القرآن وهو قوله قل كل من عند الله وكذلك كل شخص اختلفا في مسئلة ويأتي كل واحد منهما بآية من القرآن بدليل ما قال فيدفع كل واحد منهما الآية التي اتى بها صاحبه وهذا الاختلاف منهي عنه بل الطريق في الآيات التي بينهما تخالف وتناقض في الظاهر ان يؤخذ ما عليه اجماع المسلمين منهما ويأول الآية الاخرى على وجه لا يكون بينه وبين ما عليه الاجماع تخالف كما نقول قد انعقد الاجماع على ان الخير والشر بتقدير الله فاذا كان كذلك فلا تخالف بين الاجماع وبين قوله تعالى قل كل من عند الله وانما التخالف في الظاهر بين الاجماع وبين قوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وفي هذه تخالف بينها وبين الاجماع عند من لا يعلم التفسير واما عند من يعلم التفسير انه لا تخالف بين الاجماع وبين هذه الآية لان المفسرين قالوا هذه الآية متصل بما قبلها والتقدير فيها لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا لانهم يقولون ما اصابك من حسنة الى آخره ومعناه ما اصابك الى آخره يعني المنافقون لا يعلمون ولا يفقهون الصواب ما هو لانهم يقولون ما اصابك الى آخرها وقال بعض المفسرين ان هذه الآية مستانفة ومعناها ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من فتح وغنيمة وراحة وصحة وكثرة مال واولاد وعافية فمن فضل الله وما اصابك من سيئة اي من هزيمة في الغزو او من جوع او من خوف فهو جزاء ما عملت من الذنوب قوله ضربوا كتاب الله بعضه ببعض الضرب ههنا الخلط والضرب الصرف ايضا يعني خلط اليهود التورية والنصارى الانجيل بعضه ببعض يعني لم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ بل حكموا في كلها حكما واحدا ويحتمل ان يكون معناه دفع اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية وكذلك دفع اهل التورية ما لا يوافق مرادهم من التورية وكذلك اهل الانجيل يعني لا تفعلوا يا اهل القرآن بالقرآن ما فعل اليهود والنصارى بكتابهم قوله وانما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا يعني الانجيل من ان التورية كلام الله وهو حق والقرآن هو ان جميع الكتب المنزلة من الله كلام الله انزله بالحق على عباده فاذا كان كذلك لا تكذبوا

شيئا منها ولا تقولوا هذا حق وذاك باطل بل قولوا آمنّا بما انزل الله على رسوله حق فما علمتم منه فاعملوا به يعني ما علمتم معناه فقولوا وما
لم تعلموا معناه كالمتشابهات من القرآن وغيره فلا تقولوا انه ليس بحق ولا تقولوا فيه معنى من تلقاء انفسكم بل فاتركوه وفوضوه الى
عالمه وهو الله تعالى او هو اعلم منكم من العلماء واعلم ان كنية عمرو بن شعيب ابو ابراهيم وجده محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فالضمير في عن جده ان
رجع الى عمرو فالحديث مرسل لانه يكون تقديره روى عمرو عن شعيب عن محمد سمع رسول الله ولم يسمع محمد من رسول الله لان محمدا تابعي وان رجع الى شعيب
يكون الحديث متصلا لان تقديره روى عمرو بن شعيب عن محمد سمع رسول الله عن عبد الله انه سمع رسول الله وعبد الله صحابي فالحديث متصل
على هذا قوله الا سألوا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام معناه هلا فحينئذ لم لا العي بكسر العين وتشديد الياء التحير في الكلام والمراد
به ههنا الجهل يعني لم لا سألوا اذا لم تعلموا شيئا فان الجهل داء شديد وشفاؤه السؤال والتعلم من العلماء وكل جاهل لم يستحي عن التعلم وتعلم
يجد شفاء دائه ويصير كاملا بالعلم عالما ومن يستحي عن التعلم لا يبرأ ابدا من دائه وسبب صدور هذا الحديث من النبي صلعم مذكور في باب التيمم و
روى هذا الحديث جابر عبد الله بن جابر السليل قوله انزل القرآن على سبعة احرف الاحرف جمع حرف والحرف ههنا القراءة اي على سبع
قراءات والقراءات لغات العرب امر الله نبيه ان يقرأ بجميع لغاتهم ليتيسر على كل قبيلة القراءة بلغتها وهذا رحمة من الله على عباده لانه لو
امر قبيلة ان يقرأ بلغة غيرها لحقها مشقة بذلك وربما لا يتيسر لها نحو الادغام والاظهار وهمز المهموز وتليينه والامالة والتفخيم و
ابدال الحروف وترك ابدالها كقوله تعالى واذا الرسل اقتت بالهمز واصله وقتت بالواو والحذف والزيادة لايلاف قريش ايلافهم بحذف
الياء بعد الهمزة في الكلمتين واثباتهما والاسكان والتحريك كقوله تعالى وسبلكم باسكان السين وتحريكها بالضم وافراد الكلمة وجمعها نحو فما
بلغت رسالته ورسالاته وتحريك الحرف بالضم والكسر كقوله ان انظروا بتحريك اللام الى الضم والكسر ونحو الخطاب كيعملون وتعملون بالياء والتاء
ويرتع ويلعب بالنون والياء فيهما وغير ذلك مما ذكر مفصلا في كتب القراءات وكل واحد من هذه القراءات لغة قوم من العرب كقريش وثقيف وطي
وهوازن واهل اليمن والمدينة وحميرة وقولنا سبع قراءات ليس معناه ان في كل لفظ سبع قراءات بل اكثر الفاظ القرآن لا اختلاف فيه والذي
يجوز فيه القراءة قد يكون فيه قراءتان نحو يعملون بالياء والتاء وقد يكون ثلث قراءات نحو الصراط بالصاد والسين والاشمام بين الصاد والزاء
وقد يكون اربع قراءات نحو يرتع بالنون وسكون العين وبالنون وكسر العين وقد يكون خمس قراءات نحو جبريل بكسر الجيم وسكون الياء وبالياء
بعد الراء وجبرئيل بوزن زنبيل وجبريل بوزن سلسبيل وجبرئل بوزن جحمرش وجبرائيل بوزن اسرائيل وقد يكون ست قراءات نحو يخصمون
بفتح الخاء وتشديد الصاد وباختلاس فتحة الخاء وتشديد الصاد وبسكون الخاء وتخفيف الصاد وبكسر الخاء وتشديد الصاد وكلها بفتح الياء
وبكسر الياء والخاء وتشديد الصاد قوله لكل آية منها ظهر وبطن فيه ثلثة اقوال احدها ان ظهرها ما ظهر من معانيها وبطنها ما خفي و
اشكل واحتاج الى تفكر وفهم تام في استخراج معانيها والقول الثاني ان ظهرها لفظها وتلاوتها وبطنها معانيها والقول الثالث ان ظهرها ما قصصها
وبطنها الاعتبار والاتعاظ قوله ولكل حد مطلع الحد المنع والحد الموضع الذي منع الرجل اذا انتهى اليه عن ان يجاوزه والمراد ههنا
ما بين لنا ومنعنا ان نخالفه ونجاوزه من الحلال والحرام وفي بعض الروايات لكل حرف حد ولكل حد مطلع يعني لكل حرف علوم في
التلاوة ولا يجوز مخالفتها مثل عدم جواز ابدال الضاد بحرف آخر وكذلك الطاء وغير ذلك من الحروف لا يجوز ابدال حرف بحرف الا ما جاء

في القراءة وكذلك احكام الشرع معلومة لا يجوز مخالفتها وكذلك سبب نزول كل آية وسورة وقصصها لا يجوز ابدال شيء منها بغيرها كل ذلك حد القرآن
واما المطلع بتشديد الطاء فهو موضع الاطلاع ومستوى الشيء وتفهم معنى شيء يعني لكل كلمة وكل آية حكم معلوم وقصة معلومة وهما موضع اطلاع الخواطر وتفهم العقول
لمعانيها وتفهم معاني القرآن بتوفيق الله يؤتيه من شاء من عباده وقال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة يعني لا تكون فقيها
كاملا حتى يفهم من كل لفظ معاني كثيرة وقال بعض العلماء اكثر احاديث الرسول مستنبطة من القرآن لكن العلماء لا يعرفون ما عندها من القرآن قوله العلم
ثلثة يعني اصل علوم الدين ومسائل الشرع ثلثة احدها آية محكمة يعني كل حكم مذكور في القرآن وليس بمنسوخ ومعنى المحكمة ههنا غير المنسوخة الثاني
سنة قائمة اي حديث ثابت صحيح عند اصحاب الحديث غير منسوخ الثالث فريضة عادلة بل معنى الفريضة العادلة ما يجب العمل به من احكام
الشرع غير القرآن والحديث وهو ما عليه اجماع المسلمين كالاعتقادات وبعض مسائل الفقهية يسمى هذا القسم فريضة لانه يجب العمل به لانه اجماع
ويسمى عادلة لان معنى العدل المثل ومعنى عادلة اي مساوية للقرآن والحديث في وجوب العمل بما في كونها صدقا وصوابا لان الاجماع لا يكون خطا وقيل
الفريضة العادلة هي الاحكام المستنبطة المستخرجة من القرآن والحديث بان يقيس العلماء بعض الاحكام التي ليس فيها نص على ما يشابهها
من القرآن والحديث مثاله قال زيد بن ثابت اذا ماتت امرأة وخلفت زوجها وابوين او مات رجل وخلف زوجته وابوين يدفع اولا فرض الزوج
والزوجة والباقي بين الاب والام والاب للام ثلث الباقي وللاب ثلثاه وليس فيما قال زيد نص ولكن قاس هاتين المسئلتين على قوله تعالى فان
لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث جعل المال في الآية بين الام والاب على ثلثة للام ثلثه وللاب ثلثاه عند عدم الولد فهاتان المسئلتان تشابهان تلك
المسئلة المذكورة في الآية لانه ليس للميت او الميتة ولد في هاتين المسئلتين فاذا اخذ الزوج او الزوجة نصيبه جعل الباقي بين الام والاب كما ذكرنا و
الحاصل ان ادلة الشرع اربعة القرآن والحديث والاجماع والقياس ويسمى الاجماع والقياس فريضة عادلة قوله وما كان سوى ذلك فهو فضل الفضل
الزائد يعني كل علم سوى هذه الثلثة فهو زائد لا ضرورة في معرفته كالنحو والتصريف والعروض والطب وغير ذلك قوله لا يقص الا امير او
والقص التكلم بالقصص ويستعمل في الوعظ معناه الذين يعظون الناس ثلثة احدها الامير وهو الحاكم والثاني المأمور وهو الذي يأمره الامير ويأذن
له في ذلك ومنافي يجوز لهما الوعظ والثالث المختال وهو المتكبر واختال اذا تكبر والمراد بالمختال ههنا الواعظ الذي ليس بالامير ولا ماذون عن الامير
ومن كانت هذه صفته فهو متكبر فضولي طالب للرياسة وقيل هذا الحديث في الخطبة خاصة لان الخطبة للامراء ولمن نصبه الامراء وفي هذا
الحديث زجر عن الخطابة والوعظ بغير اذن الامام وانما كان كذلك لان الامام اعرف بمصالح الرعية فلينظر الامام في العلماء فمن
رأى فيه علما وديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وسكون النفس عن العداوة مع الناس يأذن له في ان يعظ الناس ومن لم ير فيه
هذه الصفات لم يأذن له في الوعظ كيلا يوقع الناس في البدع والجهل كنية عوف ابو عبد الرحمن واسم جده ابو عوف قوله من افتى بغير
علم افتى ماض مجهول من الافتاء ويروى من امر احدا بحكم من احكام الشرع او اجابه بعد سؤاله يعني كل جاهل سأل عالما عن مسئلة
فاجابه العالم بجواب باطل والسائل لم يعلم كون الجواب باطلا فعمل السائل بتلك المسئلة فالاثم على السائل لانه لم يعلم كون الجواب باطلا
وانما الاثم على المجيب قوله ومن اشار الى اخيه يعني من استشار احدا في امر وساله كيف افعل بهذا الامر وهل فيه مصلحة ام لا
فقال له المستشار المصلحة في ان يفعل وهو يعلم ان المصلحة في عدم فعله فقد خانه لانه دله على ما ليس فيه مصلحة اما لو لم يعلم المستشار

ان مصلحة في غير ما يامره بل ظن ان المصلحة فيما يأمره ثم ظهر انه لم يكن مصلحة فيما يامره لم يكن عليه اثم بل كان مكن اخطاء في الاجتهاد فكما انه لا اثم على المجتهد اذا اخطاء فكذلك لا اثم على المستشار اذا اخطاء فيما قال **قوله** ان النبي صلعم نهى عن الاغلوطات الاغلوطات جمع اغلوطة وهي المسئلة التي يوقع المسئول بها في الغلط يعني نهى رسول الله ان يسال احد احدا مسئلة فيها اشكال وغموض للامتحان ليظهر السايل فضل نفسه وقلة علم المسئول لان في هذا ايذاء واذلال المسئول والايذاء والاذلال منهي في الشرع مثاله ان يسال احدا كيف يقول في رجل مات وخلف زوجة واخا وجد واوجب الشرع نصف ميراثه لزوجته ونصفه لاخيها فهذه المسئلة و اشباهها مما يعسر على المسئول حلها ويتاذى ويفتضح بين الناس فلا ينبغي ان يسال احد عن مثل هذه جواب المسئلة ان تقول كان الميت عبدا اشترى زوجته بلثه واخوها بلثه قبل النكاح ثم اعتقاه وتزوجت هذه المراة به ثم مات ولم يخلف الا زوجته واخاها فربع للزوجة بالزوجية والباقي بينهما وبين اخيها بالولاء على قدر ملكيهما لثلثه للزوجة ولثاه لاخيها فيحصل للزوجة النصف ولاخيها النصف **قوله** تعلموا الفرايض وعلموها قيل المراد بالفرايض هنا علم قسمة المواريث والصحيح اراد صلعم بالفرايض جميع ما يجب على الناس معرفته يعني تعلموا القران والعلوم الشرعية متى فاني مقبوض اي ساموت فان لم يتعلموا مني لا يمكنكم التعلم من غيري لاني في القران والعلوم الشرعية او صيت الى لا الى غيري وهذا تحريض للصحابة على تعلم القران والعلوم منه صلعم **قوله** فشخص ببصره اي نظر بعينيه الى السماء الاوان الحين يختلس اي يسلب فكانه صلعم لما نظر الى السماء كوشف واعلم ان اجله قد اقترب فاعلم واخبر امته انه يقبض روحه وينقطع الوحي بانقطاع بحيث لا يقدر الناس على شيء من العلوم الشرعية الا ما تعلموه من رسول الله صلعم واسم ابو الدرداء عويمر بن عامر بن زيد **قوله** يوشك اي يقرب ان يضرب الناس اكباد الابل كناية عن اسراع الابل واجهاد ما في السير والركض ويلجها حمر زمان جمع عالم يعني قرب ان ياتي لسر الناس سيرا شديدا في البلاد البعيدة في طلب العلم ولا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة وهذا في زمان الصحابة او التابعين لانه في هذين العصرين لم يكن كثرة العلم في بلد مثل ما كانت في المدينة واما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول في كل بلد من بلاد الاسلام نحو بغداد وكوفة وغيرها حتى البلاد اكثر مما كان في نواحي المدينة ولعل عرض النبي من هذا الحديث تعظيم المدينة واظهار قدرها وشرفها عند الناس لكي يقصد الناس من كل بلد ويعظموها ولا يتركونها **قوله** قال ابن عيينة هو مالك يعني قال سفيان بن عيينة العالم الذي اشار اليه النبي صلعم هو مالك بن انس وهو استاذ الشافعي وكان صاحب الفراسة وصاحب الحديث والاجتهاد **قوله** وسئل عن عبد الرزاق يعني قال عبد الرزاق وهو من فضلاء اصحاب الحديث مثل ما قال سفيان بن عيينة في مالك وقيل هو العمري الزاهد اراد العمري عمر بن عبد العزيز قيل له عمري نسبة الى عمر بن الخطاب وهو من اتى بمثل عمر بن الخطاب وما قالوه كان ظنا منه وليس بقطعي ويحتمل ان يريد النبي مالكا وعمر بن عبد العزيز ويحتمل ان يريد غيرهما لان العلماء في المدينة كانوا اكثر مما في غيرها في عصر الصحابة والتابعين واتباع التابعين **قوله** عن ابي هريرة رواية يعني يقول ابو هريرة هذا الحديث رواية عن رسول الله لا بحدث شيء عن نفسه **قوله** فيما اعلم هذا لفظ المصنف يعني شك بعض الناس ان ابا هريرة روى هذا الحديث عن رسول الله ام لا ويقول ان فيه الخ وفيما اعلم انه روى هذا الحديث عن رسول الله لا عن غيره

قوله

قوله ان الله عز وجل يبعث اي آخر معنى الحديث انه اذا قل العلم او غلب المبتدعون وفق الله لعالم رباني لان يعلم الناس علوم الدين ويبين لهم السنة عن البدعة ويكسر اهل البدعة ويذلهم ويؤيد الدين ويعز اهله ويكثر العلم بين الناس **قوله** يحمل هذا العلم الى آخره اي يحفظ علم الدين وهذا اشارة الى علم الدين الذي صدر عن رسول الله من الكتاب والسنة اي يا خذ ويقوم باحيايه وتعليمه **قوله** من كل خلف عدوله الخلف بفتح اللام الرجل الصالح الذي ياتي بعد احد ويقوم مقامه ويستوي في لفظ الخلف الواحد والتثنية والجمع والسلف بفتح اللام الجماعة الماضية والخلف من ياتي بعدهم يعني كل قرن ياتي بعد قرن فمن كان منهم عدلا صاحب التقوى والديانة يحفظ هذا العلم ويقوم باحيايه **قوله** ينفون عنه تحريف الغالين تفي ينفي على وزن ضرب يضرب اذا اطرد والبعد واصل ينفون ينفيون فنقلت ضمة الياء الى الفاء وحذفت عنه اي عن هذا العلم التحريف التبديل الغالين اصله غاليين فاسكنت الياء الاولى لثقل الكسرة عليها وحذفت لالتقاء الساكنين وهو اسم فاعل من غلا يغلو اذا جاوز الحد يعني يبعد ويزيل اهل السنة ما قال اهل البدعة في العلم مما فيه غلو عن حد الصواب كما قال القدرية والجبرية والمجسمة وغيرهم من اهل البدع **قوله** وانتحال المبطلين الانتحال ان يقول الرجل هذا الشعر من انشائي وليس من انشائه نحل بفتح العين في الماضي والغابر نحلا اذا نسب زيدا مثلا كلام عمرو او شعره الى بكر والانتحال ههنا بمعنى النحل والمبطل اسم فاعل من ابطل اذا قال باطلا وجعل شيئا باطلا واراد بالمبطلين ههنا الواضعين احاديث افعالا واقوالا من تلقاء انفسهم ويقولون هذا حديث رسول الله او فعله او سنته يعني علماء اهل السنة يبينون للناس الحق ويميزون احاديث رسول الله وافعاله وسنته من غيرها **قوله** وتاويل الجاهلين يعني ما قاله الجاهلون من تاويل القران والاحاديث مما ليس بصواب بين العلماء للناس بطلان تلك التاويلات ويبعدونها عن متبعها جدا ابرهيم عوف

كتاب الطهارة

قوله الطهور اي آخر اختلف اهل اللغة في الطهور فقال بعضهم الطهور بضم الطاء مصدر واسم الماء الذي يتطهر به والطهور بفتح الطاء ليس في كلام العرب يستعمل وقال بعضهم بل الطهور بضم الطاء المصدر وبفتحها الماء الذي يتطهر به وهذا القول هو المختار وههنا الطهور بضم الطاء لان المراد به المصدر الشطر النصف والايمان ههنا الصلوة لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم يعني الوضوء نصف الصلوة يعني لا يصح الصلوة الا بالوضوء فيكون الوضوء شطرها ويجوز ان يراد بالايمان الايمان الحقيقي يعني الوضوء تطهير للاعضاء الظاهرة عن الحدث كما ان الايمان تطهير القلب عن الشرك والمراد من هذا تعظيم شان الوضوء وعظم ثوابه **قوله** والحمد لله تملأ الميزان يعني التلفظ بالحمد لله يملأ الميزان قابل هذا اللفظ من الاجر من غاية عظمة هذا اللفظ **قوله** وسبحان الله والحمد لله تملآن او يملأ او تملأ شك من الراوي في ان الرسول الله قال تملآن او قال يملأ فعلى رواية تملآن معناه ظاهر لان الف التثنية في تملآن ضمير لسبحان الله والحمد لله واما على رواية يملأ يكون معناه يملأ كل واحد من هاتين الكلمتين ما بين السموات والارض من الاجر **قوله** والصلوة نور يعني يكون له نور في القبر وفي ظلمة القيمة حتى توصله الى الجنة ويحصل للمصلي ويخرجه من ظلمة المعاصي قال الله ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر **قوله** والصدقة برهان البرهان الحجة والدليل يعني الرجل ويحجه من عذاب الله كما تبين الحجة صاحبها وتغلبه على خصمه **قوله** والصبر ضياء الصبر حبس النفس على فعل يعني المداومة على الشيء وحبس النفس عليه يحصل مراد الرجل ويجعل له فرجا وفرجا من كل غم

في الدنيا ضياء في جهنم
يعني الصدقة

قوله والقران حجة لك او عليك واللام للنفع وعلى للضر يقال الحق له يعني ملكه والحق عليه يعني واجب عليه اداوه يعني القران اما ناصرك ومنجيك من عذاب الله واما خصمك ومهلكك فان عظمت قدره وعملت باية فهو ناصرك والا فهو خصمك قوله كل الناس يغدو اى يصبح يعني كل احد اذا اصبح يبيع نفسه اى يعطي نفسه ويأخذ عوضها وهو عمله وكسبه فان عمل خيرا فقد باع نفسه واخذ الخير في عوضها وان عمل شرا فقد باع نفسه واخذ الشر عن عوضها وهو موبقها اى مهلكها واو بين اذا اهلك اذا اهلك الكرام ابي مالك الاشعري عمرو بن حارث بن هاني قوله ما يمحو الله به الخطايا يمحو اذا ازال به اى بسببه ويفعله الخطايا جمع خطيئة الاسباغ الاتمام الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها المصدر وهو المراد ههنا المكاره جمع مكره بفتح الميم وهو بمعنى الكره وهو المشقة والمراد بالمكاره ههنا البرد الشديد يعني بقوله اسباغ الوضوء على المكاره ايصال الماء الى مواضع الفرض من غيران ينقص منها شيا عند شدة البرد قوله وكثرة الخطى الى المساجد الخطى جمع خطوة بضم الخاء في الجميع والواحد وهو ما بين القدمين يعني المشي الى المساجد لاداء الصلوة بالجماعة قوله وانتظار الصلوة بعد الصلوة يعني اذا ادى صلوة بالجماعة او منفردا ينتظر صلوة اخرى وتعلق قلبه بها اما ان يجلس في المسجد ينتظرها او يكون في بيته او مشتغل بكسب وقلبه معلق بالصلوة ينتظرها قوله فذلكم الرباط اشارة الى ما ذكر من الطاعات الرباط والمرابطة ربط النفس والفرس في سبيل الله درجة وفضيلة رفيعة ياتي ذكرها في باب الجهاد يعني المداومة على هذه الطاعات مثل الجهاد في سبيل الله في الفضيلة قوله من توضأ فاحسن الوضوء اى لم يترك من فرائضه وسننه شيئا قوله خرجت خطاياه يعني يزيل ماء الوضوء الصغائر من الذنوب لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات قوله حتى تخرج من تحت اظفاره يعني من جميع جسده حتى من اصابعه فيصير طاهرا من صغائر الذنوب كما صار طاهرا من الحدث روي هذا الحديث عثمان قوله اذا توضأ العبد المسلم او في قوله او المؤمن للشك من الراوي يعني شك الراوي انه صلعم قال اذا توضأ العبد المسلم او قال العبد المؤمن وكذلك او في قوله او مع اخر قطر الماء يعني شك انه قال مع الماء او قال مع اخر قطر الماء القطر بسكون الطاء اجزاء الماء واتى القطر قطر والمراد ههنا جريان الوضوء عن الاعضاء عند غسلها والقطر ايضا جمع القطرة البطش الاخذ يعني كل ذنب فعلته يداه من لمس النساء المحرمة وغير ها قوله مشتها اى مشت اليها فخرجت الى نقيا طاهرا يعني التوضأ يطهر الرجل من صغائر الذنوب قوله تحضره اي يدخل عليه صلوة مكتوبة اى مفروضة احسان الوضوء ان يتم فرائضه الست وسننه الخشوع الحضور ومراعات الادب من ترك الالتفات الى اليمين واليسار واحسان الركوع ان يستوى ظهره وعنقه ويجافي مرفقيه عن جنبيه ويضع يديه على ركبتيه ويطمئن حتى يستقر اعضاءه ويقول سبحان ربي العظيم وكذا يتم فرائض كل ركن وسنته وانما ذكر الركوع دون ساير الاركان لان الركوع اثقل على النفس ولان الشارع اذا امر باحسان الركوع فهم منه احسان ساير الاركان قوله الا كانت اى الا كانت تلك الصلوة كفارة اى ساترة ومزيلة لذنوبه الماضية قوله قوله ما لم يوت كبيرة ما للدوام يوت بضم الياء وكسر التاء هكذا روى ومعناه ما لم يعمل كبيرة وصغيرة ان معناه اعطى وعمل يعطوا اعدا على الاتيان كانه من عمل عملا حمل نفسه على الاتيان الى ذلك العمل يعني يغفر صغاير ذنوبه بفعل الوضوء والصلوة دون كذ ... الدهر كله وذلك اشارة الى تكفير الذنوب والغفران الدهر

ومو معنهاى النار

تفسير ...

او المؤمن

منصوب على الظرف وتكفير الذنوب بسبب الصلوة حاصل وكاين في جميع الدهر لا في وقت واحد او ثاني واحد قوله انه توضأ اي ان عثمان توضأ فافرغ اى صب الماء على يديه فغسلهما الى فغسل كفيه الى الكوعين ومضمض اى ردد الماء في فمه واستنثر اي جعل الماء في انفه وجر انفه واخرج نفسه ليخرج ما في نفسه من المخاط قوله ثم مسح براسه ولم يذكر العدد في مسح الراس والظاهر انه مسحه مرة واحدة قوله ثم قال من توضأ وضوئي هذا اى قال رسول الله من توضأ مثل وضوئي هذا بجميع فرائضه وسننه قوله لا يحدث نفسه فيهما بشيء اى لا يجري في قلبه وسوسة والاشتغال الامور الدنيوية يعني يكون قلبه حاضرا وقلما يمكن للانسان الحضور بالكلية ولكن ينبغي ان لا يكون غافلا بحيث يغلب عليه الوسوسة وغيبة القلب في الاشتغال الدنيوية ويحتمل ان يريد بقوله لا يحدث نفي اخلاص الصلوة لله تعالى اى لا يكون صلاته للريا وطلب الجاه والتسلسل ويحتمل ان يريد به ترك العجب يعني لا يرى لنفسه عظمة ومنزلة رفيعة باداء الصلوة بل ينبغي ان يحقر نفسه كيلا تغير نفسه وتتكبر قوله مقبل عليهما بقلبه ووجهه مقبل مرفوع صفة لقوله ما من مسلم لان من زايدة وتقديره ما مسلم ويجوز ان يكون مقبل خبر مبتداء محذوف اي وهو مقبل يعني يصلي ركعتين يكون ظاهره وباطنه مستغرقين بالركعتين ويصليهما عن الخشوع والتعظيم قوله وجبت له الجنة اى حصلت له الجنة لان الله تعالى كريم لا يضيع اجر محسن ومعنى وجبت ههنا ان الله تعالى يعطيه الجنة تفضلا وكرما بحيث لا يخالف وعده لكن وجب عليه شيء ومذهب اهل السنة انه لا يجب على الله شيء بل من ادخله جنته بفضله ادخله جنته اسم محمد عقبة بن عامر بن خزام بن كعب هو انصاري قوله كلمتي الشهادة عقيب الوضوء اشارة الى اخلاص العمل لله وطهارة القلب من الشرك والريا بعد طهارة الاعضاء من الحدث والخبث يعني توضأت خالصا لله فان الوضوء لم يكن من فعل عبدة الاوثان ولم يتوضؤا لمعبودهم محمد عبد الله فاذا توضأ الرجل طهرت اعضاؤه من الحدث وغفرت ذنوبه كما ذكر قبل هذا واذا قال كلمتي الشهادة طهر من الشرك والرياء فحينئذ استحق دخول الجنة من اي باب شاء لان الجنة للموحدين والمطيعين لله وهذا الرجل موحد مطيع فلا يمنع من دخول الجنة من اي باب شاء ومن في الجنة للتبيين قوله غرا محجلين الغر جمع اغر وهو ابيض الوجه والمحجل ابيض الرجل واليد والوضوء بفتح الواو ههنا الماء الذي وصل الى اعضاء المتوضي يعني حيث وصل ماء الوضوء من الاعضاء يظهر منه نور وبياض مزين لطيف وقوله ان امتي يدعون يحتمل ان يكون معنى يدعون يسمون وعلى هذا يكون الضمير المضمر في يدعون هو المفعول الاول اقيم مقام الفاعل وغرا مفعول ثان يعني يقال لامتي يا ايها الغر المحجلون هلم وادخلوا الجنة ويحتمل ان يكون معناه يدعون الى يوم القيامة او دخول الجنة حال كونهم غرا محجلين قبل هذا علم انه يريد ههنا الغرة والتحجيل كليهما واطالة الغرة قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله فليفعل ولكن ذكر التحجيل لانه لما كان ذكر غرا محجلين قبل هذا علم انه يريد ههنا الغرة والتحجيل كليهما واطالة الغرة ان يوصل ماء الوضوء في وجهه الى اكثر من محل الفرض واطالة التحجيل ان يوصل ماء الوضوء في غسل اليدين والرجلين الى اكثر من محل الفرض قوله تبلغ الحلية الحلية الزينة الوضوء بفتح الواو ذكر معناه يعني الى حيث يبلغ ماء الوضوء من الاعضاء ويحل قيد النور والسوار والخلخال في الجنة قوله استقيموا اى الزموا الطريق المستقيم في الدين والاتيان بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المناهي من الاستقامة قوله

الواو م

الغرة بياض الوجه والتحجيل بياض الرجل واليد والتقدير ان يطيل غرته م

تركه م

لان ما يفعلون من الطاعات ويتركون من المعاصي م

١١٤ شيء

ولن تحصوا احصي اذا طاق امرا او عدشيا يعني استقيموا او لكن لا تطيقون ان تستقيموا حق الاستقامة لانها شديدة وانما قال ولن تحصوا ليعترفوا بالتقصير ولا تغتروا بما يفعلون من الطاعات ويتركون من المعاصي فقيل بالتنبيه الى ما هو حق الاستقامة فان الاستقامة ان يطيعوا الله ولا يعصوه اصلا ومن يطيق هذا وقيل معنى ولن تحصوا لا تقدروا ان تعدوا ثواب الاستقامة من كثرة قوله واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة وانما الصلوة خير من غير ما لانه في الصلوة من كل عبادة كقراءة القرآن والتسبيح وترك الاكل والتكبير وغير ذلك قوله ولا يحافظ على الوضوء الا مومن لا يحافظ اي لا يداوم يعني المنافق لا يداوم على الوضوء بل يتوضأ اذا رآه احد ولا يتوضأ اذا لم يره احد وكذلك الكفار لا يتوضؤن قوله من توضأ على طهر اي من جدد الوضوء بشرط ان يصلي بالوضوء الاول صلوة فان لم يصل بالوضوء الاول لا يستحب تجديد الوضوء واعلم ان في بعض النسخ قوله استقيموا الى قوله عشر حسنات مكتوب على انه حديث واحد من غير فاصلة ورواية ابن عمر ولكن في شرح السنة مذكور ان رواية قوله استقيموا الى قوله ولا يحافظ على الوضوء الا مومن ابو عبد الله ثوبان مولى رسول الله صلعم فقوله وقال من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات هذا حديث رواه ابن عمر

باب ما يوجب الوضوء

قوله احدث اي صار ذا حدث وهو ما يبطل الوضوء يعني لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء الا اذا لم يجد الماء ووجد التراب فيقوم التيمم مقام الوضوء وان لم يجد الماء والتراب يقضي تلك الصلوة قوله بغير طهور بضم الطاء اي بغير توضؤ قوله لا صدقة من غلول العلول الخيانة في الغنيمة يعني لا تقبل صدقة من مال حرام قوله كنت رجلا مذاء المذاء بتشديد الذال بالمد كثير خروج المذي من ذكره والمذي ماء رقيق يخرج من الذكر عند ملاعبة الرجل بامرأته او عند النظر اليها قوله فكنت استحيي يعني استحييت ان اسأل النبي عن حكم المذي هل هو موجب الغسل ام لا وهل هو نجس ام لا فامر المقداد حتى سأل النبي عن حكم المذي وانما استحيى امير المومنين علي رضي الله عنه ان يسأل النبي عن المذي لكون فاطمة بنت النبي زوجته قوله يغسل ذكره يعني لا غسل عليه من المذي بل هو نجس يغسل ذكره منه ويتوضأ لانه يبطل الوضوء والمقداد هو ابن عمرو الكندي وكنيته ابو سعيد ويقال المقداد بن الاسود نسب الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف لانه تبناه وهو صغير قوله توضؤوا التوضؤ طلب الوضاءة وهو الحسن والنظافة والمستعمل في الشرع في غسل الاعضاء الاربعة للصلوة ويقال لغسل الكفين التوضؤ ايضا فيحتمل ههنا ان يريد صلعم غسل الكفين لازالة الرائحة الكريهة والزهومة ويحتمل ان يريد به الوضوء المعروف ثم يحتمل ان يريد به الوضوء على سبيل الاستحباب وعلى سبيل الوجوب فان كان معناه غسل الكفين او الوضوء على سبيل الاستحباب فليس بمنسوخ وان كان معناه الوضوء على سبيل الوجوب فهو منسوخ بحديث ابن عباس وغيره مما لا يذكر بعد هذا وما مسته النار هو الذي اثرت فيه النار وغيرته كاللحم والدبس والسكر والسويق والخبز وغير ذلك وذهب بعض اهل العلم الى ايجاب الوضوء مما مسته النار وكان عمر بن عبد العزيز يتوضأ من اكل السكر قوله اتوضأ من لحوم الغنم اصله أأتوضأ بهمزتين الاولى همزة الاستفهام والثانية همزة نفس المتكلم فحذفت همزة الاستفهام لدلالة الحال عليها وكذلك في قوله اتوضأ من لحوم الابل وفي بعض النسخ ايتوضأ بالياء بعد همزة الاستفهام وهذا غلط لانا طلبنا هذا الحديث في الصحاح وكان بالهمز ولم يكن بعد الهمز ياء والوضوء من اكل لحم الابل واجب عند احمد بن

فليس بمنسوخ وان كان معناه الوضوء على سبيل الوجوب فهو ع

حنبل واما عند اكثر الفقهاء فالمراد منه غسل الكفين وانما امر رسول الله بغسل الكفين من اكل لحم الابل لان له رائحة كريهة بخلاف لحم الغنم قوله اصلي في مرابض الغنم المرابض جمع مربض بفتح الميم وكسر الباء وهو موضع الربوض والربوض للغنم كالاضطجاع من الانسان وكالبروك للجمل والمبارك جمع مبرك بفتح الراء وهو موضع البروك يعني الصلوة في موضع يكون فيه الغنم غير مكروهة وفي موضع الابل مكروه لان الرجل لا يامن من نفار الابل فيلحقه منها صدمة فلا يكون له حضور في الصلوة وهذا الخوف لا يكون من الغنم كنيته جابر ابو عبد الله وقيل ابو خالد واسم جده عمرو بن جندب قوله اذا وجد احدكم في بطنه شيئا يعني اذا ترددت في بطنه ريح وشك انه هل خرج منه ريح ام لا الهمزة في الخروج للاستفهام قوله فلا يخرجن من المسجد يعني اذا شك هل بطل وضوءه ام لا فلا يخرجن من المسجد للتوضؤ لانه لا يبطل وضوءه لان الوضوء كان متيقنا فلا يبطل بالشك قوله حتى يسمع صوتا اي صوت ريح تخرج منه قوله او يجد ريحا اي رائحة ريح خرج منه يعني حتى يتيقن بطلان وضوءه قوله مضمض اي غسل فمه وقال ان له دسما اي انما غسلت فمي لان للبن دسما اي زهومة واثرا في الفم فالسنة غسل اليد والفم عند اكل كل شيء له زهومة ويبقى اثره في اليد والفم قوله صلى الصلوات الالف واللام فيها للاستغراق الجنسي ويوم الفتح نصب على الظرف يعني صلى جميع الصلوات المفروضة والمسنونة في يوم فتح مكة بوضوء واحد وهذا دليل على ان من تدارك يصلي صلوات كثيرة بوضوء واحد لا يكره صلوته بشرط ان لا يغلب عليه البول والغائط فان غلبا عليه تكره صلوته قوله و مسح على خفيه دليل على جواز المسح على الخفين كنيته بريدة ابو عبد الله واسم ابيه الحصيب بن عبد الله بن الحارث قوله كانوا اي كان رسول الله واصحابه بالصهباء اي نازلين وحاصلين بهذا الموضع ادنى خيبر او كان قريب من خيبر وادنى افعل التفضيل كان معناه اقرب قرى خيبر الى خيبر قوله ثم دعا بالازواد اي طلب ما كان معهم من الزاد ليأكلوا فلم يؤت الا بالسويق اي لم يحضر الا السويق فامر به اي فامر رسول الله القوم بل السويق ثرى ما ثري جعل مبلولا من ثرى يثري ثرية اذا بل السويق وغيره واغا بل رسول الله السويق لان المبلول اسهل في الاكل وانفع وهو سويد مالك بن عائذ بن مجدعة بن حشم بن حارثة وهو انصاري قوله لا وضوء اي لا وضوء واجب على الرجل الا اذا سمع صوت ريح خرج منه او يجد ريح خرج منه يعني لا يبطل الوضوء الا بيقين وسماع الصوت ووجدان الريح غير مشروطين لان الرجل قد يكون اصم فلا يسمع الصوت وقد يكون اخشم وهو الذي في انفه انسداد لا يدرك الشم و ليس معنى هذا الحديث انه لا يبطل الا بالصوت او الريح بل مبطلات الوضوء اكثر من هذا كما ذكر في كتب الفقه وانما معنى هذا الحديث انه لا يبطل الوضوء بالشك قوله من المذي الى آخره يعني من خروج المذي يجب التوضؤ ومن خروج المني يجب الاغتسال قوله مفتاح الصلوة المفتاح ما يفتح به الباب وهو سبب دخول الدار يعني سبب الدخول في الصلوة الوضوء التحريم الدخول في الصلوة وقوله وتحريمها التكبير يعني لا يجوز الدخول في الصلوة الا بقول الله اكبر مقارنا بالنية وسمي الدخول في الصلوة تحريما لانه يحرم الكلام والضرب والمشي والاكل وغير ذلك على المصلي والتحليل جعل شيء محرم حلالا قوله وتحليلها التسليم يعني الخروج من الصلوة يكون بالتسليم والتسليم من الصلوة واجب عند الشافعي مستحب عند ابي حنيفة وعنده انما جلس في آخر الصلوة بقدر التشهد ثم فعل ما ينافي الصلوة كالكلام وابطال الوضوء وغير ذلك فقد تمت صلوته ولا حاجة الى التسليم عنده قوله اذا فسا يفسو

الميم م

فهو اذا اخرج الريح التي لا صوت له من اسفل الانسان رواه علي بن ابي طالب **قوله** وكاء السه العينان الوكاء بكسر الواو ما يشد به راس الكيس وغيره السه الدبر واصله سته بفتح السين والتاء فحذفت التاء يعني حفظ الدبر من خروج الريح انما يكون اذا كان الرجل يقظان وليس بنايم فاما اذا نام فليتوضا لانه ربما خرج منه ريح وليس له علم بذلك قال الشيخ اراد بالشيخ محي السنة قوله هذا في غير القاعد يعني هذا الحكم الذي اذا نام الرجل فليتوضا فيمن نام مضطجعا فاما من نام قاعدا مقعده من الارض ثم استيقظ و مقعده ممكن من الارض كما كان فلا يبطل وضوءه وان طال نومه لان اصحاب رسول الله يجلسون في انتظار العشاء وينامون قاعدين حتى تخفق روسهم من النوم يصلون بذلك الوضوء ولا يجددون الوضوء خفق بفتح العين في الماضي وضمها وكسرها في الغابر خفقانا اذا تحرك العلم والبحر يمينا ويسارا من الريح والمراد ههنا ميل الراس الى كل جانب من النوم **قوله** انما الوضوء يعني وجوب الوضوء على النايم الذي ينام وهو راقد ومضطجع على جنبه لانه اذا اضطجع على جنبه فترت وضعفت اعضاوه وانفتح مقعده فحينئذ ان خرج منه شيء لا يعلم بخروجه بخلاف ما اذا نام ومقعده ممكن من الارض **قوله** استرخت مفاصله الاسترخاء يسترخي اذا فتر وضعف المفاصل جمع مفصل وهو روس العظام والعروق وهي معروف **قوله** اذا مس احدكم ذكره اعلم ان العلماء اختلفوا في انتقاض الوضوء بمس الفرج فقال الشافعي اذا مس الرجل ذكره او ذكر غيره ببطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذلك المراة اذا مست فرج نفسها او فرج امراة يبطل وضوءها وكذلك مذهب احمد الا انه يقول المس بظهر الكف وبالساعد يبطل ايضا وقال ابو حنيفة ومالك مس الفرج لا يبطل الوضوء بسرة بنت صفوان بن نوفل بن اسد وهي قرشية **قوله** سئل عنه اي عن الذكر يعني سئل هل يبطل الوضوء بمس الذكر فاجاب رسول الله بقوله هل هو الا بضعة منك البضعة بفتح الباء قطعة لحم يعني لا يبطل الوضوء بمس الذكر كما لا يبطل بمس سائر الاعضاء لانه قطعة منه كالخصية والفخذ وغيرهما افضى اذا وصل وافضى به اذا اوصله **قوله** ليس بينه وبين ذكره وبينهما اي بينه شيء اي ثوب وغيره يعني اذا اوصل يده الى ذكره من غير حاجز فليتوضا قول محي السنة في حديث طلق انه منسوخ انما قال هذا لان الخطابي هكذا قال ودليل كونه منسوخا ان طلق بن علي اتى رسول الله حين بنى مسجد المدينة وهو في السنة الاولى من الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر وهو السنة السابعة من الهجرة وقد روى ابو هريرة اذا افضى احدكم الى آخر فحديث ابي هريرة يحكم ببطلان الوضوء بمس الذكر وحديث طلق يحكم بانه لا يبطل الوضوء بمسه وهما متنافيان وكل حديثين متنافيين يكون المتاخر منهما ناسخا للمتقدم وقال اصحاب ابي حنيفة يحتمل ان طلق بن علي عاد الى رسول الله بعد اسلام ابي هريرة وسمع هذا الحديث فعلى هذا التقدير يكون حديث طلق ناسخا لا منسوخا واذا تعارض الاحتمالان سقط الاحتجاج بحديث طلق وابي هريرة كليهما وتعودا الى قول الصحابة فنعمل بقولهم وقول علي بن ابي طالب وابن مسعود و ابي الدرداء وحذيفة وعمار بن ياسر انه لا يبطل الوضوء بمس الذكر فوافق ابو حنيفة اقوال هولاء من الصحابة وقال عمر وابنه وابن عباس وسعد بن ابي وقاص وابو هريرة وعايشة انه يبطل الوضوء بمسه فوافق الشافعي اقوال هولاء هو طلق بن عمرو وقيل طلق بن قيس بن عمرو الحنفي اليمامي قوله **قوله** يقبل بعض ازواجه اعلم ان العلماء اختلفوا في بطلان الوضوء بمس النساء فقال ابو حنيفة لا يبطل

[Margin: ممكنا م]

[Margin: قوله لما صح عن انس الحديث اي لما ثبت عن انس وهو ثقة صح هو ثبت كما في نحو الامر صح عند الناس اني عاشق غير ان لم يعرفوا عشقي لمن اي ثبت عند الخلق اني عاشق لمحبوب من نظر اليه لحسنه وفسد عقله وبعدم قرانه وسلب اختياره وبعد اكله وشربه ولا يعيش الا بجمال من يحبه وغير معلوم]

[Margin: لحديث ابي هريرة فعند تعارض احتمال كون حديث طلق ناسخا م]

[Margin: مع مولانا ... بعد ... صفوى بعد ... نور الله مضجعه]

[Margin: على طلق بن م]

الوضوء بلمس النساء بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واحمد يبطل الوضوء بلمس النساء الاجنبيات وروي هذا القول عن عمر وعبد الله بن عمر وابن مسعود وعند مالك يبطل اذا لمس بالشهوة فان كان بغير شهوة فلا يبطل **قوله** اكل رسول الله صلعم كتفا اراد به كتف شاة مشوي المسح بكسر الميم كساء م وهذا الحديث يدل على ان الوضوء مما مسته النار لا يبطل الوضوء **قوله** جنبا مشويا اي جنب شاة مشوي وهذا الحديث ايضا صريح في نسخ توضؤ مما مسته النار ام سلمة زوجة النبي اسمها هند بنت ابي امية بن المغيرة المخزومية

باب آداب الخلاء من الصحاح

قوله اذا اتيتم الغايط الغايط ما يخرج من دبر الانسان شرقوا اي وجهوا وجوهكم الى الشرق وغربوا اي وجهوا وجوهكم الى الغرب يعني اذا جلستم لقضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروا ولكن استقبلوا يمين القبلة او يسارها اسم ابي ايوب خالد بن كليب بن ثعلبة بن عبد مناف **قوله** هذا في الصحراء يعني النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة يكون في الصحراء اما اذا كان في بيت او وراء جدار فلا باس لان عبد الله بن عمر ارتقى اي صعد بيت اخته حفصة وهي زوجة النبي فراى رسول الله يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام اي مستقبل بيت المقدس وذلك كان في بنيان فعند الشافعي استقبال القبلة واستدبارها غير حرام في البنيان وعند ابي حنيفة يستوي الصحراء والبنيان في تحريم استقبال القبلة واستدبارها **قوله** نهانا الى آخره او في هذه المواضع ليس للشك بل للعطف ومعناه معنى الواو يعني نهانا عن جميع هذه الاشياء والنهي عن الاستنجاء باليمين نهي تنزيه وكراهة لا نهي تحريم والاستنجاء بثلثة احجار واجب عند الشافعي فلو حصل النقاء باقل من ثلثة لزمه استعمال تمام ثلثة وعند ابي حنيفة فلو حصل النقاء بواحد او اثنين لا حاجة الى استعمال الزيادة الرجيع السرجين سمي رجيعا لرجوعه عن حال الطهارة الى حال النجاسة هكذا ذكر الخطابي واما العظم ذكر الخطابي انه لا يجوز الاستنجاء بعظم ميتة ولا مذكاة قيل في علة النهي عن الاستنجاء انه املس لا يزيل النجاسة وقيل علته انه يمكن مصه او مضغه عند الحاجة فهو مطعوم وقيل لان النبي صلعم قال في العظم انه زاد اخوانكم من الجن كنيته سلمان ابو عبد الله وهو مولى رسول الله ويعرف بسلمان الخير وهو من فارس وقيل هو من اصفهان من رامهرمز من قرية يقال لها جي **قوله** من الخبث والخبايث الخبث بضم الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين والخبث بسكون الباء الشر ويجوز ان يكون الخبث بسكون الباء مثل الخبيث بضمها لانه يجوز اسكان العين من فعل مضمومة الفاء والعين واما الخبايث جمع خبيثة وهي الانثى المؤذية من الجن وانما عاذ رسول الله من الشياطين والجن عند دخول الخلاء لان الخلاء ماوى الشياطين والجن **قوله** وما يعذبان في كبير الكبير الثقيل والشديد يعني يعذبان بسبب ذنبين لم يكن احترازه منهما ثقيلا وشديدا لانه لو كان شيئا يشق عليه الاحتراز منه لكان معذورا فيه ولم يكن له عذاب كسلس البول والمستحاضة فان ثوبهما نجسان يصليان معها ولم يكن لهما بذلك اثم لانهما يشق عليهما الاحتراز من النجاسة ولا يجوز ان يقال المراد بالكبير ههنا الكبيرة من الذنوب لانه حينئذ يكون معناه ان النميمة وترك الاحتراز من البول ليسا من الكباير بل هما من الكباير لا يستبرئ ولا يستنزه معناهما لا يحترز ولا يبعد من **قوله** يمشي بالنميم يعني يمشي الى كل واحد من الشخصين اللذين بينهما عداوة ويلقي بينهما العداوة بان ينقل الى كل واحد منهما ما يقول الآخر من الشتم والايذاء **قوله** ثم اخذ جريدة رطبة الجريدة غصن النخل يعني اخذ رسول الله جريدة رطبة فشقها بنصفين

[Margin: يعني ذكره النووي في الرجال ان ...]

[Margin: بالمعظم م]

[Margin: للتخفيف م]

[Margin: البول م]

فغرز كل نصف على قبر وقال لعله ان يخفف ويزال عنهما العذاب مادام هذان النصفان رطبين وسبب تخفيف العذاب عنهما مالم ييبسا انه عليه السلام سال الله ان يخفف عنهما العذاب هذا القدر لوصول بركته اليهما لانه رحمة للامر موضع الا صابه بركته وليس تخفيف العذاب عنهما لخاصية الجريد الرطب لان الجمادات ليس بعضها اولى من بعض فالرطب مثل اليابس وانما الفضيلة بتفضيل الله بعض الجمادات كالكعبة والمساجد ولم يثبت نص في تفضيل الرطب على اليابس هكذى ذكره الخطابي وغيره من فحول العلماء **قوله** اتقوا اى احذروا واجتنبوا اللاعنين اى الامرين اللذين هما سببا اللعنة يعنى احذروا ان يفعلوا هذان الشيئين سمى الشئ الذى هو سبب اللعنة لاعنا لانه اذا حصل اللعنة بسببه فكانه هو اللاعن **قوله** الذى تخلى هذا المضاف يعنى احدهما تغوط الذى يتغوط في طريق الناس والثانى تغوط الذى يتغوط فى ظلهم التخلي التغوط والمراد بالظل ههنا الظل الذى فيه الناس للتحدث اما ظل شجر او جدار بعيد لا يجلس فيه الناس ولا يمرون به يجوز التغوط فيه اذا لم يكن تحت شجرة مثمرة **قوله** فلا يتنفس اى فلا تخرج نفسه في الطرق بل اذا اراد التنفس فليرفع فمه عن الاناء ويتنفس ويشرب ثم يشرب وعلة النهى عن التنفس في الاناء انه لو تنفس في الاناء لتغير ماء في الاناء بنفسه **قوله** فلا يمس ذكره بيمينه يعنى لا يضع يده اليمنى على ذكره ولا ياخذ بيمينه عند الاستنجاء وغيره لان يد اليمنى شريفة لا يستعملها الا في المواضع الشريفة كالوجه والراس وغيرهما **قوله** ولا يتمسح بيمينه يعنى ولا يستنجى بيمينه وهو معنى قلنا طريقه ان ياخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار او حجر كبير بحيث لا يستعمل يمينه لا في اخذ الذكر ولا في اخذ الحجر واسم ابى قتادة الحارث بن ربعى الانصارى **قوله** فليستنثر اى فليخرج نفسه من انفه عند الاستنشاق حتى تخرج ما فيه من المخاط والنتن بالماء المنوط بطلب نوط به الاستجمار استنجى بالجمرة وهى الحجر فليوتر اى فليستنج وترا ثلثا او خمسا او سبعا او تر اذا جعل الشئ وترا **قوله** يدخل الخلاء الخلاء بالمد الموضع الذى يقضى الانسان فيه حاجة احمل انا وغلام يعنى احمل انا الاداوة والغلام العنزة يعنى احمل انا العنزة والغلام الاداوة والاداوة ظرف من جلد يتوضأ منه والعنزة بفتح العين والنون رمح قصير وانما حمل العنزة معه ليحفر الارض ويلين التراب ليبول في موضع لين كيلا يصيبه الرشاش **قوله** نزع خاتمه من اصبعه قبل دخول الخلاء لان اسم الله مكتوب عليه **قوله** اذا اراد البراز البراز بفتح الباء الذهاب الى قضاء الحاجة انطلق اى ذهب يعنى اذا اراد الخروج الى قضاء الحاجة في الصحراء ابعد في المشى حتى وصل الى موضع لا يراه احد لم يجلس **قوله** ذات يوم اى يوما الذات زيادة فاتى دمثا الدمث الموضع اللين يعنى جلس في موضع لين في اصل جدار فبال ولم يجلس في موضع صلب كيلا يصيبه الرشاش وذلك الجدار لم يكن ملكا لاحد بل كان عاديا او كان للكفار الماضية وانما لا يجوز ان يكون ملك مسلم لان البول يضر الجدار لان البول مالح يجعل التراب سبخا ويجعله رخوا ولا يجوز الاضرار على ملك مسلم من غير اذن مالكه **قوله** فليرتد لبوله ارتاد يرتاد اذا طلب وهو افتعال من راد يرود رودا اذا طلب يعنى ليطلب لينا للبول كيلا يرجع اليه الرشاش **قوله** اذا اراد الحاجة يعنى اذا اراد قضاء الحاجة لم يكشف عورته حتى يقرب من الارض وسوى كان في الصحراء والبنيان لان رفع الثوب كشف العورة وكشف العورة لا يجوز في الخلوة والصحراء الا عند الحاجة والضرورة ولا ضرورة في رفع الثوب قبل ان يقرب

من الارض عند الجلوس لقضاء الحاجة **قوله** انما انا لكم مثل الوالد انا لكم مثل الاب في الشفقة والرحمة وتعليمكم الخير وما فيه صلاح دينكم ودنياكم ويحتمل انه انما قال هذا ليحصل بينهم وبينه صلعم انبساط ويرتفع عنهم الحياء الذى يمنعهم عن سوال المسايل الدينية **قوله** ونهى عن الروث والرمة الروث السرجين والرمة بتشديد الميم العظم البالى والمراد بالرمة مطلق العظم باليا كان او غير بال يعنى نهانا عن الاستنجاء بنجس وبالعظم **قوله** كان يد رسول الله صلعم اليمنى يعنى يستعمل رسول الله يده اليمنى فيما لا خسة فيه كالوضوء والاكل والشرب وغير ذلك ويستعمل يده اليسرى فيما فيه خسة كالاستنجاء وغسل النجاسة وغسل القدمين وغير ذلك والمراد بقوله وما كان من اذى يعنى ما كان فيه خسة كما قلنا **قوله** اذا ذهب احدكم الى الغائط والموضع المنخفض والمراد منه ههنا الخلاء سمى الخلاء غائطا لان عادة اهل الصحارى قضاء حوائجهم من التغوط في الموضع المنخفض كيلا يراهم احد والغائط ايضا الحدث اطلقوا ثلثة احجار للتعدية يعنى فليأخذ ثلثة احجار يستطيب بهن اى يستنجى بهن فانها اى فان الاحجار الثلث تجزئ اى يكفى عنه اى عن الاستنجاء ولا حاجة له الى الاستنجاء بالماء **قوله** لا تستنجوا بالروث الروث السرجين وشرح هذا الحديث يعلم من حديث اخر وهو ان ابن مسعود روى ان جماعة من الجن اتوا رسول الله صلعم وقالوا يا رسول الله انه امتك ان يستنجوا بالروث والعظم والحممة فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبى صلعم عن الاستنجاء بها وقد وجدنا في دلائل النبوة التى صنفها الحافظ ابو نعيم رحمه الله ان الجن قالوا لرسول الله ليلة الجن اعطنا هدية فقال رسول الله اعطيتكم العظم والروث فاذا وجد الجن عظما او روثا جعل الله العظم كان لم يوكل منه اللحم فياكل الجن وجعل الروث شعيرا ان كان تلك الدابة اكل الشعير وتبنا ان اكل التبن وغير ذلك من العلف فيعلفون دوابهم وذلك معجزة لرسول الله صلعم وهذا اذا لم يستنج احد بالعظم والروث فاما اذا استنجى به احدكم لم يكن للجن فيهما نفع والحممة بضم الحاء الفحم **قوله** لعل الحيوة ستطول بك يعنى لعلك تعيش بعدى مدة فاخبر الناس ان من فعل شيئا من هذه الاشياء فانا منه برى لانه فعل فعلا لم امر به وهذا تهديد ومبالغة في الزجر عن فعل هذه الاشياء من عقد لحيته كان عادة العرب في الجاهلية وفي الاعاجم ايضا انهم يعقدون اللحية في الحروب وبعضهم يلوى لحيته ويجعله جعدا فنهى النبى صلعم امته عن هذا لان هذا تغيير خلق الله وامرهم باستعمال المشط واصلاح الشعر للزينة لان الانسان ينبغى ان يكون حسن الصورة **قوله** او تقلد وترا كان عادة اهل الجاهلية انهم يجعلون في رقاب دوابهم الوتر ويزعمون انه يدفع العين ويحفظ من الآفات فنهى النبى امته عن هذا لانه لم يدفع شيئا الا سوى الله وكلاهما يقرا على احد كما جاء في باب الرقية بكلام الله يريد بتقليد الوتر عنقها فيموت ويحتمل ما يجعل جماعة ويحتمل ان يريد بالنهى عن تقليد الوتر الاحتراز عن اختناق الدابة بالوتر اي يعصر الوتر عنقها فيموت ويحتمل ان يريد بتقليد الوتر ما يجعل جماعة من القلندرية في اعناقهم من الحلقة والجلوط فان هذا تغيير خلق الله بما لم ياذن به الشرع الرجيع السرجين رويفع بن ثابت بن سكن بن عدى بن حارثة الانصارى **قوله** من اكتحل فليوتر اى من جعل الكحل في عينيه فليكن عدد الاميال وترا في كل عين ثلثة اميال او خمسة اميال ولو جعل في كل عين ميلا واحدا جاز **قوله** من فعل فقد احسن يعنى فقد احسن بان اطاع ذاتي بسنتي ومن لا فلا حرج اى ومن لم يفعل وترا بل تعل شفعا في كل عين ميلين فلا اثم عليه لان الايتار ليس بواجب **قوله** ومن استجمر فليوتر ذكر معنى هذا قوله عقيب هذا من فعل فقد احسن اى من استنجى وترا فقد احسن بان اطاع ذاتي بسنتي ومن لا فلا حرج عليه لان الايتار سنة وليس بواجب اى ومن لم يستنج وترا

اذا لم يحصل النقا بالثلث فالزيادة على الثلث

فلا حرج عليه لان الايتار سنة وليس بواجب هذا فيما زاد على الثلث ثم ان حصل النقاء بشفع فهو مخير بين ان يقتصر على الشفع وبين ان يزيد عليه حتى يختم بالوتر فاما اذا حصل النقاء بالحجر او بحجرين فهل يلزمه الثلث ام لا فيه خلاف بين الشافعي وابي حنيفة وقد ذكر في اول هذا الباب **قوله** ومن لا فلا حرج يعني من لم يستنج بالحجر فلا اثم عليه **قوله** فما تخلل اي فما اخرجه بالخلال من بين اسنانه فليلفظ اي فليسقط لانه ربما يخرج معه دم لان الخلال قد يخرج من بين الاسنان الاكل يلوك لوكا اذا مضغ من فعل فقد احسن يعني من فعل هذه السنة فقد احسن ومن لم يفعلها بان اكل ما اخرجه بالخلال فلا حرج عليه لانه لم يتيقن خروج الدم معه فاذا تيقن خروج الدم يحرم اكله لان الدم حرام بالاجماع **قوله** فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا الكثيب الرمل المجتمع يعني فان لم يجد سترا فليجمع من التراب والرمل قدر كثيرا او يقعد وراءه كيلا يراه احد **قوله** فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم يعني فان الشيطان يحضر الرجل اذا قضى حاجة لان الرجل في هذا الوقت لا يذكر الله فاذا خلا الرجل من ذكر الله يحضره الشيطان ويامره بالسوء فكذلك عند قضاء الحاجة يامره بكشف العورة والبول في موضع الصلب ومستقبل الريح ليصيبه رشاش البول ومحل ذلك لعب الشيطان بني آدم فامر النبي صلعم بستر العورة مخالفة للشيطان **قوله** عقيب هذا من فعل فقد احسن باتيان السنة ومن لم يجمع كثيبا بل قعد في الصحراء من غير ستر فلا حرج لان الستر عند قضاء الحاجة في الصحراء غير واجب اذا لم يره احد **قوله** في مستحمه المستحم موضع الاستحمام وهو الاغتسال بالحميم وهو الماء الحار ويقال لكل موضع يغتسل فيه مستحم وان لم يكن الماء الذي يغتسل منه حارا **قوله** فان عامة الوسواس منه العامة الا كثر يعني اكثر الوسواس يحصل من البول في المستحم لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيصيبه منه رشاش ويقع في قلبه وسوسة بانه هل اصابه منه رشاش ام لا فان كان الموضع نجسا بسبب آخر يكون الاغتسال فيه منهيا عبد الله بن المغفل بالغين المعجمة وبالفاء **قوله** في جحر الجحر الثقب في الارض وعلة النهي عن البول في الجحر لان الجحر موضع الهوام ربما يصيب البول شيئا من الهوام فيموت كالنملة والدود الضعيف وربما يقصده حية او عقرب فيلدغه وربما يصيب الجن فيقتله الجن من الغضب كما قتل الجن سعد بن عبادة حين بال في جحر فمات في الحين وقرأ هذا الشعر نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين ولم نخط فؤاده فاذا كان كذلك فالاحتراز عن البول في الجحر سنة موكدة **قوله** ... عبد الله بن سرجس الصحابة ولم نجد اسم جد عبد الله بن سرجس **قوله** اتقوا الملاعن الملاعن جمع ملعن وهو مصدر بمعنى مكان من لعن اذا شتم يعني احذروا قضاء الحاجة في هذه المواضع لانها مواضع اللعنة يقول من رأى بوله او غائطه في هذه المواضع لعن الله من فعل هذا البراز التغوط الموارد جمع مورد وهو الموضع الذي ياتيه الناس من رأس عين او نهر لشرب الماء والتوضؤ وقارعة الطريق الطريق الواسع الذي يقرعه الناس بارجلهم اي يدقونه ويمرون عليه **قوله** لا يخرج الرجلان يكسر الجيم لانه كان مجزوما لانه للنهي فكسرت الجيم لالتقاء الساكنين يضربان الغائط اي يمشيان الى قضاء الحاجة الضرب المشي فيمقت اي يغضب يعني لا يجوز ان يجلس الرجلان على قضاء الحاجة ويكشفان عورتهما وينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه ويتحدثان **قوله** ان هذه الحشوش جمع حش وهو الخلاء والحش في الاصل جماعة من النخيل

الحشوش م

والحش في الاصل جماعة حشا لان العرب كانوا يتغوطون من النخيل فسمي كل موضع يقضي فيه الانسان حاجته حشا بهذا الاعتبار محتضرة اي موضع حضور الجن والشياطين وشرح هذا الحديث في الحديث الذي بعد هذا زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري **قوله** ستر ما بين اعين الجن يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشيطان وربما يؤذونه ويلحقه ضرر بهذا اذا لم يقل بسم الله عند دخول الخلاء فاما اذا قال بسم الله عند دخول الخلاء جعل الله بينه وبين اعين الجن والشياطين حجابا حتى لم يروه ببركة بسم الله **قوله** غفرانك الغفران مصدر كالمغفرة وانتصابه بفعل مقدر اي اسئل غفرانك وذكر علة تلفظه صلعم بهذا اللفظ عقيب خروجه من الخلاء وجهان احدهما انه استغفر عن خلوه من ذكر الله في الوقت الذي كان في الخلاء والثاني انه استغفر عن التقصير في اداء شكر نعم الله فانه تعالى رزق الطعام وجعل هضما في البطن وابقى في الجسد ما كان سببا لقوة الجسم ونفعه واخرج ما كان يؤذي لو لم يخرج فمن يطيق القيام بشكر هذه النعم **قوله** في تور التور ظرف شبه اجانة يتوضأ منه ويؤكل منه الطعام الركوة ظرف من جلد يتوضأ منه واو في قوله او ركوة لاحد الشيئين يعني تارة اتيته بماء في تور وتارة في ركوة ويحتمل ان يكون للشك ممن يروي عن ابي هريرة يعني يشك انه سمع من ابي هريرة قال في تور او قال في ركوة ثم مسح يده على الارض هذا يدل على ان مسح اليد على الارض بعد الاستنجاء لازالة الرائحة من اليد ثم اتيته باناء آخر ليس معنى هذا انه لا يجوز التوضؤ بالماء الباقي من الاستنجاء بل يجوز وانما اتى باناء آخر لانه لم يبق من الاول شيء او بقي قليلا لا يكفيه **قوله** ونضح فرجه النضح رش الماء على موضع يعني اذا بال واستنجى رش فرجه بكف ماء اما لدفع نزول البول وقطعه لان الماء يقطع البول ويحبسه واما لدفع الوسوسة فان الرجل اذا لم ينضح بالماء فرجه ووجد بعد ذلك بللا في رجليه يظن انه خرج منه بول واذا نضح فرجه فكلما وجد بللا يعلم انه بلل الماء فلا يقع الوسوسة وقيل المراد بنضح فرجه هنا الاستنجاء وقيل سفيان بن الحكم او الحكم ابن سفيان وهو من اهل الكوفة لم يرو غير هذا الحديث **قوله** من عيدان العيدان جمع عود وهو الخشب هذا يدل على ان الرجل اذا كان نجاسة في ناحية بيته وهو يصلي او يقرأ القرآن او يذكر في ناحية اخرى يجوز وكذلك لو صلى على سرير او سجادة تحته نجس يجوز لان النبي صلعم كان قدح البول تحت سريره وهو على السرير والغالب انه صلعم لا يخلو في الليل من الصلوة وقراءة القرآن والذكر **قوله** رأى رسول الله صلعم الى آخره وعلة النهي عن البول قائما انه يبدو عورته بحيث يراه الناس من بعيد وايضا لا يؤمن من رجوع البول اليه وهذا النهي نهي تنزيه لا نهي تحريم **قوله** سباطة قوم السباطة بضم السين الموضع الذي يلقى فيه التراب المخرج من البيوت والنجاسات قال الشيخ بين نهي عمر عن البول قائما وبين بول صلعم قائما تناقض في الظاهر ولكن ليس في الحقيقة بينهما تناقض لان النبي صلعم بال قائما لعذر وبول عمر لم يكن لعذر وعذر النبي قيل كان الجراحة تحت ركبتيه من جانب عقبه فلم يمكنه الجلوس ولانه لم يمكنه الجلوس في السباطة لان السباطة يكون في اعلاه مرتفعا فلو جلس مستدبر الناس يسقط على قفاه ويرجع اليه البول ولو جلس مستقبل الناس يبدو عورته لهم فلاجل هذا بال قائما فان قيل لم لم يمض للبول الى موضع آخر قلنا لان تاخير البول مضر حذيفة اسم ابيه حسل فيقال حسيل بن جابر ... عمرو بن ربيعة اليماني

باب السواك

قوله لولا ان اشق على امتي الشق بمعنى شق اذا اوقع المشقة والثقل على احد لامرتهم

اى لفرضنا عليهم تاخير صلوة العشاء يعني لولا ان يلحق امتى مشقة بان افرض عليهم تاخير صلوة العشاء والسواك
عند كل صلوة لفرضت عليهم من غاية فضلها ولكن لم افرض عليهم بل جعلتهما سنتين قوله بالسواك وانما استاك رسول الله اذا دخل
بيته لان الغالب انه لا يتكلم في الطريق من المسجد الى بيته او من موضع آخر الى بيته والفم يتغير بعدم التكلم فاذا دخل بيته ابتداء
بالسواك لازالة التغير وهذا تعليم منه لامته بان الرجل اذا اراد التكلم مع احد فالمستحب استعمال السواك ليطيب لا يجد قمة كيلا
يتاذى احد من ريح فمه واسم جد مقدام هاني بن يزيد بن كعب الحارثي قوله للتهجد اى لصلوة الليل يشوص اى يغسل فاه
اى فمه قوله عشر من الفطرة اى عشر خصال من السنة والاسلام قوله اعفاء اللحية الاعفاء الاكثار والتوفير يعني ترك
اللحية بحالها ولا يقصها كعادة بعض الكفار والقلندرية قوله واستنشاق الماء اي جعل في الانف في الوضوء قوله قص الاظفار
اى قلم الاظفار القص القطع قوله وغسل البراجم البراجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وهي مفصل الاصبع والمراد ههنا خطوط
الكف وانما امر النبي وبالغ في غسلها لانه يبقى الوسخ بينها فلو لم يغسله يغلط ولشدة الوسخ فيهما فلا يصل الماء الى تحتها وحينئذ لا يصح
الوضوء والغسل النتف القلع قوله وانتقاص الماء هذا كناية عن الاستنجاء لان الرجل اذا اتى الماء في الاستنجاء ينقص الماء وقيل اراد بالماء
انتقاص الماء بعض البول وقطعه بغسل الذكر لان الماء يقص ويقبض البول فعلى هذا اراد بالماء البول قوله الا ان يكون المضمضة
يعني لا اظن العاشر الا المضمضة والاستنشاق تديكونان من معاني الذكر في اكثر المواضع فاذا ذكر ههنا الاستنشاق فالظاهر
ان المضمضة قد كانت مذكورة نسيتها قوله السواك مطهرة المطهرة بمعنى الطهارة وهي مفعلة وهي مصدر ميمي والمصدر يستعمل
بمعنى الفاعل والمفعول ويحتمل ههنا ان يكون بمعنى الفاعل اى مطهر للفم المرضاة ههنا يجوز ان يكون بمعنى الفاعل اى مرضي
ومحصل لرضى الله ويجوز ان يكون ويجوز بمعنى المفعول اي مرضي للرب قوله اربع من سنن المرسلين اى اربع خصال من سنن الانبياء
الحياء في هذا اللفظ ثلث روايات احديها الحياء بالحاء غير المعجمة وبالياء يعني به الحياء الذي يكون في الدين كستر العورة و
ترك الفواحش وغير ذلك لا الحياء الجبلي فان جميع الناس في الحياء الجبلي مشترك وقد ذكر شرح هذا في قوله الحياء شعبة من الايمان
والرواية الثانية الختان بالخاء المعجمة وبالتاء وهو من سنة الانبياء من زمان ابراهيم عليه السلام الى زماننا ما فلنف في انه
سنة في ديننا او فرض فعند الشافعي فرض وعند ابي حنيفة سنة وروي انه ولد اربعة عشر نبيا مختونا آدم وشيث ونوح وهود
وصالح ولوط وشعيب ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس ونبينا محمد صلعم
والرواية الثالثة الحناء بالحاء غير المعجمة وبنون مشددة وهو ما يختضب به وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لان
الحناء حرام الخضاب به في اليد والرجل في حق الرجال لان فيهما تشبيها بالنساء واما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا هذا بل
صار سنة من فعل نبينا وامره به صلعم فاذا كان كذلك كيف يكون من سنن المرسلين قوله لا يرقد اي لا ينام فيستيقظ اى فينتبه
من النوم يتسوك اي يستعمل السواك وانما تسوك بعد اليقظة من النوم لازالة تغير الفم الذي حصل بالنوم ليكون رائحة فمه
طيبة اذا ذكر الله او قرأ القرآن او تكلم مع احد من الملك والانس ولكن ليفعل امته اقتداء بسنته صلعم قوله يستاك استاك

المام

ولكن هو

وتسوك

لازالة

وتسوك وسوك بمعنى واحد قوله لا اغسله هذا دليل على ان غسل المسواك سنة بعد التسوك المسواك مفعال بمعنى الآلة التسوك و
التسويك التشديد والمراد ههنا تردية خشب او خرقة او اصبع في الفم لازالة الرائحة الكريهة قوله فابدأ به يعني فابدأ باستعماله
في فى قبل الغسل لينالني بركة فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا دليل على ان استعمال سواك الغير لا يجوز بغير اذن مالكه وعايشة انما فعلت هذا
لانبساط الذي يكون بين الروجة وزوجها باب سنن الوضوء قوله باب سنن الوضوء ليس مراده
بسنن الوضوء ذكر السنن في هذا الباب دون الفرايض بل يذكر السنن والفرايض جميعا في هذا الباب وانما مراده بيان افعال رسول الله
في الوضوء من الفرايض والسنن ويقال لافعال رسول الله واقواله سنن فرضا كان او سنة قوله جاء في السنة كذا اي في الحديث
فلا يغمس اى فلا يدخل يده في ماء الاناء وهذا نهي تنزيه لا نهي تحريم بل لو ادخل يده في الاناء ولم يتيقن نجاسة يده لا يصير الماء نجسا
قوله لا يدري اين باتت يده بات الرجل اذا كان في الليل بمكان او فعل فعلا في الليل يعني لا يدري اين وصلت يده لعل يده وصلت الى
نجاسة وهو نايم او يقظان ولكن نسي ذلك او انتبه من النوم مثل ان يقتل برغوثا او قملا بيده او مس راس ذكره وكان راس
ذكره نجسا لخروج مذي او استنجى بالحجر وعرق ووصل يده الى راس ذكره او دبره في حال الرطوبة قوله فليستنثر اى فليغسل داخل
انفه فان الشيطان يبيت على خيشومه الخيشوم باطن الانف يعني اذا كان الرجل يقظان لو سوسة الشيطان ويامره بالسوء من كل طريق
ويوقع في قلبه الوسوسة واذا نام الرجل علم الشيطان انه لا يمكنه وسوسته لانه زال بالنوم احساسه ورفع عنه بالنوم قلم التكليف فيبيت
الشيطان في داخل انفه ليلقي في دماغه الرويا الفاسدة ويمنعه الرويا الصالحة لان محل الرويا الدماغ وكثير من الناس قد يفعل ويقع
في الفتنة في الرويا الفاسدة مثل ان يريه الشيطان ويقول له انك نبي او انك ولي او امره بشي لم يكن شرعيا او نهاه عن شي هو
شرعي فامر النبي امته ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان ونتنه منها وطريق دفع الرويا الفاسدة ان يضطجع الرجل
بالوضوء على جنبه الايمن ويذكر اسم الله تعالى ويقرأ القرآن حتى يدركه النوم فاذا نام كذلك لا يقربه الشيطان حتى يسقط قوله فدعا
بوضوء الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به افرغ اي صب الماء فاقبل بهما وادبر اي وضع كفيه واصابعه عند جبهته وامرهما
على راسه حتى وصل الى قفاه ثم ردهما حتى وصل الى جبهته الغرفات جمع غرفة والغرفة بفتح العين مصدر بمعنى مرة واحد
من غرف اذا اخذ الماء بالكف والغرفة بضم العين الاسم وهي ملء كف من الماء قوله فمضمض واستنشق ثلثا بثلث غرفات يعني
اخذ غرفة وجعل بعضه في فمه وبعضه في انفه وكذلك فعل في الغرفة الثانية والثالثة قوله فمضمض واستنشق من كف واحدة
ففعل ذلك ثلثا يعني اخذ غرفة واحدة وجعل بعضه في فمه وبعضه في انفه ثم جعل ثانيا وثالثا كذلك من كف واحدة والرواية التي
بعد هذا مثل هذا الا انها اختلفا في اللفظ عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عوف الانصاري قوله مرة مرة يعني غسل كل عضو
مرة واحدة ومسح براسه مرة واحدة هذا هو اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث هو الاكمل وقد فعل رسول الله صلعم كل ذلك
ليعلم امته ان جميع ذلك جائز لكن فعل الاكمل يكون ثوابه اكثر قوله واعقابهم الواو في واعقابهم للحال والاعقاب جمع عقب وهو
خلف القدم تلوح اى تظهر يبوستها لم يصل اليها الماء فقال رسول الله صلعم ويل للاعقاب من النار يعني تصل النار الى المواضع

بان يكون عود الغير مكروه الا ان يكون باذن صاحبه لان استعمال سواك م

عن م

التى لم يصل اليها الماء من مواضع الوضوء اذا كان ايصال الماء اليها فرضا لعضو اى اعضوا **قوله** فمسح بناصيته اعلم ان مسح جميع الراس فرض عند مالك
بدليل قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وعند ابى حنيفة مسح قدر الناصية فرض بدليل هذا الحديث وعند الشافعى لو مسح على ثلث شعرات و فى
قول على شعرة واحدة اجزاه لان الباء فى قوله تعالى وامسحوا برؤسكم للتبعيض والقليل بعض كالكثير وانما مسح رسول الله على العمامة لتكميل
فكان المسح على الخفين يقوم مقام غسل الرجلين فكذلك المسح على العمامة يقوم مقام المسح على الراس فى تكميل المسح لانه قدر الفرض لان
مسح الراس بقدر الفرض لا مشقة فى كشفه من العمامة بخلاف كشف الرجل من الخف المغيرة بن شعبة بن ابى عامر بن مسعود بن معتب
الثقفى **قوله** يحب التيمن التيمن الابتداء باليمين فى شانه اى فى امره يعنى الشان الامر فى طهوره اى فى وضوئه يعنى يغسل اولا اليد اليمنى
ورجله اليمنى قبل اليسرى الترجل امتشاط الراس وهو استعمال المشط فى الراس يعنى يمتشط الجانب اليمين من راسه قبل جانب اليسار التنعل
لبس النعلين يعنى يدخل رجله اليمنى فى النعل قبل اليسرى **قوله** فابدؤا بايامنكم الايامن جمع الايمن وهو بمعنى اليمين والمبامن جمع الميمن
وهو بمعنى اليمين ايضا وفى رواية بميامنكم **قوله** لا وضوء يعنى لا وضوء كاملا لمن لم يذكر اسم الله عند التوضؤ وهو النفى الكمال عند اكثر العلماء وقال
بعضهم بطل وضوؤه وقال اسحق بن راهويه ان ترك التسمية عامدا بطل وضوؤه وان تركها ناسيا لم يبطل وابو تفيل عبد العزى القرشى **قوله**
البنغ الوضوء فانى قبل هذا الجواب لا يناسب ظاهر السوال لانه صلعم لم يعلمه كيفية التوضؤ وهو سال عن الوضوء الجواب انه سال عن بعض سنن
الوضوء او عن كماله لا عن اصل الوضوء فانه يعرف الوضوء **قوله** صلعم البنغ الوضوء يعنى لا يترك شيئا من فرايضه وسننه وتخليل الاصابع سنة ان
وصل الماء بين الاصابع عند غسل الرجل وان لم تصل فتخليلها واجب والمبالغة فى الوضوء سنة وهو ان يوصل الماء فى المضمضة الى الحلق
وفى الاستنشاق الى باطن الانف وتجره الى اقصى الفم الا ان يكون صايما فلا يبالغ كيلا يصل الماء فى باطنه فيبطل صومه لقيط بن صبرة وقيل ابن
لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله المشتق **قوله** يدلك اصابع رجليه اى تخللها بخنصره اى بخنصر اليسرى فالسنة تخليل الاصابع بخنصر اليد
اليسرى يبداء برجله اليمنى من الخنصر الى الابهام وبرجله اليسرى من الابهام الى الخنصر المستورد بن شداد بن عمرو الفهرى القرشى **قوله**
تحت حنكه اى تحت لحيته يعنى اذا غسل وجهه اخذ كفا ماء وادخله تحت شعر لحيته من جانب حلقه ليصل الماء الى كل جانب من اللحية
ويفعل هذا وقت غسل وجهه لانه من كمال غسل الوجه لا بعد الفراغ من الوضوء كما ظنه قوم معناه ظاهر **قوله** حتى انقاهما اى
حتى ازال الوسخ من كيفية الانقاء التطهير ذراعيه يعنى ويديه من رؤس الاصابع الى المرفقين فضل طهوره بفتح الطاء
يعنى بقية الماء الذى توضأ به وعلة شربه فضل الطهور انه ماء ادى به عبادة وهى الوضوء فيكون فيه بركة فشربه والما شربه
من القيام قد يكون لتعليم الناس ان الشرب قائما جائز وليس بحرام وقد جاء احاديث يدل على نهى الشرب عن
القيام ويأتى بحث هذا فى بابه ان شاء الله تعالى كيف كان طهور رسول الله بضم الطاء وهو التوضؤ وابو حية بالياء
المنقوطة بنقطتين من تحت وهو ابن قيس الوادعى الهمدانى والهمدان اسم قبيلة من اليمن **قوله** باطنهما بالسباحتين باطن
الاذن الطرف الذى فيه الثقبة وظاهر الطرف الذى يلى الراس والسباحتين يعنى المسبحتين عند الشافعى يمسح الاذن
بماء جديد لا بالماء الذى مسح به الراس وعند ابى حنيفة يمسح الاذن مع الراس بماء واحد **قوله** وصدغيه الصدغ الشعر الذى

بين الاذن وبين الناصية من كل جانب من جانبى الراس حجر الاذن وهى ثقبته المفتوحة الى الدماغ ربيع بنت مسعود بن
الحارث بن رفاعة البخارى **قوله** بماء غير فضل يديه يعنى مسح راسه بماء جديد لا بالماء الذى يبقى على يديه من غسل اليدين لان ذلك الماء
مستعمل وهذا الحديث منقول فى صحيح المسلم فينبغى ان يكون من الصحاح فلعل المصنف لم يشعر كونه فى صحيح المسلم ووضعه فى صحيح
فجعله من الحسان واعلم ان عبد الله بن زيد حيث اتى ذكره فى كتاب المصابيح فهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصارى الخزرجى
قوله يمسح المأقين المأق طرف العين من جانب الانف يعنى ذكر صفة وضوء رسول الله وذكر من جملتها انه صلعم يمسح المأقين اى
ينقيهما ويغسلهما من الغمص وهو وسخ العين **قوله** وقال الاذنان من الراس يعنى قال ابو امامة ان رسول الله قال الاذنان من الراس
يعنى يجوز مسح الاذنين مع الراس بماء واحد وهو مذهب ابى حنيفة ومالك واحمد وقال الشافعى يمسح الاذنان بماء جديد لا بالماء الذى
مسح به الراس **قوله** اساء الوضوء ثلثا ثلثا يعنى غسل كل عضو ثلثا وقال هكذا الحد وهو التوضؤ ثلثا ثلثا وظلم اى ظلم نفسه بمخالفة رسول الله
او لانه اتعب نفسه فيما زاد على الثلث من غير حصول ثواب له او لانه اتلف الماء بلا فايدة **قوله** يعتدون فى الدعاء والطهور يعنى هذا الحديث
ان ابن عبد الله بن مغفل بلغه انى عن يمين الجنة قصرا ابيض فقال اللهم انى اسئلك القصر الابيض فقال ابوه اى بنى يعنى يا بنى لا تسال شيئا معينا
من الجنة لانه ربما يكون ذلك الشئ مقدرا فى تقدير الله لشخص معين غيرك فحينئذ سالت ما ليس لك ومن سال شيئا ليس له اليه حاجة فقد تعدى
فى الدعاء واما التعدى فى الطهور فهو ان يغسل الاعضاء اكثر من ثلث مرات او اسرف فى اراقة الماء فى الاستنجاء والوضوء والغسل **قوله**
يقال له الولهان الولهان بفتح الواو واللام مصدر من وله بكسر العين فى الماضى وفتحها فى الغابر اذا تحير من غاية العشق يسمى يعنى وكل ابليس
شيطانا بايقاع الوسوسة فى الوضوء يقال للمتوضى لم يصل الماء الى هذا العضو فى مرة اخرى حتى يحمله على غسل الاعضاء اربع مرات او اكثر لتوقعه
فى البدعة لان استعمال الماء اكثر من ثلث مرات بدعة فامر النبى امته ان يحذروا من الوسوسة والاسراف فى استعمال الماء ويسمى هذا الشيطان
ولهانا لالقاء الناس فى التحير حتى لم يعلموا هل وصل الماء فى اعضاء الوضوء والغسل اولم يصل وهل غسل مرة او مرتين او ثلثا او اكثر كنيته
ابو المنذر وجه عيسى بن عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو **قوله** مسح وجهه بطرف ثوبه يعنى ينشف اعضاءه بعد الوضوء وفى تنشيف الاعضاء
بعد الوضوء وجهان احدهما ان السنة ان لا ينشف اعضاءه بدليل هذا الحديث والذى بعده يتنشف بها بعد الوضوء يعنى يتنشف
بها اعضاءه والله اعلم بالصواب

باب الغسل

قوله بين شعبها الاربع الشعب جمع شعبة وهى الغصون
من الشجر قيل اراد بشعبها الاربع يديها ورجليها وقيل رجليها وطرفى فرجها ثم جهدها اى ثم جامعها قال ابن الاعرابى جهد
الرجل امراته اذا جامعها والاصح ان الجهد هو الجد والمبالغة فى الامر وكل ذلك كناية عن المجامعة فعبر رسول الله عن المجامعة
بالكناية لان الكناية فى مثل هذه الاشياء افصح لان المقصود منه معلوم يعنى اذا التقى الختانان وجب الغسل وان لم ينزل المنى
لم يجب الغسل وهذا منسوخ بالحديث الذى قبل هذا وبما روى عن عايشة انها قالت اذا التقى الختانان وجب
الغسل فعلت انا ورسول الله فاغتسلنا **قوله** انما الماء من الماء فى الاحتلام يعنى هذا الحديث الذى هو انما الماء من
الماء منسوخ فى المجامعة ولكن معمول به فى النوم فان راى انه يجامع امراة ثم استيقظ ورأى المنى وجب عليه الغسل وان

سهلم

وماء فيه بركة صح

الغضب بمن زاد على هذا فقد اساء تبرك الادب بمخالفة رسول الله وتعدى اى جاوز الحد صح

فقد تعدى فى الدعاء لانه طلب شيئا ليس له ومن سال شيئا اكثر من قدره او سال شيئا ليس له صح

لحديث ميمونة فى باب الغسل والثانى ان السنة ان ينشف الاعضاء صح

لم ير المني لم يجب عليه الغسل قولها ان الله لا يستحيي من الحق يعني انا ايضا لا استحيي من سؤال هو حق فغطت ام سلمة اي سترت وجهها
من استحيار ما سالت ام سليم او تحتلم المراة وتقديره او تحتلم المولاة ويكون لها مني وتخرج منها كالرجل تربت يمينك هذا دعاء
لا يراد وقوعه بل يقال دعم عنه احد على فعله او قول وقد يقال للتلطف ومعنى تربت يمينك اي صرت فاية نجاسة ومثله
بيدك التراب **قوله** فبم يشبهها ولدها يعني قد يشبه الولد الام فان لم يكن لها مني لم يشبهها لان المشابهة انما يكون اذا كان
الولد جزءا منها **قوله** فمن ايهما علا يعني اذا كان وقوع منيهما في الرحم فايهما يكون منيه اعلى من مني صاحبه يكون شبه الولد به اكثر
قوله او سبق يعني ان وقع مني احديهما في الرحم قبل صاحبه يكون شبه الولد لمن سبق منيه اكثر اسم ام ابي سليم زيد بن خالد بن زيد
لا يعرف لها اسم **قوله** فغسل يديه اي كفيه يفيض اي يصب **قوله** ثم يفرغ افرغ يفرغ اذا صب قولها وضعت
للنبي غسلا الغسل بضم الغين الماء الذي يغتسل والغسل بكسر الغين ما يغسل به الراس من الطين او الخطمي قولها وضعت
للنبي غسلا يعني وضعت ماء ليغتسل به فسترته بثوب اي ضربت له سترا يغتسل وراءه كيلا احد قد لكها اي مسح يده على الارض
لكي يزول منه الرائحة الكريهة الحفنات جمع حفنة وهي ملء الكفين من الماء وغيره وقولها ملء كفيه هذا تاكيد للحفنات تنحى اي تباعد من
ذلك الموضع قولها ثم تنحى فغسل قدميه يعني لم يغسل قدميه حتى توضأ بل اخر غسلهما الى آخر الغسل وفي الحديث المتقدم قول
عايشة ثم يتوضأ كما يتوضأ في الصلوة يدل على انه صلعم غسل قدميه حتى توضأ لان الوضوء انما يكون كما يتوضأ للصلوة اذا غسل
القدمين فيجوز في الغسل الى ان يغسل القدمين عند الوضوء وان يؤخرهما الى آخر الغسل بدليل هذين الحديثين فناولته اي
اعطيته **قوله** فلم يأخذه يعني فلم يأخذ الثوب ذكر في شرح السنة انه انما لم يأخذ الثوب عن تنشيف الاعضاء فترك التنشيف سنة فانطلق
اي مشى وهو ينفض يديه في المشي النفض التحريك يعني يحرك يديه في المشي كما هو عادة من له رجولية وقوة فان صاحب الشوكة
والقوة يحرك يديه في المشي وليس معناه نفض اليدين لازالة ما على يديه من الماء لان نفض اليد في الوضوء والغسل مكروه وقيل بل المراد
منه نفض اليدين لازالة ماء المستعمل عنه فعند هذا القائل لا يكون نفض اليد في الوضوء والغسل مكروها اسم ابي ميمونة الحارث بن الحزن بن
بحير بن الهرم بن رويبة بن عبد الله قولها من المحيض المحيض الحيض فامرها كيف يغتسل يعني امرها ان يغتسل كما يغتسل من الجنابة
الفرصة بكسر الفاء وبالصاد غير المعجمة قطعة من قطن او خرقة **وقوله** من مسك مم تمسك بطيب المسك مقدرا اي قرصة مطيبة من مسك وقيل لا
يقال قرصة الا اذا كانت مطيبة فعلى هذا لا يحتاج الى ان يقال مطيب قولها فتطهري اي فتطيبي بها اي فاستعمليها في المواضع التي اصابها
دم الحيض حتى يصير مطيبا فاجتذبتها اي قربتها الى نفسي وقلت لها اي تتبعي بها اي اتبعيها واستعمليها في الفرج وحيث اصابه الدم
قولها اشد بفتح الهمزة وضم الشين مضارع متكلم من شد الضفر بسح شعر الراس وجعل ذوابة الضفيرة الذوابة يعني اجعل شعر راسي شديدا
فانقضه وافرقه للغسل ام لا تحثي اصله تحثين فسقطت النون للنصب والحثي التفريق وصب الماء ثلث حثيات
اي ثلث مرات اي نصب على راسك ثلث مرات اما بالكف او بظرف وليس المراد من ثلث حثيات الحصر ثلث بحيث لا يجوز اقل
منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى الشعر فان وصل الماء الى باطن الشعر وظاهره بمرة واحدة يكون الثلث سنة وان لم يصل

على اصول الا ان ... على التجريد ... [illegible]

بثلث يكون الزيادة عليها واجبة حتى يصل الماء الى ظاهره وباطنه **قوله** ثم تفيضين اي تصبين على سائر اعضائك فتطهرين اي فتصيرين
بعد ايصال الماء الى جميع اعضائك طاهرة الضفاير عند ابراهيم النخعي واجب ايصال الماء الى باطنها ولم يصل وعند الشافعي ان وصل
لم يجب وان لم يصل وجب وعند ابي حنيفة وجب ايصال الماء الى اصول ضفاير النساء فاذا وصل الماء الى اصولها لا يجب ان يصل الى باطن الشعر
المضفور واما في الرجال يجب ايصال الماء الى ظاهر شعرهم المضفور وباطنه عند ابي حنيفة ايضا **قوله** يتوضأ بالمد المد رطل وثلث
رطل بالبغدادي والصاع اربعة امداد **قوله** بيني وبينه اي موضوع ذلك الاناء بيني وبينه وهو واسع الراس نجعل ايدينا فيه ونأخذ
الماء فيبادرني اي فيستبق باخذ الماء ويأخذ قبلي دعي لي اي اترك الماء لي هذا الحديث يدل على ان الماء الذي غسل فيه الجنب به طاهر مطهر
سواء فيه الرجل والمراة معادة اسم ابيها عبد الله بن ابي بن سلول **قوله** يجد البلل اي يجد المني اذا استيقظ ولا يذكر احتلاما يعني لا يذكر بعد التنبيه
من النوم انه جامع احدا في النوم يرى اي يظن يعني بهذا الحديث ان استيقظ ووجد المني وجب الغسل والا فلا وهو لا يرى ذكر الاحتلام
والشقايق جمع شقيقة وشقيق يقال هذا شقيق هذا اي كلاهما شقوقان من شيء واحد والمراد هنا ان الرجل والمراة من اصل واحد وهو آدم
عليه السلام **قوله** اذا جاوز الختان الختان والمراد بالمجاوزة الختان تغييب الحشفة في الفرج **قوله** تحت كل شعرة جنابة يعني لو بقيت
شعرة واحدة لم يصل اليها الماء بقيت جنابة الرجل **قوله** فاغسلوا الشعر وصلوا الماء الى الشعر وانقوا البشرة طهروا البشرة من
الوسخ واوصلوا اليها الماء فلو كان في موضع وسخ بحيث لا يصل الماء الى تحته لم يرتفع الجنابة **قوله** فعل بها كذا وكذا اي فعل بتلك
الشعرة من العذاب ومس النار عذابا شديدا قال علي فمن ثم اي من اجل اني سمعت هذا التهديد عاديت راسي اي الى جميع شعري وقد صح الرواية
ان عليا كان يجز شعر راسه ليصل الماء الى جميع راسه وروي مثله عن حذيفة **قوله** لا يتوضأ بعد الغسل هذا يحتمل امرين احدهما ان يتوضأ
في ابتداء الغسل فاذا فرغ من الغسل يكتفي بذلك الوضوء ولا يتوضأ مرة اخرى والحكم كذلك في الفقه والثاني ان يستنجي ويوصل الماء فيه
الغسل الى جميع اعضائه ولا يتوضأ لا قبل الغسل ولا بعده بل اذا ارتفع الحدث الاكبر وهو الجنابة يرتفع الحدث الاصغر وهو
ما يحتاج فيه الى الوضوء والحكم كذلك في الفقه **قوله** يغسل راسه بالخطمي الخطمي بكسر الخاء شيء معروف يغسل به الراس يجتزي اي يكتفي بذلك
الخطمي صورة هذا الحديث انه يصب رسول الله صلعم على راسه الماء بنية رفع الجنابة حتى يصل الماء الى جميع شعره ثم يجعل الخطمي
على راسه للتبرد وتطييب الراس ويترك الخطمي على راسه ولا يصب على راسه الماء بعد ذلك لانه ارتفع عن راسه قبل جعل الخطمي
عليه ثم يصب على بدنه الماء لترتفع الجنابة عن باقي بدنه بعد جعل الخطمي على راسه لان عايشة قالت يغسل راسه بالخطمي وهو جنب يعني عند
جعل الخطمي على راسه كان جنبا بالنسبة الى باقي اعضائه لا بالنسبة الى راسه **قوله** حيي بيائين الاولى مكسورة مخففة والثانية مشددة
مرفوع واصله حييي بثلث يائات على وزن عليم فادغمت الثانية في الثالثة يعني ان الله كريم تارك لفضح العباد ومتجاوز عن سيأتهم
قوله ستير اي ساتر على عيوب الناس لا يهتك استارهم **قوله** يحب الحياء والستر يعني يحبهما من الصفتين من عباده كما قال رسول الله
تخلقوا باخلاق الله يعني ليكن فيكم صفات الله مما يمكن ان يكون في المخلوق يعني كونوا رحيما على عباد الله كما كان الله رحيما على
عباده وغير ذلك مما كان فيه ضرورة تستروا سترا اذا ستر الرجل نفسه فعلى بن ابي امية بن ابي عبيدة بن همام بن الحرث بن بكر

وكذلك باقي الصفات من الكرم واللطف وغيرهما يعني ليستركم ... اشبهها ...

ونقض م

شقايق الرجال اي امثال الرجال في البشرية فيجب الغسل على المراة بخروج المني كالرجل م

فعلت بشعر راسي فعل العدو بالعدو يعني قطعت شعر راسي حتى ايصال الماء الى ... م

وانما قلنا غسل باقي بدنه م

باب مخالطة الجنب وما يباح له

المخالطة والمجالسة والمواكلة وغير ذلك مما يجري بين اثنين من المعاشرة وما يباح له وما يحل للجنب قوله فانسللت الانسلال الخروج من بين شيء وشيء من قوم فانسللت اي اخرجت يدي من يده وكرهت ان اجالسه جنبا فاتيت الرحل اي اتيت المأوى الرحل وهو ما كان مع المسافر من الاقمشة والرحل ايضا الموضع الذي نزل فيه القوم قوله ويا ابا هر اعلم ان هذه الكنية وضعها رسول الله صلعم حين رآه وفي ثوبه شيء فقال ما في ثوبك يا عبد الرحمن فقال هرة فقال انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية واحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لبركة لفظ رسول الله ايا ابا هريرة وربما قال له يا ابا هريرة ويجوز حذف الهمزة من الكنية فيقال يا با هر قوله يعني فقلت له يعني قلت له كنت جنبا فكرهت ان تمسني فتنحيت واغتسلت سبحان الله هذا اللفظ يقال عند التعجب يعني تعجب رسول الله من فعل ابي هريرة وقال ان المؤمن لا ينجس يعني المؤمن طاهر لا يصير نجسا بكونه جنبا بل يجوز مواكلة الجنب ومخالطته قوله توضأ واغسل ذكرك يعني يستحب للجنب ان يغسل ذكره ويتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم ياكل او يشرب او يجامع مرة اخرى او ينام قوله اذا اتى احدكم اهله اي امرأته يعني اذا جامع مرة ثم اراد ان يجامع مرة اخرى فليغسل الرجل والمرأة فرجهما لان هذا اطيب واكثر للنشاط واللذة يطوف على نسائه بغسل واحد يعني يجامع نساءه بغسل واحد وهذا دليل على ان الجنب يجوز له ان يجامع ثانية وثالثة او اكثر ولا يجب عليه ان يغتسل لكل مجامعة غسلا بل يكفي جميع الوطئات غسل واحد قوله يذكر الله على كل احيانه يعني يجوز ذكر الله من التسبيح والتهليل وغيرها في حال الجنابة وغيرها الا انه لا يجوز تلاوة القرآن للجنب قوله فذكروا له الوضوء يعني قالوا الا تتوضأ ثم تاكل اولا فقال لست اريد ان اصلي حتى اتوضأ قوله اريد اصلي اي اريد بهمزتين فحذف الهمزة الاولى التي هي للاستفهام قوله فاتوضأ فالفاء هي الناصبة للفعل المستقبل لانها جواب للاستفهام وهذا الحديث دليل على جواز الاكل والشرب بغير الوضوء قولها من جفنة الجفنة القصعة الكبيرة قوله ان الماء ليس عليه جنابة يعني الماء الذي ادخل الجنب فيه يده طاهر مطهر اذا لم ينو المغتسل بادخال يده الاناء رفع الجنابة من كفه فان نوى رفع الجنابة من كفه صار كل الماء مستعملا لان الجنابة انتقلت من كفه الى الماء فالمانع انتقل من كفه الى الماء ونعني بالمانع كون الرجل ممنوعا من الصلوة وغيرها مما لا يجوز للجنب والماء الذي ينفصل من اعضاء الجنب فهو مستعمل ايضا لان المانع الذي كان على الجنب انتقل الى الماء المنفصل عن اعضائه حتى يكون غير مطهر قوله لاحسب جنب يحنب اذا صار جنبا قولها يستدفئ بي اي يطلب الدفاءة بي والدفاءة الحرارة يعني يغتسل رسول الله ويضع اعضاءه على اعضائي ليزول عنه البرد وانما قلنا يضع اعضاءه على اعضائها من غير حائل لانه معلوم ان الغرض من ايراد هذا الحديث بيان طهارة اعضاء الجنب اذا كان وصول اليدين بغير حائل واما مع الحائل فيجوز وصول شيء طاهر بشيء نجس مع حائل بينهما الا ترى انه يجوز الصلوة على ارض نجسة اذا كان بينها وبين المصلي سجادة قوله يقرئنا القرآن اقرا يقرأ اذا علم تعليما يقرئنا اي يعلمنا القرآن واو في قوله او يحجز شك من الراوي ان عليا قال لا يحجبه او قال لا يحجزه والحجب والحجز المنع

اي م

وربما قال له رسول الله م

من غير حائل ليجد حرارة منا عضائي م

وانما يجوز هذا الحديث دليلا على طهارة اعضاء الجنب م صح

ليس

بح الله م

ليس الجنابة اي ليس الا الجنابة قوله لا يقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن يعني لا يجوز القليل والكثير وبه قال الشافعي الا ان يقول الحمد لله على قصد الذكر وجوز مالك قراءة القرآن للحائض لخوف النسيان وجوز للجنب ان يقرأ بعض آية ولا يتمها ولابي حنيفة روايتان احدهما كمالك والاخرى كالشافعي قوله وجهوا هذه امر مخاطبين من التوجيه وهذا اللفظ اذا كان يعدى بعن معناه الاعراض والصرف عن جانب الى جانب آخر واذا كان يعدى بالى معناه الاقبال الى الشيء كانت ابواب بعض البيوت حول مسجد رسول الله مفتوحة الى المسجد يمرون في المسجد فامرهم رسول الله ان يصرفوا ابواب بيوتهم من المسجد الى جانب آخر كيلا يمر الجنب والحائض في المسجد فمذهب ابي حنيفة تحريم مرور الجنب في المسجد ومذهب الشافعي ومالك جواز المرور فيه دون المكث ومذهب احمد والمزني جواز المكث فيه قوله لا يدخل الملائكة الى آخره يعني لا يدخل ملائكة الرحمة والبركة في بيت فيه هذه الثلثة ولا يدخل الملائكة في هذا البيت بالخير واما الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد لا يمنعون بهذه الاشياء بل يدخلون مواضع الخير والشر وانما لا يدخل ملائكة الرحمة بيتا فيه هذه الاشياء لقبح هذه الاشياء اما الصورة فلان جعل الصورة تشبيه بخلق الله واي ذنب اعظم من ذنب من يشبه نفسه بالله في التصوير والمحرم من الصورة ما كان صور الحيوانات على شيء مرتفع من الارض كالجدار والستر فاما صورة غير الحيوان وصورة الحيوان في البساط وما يجلس عليه ويوضع عليه الرجل فلا بأس به واما الكلب فيأتي بحثه واما الجنب والمراد منه جنب يقدر على الغسل ولا يغتسل واما تأخير الغسل ما لم يفت عنه صلوة فلا بأس به ولكن المستحب تعجيل الغسل قوله جيفة الكافر اراد بجيفة الكافر ذاته في الحيوة وبعد الموت لان الكافر نجس بعيد من الرحمة في الحيوة وبعد الموت سمي جيفة لقوله تعالى انما المشركون نجس والمتضمخ بالخلوق التضمخ التلطخ والخلوق بفتح الخاء طيب معروف يجعل من الزعفران وغيره ووجه النهي من الخلوق لما فيه من الرعونة والتشبيه بالنساء والنهي عن الخلوق مختص بالرجال دون النساء قوله الا ان يتوضأ يعني لا يقرب ملائكة الرحمة ايضا الجنب الى ان يتوضأ وهذا تهديد وزجر عن تأخير الغسل ~~فليتوضأ~~ كيلا يجاز تغشه حالة لا يجوز فيه الصلوة واللبث في المسجد وقراءة القرآن بل يعجل الغسل وان لم يقدر على الغسل فليتوضأ ويحتمل ان يريد بالتوضؤ ههنا الغسل اسم جد عمار عامر بن ياسر كنانة بن قيس بن حصين العنسي قوله لا يمس القرآن الا طاهر ~~روى هذا الحديث عبد الله بن~~ يعني لا يجوز حمل المصحف ولا مسه الا طاهر روى هذا الحديث عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اسم جد عمرو زيد بن لوذان الخزرجي قوله ان يتوارى يعني اي يستتر ويغيب ضرب بيديه يعني ضرب رسول الله يديه على الجدار للتيمم وهذا ان كان على الحائط تراب طاهر صح التيمم بالاتفاق وان لم يكن على الحائط تراب طاهر صح عند ابي حنيفة لان ابا حنيفة جوز التيمم بضرب اليد على الحجر وما كان من اجزاء الارض وان لم يكن عليه تراب ثم النبي صلعم ثم رد السلام عليه يدل على استحباب ذكر الله بالوضوء والتيمم لان السلام اسم من اسماء الله ورد السلام عليه بعد التأخير يدل وجوب رد السلام قوله انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام يدل على ان من قصر في جواب احد يستحب ان يعتذر اليه ويخبره اني لم اوخر جوابه للتكبر بل لعذر قوله روي اي آخر معناه طاهر

باب احكام المياه

المياه جمع

حتى يضيع عليه اوقات الصلوات ولا يفوت عنه الصلوات والغسل م

الا

والارض م

الماء والماء احله ماه فقلبت الهاء همزة **قوله** في الماء الدايم الذي لا يجري الواقف ووجه النهي عن البول في الماء الواقف ان الماء
ان كانت دون القلتين نجس فلا يجوز الاغتسال منه وان كان قلتين فلعله يتغير فحينئذ يصير نجسا بالتغير ولو كان الماء كثيرا على
غاية الكثرة فلا يجوز البول فيه ايضا لانه لو جوز البول فيه يبول فيه واحد بعد واحد حتى يتغير من كثرة البول **قوله** لا يغتسل الحكم
في الماء الدايم وموجب هذا النهي انما يكون في الماء الذي هو دون القلتين لان الجنب اذا اغتسل في ماء دون القلتين يصير الماء مستعملا
فحينئذ فقد افسد الماء على الناس لانه لا يجوز لاحد ان يغتسل او يتوضأ منه بعد ذلك **قوله** في الماء الراكد الواقف **قوله** ان ابني اشتكى وجع
وجع بفتح الواو وكسر الجيم اى مريض من وضوءه بفتح الواو من ماء وضوءه **قوله** مثل زر الحجلة الزر بكسر الزاء المنقوطة وبعدها
راء غير منقوطة مشددة والحجلة بفتح الحاء والجيم الزر البيض الحجلة القبج وهو الطاير المعروف وبيضها فيه نقوش يضرب
الى الحمرة وقيل الزر واحد ازرار حجلة العروس يعني يشبه خاتم النبوة ببيض القبج والحمام او بزر حجلة العروس وهاتي وصف
خاتم النبوة وصف رسول الله صلعم ان شا الله واسم جد السايب سعيد بن ثمامة بن الاشوه **قوله** اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجاسة
ومروكما فانه لا ينجس القلة الجرة الكبيرة التي هي تسع ماتين وخمسين رطلا بالبغدادي فيكون قدر القلتين خمسماية رطل وقيل ستمايه
رطل **قوله** لم يحمل نجسا اى لا يعمل النجاسة بل يدفع النجاسة عن نفسه يعني لا ينجس وهذا بشرط ان لا يتغير فاذا كان الماء قلتين
ولم يتغير فهو طاهر مطهر وان كان فيه جيفة مثلا فان تغير نجس وقدر القلتين يسمى كثيرا ودونهما يسمى قليلا وعند ابي حنيفة الكثير
القدر العظيم الذي لو حرك احد جوانبه لم يتحرك جوانبه الاخرى وفي بعض رواياته الكثير ما يكون طوله عشرة اذرع وكذلك عرضه
قوله من بير بضاعة بير بضاعة بضم الباء بير في المدينة **قوله** يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن الحيض جمع حيضة
بكسر الحاء وهي الخرقة التي تستعملها المراة في دم الحيض والنتن الشيء الذي رايحته كريهة وتاويل هذا ان الناس يلقون الحيض ولحوم
الكلاب والنتن في الصحاري وخلف بيوتهم فيجري عليها ماء المطر ويلقيها الماء الى تلك البير لانها في ممر الماء وليس معناه ان الناس
يلقون الحيض ولحوم الكلاب والنتن في بير يستقي منها الماء لان هذا مما لا يجوزه كافر فكيف يجوزه صحابة رسول الله صلعم **قوله**
الماء طهور تاويله ان الماء الذي تسالون عنه وهو ماء بير بضاعة طاهر لانه اكثر من قلتين قال ابو داود مددت فيه ردايي فاذا
عرضه ستة اذرع وقال فيه ابو سعيد قلت لقيم بير بضاعة كم كان فيها من الماء قال قال اذا كان كثيرا فالى العانة واذا كان قليلا
فالى دون العورة **قوله** لا ينجسه شيء تقديره ولا ينجسه شيء ما لم يتغير **قوله** هو الطهور ماؤه والحل ميتته الضمير في
هو الطهور يرجع الى البحر يعني البحر ماؤه طهور وميتته حلال فالحوت حلال بالاتفاق والضفدع حرام والسرطان ايضا
في اصح القولين وكذلك ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش فيه ثلثة اقوال احدها ان جميعه حلال والثاني حرام والثالث
ما يوكل شبهه في البر يوكل وما لا يوكل شبهه في البر لا يوكل **قوله** ليلة الجن ليلة الجن هي الليلة التي جاءت الجن رسول الله وذهبوا به
الى قومهم ليتعلموا منه الدين ففي رواية عبد الله بن مسعود كان معه وفي رواية زيد بن ثابت معه لا ابن مسعود قوله ما في اداوتك
الاداوة المطهرة يعني اي شيء في اداوتك النبيذ التمر او الزبيب المنبوذ في الماء كانوا يفعلون هذا ليحلو ماؤهم لان ماءهم

الامام **قوله** فلا يضع نعليه عن يمينه وعلة النهي عن وضع النعلين ما ذكرنا في القاء البزاق في الباب المتقدم **قوله** او ليصل فيهما
يعني اذا كانا طاهرين رواه ابو هريرة

باب السترة

السترة ما يستر شيئا والمراد ههنا سجادة او عصاء وغير ذلك
ما تظهر به موضع المصلي كيلا يمر مار بين المصلي وبين موضع سجوده يعدو اي يمشي العنزة رمح قصير ينصب اى يغرز العنزة في الارض
ليعرف موضع سجوده ليمر المار خلف العنزة لا بين العنزة وبين المصلي وهذا الحديث يدل على ان المصلي يبين موضع صلوته
بسجادة او ليقف قريبا من اسطوانة المسجد او ليغرز عصا او ليخط خطا قال المصنف في شرح السنة سترة الامام سترة من
خلفه يعني اذا بين الامام موضع صلوته بعصا وغيرها لا حاجة للمومنين الى غرز العنزة وغيرها **قوله** بالابطح الابطح موضع
بمكة وضوء رسول الله اى الماء الذي توضأ به رسول الله يبتدرون اى يسرعون الى ذلك الماء يأخذونه ويمسحون به وجوههم واعضاءهم
ليصيبوا بركة رسول الله اي الماء الذي مسه اعضاءه وهذا دليل على ان ماء الوضوء طاهر **قوله** حلة حمراء تاويل هذا انه لم يكن كل الحلة
حمراء جميعها بل كان فيه خطوط حمر لان الثوب الذي هو احمر من غير ان يكون فيه لون آخر غير الاحمر مكروه للرجال قال الخطابي قد نهى
رسول الله صلعم الرجال عن لبس المعصفر وكره لهم الحمرة في اللباس وكان ذلك منصرفا الى ما صبغ من الثياب بعد النسج فاما ما صبغ
غزله ثم نسج فغير داخل في النهي لان ما صبغ غزله ثم نسج جميعه احمر فهو منهي كالاحمر الذي يصبغ بعد النسج وانما نهى الرجال عن
لبس الثياب الحمر لما فيه من المشابهة بالنساء وقد قال ابن عباس لعن النبي صلعم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء
بالرجال **قوله** مشمرا التشمير ضم الذيل ورفعه للعدو وشمرا هنا معناه مسرعا جلاده **قوله** يعرض راحلته اي ينيخ ويبرك جمله بالعرض
بينه وبين القبلة ويصلي نحوه ليكون الجمل مانعا بينه صلعم وبين المار يعرض بضم الراء وكسرها اذا وضع شيئا بالعرض افرايت
اي اخبرني اذا هبت الركاب اي اذا سارت الاجمال الى الصحراء الى اي شيء يصلي هبت البعير يهب هبابا اذا نشط
في السير واسرع الركاب جمع لا واحد له من لفظه بل واحده راحلة فيعدله بتشديد الدال اي يسويه ويقومه آخرة الرحل خلفه
قوله مثل موخرة الرحل موخرة الرحل بكسر الخاء خلف الرحل يعني شيئا مرتفعا بقدر موخرة الرحل وصلى فلا يضره من
مر وراء ذلك رواه موسى بن طلحة عن ابيه **قوله** ماذا عليه اي اي قدر عليه من الاثم بسبب المرور بين يدي المصلي **قوله** لا ادري
قال اربعين يوما او شهرا او سنة قال بعض اصحاب الحديث انه يريد بهذا اربعين سنة لا شهرا ولا يوما لان هذا وعيد وزجر
عن المرور وما فيه الوعيد اكثر فهو اوفق لمقصود الزجر ولا شك ان الوعيد في اربعين سنة اكثر فيكون اربعين سنة اصح من
اربعين شهرا او يوما وابو الجهيم هذا هو عبد الله بن جهيم الانصاري ويقال هو ابن اخت ابي بن كعب **قوله** يجتاز اي يمر
فليقاتله اى فليحاربه يعني فليدفعه بالقهر وليس معناه جواز قتله بل لو قتله عمدا اجب عليه القصاص ولو قتله خطأ
تجب عليه الدية بل معناه المبالغة في كراهية المرور بين المصلي وبين السترة والمبالغة في استحباب دفع المار **قوله** فانما
هو شيطان يعني يفعل فعل الشيطان لان تشويش فعل الشيطان **قوله** يقطع اى يحفظ ويدفع ذكر الى ذلك القطع
يعني اذا مر بين يدي المصلي امراة او حمار او كلب يبطل صلوته فان كان هناك السترة وهو هذه الثلثة وراء

السترة لا يضر بهذا ظاهر الحديث ولكن لا يجوز ان يحمل هذا الحديث على ظاهره لاحاديث ياتي بعد هذا على خلاف هذا
الحديث ويعني يقطع الصلوة هنا يقطع كمال الصلوة ~~قوله معترضة الاعتراض~~ لان الرجل اذا مر بين يديه شيء من
هذه الاشياء يتشوش قلبه ويزول حضوره فاذا زال الحضور زال كمال الصلوة قوله معترضة الاعتراض صيرورة الشيء حايلا بين
شيئين وقولها انا معترضة اي انا مضطجعة بينه وبين القبلة كما يوضع الجنازة بين المصلي وبين القبلة والغرض من هذا الحديث
بيان ان المرأة لا تقطع الصلوة اذا مرت او اضطجعت بين يدي المصلي وفي هذا الحديث فايدة لطيفة وهي ان السنة في الاضطجاع ان
يضطجع مستقبل القبلة قوله اقبلت اي جئت الاتان الحمار الانثى ناهزت اي قاربت يعني كنت قريبا من البلوغ الى غير جدار
يعني الى غير سترة بل استقبل الى الصحراء والغرض من هذا الحديث بيان انه مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع الصلوة
قوله فليخطط خطا وفي كيفية الخط خلاف فقيل يخط المصلي من عند قدمه خطا طويلا نحو القبلة وقيل بل يخط عند موضع سجوده
خطا على العرض يعني ليكن الخط مثل جنازة موضوعة بين يديه قوله فليدن اي فليقرب قال الشافعي ليكن بين المصلي وبين السترة
ثلث اذرع او اقل ومثله قال احمد وقال ابو حنيفة ليكن السترة بين موضع السجود قوله لا يقطع الشيطان عليه صلوته يعني
لا يشوش الشيطان عليه صلوته كنيته سهل ابو عبد الله واسم ابيه عبيد الله بن ساعدة قوله ولا يصمد له صمدا صمد بفتح العين في الماضي
وضمها وكسرها في الغابر صمدا اذا قصد يعني اذا صلى الى سترة لا يجعل تلك السترة تلقاء وجهه بل يجعلها مايلا عن يمينه او يساره
احترازا عن مشابهة الذين يعبدون الاصنام فانهم يتوجهون اليها عند السجود قوله وحمارة لنا التاء في حمارة وكلبة للافراد كما
يقال تمر وتمرة ويحتمل ان يكون للتانيث والغرض من هذا الحديث بيان ان مرور الحمار والكلب بين يدي المصلي
لا يقطع الصلوة قوله وادرأوا ما استطعتم الدرء الدفع يعني اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في الصلوة لا يقطع صلوتكم
ولا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا وامنعوا المار فان المار بين يدي المصلي شيطان اي حمله الشيطان على المرور وانما يجوز
له دفع المار اذا وضع بين يديه سترة او صلى على سجادة فان لم يصل الى سترة فليس له دفع المار لان التقصير منه بترك
السترة

باب صفة الصلوة

قوله ناحية المسجد في جانب المسجد فانك لم تصل صلوة صحيحة اذا
قمت الى الصلوة اي اذا اردت القيام الى الصلوة فاسبغ الوضوء الاسباغ الاتمام اي فتوضأ وضوءا تاما ثم اقرأ
ما تيسر معك من القرآن يعني اقرأ من القرآن ما تعلم فعند الشافعي لا يصح الصلوة الا بقراءة الفاتحة ان علمها او بقدر
الفاتحة ان لم يعلم الفاتحة وان لم يعلم شيئا من القرآن يسبح بقدر الفاتحة وعند ابي حنيفة لا يلزم الفاتحة بل يقرأ
المصلي ما شاء من القرآن ولو آية وفي هذا الحديث بيان فرضية الوضوء واستقبال القبلة والتكبير وقراءة القرآن
والركوع والرفع منه والسجود الاولى والرفع منه والسجود الثانية والطمانينة في هذه الاركان كلها وكون هذه الاركان
فريضة قوله يستفتح اي يبتدأ لم يشخص لم يرفع اذا رفع صوته يصوب اذا خفض وهو ضد الرفع قولها وكان اي وكان
رسول الله صلعم يقول اي يقرأ في كل ركعتين التحيات قولها ويفرش رجله اليسرى وينصب قدمه اليمنى بحيث يضع اصابع

كان ماء الحلو وهو ما يفعلون هذا لان الماء اذا كان فيه تمر او غيره من الحلاوى كان اوفق وانفع واعلم انه يجوز عند ابي حنيفة
التوضؤ بالماء المتغير بشيء طاهر كالتمر وغيره وعند الشافعي لا يجوز اذا تغير بحيث يضاف ذلك الماء الى ذلك التمر وغيره قوله وكانت
تحت ابني ابي قتادة اي كانت زوجة ابن ابي قتادة واسم ابي قتادة عبد الله سكبت اي صبت له ماء الوضوء في قدح فاصغى اي امال الاناء
اليها لتشرب منه للتعجب يعني التعجب ابنة اخي آن الهرة تشرب من ماء وضوئي فلا تعجبي فانها طاهر وقوله انها ليست بنجسة اي ليست على عادة
العرب لان العرب يقول بعضهم لبعض يا اخي وان لم يكونا اخوين حقيقة قوله صلعم انها من الطوافين عليكم يعني ليست بنجسة
لانها تطوف عليكم وتمسح بثيابكم وفراشكم فلو كانت نجسة لامرتم باجتنابها واخراجها من البيوت وذكر فيه معنى آخر وهو
انما كالطوافين عليكم من المماليك واصحاب الحوايج يعني يحصل لكم اجر الاحسان اليها او في قوله او الطوافات شك من الراوي
انه قال من الطوافين او قال من الطوافات وسور الهر طاهر عند الشافعي وعند ابي حنيفة مكروه اسم ابي قتادة الحارث وقيل
النعمان بن عمرو بن بلذمة وجدة كعب عمرو من العين بن كعب قوله بفضلها اي بفضل الهرة اي ما بقي في الاناء من الماء بعد شربها
قوله افضلت اي تركت بعد الشرب الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار قال الشافعي سور جميع السباع طاهر الا الكلب و
الخنزير وعند ابي حنيفة نجس السور البقية قولها فيها اثر العجين العجين الدقيق المعجون فان كان اثر العجين كثيرا بحيث
يغير الماء يجوز عند ابي حنيفة الطهارة به ولا يجوز عند الشافعي والظاهر ان اثر العجين في تلك القصعة لم يكن كثيرا مغيرا للماء
وام هانئ بالهمز بعد النون هي اخت امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاختلف في اسمها قيل هند وقيل فاختة

باب تطهير النجاسات

قوله اذا شرب الكلب تحت هذا الحديث ياتي الذي
بعده قوله طهور اناء احدكم الطهور بضم الطاء بمعنى التطهير والطهارة اذا ولغ اي اذا دخل فيه الكلب فمه قوله
اولاهن بالتراب يعني يكون الماء الاول مكدرا بالتراب وفي حديث آخر اولاهن او اخراهن بالتراب فيجب استعمال
الطهورين في ولوغ الكلب ~~لكون نجاسته اغلظ النجاسات~~ التراب في مرة من السبعة اي اية مرة كانت
وعلة جعل التراب في الماء ان التراب طهور في التيمم والماء طهور فيجب استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون
نجاسته اغلظ النجاسات ومذهب ابي حنيفة ان ولوغ الكلب كساير النجاسات لا حاجة الى عدد السبع ولا
الى استعمال التراب فيه وعند مالك يغسل سبعا من غير تراب دليله الحديث الذي قبل هذا لانه لم يذكر فيه قوله فتناوله
الناس اي فاخذ الناس ليضربوه دعوه اي اتركوه ولا تضربوه ولا تشتموه فانه معذور لانه لم يعلم ان البول في المسجد
لا يجوز واهريقوا اي صبوا السجل الدلو الذي فيه الماء قل او كثر والذنوب الدلو الملآن واو في قوله او ذنوبا
ملآنا من ماء تاكيد ~~وليس بتبيين لان السجل والذنوب لا يكونان الا من الماء وهذا دليل~~ يحتمل ان يكون للشك من الراوي و
يحتمل ان يكون للتخيير يعني خيرهم النبي بين ان يهريقوا فيه سجلا غير ملآن او ذنوبا ملآنا ومن ماء تاكيد وليس بتبيين لان السجل
والذنوب لا يكونان الا من الماء وهذا دليل على ان الارض يطهر باراقة الماء عليها وقال ابو حنيفة لا يطهر حتى يحفر ذلك التراب

فان وقع عليه الشمس طهر عنده من غير حفر وصب ماء قوله بعثتم ميسرين التيسير التسهيل يعني امرتم باللطف
والرحمة على الناس وترك ايذايهم التعسير ضد التيسير ولا يصلح اي لا يليق ولا يجوز القذر ما ينفر ويتقزز منه الطبع كما
كالنجاسات والاشياء المنتنة قوله او كما قال رسول الله يعني شك الراوي ان رسول الله صلعم قال هذه الكلمات او قال شيئا نحوها
ارايت احدانا اي اخبرنا عن حكم اصابة دم الحيضة ثوب احدانا والحيضة الحيض قوله فلتقرصه اي فلتمسحه بيدها
مسحا شديدا قبل الغسل حتى يتفتت ثم لتنضحه اي ثم لتغسله النضح هنا صب الماء ثم لتصلي فيه يعني اذا غسلتم وبقي اثره
فلا باس لان ازالة لون الدم متعسر عن سليمان بن يسار قال سالت عايشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله
من ثوب رسول الله صلعم فيخرج الى الصلوة قوله عن المني اعلم ان المني طاهر عند الشافعي واحمد ونجس عند مالك واما ابو حنيفة
يقول يغسل ما دام رطبا فاذا يبس جاز فركه من غير غسل والفرك الدلك المسح حتى يذهب اثره وغباره من الثوب فدعا
بماء فنضحه ولم يغسله اعلم ان الصبي الذي لم يطعم غير اللبن اختلف في غسل بوله فمذهب ابي حنيفة ان يغسل كساير
النجاسات ومذهب الشافعي ان يرش عليه بحيث يغلب الماء على البول لان لفظ الحديث هو الرش كما ياتي بعد هذا.
والمراد بالرش ايصال الماء الى جميع موضع البول بحيث يكون الماء اكثر من البول قيل في حده لكن الماء مثلي البول ولا يشترط سيلان
الماء من ذلك الموضع ولا تقاطره واذا رش الماء على ذلك الموضع على هذه الصفة طهر ذلك الثوب برخصة الشارع وعفي عن
البول الباقي في ذلك الموضع بخلاف بول الصبية فان لبدها لزوجة فيحتاج في غسل بولها الى ذلك وعصرام قيس اسم لها
حربان وهي اخت عكاشة بن محصن وهي اسدية قوله اذا دبغ الاهاب الجلد يعني فقد طهر الاهاب الجلد يعني اذا دبغ جلد
الميتة طهر الا جلد الكلب والخنزير وعند ابي حنيفة يطهر جلد الكلب ايضا قوله تصدق اي دفعت صدقة الى عتيقة لميمونة
قوله انما حرم اكلها يعني انما حرم من الميتة اكلها ونجس لحمها واما جلدها فيجوز دباغته ويطهر بالدباغة قول سودة زوج
النبي صلعم ماتت لنا شاة الى آخره الزوج والزوجة واحد المسك بفتح الميم الجلد ما زلنا ننبذ اي نشرب منها الماء وانما
قال ننبذ فيه لانهم كانوا ينبذون في الماء التمر وغيره ليحلو وفي هذا بيان طهارة جلد المدبوغ حتى صار شنا اي حتى صار خلقا
بحيث لا يمكن الاستعمال من الخلوقة سودة اسم ابيها زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبدود قوله عن لبابة تقدم بحث حديثها ولبابة ام
عبد الله بن عباس واسم جدها حزن بن بجير بن الهزم وهي اخت ميمونة قوله وطئ اي ضرب ومسح الاذى النجاسة ذهب
الاوزاعي وابو ثور الى ان النعل والخف اذا اصابها نجاسة رطبة ومسحها على الارض حتى يذهب اثرها جازت الصلوة
بهما وذهب الشافعي الى ان النجاسة لا يزيلها الا الماء وتاويل الحديث عنده ان الرجل انما مشى على نجاسة يابسة واصاب
النعل غبار النجاسة ثم مشى على مكان طاهر وعند ابي حنيفة اذا جفت النجاسة بالنعل او الخف فمسحه على الارض جازت الصلوة عليه وان كانت النجاسة
رطبة لم تجز قوله نهى رسول الله صلعم عن لبس جلود السباع والركوب عليها هذا النهي يحتمل وجوها احدها ان يكون قبل الدباغ فيكون نجسا
ولبس النجس والركوب عليه لا يجوز الثاني ان يكون بعد الدباغ ولكن الطاهر كون الشعر على جلود السباع يدبغ مع الشعر والشعر

لايطهر

لا يطهر بالدباغ لان الدباغ لا يغير الشعر عن حاله او لا يوثر فيه فاذا كان كذلك يكون نجسا فالنهي على هذين الوجهين نهي تحريم وفي وجه
يطهر الشعر بالدباغ تبعا للجلد والوجه الثالث ان لبس جلود السباع والركوب عليها من فعل السلاطين وفيه تكبر وزينة ولا
يليق هذا بالصلحاء فاذا كان النهي لاجل التكبر والخيلاء يكون النهي نهي تنزيه اذا قلنا يطهر الشعر بالدباغ او كان جلدا
لم يكن عليه شعر قال ابي المليح عن ابيه ان النبي صلعم نهى عن جلود السباع ان يفترش اي يبسط ويجلس عليه وابو المليح بفتح الميم وكسر
اللام اسمه عامر واسم ابيه اسامة بن عمير الهذلي قوله انه كره ثمن جلود السباع يعني ان رسول الله صلعم كره بيع جلود السباع وشراءها
وذلك قبل الدباغ لكونها نجسة قبل الدباغ واما بعد الدباغ فيجوز قوله باهاب الاهاب الجلد روي هذا الحديث عبد الله بن عكيم وهو
ليس من الصحابة لانه لم يلق النبي صلعم قوله لو اخذتم اهابها اي لو اخذتم اهابها فدبغتموه لكان حسنا او لكان جائزا قوله يطهره
الماء والقرظ ورق شجر يدبغ به يعني يطهره خلط القرظ بالماء ودباغه الجلد به

باب المسح على الخفين

معناه ظاهر
تبرز اي خرج قبل الغائط بكسر القاف وفتح الباء اي الى جانب وناحية يقضي فيه حاجته اداوة اي مطهرة فيها الماء ليتوضأ
منها قوله قبل الفجر اي وكان خروجه لقضاء الحاجة قبل الفجر وهذا دليل على ان تحصيل اسباب الصلوة من الوضوء وغيره يستحب
قبل دخول الصلوة فلما رجع اي فلما رجع من قضاء الحاجة اخذت اي طفقت اهريق اي اصب على يديه وهذا دليل على ان صب
الماء على يد المتوضي ليتوضأ جائز فغسل يديه اي كفيه قوله وعليه جبة من صوف هذا دليل على ان لبس الصوف سنة ذهب
اي طفق يحسر عن ذراعيه اي يبعد كميه عن ذراعيه فضاق كم الجبة بحيث ما قدر ان يخرج يده الى المرفق عن كم الجبة من غاية
ضيق الكم وهذا دليل على ان كم الضيق سنة اهويت اي قصدت قوله دعهما اي اتركهما ولا تنزعهما عن رجلي فاني ادخلتهما طاهرتين
يعني لبستهما في حال كون قدمي طاهرتين يعني كنت على وضوء كامل حين لبستهما فيجوز المسح عليهما وهذا دليل على ان المسح
على الخفين انما يجوز اذا لبس الخفين على وضوء كامل فانتهينا اي وصلنا يصلي بهم اي كان عبد الرحمن بن عوف امامهم وقد
جاء في رواية اخرى ان رسول الله قال لهم بعد الفراغ من الصلوة احسنتم صلوا الصلوة لوقتها يعني اذا دخل وقت الصلوة
صلوا الصلوة ولا تؤخروا الصلوة لانتظار الامام وترك انتظار الامام انما يستحب اذا علموا ان الامام يجيء بعد مضي زمان كثير
او لم يعلموا متى يجيء الامام اما اذا علموا مجيء الامام في زمان يسير يستحب انتظاره وان كان موضع الامام قريبا من المسجد يستحب اعلامه
وقت الصلوة قوله وقد ركع بهم ركعة اي وقد صلى بهم ركعة فلما احس بالنبي اي علم عبد الرحمن مجيء النبي ذهب يتأخر اي عزم على
ان يتأخر من موضعه ليتقدم النبي فاومى اليه اي اشار اليه النبي ان يكون على حاله فادرك النبي احدى الركعتين معه يعني اقتدى
النبي بعبد الرحمن في ركعتهم الباقية وهذا دليل على ان اقتداء الافضل بمن دونه جائز اذا علم الامام اركان الصلوة فركعتنا اي
صلينا سبقتنا اي فاتت عنا مع الامام قوله او حضرا اي حضر قوله فلبس خفيه الفاء للتعقيب يعني لكن وضوءه متقدما على
لبس الخف فلو لبس الخف على الحدث ثم توضأ لا يجوز المسح على الخف ابو بكرة ثقفي واسمه نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن
علاج قوله اذا كنا سفرا السفر بسكون الفاء بمعنى المسافرين ان لا ننزع خفافنا يعني ان نمسح على خفافنا ثلثة ايام

وليلبهن والخفاف جمع خف الا من جنابة يعني لا ينزع خفافنا الا عند غسل الجنابة فانه لا يجوز للمغتسل ان يمسح على الخف بل يجب عليه نزع الخف وغسل الرجلين كسائر قوله ولكن من غائط وبول ونوم يعني ننزع عند غسل الجنابة ولكن لا ننزعها عند البول والغائط والنوم بل يتوضأ ويمسح على الخفين قيل لم لا يجوز المسح على الخف للمغتسل ويجوز للمتوضي قلنا لان الجنابة لا يكثر وقوعها ولا يكون في نزع الخف عند غسل الجنابة مشقة واما الحدث فيكثر وقوعه فيكون في نزع الخف مشقة والمسح على الخف رخصة وورود الرخصة انما يكون لدفع المشقة **قوله** فضارت بتشديد الضاد اي صببت ماء الوضوء على يدي رسول قول الشيخ هذا مرسل لا يثبت بعد قوله عن المغيرة غير مستقيم لان المرسل هو الحديث التي يرويه التابعي عن رسول الله ولم يذكر الصحابي وههنا ذكر المغيرة وهو صحابي راوي هذا الحديث فكيف يكون مرسلا واصل هذا الحديث ان رجاء ابن حيوة روى عن وراد كاتب المغيرة ومولاه ان رسول الله صلعم مسح اعلى الخف والنعل والحديث على هذا الطريق مرسل لان ورادا روى الحديث عن رسول الله وترك ذكر المغيرة ووراد تابعي فاذا عرفت هذا فاعلم ان السنة عند الشافعي ومالك ان يمسح اعلى الخف دون والنعل وعند ابي حنيفة ان يمسح اعلى الخف دون النعل **قوله** ومسح على الجوربين والنعلين قال الخطابي معنى قوله مسح على الجوربين والنعلين لبسهما فوق الجوربين وقد جوز المسح على الجوربين سفيان الثوري واحمد بن حنبل وعند ابي يوسف ومحمد بن الحسن يجوز المسح على الجوربين اذا كانا ثخينين لا يصل الماء منهما الى الرجلين

باب التيمم

قوله فضلنا بعني لم يكن واحد من هذه الثلثة للامم المتقدمة وفضلنا الله على الامم المتقدمة بهذه الاشياء وذلك لان الامم المتقدمة يقفون كيف اتفق من غير الصف وامرنا ان نقف في الصلوة على الصف كما يقف الملائكة هكذى ولم يجز للامم المتقدمة ان يصلوا الا في كنائسهم وجاز لهذه الامة ان يصلوا في جميع وجه الارض اذا كان الموضع طاهرا ولم يجز التيمم لاحد من الامم المتقدمة وكذلك لم يكن في اول الاسلام جائزا حتى اصلت عائشة رضي عنها قلادة وهي مع رسول الله في غزوة فاقاموا في ذلك الموضع لطلب قلادة عائشة حتى دخل وقت الصلوة ولم يكن هناك ماء فاغتم المومنون لاجل الصلوة وجاء ابو بكر عائشة واذاها بالكلام وقال فوت الصلوة على المسلمين فنزلت آية التيمم وهي قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر الى آخر الآية **قوله** صلعم وجعلت تربتها لنا طهورا وطهورا اي مطهرا قوله اذا لم نجد الماء اذا للشرط يعني لا يجوز التيمم الا اذا لم يجد الماء وكذلك يجوز لمن به مرض او جراحة يضره استعمال الماء **قوله** انفتل اي رجع وفرغ من الصلوة اذا هو برجل اي اذا رسول الله صلعم برجل يعني راى رسول الله رجلا واقفا في ناحية لم يصل مع القوم معتزل اي اسم فاعل من اعتزل اذا خرج من بين القوم ووقف في جانب متفرد عليك بالصعيد يعني يلزم عليك التيمم للصعيد والصعيد التراب عند الشافعي ووجه الارض سواء كان عليه التراب او لم يكن عند ابي حنيفة **قوله** فانه يكفيك يعني يستغنيك عن الوضوء ويدفع عنك القضاء بل من تيمم وصلى فلا قضاء عليه سواء كان محدثا او جنبا **قوله** كنا في سرية السرية الجيش فتمعكت اي تمرغت على التراب اي اوصلت التراب الى جميع اعضائي وظننت ان ايصال التراب الى جميع الاعضاء واجب في الجنابة كايصال الماء الى جميع الاعضاء **قوله** فضرب النبي صلعم بكفيه الارض ونفخ فيهما انما نفخ فيهما لانه حصل في كفيه تراب كثير فنفخ فيهما ليقل التراب ولو نفخ حتى يذهب جميع التراب من الكف لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب الى الوجه واليدين عنده واجب عنده بل الواجب عنده ضرب الكفين على وجه الارض وان كان على حجر املس وهذا الحديث يدل على انه يكفي ضربة واحدة للوجه والكفين وبه قال احمد والاوزاعي واما عند مالك والشافعي وابي حنيفة لا يجوز الا بضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين بدليل حديث ابن عمر وقد ذكر في الخرياب مخالطة الجنب **قوله** فحته اي فحته وخدشه حتى يحصل منه تراب هذا الحديث يدل على ان الصحابة كرهوا ذكر الله تعالى في غير حال الطهارة لان السلام من اسماء الله تعالى **قوله** وضع يديه على الجدار اي ضرب يديه على الجدار ابي الجهيم وقيل ابو جهم اسمه الحرث بن الصمة بكسر الصاد وتخفيف الميم الانصاري **قوله** ان الصعيد الطيب وضوء المسلم الوضوء بفتح الواو ماء الوضوء والمراد ههنا ان التراب عند اعدام الماء الوضوء في صحة الصلوة بالتيمم **قوله** وان لم يجد الماء عشر سنين فالمراد بعشر سنين الكثرة يعني وان لم يجد الماء مدة طويلة وليس المراد منه انه لا يجوز فوق عشر سنين بل يجوز ابدا ان لم يجد الماء **قوله** فليمسه بضم الياء وكسر الميم من مضارع امس يقال مست اليد وامست الماء اليد اي مسحت اليد بالماء البشرة ووجه الجلد يعني اذا وجد الماء فليتوضأ قوله فان ذلك خير ليس معنى هذا ان الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ولا يجوز التيمم وهذا نظير قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه لا خير ولا حسن لمستقر اصحاب النار ومقيلهم والمقيل موضع القيلولة وهو النوم نصف النهار **قوله** فشجه اي كسر الحجر في راسه بيان لموضع الشج يعني كسر راسه فاحتلم اي اصابته جنابة وخاف ان يقع الماء في الجراحة لو اغتسل العي بكسر العين التحير في الكلام وغيره يعني لم لم يسألوا ولم يتعلموا ما لا يعلمون فانه لا شفاء لداء الجهل الا التعلم التعصيب الشد ان يعصب اي ان يشد خرقة على جرحه حتى لا يصل اليه الماء ويمسح بالماء على وجه الخرقة ويتيمم وفي الفقه خلاف في تقديم التيمم على الوضوء وتاخيره وليس في الغسل ترتيب

باب الغسل المسنون

قوله اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل هذا امر سنة لا وجوب وغسل الجمعة لا يصح قبل الصبح **قوله** غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **قوله** واجب هذا تاكيد الاستحباب وليس المراد به الوجوب وهكذا كقول القائل حق فلان علينا واجب ومعلوم ان دعاءه غير واجب **قوله** على كل محتلم اي بالغ لان الصبي غير مامور وعلة الغسل ازالة الوسخ والرائحة الكريهة كيلا يتاذى بعض الناس برائحة بعض **قوله** حق على كل مسلم بحث قوله حق قوله واجب وقد ذكر **قوله** فبها اي فبالشريعة اخذ ونعمت اي نعمت الخصلة الوضوء هذا الحديث صحيح يدل ان غسل الجمعة سنة وقال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ علة الغسل انه ربما لحقه رشاش من الماء المغسول به الميت من موضع فيه نجاسة وربما يعرق من الخوف والدهشة فيستحب له الغسل لازالة العرق ورائحة الابط الحاصل في ذلك الوقت ولتطهير اعضائه من الرشاش فان قيل ما تقلتم ان الغسل لازالة الرشاش النجس فينبغي ان يكون الغسل واجبا لان ازالة النجاسة واجبة قلنا انما يجب اذا تحقق وصول الرشاش النجس اليه وههنا لم يتحقق بل يحتمل فيستحب ولا يجب واما الوضوء لحمل الجنازة ان لم يكن له الوضوء فالوضوء عليه واجب ان اراد الصلوة على الميت وان كان له الوضوء قبل الحمل ثم حمل الميت فيستحب له تجديد الوضوء بعد وضع الجنازة احيانا لانه ربما خرج منه ريح لشدة دهشته وخوفه من حمل الجنازة وثقل حمل الجنازة وهو لا يعلم ذلك من الدهشة وربما يتغير وجهه من الخوف فيستحب له

الوضوء لازالة التغير وقيل قوله فليتوضأ يعني ليكون على الوضوء حين حمل الجنازة ليصلي على الميت قوله ومن الحجامة يعني من احتجم يستحب ان يغتسل لانه ربما يصيبه رشاش من الدم وهو لا يعلم **قوله** او غسل الميت ليس المراد به ان النبي غسل ميتا فاغتسل من غسله ومعناه امر من غسل ميتا بالاغتسال بعد الفراغ من غسله **قوله** فامره النبي صلعم ان يغتسل بماء وسدر الكافر اذا اسلم وقد جامع او احتلم في الكفر فهو جنب والغسل عليه فريضة وان اغتسل في الكفر لم يصح غسله لان الغسل الى النية والنية عبادة والعبادة لا تصح من الكافر وعند ابي حنيفة يكفيه اغتساله في حال الكفر وفيه قول الشافعي فاما اذا اسلم الكافر ولم يكن جنبا بان بلغ بالسن ولم يجامع ولم يحتلم فالسنة ان يغتسل وهل يغتسل قبل قول كلمتي الشهادة او بعدهما فيه خلاف والاصح انه يقدم الغسل على قول كلمتي الشهادة يوما ولا يقول كلمتي الشهادة ثم يؤمر بالغسل والغرض من اغتساله تطهيره من النجاسة المحتملة على اعضائه من الوسخ والرائحة الكريهة وعند مالك واحمد يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا واما الغسل بالماء والسدر فاستعمال السدر للتنظيف لان السدر يطيب الجسد وهذا اذا جعل السدر في الماء ولم يتغير الماء فان تغير يصب الماء المتغير على جسده للتطييب ثم يصب الماء الصافي على جسده ليصح اغتساله ويحتمل ان يريد باستعمال السدر غسل الرأس بكنيته قيس ابو علي واسم جده سنان بن خالد بن منقر بن عبيد التميمي

باب الحيض

قوله ان اليهود جمع واحدها يهودي اكل يواكل مواكلة اذا اكل واحد مع واحد لم يواكلوها يعني يحترزون عنها في الاكل والشرب **قوله** فسال اصحاب النبي يعني سال الصحابة عن النبي عن ذلك هل يجانبهن في الاكل والشرب ومساكنتهن في حال الحيض **قوله** هو اذى اي قذر ونجس يتاذى ازواجهن بمجامعتهن في ذلك الوقت فاعتزلوا اي ابعدوا منهن في المحيض اي في مكان الحيض وهو الفرج يعني الحيض اذى يتاذى الزوج من مجامعتها فقط وليس اذى يحصل منها للزوج اذى من سائر اعضائها حتى يخرجها الزوج من فراشه ومجلسه ويترك مواكلتها كفعل اليهود **قوله** صلعم اصنعوا اي افعلوا كل شيء من المضاجعة والمواكلة معهن وملامستهن الا النكاح اي الا الجماع فعند ابي حنيفة والشافعي ومالك يحرم ملامسة الحائض فيما بين السرة والركبة وعند ابي يوسف ومحمد بن الحسن وفي وجه من اصحاب الشافعي انه يحرم المجامعة فقط بدليل هذا الحديث فانه قال اصنعوا كل شيء الا النكاح ودليل ابي حنيفة والشافعي ومالك حديث عايشة وياتي بعد هذا **قوله** فاتزر اي فاعقد الازار في وسطي فيباشرني اي فيلامسني فوق الازار قولها وكان يخرج راسه يعني كان النبي معتكفا في المسجد وكان باب الحجرة مفتوحا الى المسجد فيخرج راسه من المسجد الى الحجرة فتغسله عايشة وهذا دليل على ترك مجانبة الحائض ودليل ايضا على ان المعتكف اذا اخرج بعض اعضائه من المسجد لم يبطل اعتكافه وقالت اي وقالت عايشة المناوله الاعطاء ثم اناوله النبي اي ثم اعطي الاناء النبي فاه اي فمه في بتشديد الياء اي فمي والتعرق اي اقتطاع اللحم يعني من العرق بفتح العين وهو العظم الذي عليه اللحم وقالت اي وقالت عايشة هذه الاحاديث تدل على جواز مواكلة الحائض ومجالستها وقالت اي قالت عايشة ناوليني الخمرة الخمرة السجادة من المسجد اي ناولني من المسجد وهو في المسجد حين قال ناوليني الخمرة اني حيضتك ليست في يدك يعني ليست يدك نجسة لان الحيض يخرج من موضع آخر لا من يدك فلا باس بان تعطيني الخمرة وقيل معناه ليس مجي حيضك باختيارك فاذا لم يكن

الماء (margin)

اعطي (margin)

بالتجاب (catchword)

باختيارك فلا باس بحالتك وهو الكلك وان ما تغذى بها بيدك **قوله** في مرط المرط شبه الملحفة يعني بعض المرط القاه رسول الله على كتفه يصلي وبعضه عليّ انا ملتفة به **قوله** من اتى اي من جامع **قوله** او كاهنا الكاهن الذي يخبر عما يكون في الزمان المستقبل بالنجوم او باشياء مكتوبة في الكتب من اكاذيب الجن لان الجن كانوا يصعدون الى السماء قبل بعثة النبي فيستمعون ما يقول الملائكة في السماء من احوال اهل الارض من قدر وارزاقهم وما يحدث من الحوادث فياتون الى الكهنة ويخبرونهم بذلك فيخبر الكهنة الناس بذلك ويخلطون بكل حديث مائة كذبة وقد كتبوا تلك الاشياء في كتبهم فبقيت تلك الكتب بين الناس فعلمها جماعة من الناس تلك الكتب فيتحدثون بما فيها يعني من جامع امراته في حال الحيض وفي دبرها معتقدا تحليله او سال كاهنا عن حال معتقدا انه حق وصدق فقد كفر لان تحليل الحرام كفر وان علم بطلان ذلك وتحريمه كان فاسقا فيكون معنى كفر حينئذ كفر ان نعمة الله او يكون للتهديد والوعيد الشديد **قوله** التعفف عن ذلك افضل اسناده هو التعفف اي الاحتراز عن ذلك اي عما فوق الازار افضل واسناد هذا الحديث ليس بقوي وحكمه ضعيف لانه قد تقدم ان رسول الله كان يامر عايشة بالاتزار ويباشر ما فوق الازار ولو كان التعفف عما فوق الازار افضل لتعفف عن ذلك **قوله** اذا وقع الرجل باهله اي اذا جامع امراته في حال الحيض فمذهب احمد بن حنبل والقول القديم للشافعي وجوب الكفارة المذكورة في هذا الحديث ومذهب ابي حنيفة ومالك والقول الجديد الاصح للشافعي انها غير واجبة بل هي مستحبة وعليه الاستغفار وهؤلاء زعموا ان الحديث موقوف على ابن عباس

باب المستحاضة

قوله استحاض هذا اللفظ جاء على بناء المجهول يقال استحيضت المراة يستحاض اذا جاوز دمها على ايام الحيض افادع الهمزة الاولى للاستفهام افاترك انما ذلك عرق اي عرق انشق وينفجر منه الدم وذلك العرق غير عرق الحيض لان اكثر الحيض عند الشافعي خمسة عشر يوما وعند ابي حنيفة عشرة ايام ولم يقل احد ان الدم الدايم حيض فاذا لم يكن حيضا وجب عليها اداء الصلوة لكن عليها ان يغتسل لكل صلوة مفروضة فرجها وتشد بعصابة وتتوضا وتستعجل في اداء الصلوة وهي معذورة في جريان دمها في الصلوة وغيرها **قوله** صلعم فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة اي فاتركي الصلوة واذا ادبرت اي اذا ذهبت حيضتك وجاوز الدم ايام عادتك في الحيض فاغتسلي مرة واحدة ثم توضأي لكل صلوة مثاله اذا كانت عادة امراة ان تحيض خمسة ايام في اول شهر ثم ينقطع دمها الى آخر الشهر وكذلك في شهر ثان وثالث ثم جاوز دمها الخمسة التي هي ايام عادتها وتجي دمها ابدا فعليها ان تترك الصلوة ايام عادتها ثم تغتسل مرة في اول اليوم السادس ثم تتوضا لكل صلوة وتصلي الى آخر الشهر اسم جد فاطمة المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الاسدية **قوله** يعرف اي تعرفه النساء هذا دليل التمييز والمستحاضة اذا كانت مميزة بان ترى في بعض الايام دما اسود وفي بعضها دما احمر او اصفر فدم الاسود حيض بشرط ان لا ينقص من يوم وليلة ولا يزيد على خمسة عشر يوما ودم الاحمر والاصفر دم استحاضة بشرط ان لا ينقص الدم الاحمر او الاصفر الواقع بين اسودين عن خمسة عشر يوما فان فات شرط من هذه الشروط فليست مميزة وان لم تكن مميزة او فقدت شرط تمييز هي وليس لها عادة او كانت لها عادة فنسيت عادتها تجعل حيضها في اول كل شهر يوم وليلة في قول وستة او سبعة في قول ثم تؤمر بالوضوء والصلوة الى آخر الشهر فاستلي اي اتركي **قوله** تهراق الدم هذا اللفظ استعمل على بناء المجهول اذا كان في باب الاستحاضة كلفظ يستحاض ومعنى تهراق الدم اي صيرت ذات هراقة الدم والهراقة

اعماد يهم صح (margin)

بطلان (margin)

ادار الصلوة لكن عليها (margin)

هذه المراة كانت لها عادة معلومة فقال لها رسول الله اذا كانت ايام حيضك صح خمسة ايام من اول كل شهر لان الخمسة ايام صح (margin)

الاراقة وهي صب الدم وغيره يعني صارت مستحاضة فاستفتت اي سألت قوله صلعم لتنظر عدد الليالي والايام يعني المراد انه كانت لها عادة معلومة في الحيض قبل الاستحاضة فامرها النبي ان تحفظ عدد ايام عادتها من الحيض فتترك الصلوة قدر عدد ايام عادتها في الحيض قبل الاستحاضة في الوقت الذي كانت تحيض فيه من اول الشهر او وسطه او آخر فاذا مضت ايام حيضها تغتسل مرة واحدة ثم تتوضاء لكل صلوة فريضة ثم تصلي قوله قبل ان يصيبها الذي اصابها اي قبل الاستحاضة قدر ذلك اي قدر حيضها فاذا اخلفت اي جاوزت ذلك القدر اي ايام حيضها ودخلت في ايام الاستحاضة التحليف اي يترك احد شيئا خلف ظهره ثم لتستثفر اي ثم لتشد فرجها بثوب والاستثفار ان تشد المرأة ثوبا بين رجليها بحيث يكون دبرها وفرجها مشدودا من خلف ويكون احد طرفي ذلك الثوب مشدودا من خلف دبرها الى وسطها الطرف الآخر من قبلها الى وسطها مشدودا ايضا تدع الصلوة اي تترك الصلوة ايام اقرائها الاقراء جمع قرء والقرء مشترك بين الحيض والطهر والمراد هنا الحيض يعني ايام حيضها يعني تترك الصلوة بقدر ايام عادتها في الحيض فاذا مضى ذلك القدر تغتسل مرة واحدة ثم تتوضأ لكل صلوة فريضة وتصلي وتصوم قوله استحاض حيضة كثيرة حيضة بفتح الحاء جمع يعني تجري دمي اشد جريانا من دم الحيض استفتيه اي اسأله عن حكمها انعت لك الكرسف انعت الهمزة للمتكلم اي اصف لك الكرسف بكونه مذهبا للدم فاستعليه لعله تنقطع الكرسف القطن وانما امرها رسول الله باستعمال الكرسف القطن وانما امرها رسول الله باستعمال الكرسف لانه صلعم ظن ان دمها ليس بشديد الجريان فلما قالت هو اكثر من ذلك فامرها رسول الله بالتلجم وهو شد الفرج بثوب وهو مثل الاستثفار وقد ذكر قوله انما اثج ثجا ثج بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر ثجا اذا جرى الدم والماء جريانا شديدا قوله صلعم انما هي ركضة من ركضات الشيطان الركضة ضرب الارض بالرجل حال العدو ويعني هذه الحالة او هذه العلة مما وجد الشيطان اليك سبيله ومراده بان يحيرك في امر دينك من الصلوة والصوم في هذه الحالة ويامرك بترك الصلوة وغيرها من العبادات فلا تطيعه بل تحيضي اي اجعلي نفسك حائضة بستة ايام او سبعة ايام واتركي الصلوة والصوم فيها ثم اغتسلي مرة واحدة بعد مضي الست او السبع ثم توضئي لكل صلوة فريضة وصلي وصومي بقية الشهر وهي ثلث وعشرون يوما ان كانت مدة الحيض سبعة واربعة وعشرون ان كانت مدة الحيض ستة فان قيل اي لفظ في هذا الحديث يدل على ان دمها اكثر من مدة الحيض فانها ما قالت ان مدة دمي اكثر من مدة الحيض بل قالت هو اكثر من ذلك وقولها هو اكثر من ذلك يدل على ان جريان دمها اكثر من ان يدفعه الكرسف واللجم قلنا فهم النبي صلعم كونها مستحاضة من قولها استحاض او من قولها في رواية اخرى قد منعتني الصلوة يعني الحيضة المجاوزة عن قدر الحيض منعتني الصلوة او فهم من قولها اثج ثجا لان دم الحيض لا يكون جريانه شديدا على الغالب والجريان الشديد انما يكون لدم العلة واو في قوله صلعم ستة او سبعة معناه اجعلي حيضك لحيض اقاربك ان كانت عادة اقاربك ستة فاجعلي حيضك ستة وان كان عادتهن سبعة فاجعلي حيضك سبعة واعلم ان العلماء اختلفوا في ان هذه المرأة كانت مبتدأة او معتادة ناسية لعدد عادتها قال الخطابي الاصح انها كانت مبتدأة قوله في علم الله اي فيما علم الله من امرك من الست او السبع اي هذا شئ بينك وبين الله والله يعلم ما تفعلين من الاتيان بالامر او تركه وقيل في علم الله اي في حكم الله اي ما امرتك فهو حكم الله وقيل في علم الله

اي فيما اعلمك الله من عادة النساء من الست او السبع ولذلك اجعلي طهرك ما يكون عادة النساء من ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين قوله ميقات حيضهن وطهرهن يعني كما تجعل عدد حيضك بقدر عدد حيض النساء وطهرهن كذلك اجعلي وقت حيضك وطهرك وقت حيض النساء وطهرهن ان كان وقت حيضهن في اول الشهر فليكن حيضك في اول الشهر وطهرك باقي الشهر وان كان في وسط الشهر او آخره فليكن حيضك في ذلك الوقت حمنة بالحاء غير المعجمة وابوها جحش بتقديم الجيم على الحاء غير المعجمة وهي ما رأيت من بني اسد اخت زينب زوج النبي صلعم

كتاب الصلوة

قوله الصلوات الخمس الى آخر يعني من صلى الصلوات الخمس وصلوة الجمعة وصام رمضان غفرت الصغاير من ذنوبه قوله من درنه اي من وسخه يمحو الله بهن الخطايا يعني يزيل ويغفر ببركة الصلوات الخمس الذنوب الصغار الخطايا جمع خطيئة قوله تعالى واقم الصلوة طرفي النهار قال مقاتل صلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر والمغرب طرف وزلفا من الليل اي صلوة العشاء والزلف جمع زلفة وهي قطعة من الليل يعني من صلى الصلوات الخمس يغفر صغاير ذنوبه ان الحسنات ذكر المفسرون ان معناه ان الصلوات الخمس يذهبن السيئات قوله الى هذا يعني هذه الآية حكمها مختصة بي ام لجميع المسلمين فقال رسول الله صلعم لجميع امتي وكنية هذا الرجل ابو اليسر واسمه عمرو بن عمرو الانصاري قوله اصبت حدا اي فعلت شيئا يوجب الحد قال اي قال الراوي ولم يسئله اي ولم يسئل النبي ذلك الرجل عنه اي عن ذلك الذنب قوله صلعم قد غفر لك ذنبك او حدك شك الراوي في ان رسول الله قال ذنبك او قال حدك اعلم ان رسول الله صلعم لم يسئله عن ذنبه اي شئ كان وقال فان الله قد غفر لك ذنبك وانما لم يسئل لانه صلعم عرف ذنبه وغفرانه بطريق الوحي فان كان ذنبه صغيرا يكون هذا الحكم عاما في جميع المسلمين اعني ان اداء الصلوة يكفر الذنب الصغير وان كان ذنبه كبيرا يكون غفران ذنبه باداء الصلوة حكما مختصا به لان النبي صلعم قال في الحديث الاول من هذا الباب اذا اجتنبت الكباير قوله اي الاعمال احب الى آخر هذا الحديث معناه ظاهر والمشكل فيه انه قال هنا احب الى الله الصلوة لوقتها وفي حديث آخر قال افضل الاعمال الايمان بالله وفي حديث آخر احب الاعمال الحج وغيره ذلك من الاحاديث الواردة في افضل الاعمال والتوفيق بين هذه الاحاديث ان يقول معنى احب الاعمال المذكورة في كل حديث لا احب جميع الاعمال الشرعية فان المذكور في هذا الحديث الصلوة وبر الوالدين والجهاد ولا شك ان الصلوة احب هذه الاعمال الثلثة وكذلك البحث في كل حديث يشبهه ويحتمل ان رسول الله اجاب كل سائل بما هو الغرض من سواله والاصلح له فعرف النبي صلعم ان غرض ابن مسعود معرفة فضل الصلوة فقال له النبي احب الاعمال الى الله الصلوة لوقتها واراد بالصلوة لوقتها اداء الصلوة في اول وقتها لانه جاء في هذا الحديث رواية اخرى احب الاعمال الى الله الصلوة لاول وقتها بر الوالدين الاحسان الى الاب والام قوله ولو استزدته لزادني اي ولو سألته اكثر من هذه الثلثة لبين لي قوله بين هذا العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني بين الرجل وبين دخوله في الكفر ترك الصلوة جاحدا لوجوبها دخل في الكفر وان تركها غير جاحد لم يدخل في الكفر ولكن قرب منه لان من تهاون بالصلوة لم يبال ان يتهاون بساير الاركان واذا تهاون باركان الاسلام يقل وقع الاسلام وقدره في خاطره واذا قل وقع الاسلام في قلبه يوشك ان يقع قوله افترضهن الله تعالى

بجهده ووعده افترض وفرض واحد الخشوع حضور القلب وطمانينة الاعضاء والتواضع كان له على الله عهد العهد ما يجب حفظه من الميثاق وعهد الله على عباده واجب وهو وجوب عبادته عليهم وعهد العباد على الله غير واجب عندنا اهل السنة بل وفاه الله كعهد كرم وفضل منه وما وعد وعهد به الله يفي به البتة لانه لا يخلف ميعاده يعني من ادى عبادة الله فان الله لا يضيع اجره كرما البتة ومن لم يود عبادته لم يبت اجرا حتى لا يضيعه الله بل هو مذنب بترك عبادته وجزاء المذنب الى الله ان شاء عفى عنه فضلا وان شاء عاقبه عدلا **قوله** صلوا خمسكم اى خمس الصلوات المفروضة عليكم شهركم اى رمضان ذا امركم اى الخليفة او السلطان وغيرهما من الامراء فاذا فعلتم هذه الاشياء فجزاؤكم ان تدخلوا جنة ربكم **قوله** مروا اولادكم مروا امر مخاطبين من امر فحذفت منها همزتين فاء الفعل للتخفيف فلما حذفت همزة فاء الفعل فلم يحتج الى همزة الوصل لتحرك الميم يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فامروهم باداء الصلوة ليعتادوا ويستانسوا بالصلوة فان لم يفعلوا فلا تضربوهم واذا بلغوا عشر سنين فان لم يصلوا فاضربوهم على ترك الصلوة وفرقوا بينهم في المضاجع يعني اذا بلغوا عشر سنين فرقوا بين الاخ والاخت لان البلوغ في عشر سنين محتمل فربما تغلب الشهوة على الذكور فيفعلون فاحشة بالاناث وان كن اخواتهم سبرة بسكون الباء جدة عوسجة بن حرملة الجهني **قوله** بيننا وبينهم اى بين المنافقين سكذى جاء في بعض الروايات يعني لا مانع من قتل المنافقين الا اداؤهم الصلوة فاذا تركوا الصلوة ارتفع العهد الذي بيننا وبينهم وصاروا كسائر الكفار فنقاتلهم

باب المواقيت

اذا زالت الشمس يعني اول وقت الظهر اول زوال الشمس وزوال الشمس عبارة عن ميلها من جانب الشمال الى جانب اليمين اذا استقبلت القبلة **قوله** ما لم يسقط الشفق اى ما لم يغرب الشفق **قوله** وقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط يعني اول صلوة العشاء بعد غروب الشفق ويبقى وقت اختيارها الى نصف الليل الاوسط ثم يبقى وقت جوازها الى الصبح والاوسط صفة الليل يعني بقدر نصف ليل اوسط لا طويل ولا قصير فنصف ليل اوسط يكون بالنسبة الى ليل قصير اكثر من نصفه وبالنسبة الى ليل طويل يكون اقل من نصفه وبحث مواقيت الصلوة هنا مختصر وباقي بعد هذا مفروحا **قوله** فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة اي فاترك الصلوة الامساك الترك فانها اى فان الشمس تطلع بين قرني الشيطان القرن احد جانبي الراس بين قرنيه اى بين جانبي راسه وذكر ان الشيطان وقف حين طلعت الشمس ستدبر الشمس مستقبلا للناس ليكون سجود الذين يعبدون الشمس ويسجدون للشمس حين طلوعها عبادة للشيطان فنهى النبي صلعم امته عن الصلوة في هذه الساعة كيلا يوافقوا الذين يعبدون الشمس ويسجدون لها **قوله** فاقام الظهر اى اقام للظهر والمراد باقام ههنا وفيما بعده التلفظ بكلمات الاقامة **قوله** والشمس نقية اى في اول الوقت العصر بيضاء اى لم تختلط بالشمس صفرة اي قبل ان تصفر الشمس نقية اى طاهرة صافية من الاصفرار الشفق عند الشافعي الحمرة التي يبقى في المغرب بعد غروب الشمس فاذا غربت تلك الحمرة دخل وقت العشاء وعند ابي حنيفة الشفق البياض الذي يكون بعد غروب الحمرة فاذا غرب ذلك البياض يكون وقت العشاء **قوله** فلما ان كان اليوم الثاني كان ههنا تامة لا تحتاج الى الخبر اى فلما دخل اليوم الثاني او حصل اليوم وما اشبه ذلك فابرد الظهر ففي بعض النسخ ابرد الظهر بغير باء الجارة وفي بعضها ابرد بالظهر بالباء وبالباء اصح لان اكثر الروايات مذكور بالباء وفي

وفي اللغة يعدى الابراد بالباء يقال ابرد فلان بالمشي اى مشى في وقت بارد لا حر فيه والمراد بالابراد في الحديث ان النبي صلعم اخر الظهر حتى انكسر حر النهار ومضى بعد زوال الشمس زمان كثير فانعم اي فزاد على الابراد بها اى بالغ في الابراد حتى تم انكسار الحر وهذا مثل قول الرجل احسن الى فلان وانعم اى بالغ في الاحسان **قوله** اخرها بالامس **قوله** وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق يعني صلى المغرب في اليوم الثاني في آخر الوقت وهو قريب من غروب الشفق فاسفر بها اي صليها في وقت الاسفار والاسفار الضياء يعني صلى الصبح في اليوم الثاني حين ذهب الظلمة **قوله** وقت صلوتكم ما رايتم يعني بين اول الوقت بما اديت الصلوات في اليوم الثاني فالصلوة جايزة في اول الوقت واوسطه وآخره واعلم ان ما بينه النبي صلعم من آخر الوقت هو آخر الوقت في الاختيار وليس آخر الوقت في الجواز بل يجوز صلوة الظهر ما لم يدخل وقت العصر ويجوز صلوة العصر ما لم تغرب الشمس وصلوة المغرب ما لم تغرب الشفق في اصح القولين وهو الموافق لاكثر الاحاديث الواردة في بيان وقت المغرب ويجوز صلوة العشاء ما لم يطلع الفجر الثاني وصلوة الصبح ما لم يطلع الشمس **قوله** امني جبريل اى كان امامي ليعرفني كيفية الصلوات واوقاتها باب البيت اي باب الكعبة مرتين اي في يومين صلى الصلوات في اول الاوقات ويوما صليهن في آخر الاوقات في الاختيار لا في الجواز كما تقدم ذكره فصلى بي الظهر الباء باء المصاحبة المعية اي صلى معي الظهر **قوله** وكان الفيء مثل الشراك الفيء الظل الشراك شراك النعل وهو معروف اي كان ظل الشخص في ذلك الوقت بقدر شراك نعل وهذا يكون في اول وقت الظهر وهذا يختص بمكة وباطول يوم في السنة لان الظل قبل الزوال بمكة يزول بالكلية في اطول يوم في السنة ثم بعد الزوال يظهر ظل كل شخص قليلا قليلا وذلك ان مكة محاذية لقطب الشمس فاي بلد يكون اقرب من قطب الشمس يكون الظل فيه اقل واى بلد يكون ابعد يكون الظل فيه اكثر من الشتاء واعلم ان اول وقت الظهر في ساير البلاد اذا رجع الظل بعد الاستواء الى الزيادة يعني يكون ظل كل شيء في اول النهار كثيرا ثم ينقص قليلا قليلا الى ان وقف لحظة فلا يزيد ولا ينقص فهذه الساعة وقت الاستواء ويكره فيه صلوة النوافل فاذا زاد الظل بعد الاستواء ادنى زيادة فهو اول وقت الظهر ويبقى وقته الى ان يصير ظل كل شيء مثله من موضع الزيادة فاذا زاد ظل كل شيء على مثله ادنى زيادة دخل وقت العصر **قوله** وصلى بي العصر حين كان كل شيء مثل ظله معناه زاد ظل كل شيء عن مثله ادنى زيادة وليس معناه ان وقت العصر حين كان كل شيء مثل ظله غير زيادة لانه يعلم ان العصر يكون بعد الظهر لا في وقت الظهر وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة آخر وقت الظهر واول وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه واحتجا بظاهر الحديث ان اليوم الاول صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى الظهر في اليوم الثاني حين كان كل شيء مثل ظله ايضا وقالا الوصلى واحد في هذا الوقت الظهر وآخر العصر صحت صلوتهما لان هذا الوقت يصلح للصلوتين **قوله** وصلى بي الغد يعني صلى بي الظهر في اليوم الثاني التفت اى نظر الي جبريل **قوله** والوقت ما بين هذين الوقتين يعني يجوز الصلوة في اول الوقت واوسطه وآخره

باب تعجيل الصلوات

قوله يصلي الهجير الهجير هو الظهر في لغة بعض العرب وفي لغة بعضهم الاولى يعني الظهر يقول هذا الراوي للمخاطبين يصلي الهجير الذي تدعونها اى تسمونها وتقولون لها الاولى بعرفهم ان الهجير والاولى والظهر واحد حين تدحض الشمس اي تزول دحض بفتح العين في الماضي والغابر اذا بطل وزال اقصى اى ابعد اى آخر المدينة يعني يصلي احدنا مع النبي العصر ثم يذهب الى بيته في آخر المدينة والشمس حية اي باقية على صفائها ولم تصفر **قوله**

ونسيت ما قال في المغرب يعني قال الذي يروى هذا الحديث عن ابي برزة سيار بن سلامة وكان يستحب اي كان رسول الله يحب تاخير العشاء بشرط ان لا ينام الرجل قبلها بل يجلس ويذكر الله ولا يحب الحديث بعدها بل المستحب اذا صلى الرجل صلوة العشاء ان لا ينام لانه لو اشتغل بالحديث ويؤخر النوم وربما يفوت عنه صلوة الصبح او صلوة التهجد ينفتل اي يرجع ويفرغ حين يعرف الرجل جليسه يعني يفرغ من صلوة الصبح حين يرى كل واحد من الجماعة من هو يقرب به من ضوء الصبح ويقرا بالستين الى المائة يعني يقرا في صلوة الصبح ستين آية وربما يزيد الى مائة واسم ابي برزة فضل بن عبيد بن الحارث بن الحبال قوله يصلي الظهر بالهاجرة الهاجرة شدة الحرارة يعني يصلي الظهر في اول الوقت وجبت اي غربت الشمس الغلس اختلاط بياض الصبح بظلمة الليل والغلس الظلمة ايضا يعني يصلي الصبح في اول الوقت قوله بالظهاير الظهاير جمع ظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والباء في بالظهاير زايدة وجمع الظهاير لانه اراد ظهر كل يوم لا ظهر يوم واحد سجدنا على ثيابنا اي سجدنا على ثيابنا المنفصلة منا لا ثيابنا التي لبسنا بها وهذا عند الشافعي فانه لا يجوز السجود على العمامة والكم وغيرهما مما كان الرجل لابسه من الثياب وعند ابي حنيفة يجوز ان يسجد المصلي على العمامة وكم القميص وغير ذلك من الثياب المتصلة به قوله اتقاء الحر الاتقاء الاحتراز والحذر اي نسجد على ثيابنا من خوف انا لو نسجد على الارض تحترق جباهنا من غاية الحرارة يعني كنا نصلي الظهر في اول الوقت قوله فابردوا بالصلوة اي يصلي الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم الفيح ظهور الريح والرايحة يعني شدة حر الصيف بعض حرارة جهنم قوله واشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا من غاية الحرارة فاذن لها بنفسين نفخت نفسا في الصيف ونفسا في الشتاء هذا شيء ايماني يجب الايمان به وان لم يعرف كيفيته قوله اشد ما تجدون من الحر يعني اشد ما تجدون من حر الصيف فهو من حر جهنم واشد ما تجدون من الزمهرير يعني اشد ما تجدون من برد الشتاء فهو من برد جهنم الزمهرير البرد الشديد فان قيل اذا تنفست جهنم في الصيف نفسا وفي الشتاء نفسا لم تختلف حر الصيف وبرد الشتاء في بعض الايام يكون الحر اشد من بعض وكذا البرد قلنا لعل الله يامر بان تحفظ الحرارة الحاصلة من نفس جهنم في موضع ثم يرسل الى اهل الارض قليلا قليلا حتى يعتادوا بالحرارة حينا بعد حين وحتى لا تحترق الاشجار والنبات والحيوانات بارسال تلك الحرارة دفعة واحدة وكذلك البرد وكل ذلك ايماني يجب ان يقول بان الله على كل شيء قدير قوله فيذهب الذاهب الى العوالي يعني يذهب بعد صلوة العصر الى العوالي ويرجع الى المدينة والشمس مرتفعة لم يصفر بعد يعني يصلي صلوة العصر في اول الوقت العوالي اسم قرى من قرى المدينة بين بعضها وبين المدينة اربعة اميال والاميال جمع ميل وهو ثلث فرسخ والفرسخ اثنا عشر الف خطوة وكل خطوة ثلث اقدام قوله يرقب اي ينتظر قربان الشمس ودنوها من الغروب قوله وكانت بين قرني الشيطان اذا قربت الشمس من الغروب فحينئذ يكون بين قرني الشيطان والصلوة في هذه الساعة غير مرضية نقر الطير الحبات اذا التقطها بمنقاره سريعا اربعا اي اربع ركعات وهذا عبارة عن سرعة اداء الصلوة وقلة القراءة والذكر فيها يعني من اخر صلوة العصر الى اصفرار الشمس فقد شبه نفسه بالمنافقين فان المنافقين لا يصلون عن اعتقاد حقية الصلوة بل لدفع السيف والايالوت

بنا خيرها فانهم لا يطلبون بها فضيلة وثوابا حتى يصلوها في وقتها فلا ينبغي لمسلم ان يفعل الّا ما فعله المنافقون قوله وتر اي نقص واهله وماله يعني فوت ثواب صلوة العصر عنه اكثر خسارا من فوت اهله وماله وهذا الحديث يدل على فضيلة صلوة العصر وعلى ان فوت الثواب والخصال الدينية اخسر من فوت المال والاهل قوله حبط عمله حبط اي بطل يعني بطل كمال عمله في ذلك اليوم من الصلوات لان صلوة العصر هي صلوة آخر اليوم وترفع ملائكة النهار عمل الرجل الى حضرة الله تعالى في وقت صلوة العصر فاذا لم يصل العصر لم يختم عمل ذلك اليوم قوله مواقع نبله المواقع جمع موقع بكسر القاف وهو موضع الوقوع النبل السهم يعني يصلي المغرب في اول الوقت بحيث لو رمى واحد سهما لابصر اين سقط قوله يصلون العتمة العتمة صلوة العشاء فان قيل كيف قالت عايشة للعشاء عتمة مع ورود النهي عن تسمية العشاء العتمة قلنا لعلها قالت للعشاء عتمة قبل النهي وكذلك قال رسول الله صلعم للعشاء عتمة في قوله صلعم ولو يعلمون ما في العتمة والصبح وياتي تمام هذا الحديث في موضعه وهذا ايضا كان قبل النهي قولها متلفعات بمروطهن التلفع ستر المراة اعضايها بالمرط وهو الملحفة وجمعه المروط قولها ما يعرفن من الغلس الغلس الظلمة يعني يمشي المراة وقد لفت مرطها عليها ولا يعرف الرجل اذا نظر اليها انها امراة او رجل من الظلمة يعني يصلي الصبح في اول الوقت قوله تسحرا اي اكلا السحور فلما فرغا من سحورهما السحور بفتح السين ما يوكل وقت السحر وبضم السين المصدر وكلاهما جايز هنا من حيث المعنى ولكن الرواية بفتح السين قوله الى الصلوة اي الى صلوة الصبح قوله قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية هذه الفاصلة بين اكل السحور والدخول في صلوة الصبح لا يجوز لكل احد وانما جاز لرسول الله لانه كان عارفا بدخول الصبح من طريق الوحي والمعجزة فاخر التسحر الى هذا الوقت فان كان رجل حاذقا في علم النجوم فان عرف رجل باليقين بعلم النجوم جاز له هذا التاخير ايضا قوله كيف بك اي كيف يكون الحال والامر اميتون اي يوخرون الصلوة الى آخر الوقت يعني اذا رايت ائمة يوخرون الصلوة كيف تفعل هل توافقهم في تاخير الصلوة ام تصليها في اول الوقت وانما ذكر لان الامراء في ذلك الزمان يخطبون ويؤخرون الناس صل الصلوة لوقتها اي صل الصلوة في اول الوقت ولا توخرها فان ادركتهم يصلون فصل معهم مرة اخرى وهذا دليل على ان الصلوة في اول الوقت افضل ولا يستحب ترك فضيلة اول الوقت لاجل امام يوخر الصلوة وهذا دليل ايضا على ان الافضل لمن صلى منفردا ان يصلي بالجماعة مرة اخرى وينوي تلك الصلوة بالوقت قوله ادرك ركعة من الصبح الى آخره معناه ظاهر والبحث فيه ان الايمة اختلفوا في ان من صلى صلوة وقع بعضها في الوقت وبعضها خارج الوقت ففي قول يكون جميعها اداء وفي قول جميعها قضاء وفي قول القدر الواقع في الوقت اداء والقدر الخارج قضاء فمن قال جميعها قضاء او قدر الخارج قضاء لا يجوز ان يوخر الرجل صلوة بغير عذر الى هذا الحد ومن قال جميعها اداء يجوز التاخير الى هذا الحد ولكن ترك الاحتياط والفضيلة قوله اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر هذا القدر من اول الصلوة اي ركعة بلفظ سجدة واراد به ركعة لان اطلاق البعض على الكل كثير كقوله تعالى واركعوا مع الراكعين اي صلوا مع المصلين بلفظ الركوع واراد بالصلوة العصر وقيل بل المراد سجدة واحدة اي من ادرك من الصلوة قبل غروب

وروى عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلموا ان اول الوقت مع شك رجل اذا رجل اربعين رجلا في الاخ اذا حضر الامام مع رجال لا ينتظر والا قال اي بكر يا رسول الله انا لا نؤخر الصلوة الى وقت الاختيار لاجلك قال لا بل تصلوا في اول الوقت اذا تم الجماعة والجماعة يستمر بشاشة رجل مع الامام بان اول الوقت خير من وقت الاختيار كفضل الجنة الدنيا وكفضل الله على عباده وكفضل الله على البحر بل المجنون هو لا يصلي صلوته في اول الوقت لا ينال خيرة الاحرام العاقل هو الذي اذا يتخلو اول الوقت قام الى الصلوة واذا دخل المعتود لا يحب لاجل الامام ... الصلوة وهذا دليل جاء اول الوقت ولا يات الناس يصلي منفردا اخر الجماعة يصلي مع الجماعة ... والجماعة

الشمس بقدر سجدة فليتم صلوته واختلف فيمن ادرك من الوقت بقدر ما يكبر تكبيرة الاحرام ثم خرج الوقت هل يكون مدركا
للصلوة ام لا والمراد من قوله ادرك احدكم سجدة هذا القدر من اول الصلوة قوله او نام عنها يعني او كان نايما حتى يفوت الصلوة
فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها يعني ليس عليه بل يلزمه القضاء اذا ذكرها وانما ليس عليه الاثم لانه لا تقصير منه في النسيان والنوم وفي رواية
لا كفارة لها الا ذلك يعني الا القضاء قوله انما التفريط في اليقظة التفريط التقصير انما يكون اذا لم يكن الرجل نايما ولا ناسيا وترك
الصلوة حتى تفوت قوله تعالى اقم الصلوة لذكري اللام بمعنى الوقت والحين لقوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوال الشمس
وحذف المضاف من ذكري وتقديره لذكر صلوتي فحذفت الصلوة للعلم بها يعني اقم الصلوة اذا ذكرتها فان كنت ناسيا او نايما
فانت معذور حتى تنتبه من النوم وزال عنك النسيان قوله الصلوة اذا اتت المشهور اذا آنت بنا بين من انى ياتي اينا وقيل
هذا تصحيف بل الصلوة اذا آنت يوذن حانت من يأين اينا اذا دخل الوقت الايم المراة التي ليست لها زوج بكرا كانت او
ثيبا قوله وجدت لها كفوا الكفو المثل والكفو في النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية والصلاح والنسب وحسن الكسب
والعمل فلا تزوج مسلمة بكافر ولا حرة بعبد ولا صالحة بفاسق ولا علوية او هاشمية او من لها نسب مشهور معتبر بمن لم
يكن نسبه مثل نسبها ولا بنت فقيه او تاجر او من له حرفة طيبة بمن له حرفة غير طيبة كالحجام والدباغ والحايك والحمامي
وغير ذلك فان كانت المراة بالغة ورضيت هي ووليها بغير كفو صح النكاح الا في تزويج المسلمة بالكافر فانه لا يصح النكاح وان
كانت المراة غير بالغة وزوجها وليها بغير كفو بطل النكاح عند الشافعي وصح عند ابي حنيفة ولها خيار الفسخ بعد البلوغ
عنه قوله الوقت الاول من الصلوة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله قال ابو بكر الصديق الرضوان احب الي من العفو
فعند الشافعي تعجيل الصلوات في اول الاوقات افضل الا الظهر في شدة الحر فان تاخيرها افضل وعند ابي حنيفة تاخير الصبح
والعصر والعشاء افضل من تعجيلهن قوله الصلوة لاول وقتها اللام بمعنى في اي في اول وقتها روت هذا الحديث ام فروة
بنت ابي قحافة اخت ابي بكر الصديق قولها ما صلى رسول الله صلعم صلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله يعني صلى رسول الله كل
صلوة في آخر وقتها مرة واحدة لبيان آخر وقتها ولم يصلها مرة اخرى في آخر وقتها بل صليها في اول وقتها وهذا دليل على فضيلة اول
الوقت قوله الى ان تشتبك النجوم الاشتباك الاختلاط يعني يكون امتي مشغولين بالخير اذا عجلوا اداء صلوة المغرب قبل
ان يظهر نجوم كثيرة فان اخروا اداءها الى ظهور نجوم كثيرة لم يكونوا مشغولين في هذا التاخير بخير قوله اعتموا بالعتمة
التاخير بهذه الصلوة اي بصلوة العشاء يعني اذا لم تكن هذه الصلوة لامة غيركم فعظموها واجلسوا ذاكرين منتظرين الى
ان يذهب بعض الليل والغرض من هذا التاخير الاشتغال بالذكر واحياء بعض الليل ويحتمل ان يكون معنى اعتموا اي ادخلوا
في العتمة وهي ظلمة العشاء فعلى هذا يكون معناه بالغوا في المحافظة على ادائها قوله يصليها اي يصلي العشاء لسقوط القمر اي
وقت غروب القمر ليلة الثالث من الشهر هذا النعمان بن سعد بن ثعلبة الانصاري قوله اسفروا بالفجر اي صلوا الفجر في
وقت الاسفار وهو اضاءة الصبح وذهاب الظلمة قوله لن يلج النار اي لن يدخل النار روى هذا الحديث عمارة بن رويبة قوله

مرتضا

من صلى البردين دخل الجنة اراد بالبردين الصبح والعصر يعني داوموا على اداء هاتين الصلوتين في وقتيهما لان الملايكة
يحضرون فيهما كما سياتي وليس المراد اداء هاتين الصلوتين وترك غيرهما قوله يتعاقبون التعاقب ان يجيء احد على عقب
احد وحقه ان يقول تتعاقب لان ملايكة فاعله واذا كان الفاعل مظهرا لا يؤتى في الفعل بالف التثنية وواو الجمع يقال جاء
زيد وجاء الزيدان وجاء الزيدون وبعض العرب يجوز تثنية الضمير وجمعه في الفعل مع كون الفاعل مظهرا واراد بقوله ملايكة هنا
الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد قوله يجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر يعني تكتب الملايكة الذين يكونون مع الناس في
الليل حتى تجيء الملايكة الذين يكونون معهم في النهار عند صلوة الصبح فاذا جاء الذين يكونون معهم في النهار وقت صلوة الصبح
يعرج الذين كانوا معهم في الليل ثم اذا كان وقت العصر يجيء الذين يكونون معهم في الليل ويعرج الذين جاءوا وقت الصبح
والمراد بهذا الحديث تحريض الناس على المواظبة على هاتين الصلوتين قولهم تركناهم وهم يصلون اي تركناهم في هذه الساعة
وهم يصلون الصبح واتيناهم اي لما نزلنا بهم كانوا يصلون العصر قوله في ذمة الله اي في امان الله وعهده قوله فلا يطلبنكم الله
من ذمته بشيء يعني من صلى الصبح فلا تتعرضوا اليه بمكروه فانكم لو الحقتم اليه مكروها تقد نقضتم عهد الله فيه ومن نقض عهد الله
يطلب الله منه عهده فيجازيه بنقض عهده قوله فانه من يطلبه اي من يطلبه الله لا يمكنه التخلص منه بل يدركه ثم يكبه اي يلقيه
في نار جهنم وانما خص صلوة الصبح بهذا التهديد لانه من ترك النوم ولا يقوم الى صلوة الصبح فالظاهر انه لا يترك النوم و
لا يقوم الى صلوة الصبح الا عن خلوص النية وصحة الايمان ومن كانت هذه صفته يحق ان يشرفه الله يمنع الناس عن ايذايه بمثل
هذا الحديث وفي بعض النسخ رواه جندب القسري والقشيري بالشين المنقوطة غلط لان جندبا هذا بجلي لا قشيري وقد
ذكر نسبته البجلي منسوب الى قبيلة بجيلة نعم كان في قبيلة بجيلة بطن قسر بالسين غير المعجمة لعل احدا نسب جندبا الى قسر فقرأ جماعة
جندب القشري على التصحيف قوله ما في النداء اي قدر ما يكون للموذن ولمن حضر الصف الاول من الثواب استهم القوم
اذا اخرجوا القرعة ينهم على ان من خرج قرعته ياخذ المال الذي او يفعل الفعل الذي اخرجوا فيه القرعة يعني لبينا رغبوا في الصف
الاول حتى احذوا الموضع من الصف الاول بالقرعة التهجير الاتيان في وقت غاية الحرارة الى شيء والمراد ههنا حضور الظهر
في اول الوقت الاستباق المبادرة الى فعلها العتمة العشاء قوله الحبو المشي على الركبتين والكفين كفعل الصبي قوله ولو حبوا يعني
لمشى الناس الى هاتين الصلوتين لطلب كثرة الثواب وان كانوا يمشون على الركب من غاية الضعف والعجز قوله ليس صلوة اثقل على
المنافقين من الفجر والعشاء وانما ثقل هاتان الصلاتان على المنافقين لانهما في وقت النوم وترك النوم شديد على من ليس له ايمان و
خلوص نية قوله كقيام نصف ليلة اراد بالقيام هنا احياء الليل بالصلوة والذكر قوله لا يغلبنكم الاعراب يعني يقول اعراب
الجاهلية للمغرب العشاء فلا توافقوهم في هذه التسمية بل قولوا المغرب وسموها المغرب وكثروا استعمالها ليغلب تسميتكم
لها على تسميتهم قوله فانها في كتاب الله العشاء يعني سماها الله العشاء وسمتها العرب العتمة فكثروا استعمالها بالعشاء حتى
يبقى تسميتها بالعشاء ويترك تسميتها بالعتمة نعم حلاب الابل يعتم اي يوخر الاعتام التاخير والابطاء وعتم بفتح العين في الماضي

قوله فان الصلوة الصبح

يسمى

القسري بجندب

في قوله تعالى في سورة النور ومن بعد صلوة العشاء يعني سماها الله العشاء

وكسر بنائه الغابر عتما اذا ابطاء اي لبث يعني سمت المغرب وقت العشاء العتمة لانهم يوخرون حلاب ابلهم الي غيبوبة الشفق فسموا الوقت الذي يحلبون فيه ابلهم عتمة قوله يوم الخندق حبسونا يوم الخندق يوم اجتمع الكفار حول مدينة الرسول ليحاربوا رسول الله فحفر رسول الله حول المدينة خندقا فدفع الله الكفار وياتي شرحه في موضعه قوله حبسونا اي منعنا الكفار عن صلوة الوسطى بان اشتغلنا بحفر الخندق بسبب دفع الكفار بالخندق قوله صلوة العصر مجرورة بانها بدل عن صلوة الوسطى او عطف صلوة العصر بيان وغرض المصنف من ايراد هذا الحديث بيان صلوة الوسطى انها صلوة العصر وقد اختلف العلماء في صلوة اي صلوة هي فمذهب الشافعي انها الفجر اي الصبح ومذهب ابي حنيفة انها صلوة العصر قوله قرآن الفجر اي صلوة الصبح سميت قرانا لما يقرا فيها من القرآن يشهده اي يحضره وقد ذكر بحث هذا قبيل هذا

باب الاذان

قوله ذكروا النار يعني لما فرضت الصلوة قال رسول الله كيف يجتمع الناس للصلوة فقيل له انصب راية اي علما في وقت كل صلوة حتى يراه الناس ويخبر بعضهم بعضا بدخول وقت الصلوة فلم يرض رسول الله بهذا ثم قيل له اشعل نارا في وقت الصلوة حتى يراه الناس ويحضرون الى الصلوة فقال رسول الله صلعم هذا عادة اليهود فقيل له مر يضرب الناقوس في وقت الصلوة حتى يسمع صوته الناس ويجتمعوا فقال صلعم هذا عادة النصارى فتفرقوا من غير اتفاق على شيء فاهتم عبد الله بن زيد بن عبد ربه لهم رسول الله صلعم فنام مهتما فلما اصبح اتى رسول الله وقال يا رسول الله رايت رجلا في المنام في يده ناقوس فقلت له يا عبد الله اتبيع هذا الناقوس فقال وما تصنع به فقلت نضرب في مسجد رسول الله ليعلم الناس وقت الصلوة فقال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى فقال يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فقال ثم استاخر عني غير بعيد ثم قال يقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله صلعم انها الرويا حق ان شاء الله فقم مع بلال فالق عليه ما رايت فليوذن به فانه اندى صوتا اي ارفع منك فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه ويوذن به قال فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رايت مثل ما رأى فقال رسول الله فلله الحمد وروي انه رأى الاذان احد عشر رجلا من اصحاب رسول الله في المنام تلك الليلة هذه قصة الاذان قوله ان يشفع اي يقول كل كلمة مرتين ويوتر الاقامة اي يقول كل كلمات الاقامة مرة الا الاقامة يعني الا قوله قد قامت الصلوة فانه يقولها مرتين قوله القى عليه اي لقنني كل كلمة من هذه الكلمات بنفسه قوله ثم ارجع فمد من صوتك يعني قل اولا اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا رسول الله مرتين في السر ولا ترجيع في كلمات الاذان الا في كلمتي الشهادة لان الترجيع هو رفع الصوت بكلمتي الشهادة بعد قوله في السر مرتين والتلفظ في السر ليس في كلمة من كلمات الاذان سوى الشهادة ~~بعد قوله في السر مرتين والتلفظ في السر ليس في كلمة من كلمات الاذان سوى~~

الشهادتين والترجيع سنة عند الشافعي وعند ابي حنيفة ليس بسنة يعني لا يقول كلمتي الشهادة في السر كسائر كلمات الاذان معنى حي بفتح الياء اعجل وهذا امر مخاطب يقال للواحد والاكثر بكذا فلا يتغير عن هذا اللفظ الفلاح الخلاص من كل مكروه والظفر بكل مراد وابو محذورة وبلال كانا موذني رسول الله صلعم جمحي قرشي اختلف في اسم ابي محذورة اسمه سمرة بن معير بن لوذان بن ربيعة اما بلال فكنيته ابو عبد الله بلال ابن رباح قوله كان الاذان على عهد رسول الله صلعم مرتين مرتين والاقامة مرة مرة يعني يقول الموذن كل واحدة من كلمات الاذان مرتين ومن كلمات الاقامة مرة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة فانه يقوله مرتين قوله علمه الاذان تسع عشرة كلمة تفصيل الاذان الله اكبر الله اكبر كلمتان الله اكبر الله اكبر كلمتان هذه اربع كلمات اشهد ان لا اله الا الله اربع مرات مرتان في السر ومرتان في الجهر وكذا اشهد ان ~~لا اله الا الله مرتان وكذا اشهد ان~~ محمدا رسول الله ولا يقولهما في السر حي على الصلوة مرتان حي على الفلاح مرتان قد قامت الصلوة مرتان الله اكبر الله اكبر كلمتان لا اله الا الله كلمة وبهذا قال ابو حنيفة واما الشافعي يقول الاقامة احدى عشرة كلمة لانه يقول كل كلمة مرة الا كلمة الاقامة كما رواه ابن عمرو انس قوله سنة الاذان اي كيفية الاذان الا في الشرح فذكر الاذان اي ذكر كلمات الاذان كما تقدم قوله لا تثويب التثويب ان يقول الموذن الصلوة خير من النوم في صلوة الصبح بعد حي على الفلاح والتثويب متعد لانه ثاب يثوب ثوبا اذا رجع كان الموذن يرجع الناس من بيوتهم الى المسجد بهذا اللفظ او يرجعهم عن النوم الى الصلوة والتثويب يجيء ايضا بمعنى الدعاء مرة بعد اخرى يعني دعاء الموذن القوم مرة الى الصلوة بقوله حي على الصلوة ومرة بقوله حي على الفلاح ومرة بقوله الصلوة خير من النوم قوله فترسل اي اقطع الكلمات بعضها من بعض يعني اذا قلت كلمة فاسكت لحظة قليلة ثم قل كلمة اخرى قوله فاحذر اي عجل واسرع في التلفظ بكلمات الاقامة يعني لا تسكت بين كلماتها قوله واجعل بين اذانك واقامتك يعني اذا اذنت فاصبر بقدر ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اي الحاقن يعني الذي يوذيه البول او الغائط يعني فاصبر حتى يتوضأ من يحتاج الى الوضوء قوله ولا تقوموا حتى تروني يعني اذا اقام الموذن فليجلس القوم ولا يقوموا حتى يدخل الامام المسجد لان القيام قبل مجيء الامام تعب بلا فائدة قوله من اذن فهو يقيم يعني الاقامة حق من اذن ويكره ان يقيم غير موذن الا برضاه ولم نجد اسم هذا زياد ومنسوب الى صداء وهو حي من اليمن واذن بين يدي رسول الله

باب فضل الاذان

قوله اطول الناس اعناقا قال ابن الاعرابي معناه اكثر الناس اعمالا يقال فلان عنق من الخير اي قطعة من الخير وقال غيره اكثرهم رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس يكونون في الكرب وهم يمدون اعناقهم وينتظرون ان يوذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الدنو من الله عز وجل وقيل اراد انه لا يلجم العرق افواه الناس وهو يوم القيامة وكان ذلك جزاء بان يمدوا اعناقهم عند رفع الصوت في الاذان لان من رفع صوته يمد عنقه قوله اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان يعني الشيطان واصحابه يدخلون المساجد ويشوش المصلين ويوسوسون عليهم قلوبهم ليكون لهم حضور في الصلوة فاذا اذن الموذن فر الشيطان وبعد بحيث لا يسمع الاذان قوله له ضراط الضراط ريح في اسفل الانسان وغيره اذا كان له صوت والحمار اذا كان حمله ثقيلا او يعدو يخرج منه الضراط من ثقل الحمل فكذلك الشيطان يخرج منه الضراط لثقل الاذان

عليه ويحتمل ان يكون خروج الضراط منه مثلا وليس المراد منه الحقيقة يعني يثقل عليه سماع الاذان كما يثقل الحمل على الحمار حتى يخرج
منه الضراط قوله فاذا قضى النداء اقبل يعني فاذا فرغ الموذن من الاذان اقبل الشيطان ودخل المسجد قوله حتى اذا ثوب اي اقيم والتثويب
الاقامة والتثويب ايضا الاعلام سميت الاقامة تثويبا لانها اعلام بوقت الشروع في الصلوة ويحتمل ان يسمى الاقامة تثويبا لان
التثويب ايضا بمعنى الدعاء مرة بعد اخرى وههنا معناه ان الموذن دعا القوم الى الصلوة مرة بالاذان ثم يدعوهم بالاقامة
الى الشروع في الصلوة يعني اذا سمع الشيطان الاقامة فر حتى فرغ الموذن من الاقامة اقبل ودخل المسجد ويشوش المصلين
حتى يخطر اي حتى يجري يقول الشيطان للمصلي اذكر كذا من حساب المال والبيع والشرى وغيرها من الاشتغال
الدنيوية لما لم يكن يذكر يعني لما لم يكن قبل هذا في خاطره فاجراه الشيطان في خاطره حتى يضل اي حتى يصير من الوسوسة بحيث
لا يدري كم صلى قوله مدى صوت الموذن المدى الغاية يعني من سمع صوت الموذن من القريب والبعيد من الجن والانس وغيرهما
من الحيوانات والجمادات شهدوا له بسماع صوت اذانه والغرض من انطاق من سمع صوت الموذن ان يشهدوا له تشريف
الموذن وتكريمه من اهل العرصات قوله ثم صلوا علي يعني اذا فرغ الموذن من الاذان فقولوا اللهم صل على محمد ولو قال وعلى آل محمد
لكان اكمل صلى الله عليه اي اعطاه الله عشرا اي عشر رحمة سلوا الله اي اطلبوا من الله لي الوسيلة وكيف يسال احد له الوسيلة يسال
كما قال صلعم في قوله اللهم رب هذه الدعوة التامة ويأتي شرحه في موضعه قوله لا ينبغي اي لا يستحق حلت عليه الشفاعة اي لزمت
عليه شفاعتي اي استحق ان اشفع له جزاء دعائه قوله لا حول اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص عن المكروه ولا قوة على الطاعة
الا بتوفيق الله قوله هذه الدعوة التامة يعني الاذان دعوة لانه يدعو الناس الى الصلوة والذكر ووصف هذه الدعوة بالتامة
لانها ذكر الله ولا شك اشتمام والتام بالحقيقة ذكر الله وما كان فيه رضاء الله وما سوى ذلك فهو ناقص قوله والصلوة القائمة
اي الدائمة التي لا ينسخها دين لانه لا دين ولا نبي بعد محمد صلعم الوسيلة القربة وابعثه اي ارسله واوصله قوله يغير اي يسري رسول الله
في الليل الى بلاد الكفار للغارة وينتظر الصبح ليعلم ان ذلك البلد بلد المسلمين او بلد الكفار ويعرف ذلك بالاذان فان اذن فيه
احد امسك اي ترك الاغارة وان لم يسمع الاذان اغار فسمع يوما رجلا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله على الفطرة
اي هو على الاسلام لان الاذان لا يكون الا للمسلمين خرجت من النار اي بسبب انك تركت الشرك بالله قوله فنظروا يعني فلما فرغ
من الاذان رأيناه فاذا هو راعي معزى المعزى بكسر الميم والمعز والمعين واحد وثلثتها اسم الجنس وواحد المعزى ماعز قوله
من كل اذانين صلوة اراد بالاذانين الاذان والاقامة وعادة العرب ان يجمعوا بين شيئين بينهما مشابهة فيسمونهما باسم واحد كقولهم
القمران للشمس والقمر واراد بقوله الصلوة النافلة والسنة وانما حرض رسول الله صلعم امته على صلوة النفل بين الاذان و
والاقامة لان الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة لشرف ذلك الوقت واذا كان الوقت اشرف يكون ثواب العبادة فيه اكثر
فان قيل اراد بهذه الصلوة صلوة الفرض قلنا ليس كذلك لقوله صلعم لمن شاء فلو كان فريضة لم يقل لمن شاء قوله الائمة ضمنا
الضمناء جمع ضمين وهو بمعنى الضامن ومعناه هنا الحافظ والراعي امور المأمومين من عدد الركعات ويحمل عنهم القيام

والقراءة

والقراءة اذا ادركوه في الركوع فان من ادرك الامام في الركوع حصلت له تلك الركعة وسقط عنه القيام والقراءة في تلك الركعة
ويأتي بحث هذا في الصفة الصلوة ويدعو الامام لهم لانه يستحب للامام ان يدعو في الصلوة بلفظ الجمع والامام ضامن اي حافظ
لصلوتهم في هذه الاشياء قال الخطابي وليس الضمان الذي يوجب الغرامة من هذا في شيء يعني لا يلزم على الامام اثم بالامامة بل يحصل له
ثواب قوله والموذنون امناء الامناء جمع امين وهو الذي اعتمد عليه القوم يعني الموذنون امناء في مراعات اوقات الصلوة لان الناس
يصلون باذانهم ويفطرون باذانهم وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ليعلم الائمة انهم حافظون لصلوة من اقتدى بهم ليكونوا مستيقظين
في حفظ عدد الركعات وليدعوا بلفظ الجمع وايضا ليجتهدوا في تطهير الثياب والبدن واتمام اركان الصلوة وحفظ امورها لان الغالب ان
يكون المأموم من العوام وقلما يعلمون امور الصلوة من السهو وغيره وكذلك الموذن ليجتهد في محافظة الاوقات كيلا يبطل صلوات المسلمين وصومهم
بالاذان في غير وقته قوله فارشد الله الائمة يعني رزقهم الصواب وحفظهم عن الخطاء فيما عليهم من احكام الصلوة قوله وغفر للموذنين يحتمل ان يكون
هذا دعاء من رسول الله للموذنين على ما صدر منهم في تقدم الاذان عن الوقت او تاخره عنها من السهو والخطاء ويحتمل ان لا يكون هذا دعاء من صدور سهو بل مجازاة
لهم عن احسانهم الى الناس باعلامهم اياهم اوقات الصلوة قال الخطابي في هذا الحديث دليل على ان الاذان اولى من الامامة لانه قال صلعم ارشد الله الائمة
والدعاء بالارشاد انما يكون في فعل فيه خطر التولي القيام على الشيء قوله محتسبا الاحتساب طمع الثواب من الله تعالى دون غيره محتسبا اي طالبا
لثواب الله لم يطلب ولم يطلب اجرة براءة من النار اي خلاص من النار قوله يعجب ربك اي يرضى ربك وقيل معناه يعظم هذا الفعل عند ربك الكاف خطاب لواحد من الصحابة اما هذا الراوي او غيره يخاطبه النبي
~~كانها انف الجبل انظروا الى ياملائكتي انظروا الى~~
بهذا الحديث الشظية الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كانها انف الجبل قوله انظروا اي ياملائكتي انظروا تخاف مني يعني لا يوذن ولا يصلي
ليراه احد لانه لم يكن احد حاضرا ثم بل يفعل هذا الخوف عذابي وطمع جنتي قوله على كثبان المسك الكثبان جمع كثيب وهو الموضع المرتفع شكل جبل
صغير وهم به رضوان يعني اذا كان القوم راضين بالامام يكون ثواب الامام اكثر ينادي اي يوذن يعني يجعل الله لهولاء الثلثة في عرصات القيامة
امثال الجبال من المسك ليقفوا عليها اعزازا واكراما لهم من الناس لشرف اعمالهم قوله يغفر له مدى صوته المدى الغاية يريد بهذا تكميل المغفرة يعني
اذا كان صوته ابعد يكون مغفرته اكثر وقيل معناه يغفر ذنوبه وان كان يملأ ما بين قدمه وبين اخر ما بلغه صوته من الارض قوله يشهد له كل رطب
ويابس وشاهد الصلوة الشاهد الحاضر يعني ما سمع صوته من الجمادات والحيوانات ومن حضر الصلوة باذانه يشهد له يوم القيامة بسماع
اذانه قوله يكتب له خمس وعشرون صلوة وقد جاء في الاحاديث مقادير من الثواب مثل هذا وفي صلوة الجماعة يفضل صلوة الجماعة على صلوة
الفذ بسبع وعشرين درجة وفي رواية بخمس وعشرين درجة والحكمة في هذه المقادير شيء علمه النبي صلعم كمقادير عدد ركعات الصلوة ونصاب الابل
وغيرها من مال الزكوة ومن قال فيه شيئا فقد قاله عن التكلف قوله ما بينهما اي ما بين اذان الى اذان آخر قوله واقتد باضعفهم اي
وافق اضعف القوم في الصلوة يعني خفف الصلوة ليقدر الضعفاء ان يصلوا معك ولا يجوز ترك اركان الصلوة ولكن تقصر القراءة
والتسبيحات وفي هذا الحديث ثلث فوائد احديها ان الامامة ينبغي ان تكون باذن الحاكم والثانية استحباب تخفيف الصلوة للامام و
والثالثة استحباب الاذان بغير اجرة فان اخذ الامام على الاذان جاز وقيل لا يجوز كنيته عثمان ابو عبد الله واسم جده بشر بن عبد بن دهمان

في الصلوة م

للاذان وكراهة التولي م

اي ثواب خمس وعشرين صلوة م

الشفق توهسا هذا اقبال ليكل اى هذا الاوان اوان اقبال ليكل يعني لحق هذا الوقت شريف نا غفرلي فيه الدعاة جمع الداعي وهو المؤذن هنا **قوله** نحو حديث عمر في الاذان يعني قال الرسول الله مثل ما قال بلال في ساير الكلمات الا في قوله قد قامت الصلوة فانه قال اقامها الله وادامها اي ثبت الله الصلوة وادامها **قولكم** تنتان اي دعوتان لا تردان بل يستجابان احدهما عند الاذان والثانية عند اختلاط جيش المسلمين بالكفار في المحاربة البأس المحاربة الحم يلحم اذا اختلط ولحم بفتح العين في الماضي وضمها وفتحها في الغابر لحما اذا فصل اللحم عن العظم وهو استعارة هنا عن القتل وان قلت يلحم بضم الياء وكسر الحاء معناه يختلط بعضهم ببعض وان قلت يلحم بفتح الياء والحاء معناه يقتل بعضهم بعضا والرواية يلحم بفتح الياء والحاء **قوله** وتحت المطر اى عند نزول المطر **قوله** يفضلوننا اي حصل لهم فضل ومزيد علينا في الثواب بسبب الاذان قل كما يقولون اي اذا قلت ما يقول المؤذن حصل لك ثواب مثل ثوابهم يعني اذا فرغت فاطلب ما تريد من الله تعالى فانه يعطيك **قوله** ان بلالا ينادي بليل يعني لا يحرم اكل السحور على الصايم باذان بلال لانه يؤذن قبل الصبح ولكن يحرم باذان ابن ام مكتوم لانه يؤذن بعد الصبح ابن ام مكتوم اسمه عبد الله واسم ابيه قيس بن زايد بن الاصم وهو قرشي عامري واسم امه عاتكة بنت عبد الله بن عنكثة المخزومية والمراد بمكتوم عبد الله سمي بذلك لانه ضرير **قوله** ولا الفجر المستطيل الطويل واراد بالفجر المستطيل الصبح الكاذب وصفه بالمستطيل لانه يرتفع قبل السماء طولا ولا يتفرق نوره ثم يزول ثم بعد زواله بزمان يظهر الصبح الصادق وهو المستطير اى يتفرق نوره في جانب الافق والافق جانب السماء والارض **قوله** فاذنا يعني الاذان لا يختص بالاكبر والافضل والامامة تختص بالاكبر والافضل عند مالك الشيخ وهو ليس شي **قوله** صلوا كما رايتموني يعني اجعلوا ركوعكم وسجودكم وساير اركان الصلوة مثل ما رايتموني **قوله** اقفل قوله قفل اى رجع يعني حين رجع من غزو خيبر الى المدينة الكرى النوم عرس تعريسا اذا نزل في آخر الليل للاستراحة ضربتهم اى وقع ظل الشمس عليهم فقال اقتادوا اى قال لهم رسول الله اقتادوا اى اطردوا وسوقوا رواحلكم من هذا الموضع الى آخر فاقتادوا رواحلهم شيئا اي ذهبوا من ثم مسافة قليلة قيل انما لم يقض رسول الله الصلوة في الموضع الذي استيقظ فيه لانه موضع غلب عليهم الشيطان فيه فساروا الى موضع اخر وقيل انما لم يصلوا ثم بل اخروا الصلوة ليرتفع الشمس ليخرج وقت الكراهية وهذا عند ابي حنيفة لانه يكره الصلوة عند طلوع الشمس وعند الغروب والاستواء سواء كان للصلوة سبب او لم يكن عند الشافعي لا يكره اذا كان لها سبب كالفايتة وغيرها **قوله** فاقام الصلوة ذكر في هذا الحديث الاقامة للفايتة ولم يذكر الاذان فعند ابي حنيفة يؤذن ويقيم للفايتة وعند الشافعي في قول الاظهر انه يقيم ولا يؤذن في **قوله** تعالى اقم الصلوة لذكري ذكر شرحه في الحديث الذي قبل حسان في باب تعجيل الصلوة فاذا اتيتم المسجد وقد فاتكم بعض صلوة الجماعة فصلوا ما بقي منها ويحصل لكم **قوله** فلا تأتوها تسعون يعني كونوا الى المسجد غير مسرعين وان خفتم فوت الصلوة فاذا اتيتم المسجد وقد فاتكم بعض صلوة الجماعة فصلوا ما بقي منها ويحصل لكم الثواب كاملا لان من قصد الصلوة فكانه في الصلوة من حين قصدها وهذا لم يكن مقصرا بالتأخير

باب المساجد ومواضع الصلوة

قوله لما دخل النبي البيت يعني لما دخل عام فتح مكة في الكعبة دعا في نواحيها اى وقف في كل جانب من جوانب الكعبة من داخلها ودعا ولم يصل ثم خرج وصلى ركعتين في قبل الكعبة القبل بضم القاف واسكان الباء وضمها ضد الدبر واراد بقبل الكعبة مستقبل باب الكعبة **قوله** يقال هذه القبلة اى قال رسول الله هذه القبلة اى استقر امر القبلة بحيث لا ينسخ الى يوم

والاستواء

في الشرح

وفيه دليل على انه يجوز الصلوة في جوف الكعبة واخذ به مالك رحمه الله

القيامة ويجب ان يتوجه الكعبة من يصلي في اي مكان من الارض القبلة ما يقبل اليه الرجل اي يستقبله **قوله** اى رسول الله صلعم دخل الكعبة الى آخره وحده جارية بن شراحيل بن كعب بن عبد العزيز واما حيد عثمان فهو طلحة ابو عبد الله بن عبد العزيز بن عثمان بن عبد الدار القرشي واما بلال بن رباح فهو مؤذن رسول الله صلعم وهو حبشي مولى ابي بكر الصديق الاعمدة جمع عمود يعني بهذا الحديث انه يوجد ستة اعمدة فوقف رسول الله صلعم كما وصف هنا واما الآن تلبيس الكعبة على تلك الهيئة لانه غيرها حجاج بن يوسف كان الكعبة ـ وفي اى موضع منها يصلي الرجل جاز **قوله** صلوة في مسجدي اراد بقوله مسجدي مسجد المدينة **قوله** لا تشد الرحال لا مهمنا نفي معناه النهي الرحال جمع رحل وهو ما يكون مع المسافر من الاقمشة يعني لو نذر احد ان يمشي الى مسجد للصلوة او غيرها لم يجب عليه المشي الا الى هذه المساجد الثلثة لان ما سوى هذه الثلثة متساو وفي اى موضع يصلي خرج من النذر ولا يلزمه المشي الى المسجد الذي عينه في نذره واما هذه المساجد الثلثة لها فضيلة على غيرها اما الكعبة فلانها القبلة ولانها يقصد الحج والعمرة واما مسجد المدينة لانه موضع النبي ومصلاه واما بيت المقدس فلانه كان قبلة الانبياء وصلى اليه رسول الله صلعم لما قدم المدينة ستة عشر شهرا وقيل سبعة عشر شهرا ثم نزل بين الظهر والعصر قد نرى تقلب وجهك في السماء الى آخر الآية فحول الى الكعبة فاول صلوة صلاها رسول الله في المدينة الى الكعبة العصر **قوله** ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي كان باب حجرته صلعم مفتوحا الى المسجد والمحراب بين المنبر وبين بيته واراد بقوله روضة من رياض الجنة المحراب لان محرابه صلعم موضع الصلوة والوعظ والذكر وفيه بركة يعني محرابي سبب وصول الرجل الى الجنة بالايمان به وقبول ما يصدر من النبي صلعم من الاحاديث وهو موضع الملائكة والصالحين لا يخلو ابدا من اهل الصلاح ولا شك ان الموضع الذي هذه صفته سبب وصول الرجل الى الجنة وقد قال صلعم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر **قوله** ومنبري على حوضي يعني من آمن بكون منبري حقا وكون ما سمع مني على منبري حقا ويعمل به يرد على حوضي الكوثر ومن لم يكن بهذه الصفة لم يرد على الحوض **قوله** ياتي مسجد قبا الى آخره هذا الحديث يدل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة وقبا مسجد خارج المدينة قريب منها وقباء ممدود ذكره في الصحاح **قوله** احب البلاد الى الله البلاد جمع بلد وهو الموضع يعني احب المواضع الى الله المساجد لانها مواضع الصلوة والذكر وابغض المواضع الى الله الاسواق لانها مواضع الغفلة والحرص والطمع والخيانة **قوله** من غدا الى المسجد غدا اذا مشى في اول النهار وراح اذا مشى في اول الليل اعد الله اي هيأ الله النزل بضم الزاء وبجوز اسكانها ما يقدم الى الضيف من الطعام يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه الله اجرا من الجنة لان الله اكرم الاكرمين فلا يضيع اجر المحسنين **قوله** فابعدهم ممشى الممشى مصدر ميمي او مكان يعني من كان من بيته الى المسجد ابعد مسافة فاجره اكثر لان الاجر بقدر التعب **قوله** يصلي ثم ينام يعني يصلي منفردا ثم ينام ولا ينتظر الامام **قوله** اراد بنو سلمة بكسر اللام قبيلة من الانصار وكان بين دورهم وبين مسجد رسول الله مسافة بعيدة يلحقهم تعب في سواد الليل في المشي الى المسجد فقال لهم رسول الله بني سلمة اى يا بني سلمة الزموا دياركم ولا تنتقلوا عنها تكتب بجزم الباء لانه جواب للامر المقدر اى حتى تكتب اجر آثاركم اى اقدامكم يعني لكل خطوة درجة

يعني اذا نذر الرجل انه يصلي في واحد من هذه المساجد الثلثة لا ينعقد نذره الا في المكان الذي عينه ... فلا نذر الا ان نذر ان يصلي ...

في المشي الى المسجد فما كان الخطى اكثر يكون الاجر اكثر قوله يظلهم الله في ظله اي يظلهم اذ لا ظل الا ظله اذا وقف احدا في الظل وحصل الظل على راسه يظلهم الله
في ظله اي يجعلهم الله في حفظه وعنايته ويحفظهم عن عذاب يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله اي لا قدرة ولا احد في يوم القيامة الا الله
امام اي ملك وحاكم نشأ اي نما اي يكون في العبادة من اول بلوغه سن التمييز الى ان كبر تحابا في الله اي جرى المحبة بينهما لله لا لغرض
دنيوي اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني لو كانا جالسين ومجتمعين يكونان في رضاء الله وفي الحب لله ولو كانا متفرقين يكونان على ذلك
الحب يعني يحفظان الحب في الحضور والغيبة ذكر الله خاليا اي يخاف الله في الخلوة ويبكي من خوفه ومن تقصيره في الطاعة وخوف
ذنوبه فاضت عيناه اي جرى الدموع من عينه دعته امراة اي ان يزني بها ذات جمال الكامل وحسب ومع ذلك يترك كما من خوف الله
تعالى الحسب ما يعد الرجل من مفاخر آبائه وكذى ما يكون في الرجل من الخصال الحميدة وكذلك المراة والمراة اذا كانت شريفة ذات خصال
حميدة يكون النفس ميلا اليها ممن لم يكن بهذه الصفة قوله حتى لا تعلم شماله ما ينفق هذا كناية ومبالغة في الاخفاء وليس المراد به الحقيقة
لان نسبة العلم الى الشمال استعارة لان الشمال لا تعلم شيئا قوله تضعف اي تزاد لا يخرجه الا الصلوة يعني لا يخرج من بيته الى المسجد الا
للصلوة لا لشغل آخر يحط عليه اي يدعو له ويستغفره في مصلاه اي في الموضع الذي صلى فيه قوله اللهم اغفر له يعني يقول الملائكة اللهم اغفر له
ما لم يحدث بسكون الحاء وتخفيف الدال اي ما لم يبطل وضوءه قوله فليركع ركعتين يعني فليصل ركعتين تحية المسجد قوله لا يقدم من سفره
الا نهارا فالسنة اذا رجع من السفر ان يدخل الرجل بلده في اول النهار بدليل هذا الحديث وليبداء بدخول المسجد وليصل ركعتين
تحية المسجد ويجلس فيه لحظة ليزوره احباؤه ويزورهم ثم يدخل بيته قوله ينشد ضالة نشد ينشد اذا طلب الضالة يعني رفع الصوت
في المسجد غير جائز في غير ذكر الله وتلاوة القرآن والوعظ ودرس العلم قوله من هذه الشجرة اي من الثوم هكذا ذكر في شرح السنة ويقاس
عليه البصل وماله رايحة كريهة يعني من اكل شيئا له رايحة كريهة كره ان يدخل المسجد كيلا يتاذى بها تحية الملائكة ومن حضر من الانس والنهي
ليس عن دخول المسجد بل من الحل هذه الاشياء قوله البزاق في المجد خطيئة وكفارتها دفنها يعني اذا ازال ذلك البزاق او ستره لشيء طاهر
عفيت عنه تلك الخطيئة قوله البزاق في المسجد بتقديره القاء البزاق في المسجد قوله فوجدت
في محاسن اعمالها المحاسن جمع حسن الاذى ما يتاذى به الناس من حجر او شجر في الطريق وغير ذلك عاط اي يبعد المساوي جمع
مساو واصله مسوء فنقلت فتحة الواو الى السين وقلب الفا ومعناه السيئة والسوء مثله ويحتمل ان يكون المساوي جمع السوء
كالمحاسن جمع الحسن والياء في المساوي مقلوبة عن الهمز النخاعة والنخامة البزاق الذي يلقيه الرجل من فمه يعني اماطة الاذى عن الطريق
من جملة الحسنات والقاء البزاق في المسجد من السيئات اذا لم تدفن اي لم تستر قوله فلا يبصق اي فلا يسقط البزاق امامه بفتح
الهمزة اي تلقاء وجهه يعني نحو القبلة يناجي الله اي يخاطبه ومن يخاطب احدا لا يبصق نحوه والله تعالى ليس له مكان حتى يختص به
بل جميع الجهات عنده سواء ولعل المراد من النهي ان لا يبصق المصلي تلقاء وجهه صيانة للقبلة عما ليس فيه تعظيمها فان عن يمينه ملكا اعلم ان
من يساره ملكا كان عن يمينه ملكا لقوله تعالى اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد تيلقى اي يأخذ ويكتب المتلقيان
الملكان الموكلان بالانسان احدهما عن يمينه يكتب حسناته والثاني عن شماله يكتب سيئاته قعيد اي كل واحد منهما مقاعد اي مجالس

اي دعته امراة

١

وملازم ولعل المراد بالنهي عن القاء البزاق عن اليمين زيادة تعظيم الملك الذي هو عن اليمين لانه يكتب الحسنات ومن يكتب الحسنات
اشرف من الذي يكتب السيآت ولان جانب يمين الرجل خير من شماله وفي هذا الحديث دلالة على طهارة البزاق لانه لو لم يكن طاهرا
لما امر النبي المصلي بالقاء البزاق في مصلاه وقد امره في حديث آخر ان يأخذ البزاق بثوبه قال الخطابي لا اعلم احدا قال بنجاسة
البزاق الا ابراهيم النخعي قوله لعنة الله على اليهود والنصارى وعلة دعائه صلعم على اليهود والنصارى باللعنة انهم يصلون في
المواضع التي فيها انبياؤهم عليهم السلام فهم يقولون اما للسجود لهم وهذا كفر لان السجود لا يجوز الا لله واما لاعتقادهم ان الصلوة
ثم افضل لكنها خدمة لله وتعظيما لانبيائهم وهذا شرك لانه لا يجوز ان يقصد بالصلوة الا تعظيم الله وطاعته وعلة نهيه صلعم امته عن الصلوة
في المقابر الاحتراز عن مشابهة اليهود والنصارى قوله اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم يعني صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها كالمقابر فان المقابر
هي التي نهي عن الصلوة فيها وقيل معناه صلوا في بيوتكم فانكم لو لم تصلوا فيها فقد شبهتم بيوتكم بالمقابر وشبهتم انفسكم بالموتى ومن
قال معناه لا تدفنوا الموتى في بيوتكم فقد اخطأ لان النبي صلعم دفن في بيته باجماع من الصحابة قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة قال
ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة اعلم ان المشارق والمغارب
كثيرة لان المشارق جمع مشرق وهو موضع شروق الشمس اي طلوعها وكل وقت يطلع الشمس من موضع ويغرب من موضع
فاول المشارق مشرق الصيف وهو مطلع الشمس في اطول يوم من السنة وذلك قريب من مطلع السماك الرامح يرتفع عنه في الشمال
قليلا واخر المشارق مشرق الشتاء وهو مطلع الشمس في اقصر يوم من السنة وهو قريب السماك الرامح وآخر المغارب مغرب الشتاء
وهو مغيب الفرس عند مغرب قلب العقرب على نحو ما ذكرته في مطلعه فمن جعل من اهل المشرق اول المغارب
عن يمينه وآخر المشارق عن يساره كان مستقبلا للقبلة والمراد باهل المشرق اهل الكوفة وبغداد وخوزستان وفارس والعراق
وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد قوله خرجنا وفدا الوفد الجماعة الذين يقصدون احدا لرسالة او هم وفدا هنا منصوب على الحال
اي خرجنا في حال كوننا قاصدين رسول الله لنتعلم الدين البيعة الموضع الذي يتعبد فيه النصارى فاكسروا بيعتكم اي خربوها وانضحوا
اي رشوا وار يقوا وضوء رسول الله لانه روي ان طلق بن علي قال استوهبنا رسول الله فضل وضوءه فدعا بماء فتوضأ منه تمضمض
ثم صبه في اداوة وقال اذهبوا بهذا الماء فاذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم ثم انضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا فقلنا
يا نبي الله البلد بعيد والماء ينشف فقال امدوه اي زيدوا يعني اذن رسول الله صلعم ان يتخذ في كل محلة مسجد والدور المحلات ويحتمل
ان يكون المراد به ان رسول الله اذن ان يبني الرجل في داره مسجدا يصلي فيه اهل بيته ولا يصير الموضع مسجدا بالصلوة فيه حتى يقول
يقول مالكه جعلت هذا مسجدا فاذا قال ذلك زال عنه ملكه وثبت لذلك الموضع حكم المسجد من تحريم لبث الجنب والحائض قوله
ينظف اي يطهر بازالة التبن والتراب والقذاة وما اشبه ذلك منه قولها وتطيب اي يجعل فيها الطيب قوله ما امرت بتشييد
المساجد التشييد جعل الشيء رفيعا والتشييد جعل البناء ابيض بالجص يعني ما امرت ان اجعل المسجد رفيعا بيضا بالجص
لانها لابد ان على قدر الحاجة قوله لتزخرفنها اي يأتي عليكم زمان يزينون فيه المساجد بالنقوش وتبيضها بالجص وتغافر قوق

فمن جعل أخر المشارق عن يساره في أقصر الايام واول المغرب عن يمينه في أطول الايام كان مستقبلا للقبلة ولاجل هذا القول يقول أكثرهم أن المعتبر يخرجون في الصلوة

من مطلع قلب العقرب نحو عند الجنوب قليلا واول المغارب مغرب الصيف وهو مغرب الفرس عند موضع غروب م

من الماء فانه لا يزيل الاطيب فعلينا بهذا الطيب نضم انه قوله صلعم بهذا الاشارة الى فضل وضوءه الذي جبر الماء قوله امدوه اي زيدوا عليه ماء آخر حتى يكثر والامداد الزيادة قوله لعمر رسول الله

يكونها رفيعة مزينة وهذا بدعة لانه لم يفعله رسول الله ولانه هوا تلاف المال ولانه هوا فعل اليهود والنصارى فانهم يزينون بيعهم وكنايسهم **قوله**
اى من اشراط الساعة الاشراط جمع شرط وهو العلامة ان يتباهى اى يتفاخر يعني من علامات القيامة ان يتفاخر كل واحد بمسجده ويقول
مسجدى ارفع واكثر زينة من مسجد فلان **قوله** حتى القذاة القذاة التبن والتراب وغير ذلك مما يطهر هذا المسجد يعني تطهير الصغار
لان نسيان القران المسجد حسنة **قوله** ثم ارذنبا الى آخره يعني من تعلم سورة او اية من القران ثم نسيها يكون ذنبه اعظم من ساير الذنوب
الصغار لان نسيان القران من الحفظ ليس بذنب كبير ان لم يكن من استخفاف وقلة تعظيم القران وانما قال صلعم بهذا التشديد
والتحريض على مراعاة حفظ القران بشر المشائين المشاء كثير المشى **قوله** يتعاهد المسجد اى يخدمه ويعمره يعني اذا رايتم الذى يعمر المسجد
ويصلحه فاعلموا انه مومن **قوله** ليس منا من خصى ولا اختصى خصى يخصى خصاء بكسر الخاء فى المصدر اذا اخرج وسل خصية نفسه
اعلم ان جماعة اهل الصفة ارسلوا عثمان بن مظعون الى رسول الله صلعم ليستاذن رسول الله لهم فى الاختصاء لانهم يشتهون
النساء وليس لهم مهر ونفقة ان يتزوجوا فنهاهم رسول الله عن ذلك وامرهم بالصوم فان الصوم يكسر الشهوة السياحة مصدر ساح
يسيح اذا تردد وسافر فى البلاد الترهب التزهد والمراد به هنا العزلة عن الناس والفرار بدينهم الى رؤس الجبال والمواضع الخالية
كما فعلت زهاد النصارى انتظار الصلوة منصوب بانه مفعول له اى لانتظار الصلوة كنيته ابو القاسم واسم حبيب بن حبيب
بن حذافة القرشى **قوله** رايت ربى تبارك وتعالى فى احسن صورة الى آخره اعلم ان هذا الحديث مرسل لان عبد الرحمن بن عايش بالشين
المنقوطة يروى هذا الحديث عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال معاذ لم يخرج علينا رسول يوما الصلوة الغداة حتى كاد الشمس تطلع
فخرج وصلينا صلوة الغداة على العجلة ثم قال قمت الليل وصليت ما قدر الله لى ان اصلى ثم غلبنى النعاس فرايت ربى فى المنام فى
احسن صورة وحكى الى اخر الحديث وروى نحو هذا ابن عباس **قوله** فى احسن صورة هذا يحتمل ان يكون حالا من الرائى وهو النبى صلعم
ويحتمل ان يكون حالا من المرائى وهو الرب تبارك وتعالى فان كان من النبى صلعم فلا اشكال ويكون معناه انا فى تلك الحالة كنت باحسن صورة
وصفة من غاية انعامه ولطفه تعالى وان كان حالا من الله تعالى فان تاولنا الصورة بالصفة فلا اشكال ايضا لان معناه كان ربى تبارك
وتعالى اكرم احسانا ولطفا ورحمة على من وقت اخر وان لم يقل ان الصورة ههنا بمعنى الصفة ففيه اشكال لان اطلاق الصورة على
الله تعالى تشبيه ونعوذ بالله من التشبيه وطريقه ان يقول الصورة ههنا كالوجه فى قوله تعالى ويبقى وجه ربك وكالمجى فى قوله
وجاء ربك ونحو هذا كثير ولا يتعرض لتاويله بل يومن بكون هذه الاشياء حقا فكل تاويله الى الله تعالى بقوله تعالى فيم يختصم الملاء الاعلى اى
قال لى ربى قل يا محمد فيم يختصم الملاء الاعلى اختصم وتخاصم بمعنى واحد الملاء الجماعة والمراد بالملاء هنا الملائكة وصفوا بالملاء الاعلى لعلو مكانهم
وهو السموات ولعلو منزلتهم عند الله تعالى وياتى معنى اختصامهم **قوله** انت اعلم اى رب اى بفتح الهمزة وسكون الياء بمعنى
يقال اى زيد كما يقال يا زيد يعني لما سالنى عن هذا السوال ما كنت عالما بجوابه فقلت انت اعلم قلت هذا مرتين فما نظر الى بنظر
الرحمة فتح فى قلبى باب العلم فعلمت ما فى السماء والارض فلما سالنى مرة اخرى وقد فتح الله فى قلبى علم ذلك وغيره فاجبته وقلت
فى الكفارات **قوله** فوضع كفه بين كتفى معنى كفه نعمته يده وهذا مما يكل علم كيفيته الى الله تعالى وغرض النبى صلعم من اللفظ

عثمان

بعد هذا

تلطف
بهذا بيان انعام الله تعالى لان العادة جارية بان من يتلطف باحد يضع كفه بين كتفيه ويقول له كيف او تقول له ابشر بكذا او لا تخف
ولا تحزن وما اشبه ذلك يعني به النبى ان الله تعالى تلطف وفتح على باب العلم والرحمة **قوله** فوجدت بردها بين ثديى البرد
الراحة يعني فوجدت راحة لطفه تعالى فى قلبى والضمير فى بردها راجع الى الكف واراد بقوله بين ثديى قلبه **قوله**
فعلمت ما فى السماء والارض علم انه علم ما اعلمه الله مما فى السموات والارض لا جميع الاشياء لانه لم يعلم عدد جميع الملائكة وجميع الاشجار
والرمل وغير ذلك من المخلوقات واحوالهم بل لا يعلم ذلك الا الله **قوله** ثم تلا اى تلا رسول الله وكذلك نرى ابرهيم اى و
كما نريك يا محمد احكام الدين وعجايب ما فى السماء والارض نرى ابرهيم هذا اللفظ مضارع ومعناه الماضى اى ارينا ابرهيم ملكوت
السموات والارض لما خلق السموات والارض قال مجاهد ظهرت له السموات الى العرش حتى نظر اليها وظهرت له الارضون
حتى نظر اليها وليكون من الموقنين الواو عطف على مقدر اى ليحتج به قومه وليكون من الموقنين فى انه لا اله غيره الملكوت يعني
الملك العظيم سورة الانعام نزلت بمكة وهذه الرؤيا كانت بالمدينة وغرض النبى من تلاوة هذه الاية ان الله فتح لى حتى علمت ما فى السماء
والارض كما ارى ابرهيم ملكوت السموات والارض **قوله** قلت فى الكفارات وفى بعض الروايات فى الدرجات والكفارات
يعني يختصم الملاء الاعلى فى الكفارات يختصم بمعنى يتمنى ويشتهى يعني يشتهى الملائكة ان يفعلوا ما يفعل بنو آدم من الخصال التى يرفع الدرجات
ويكفر السيئات اى يمحوها اى قال الكفارات ما هن ما هن استفهامية وعرض رسول الله تعالى بنفسه عن بيان هذه الاشياء ان يخبر بها امته ليفعلوها
اماكنه اى مواضع الفروض والسنن الاماكن جمع المكان وهو الموضع فى المكاره اى فى شدة البرد **قوله** ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه كيوم
مبنى على الفتح وكذلك كل ظرف اضيف الى الماضى يكون مبنيا على الفتح واما اذا اضيف الى المضارع اختلف فى انه مبنى على الفتح او معرب والاصح
انه معرب يعني من فعل هذه الخصال يخرج من ذنوبه الصغار طاهرا واما ذنوبه الكبائر ففى مشية الله ونرجوا ان يكون ايضا مغفورة فان الله
غفور رحيم بذل السلام اى افشاء السلام على من عرفته ومن لم تعرفه قال قل اى قال الله يا محمد قل الطيبات الافعال والاقوال الصالحة
والطيبات الحلال واذا اردت فتنة يعني واذا قدرت ان يضل قوم عن الحق فتوفنى اى تدرمونى غير مفتون اى غير ضال
قوله ثلثة كلهم اى كل واحد منهم ضامن اى ذو ضمان على الله وقيل ضامن هنا فاعل بمعنى مفعول اى مضمون على الله يعني وعد الله وعد
وعد الا خلف فيه ان يعطيهم مرادهم حتى يتوفاه اى حتى يقبض روحه اما بالموت او بان يقتله الكفار نال اى وجد راح الى المسجد اى مشى
الى المسجد فهو ضامن على الله ان يعطيه الاجر **قوله** دخل بيته بسلام معناه عند الاكثرين انه يسلم على اهل بيته اذا دخل فاذا سلم فهو
ضامن على الله ان يعطيه البركة والثواب الكثير كما قال صلعم لانس اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك وقيل معناه
دخل بيته وجلس فى بيته ولا يخرج ليسلم من الفتنة وعلى هذا يكون معناه من لازم بيته فهو ضامن على الله ان يحفظه من الافة والفتنة **قوله**
مكتوبة اى مفروضة قيد الحاج بالمحرم لان الحج فى اللغة هو القصد والجمعة حج المساكين فلو قال مطلق كاجر الحاج يظنه ظان ان معناه
كاجر الحاج الذى يقصد الجمعة ويحتمل ان يكون معناه كاجر الحاج بعد الاحرام لا قبل الاحرام وقوله كاجر الحاج المحرم معلوم ان اجر المصلى
لا يبلغ اجر الحاج المحرم بل اجر الحاج اكثر ولكن لا يلزم المساواة بين المشبه والمشبه به فى جميع الاشياء بل اذا حصل المشابهة بينهما بشئ

اوصدرهم

وكذلك المصلي

صح التشبيه يعني كان الحاج من اول خروجه من بيته الى ان يرجع الى بيته يكتب له بكل خطوة اجر ولكن بين اجر المصلي واجر الحاج فرق
وتفاوت الى تسبيح الضحى الى صلوة الضحى لا ينصبه اي لا يزعجه ولا يخرجه شغل غير الصلوة يعني ينبغي ان يكون خروجه للصلوة
وحدها الاثر بكسر الهمزة وسكون التاء وبفتحهما واحد على اثر الصلوة اي عقيب صلوة كتاب في عليين اي عمل مكتوب في عليين واختلف
في عليين والاصح انه موضع يكتب فيه اعمال الصالحين قوله فارتعوا الرتع في اللغة ما ياكله الدواب في الصحراء قوله من اتى المسجد
لشيء فهو حظه يعني من اتى المسجد لعبادة يحصل له الثواب ومن اتاه لشغل دنيوي لا يحصل له الا ذلك الشغل قوله صلى الله عليه وسلم قال
اللهم صل على محمد وسلم فاطمة الكبرى فاطمة بنت النبي صلعم كنيت بالكبرى لكبر شانها وفضيلتها قوله نهى عن تناشد الاشعار
التناشد قراءة الشعر بعض القوم مع بعض ان العادة اجتماع الناس لقراءة الشعر ورفع الاصوات والتعصب والتباغض بين
اوليك الجمع يقول بعضهم هذا الشعر جيد ويقول بعضهم ليس بجيد ومثل هذه الاشياء لا يليق في المساجد فان قراءة الشعر في المساجد ليس فيه اثم و
لم يكن فيه تعصب وتباغض وكثرة رفع الاصوات جاز لانه قرا الشعر بين يدي رسول الله صلعم في المسجد ولم يمنعه وقد نهى عمر حسان بن ثابت
عن انشاده في المسجد في زمان خلافته مع ان حسانا كان شاعر رسول الله وانما نهاه لانه لا يراعي الادب بعد رسول الله كما يراعي بحضرة
صلعم قوله وان تحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة التحلق جلوس الناس في الحلقة يتوجه بعضهم بعضا وانما نهاهم صلعم عن التحلق لان القوم
اذا حلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت فاذا كانوا كذلك لا يستمعون الخطبة والناس مامورون باستماع الخطبة والسكوت بحيث
لا يسلم من دخل وقت الخطبة ولو سلم احد لا يجاب قوله يتباع اي يشتري قوله ان يستقاد يعني ان يقتص كيلا يقطر الدم في المسجد
ويرتفع الاصوات وان ينشد اي وان يقراء وان يقام فيه الحدود اي وان يضرب الزاني حد الزنا والقاذف حد القذف وكذلك باقي
الحدود لانه ربما يتلوث المسجد ويرتفع الاصوات فيه قوله فاميتوهما اي فاقتلوهما بالكسر واداً بالطبخ قوله الارض كلها مسجد
يعني يجوز الصلوة في جميع الارض الا المقبرة والحمام فان الصلوة يكره فيهما قوله في سبعة مواطن المواطن جمع موطن وهو الموضع المزبلة الموضع
الذي يكون فيه الزبل وهو السرجين المجزرة بكسر الزاء ويجوز فتحها الموضع الذي يجزر فيه الابل اي يذبح وعلة النهي في المزبلة والمجزرة والمقبرة
والحمام النجاسة فان صلى في هذه المواضع بغير سجادة بطلت صلوته وان صلى على السجادة فهي مكروهة للرايحة المكروهة او لتوهم ان
يصل اليه النجاسة واما الصلوة في قارعة الطريق فيه علتان للنهي احديهما ان الطريق يكون نجسا في الغالب والثانية ان لا يكون حضور
من كثرة مرور الناس والدواب واراد بقارعة الطريق الذي يقرعه الناس والدواب بارجلهم اي يدقه والقرع الدق المعاطن جمع
معطن بكسر الطاء وهو الموضع الذي يجتمع الابل فيه عند الرجوع عن الماء ويستعمل في الموضع الذي يكون فيه بالليل ايضا ووجه النهي فيه ان
الرجل فيه لا يامن من صول الابل هناك واما الصلوة فوق الكعبة فان لم يكن بين يديه سترة اي بقية جدار يستقبلها بطلت عند الشافعي وصح
عند ابي حنيفة قوله في مرابض الغنم المرابض جمع مربض بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه الغنم بالليل الاعطان جمع عطن
وهو مثل المعطن وقد ذكر قوله لعن رسول الله صلعم زايرات القبور قال محي السنة في كتاب التهذيب يكره للنساء زيارة القبور
وعلى هذا التاويل ان النهي كان قبل ترخيصه في زيارة القبور فلما رخص في زيارة القبور دخل في الرخصة الرجال والنساء وقيل بل نهى

النساء

النساء عن زيارة القبور باق لقلة صبرهن وكثرة جزعهن اذا راين القبور قوله والمتخذين عليها المساجد هذا مثل قوله لعنة الله على اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد السرج جمع سراج وهو المصباح والنهي عن الاسراج في القبور انما كان لتضييع المال لانه لا ينتفع
احد من السراج ثم ويحتمل ان يكون النهي للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد فان كان قبر في مسجد او غيره
ويجلس فيه الناس لتلاوة القرآن والذكر لا باس بوضع السراج ثم لينتفع الجالسون بنوره قوله ان حبرا من اليهود الحبر بفتح الحاء وكسرها
العالم وذكر في صحاح اللغة ان الحبر بكسر الحاء اصح من الحبر بفتح الحاء ولكن المشهور في الاستعمال الحبر بفتح الحاء ليكون فرقا بين الحبر
الذي هو بمعنى العالم والحبر الذي هو بمعنى المداد قوله اسكت هذا فعل مضارع والهمزة للمتكلم ولكن اسال ربي ولكن ارجع الى حضرة
ربي واسئله عن هذه المسئلة ثم قال جبريل يعني ذهب الى الحضرة فسال ربه ثم رجع الى النبي اني دنوت اي اني قربت
يعني اذن لي بان اقرب منه تعالى اكثر مما قربت منه في ساير الاوقات ولعل زيادة قربه من الله تعالى في هذه المرة لتعظيم
النبي صلعم لانه اتى جبريل من عند النبي الى الحضرة وقد يزيد الحبيب اكرام رسول الحبيب

باب الستر

عمر بن ابي سلمة اي اخو ابو سلمة اسم ابيه عبد الاسد بن ابي الهلال بن عبيد الله القرشي في ثوب واحد اي ازار طويل مشتملا به
اشتمل بالازار اذا القاه بيديه يعني اتزر ببعضه والقى طرفه على عاتقه وهذا دليل على ان الصلوة في ثوب واحد جائز فاذا استتر
الرجل ما بين سرته وركبته صحت صلوته قوله لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء هذا النهي نهي تنزيه لا نهي تحريم يعني
اذا كان له ازار واحد طويل فليتزر ببعضه وليطرح بعضه على عاتقه قوله فليخالف بطرفيه اي فليتزر باحد طرفيه وليطرح
طرفه الآخر على عاتقه فهذا هو المخالفة بين طرفيه قوله صلى في خميصة الخميصة كساء اسود مربع له علمان وعايشة اجرت نتيجة
بحر الجمع في قولها لها اعلام ويحتمل ان يكون لها اكثر من علمين الانبجانية كساء غليظ من صوف بغير علم منسوب الى انبج وهو
اسم بلد وقال الخطابي منسوب الى آذربايج محذوف بعض حروفه واصحاب الحديث يقولون انبجانية بكسر الباء واهل اللغة يقولون
بفتح الباء فانها اي فان الخميصة الهتني اي اشغلتني ومعناه شغلتني ومنعتني الحضور في الصلوة آنفا اي في هذه الساعة
فاخاف ان يفتنني اي يمنعني عن الصلوة وانما بعث خميصة صلعم الى ابي جهم لان ابا جهم ارسل اليه تلك الخميصة بالهدية فلما كرهها
ردها على صاحبها ليصل الحق الى صاحبه وانما قال صلعم وايتوني بانبجانية ابي جهم كيلا يتاذى ابو جهم برد هديته عليه فطلب بدل
تلك الخميصة من ابي جهم ليطيب قلبه وفي هذا الحديث اشارة الى ترك النظر والالتفات الى شيء في الصلوة وكذلك فيه اشارة الى
كراهية الصلوة على سجادة معلمة منقشة كيلا يزول حضوره وابو جهم هذا هو ابو جهم بن حذيفة بن غانم القرشي العدوي قوله كان
قرام لعايشة القرام ستر فيه نقوش اميطي اي ابعدي وارفعي هذا الستر عن تلقاء وجهي فانه تعرض اي تظهر لي نقوشه
في الصلوة وهذا مثل الحديث الاول التصاوير جمع تصوير وهو بمعنى الصورة ~~وهو بمعنى الصورة~~ والتصاوير هنا بمعنى النقوش
ان لم يكن على ذلك القرام صور وان كان فيه صور فالتصاوير يكون بمعنى الصور ويأتي بحث تحريم الصور في موضعها قوله فروج
حرير الفروج بفتح الفاء وتشديد الراء قباء لا ينبغي اي لا يليق هذا للمتقين قال بعض العلماء كان لبسه صلعم بعد تحريم الحرير ولكن

لبسه لتطييب قلب الذي ارسله وهو مقوقس صاحب الاسكندرية او اكيدر صاحب دومة الجندل على اختلاف القولين وقال بعضهم
لا يجوز هذا الظن في حق رسول الله صلعم لانه لا يفعل شيئا محرما لاجل تطييب قلب احد بل انما كان ذلك اللبس قبل تحريم الحرير ونزعه اياه
اما ان كان قد اوحى اليه في الصلوة بحرمته او كان نزعه لما راى فيه من الرعونة لا لانه حرم بعد فمعنى قوله للمتقين الى للمحترزين من المعاصي
ان قال بعد التحريم وان قال قبل فمعناه لا ينبغي هذا للمتقين الرعونة التنعم قوله وازرره ولو بشوكة وازرره امر مخاطب من زر
اذا شد جيب القميص يعني يجوز الصلوة في قميص ليس تحته سراويل ثم ان كان جيب القميص واسعا بحيث يرى المصلي عورة نفسه في
الركوع وغيره لسعة الجيب يلزمه ان يشد جيبه بشوك او خلال او بخيط كنية سلمة ابو مسلم واسم ابيه عمرو بن الاكوع بن سنان الاسلمي
قوله ان الله لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره المسبل اسم فاعل من اسبل اذا اسبل الرجل ثوبه حتى وصل الى الارض من غاية طوله و
مصدره اسبال يعني ان الصلوة لا يقبل كمال صلوة رجل يطول ذيله فكره الشافعي اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوز
مالك اطالة الذيل في الصلوة قال لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله تكبر بخلاف من يمشي فان في اطالة ذيله
تكبرا وخيلاء روى هذا الحديث قوله لا يقبل صلوة حايض الا بخمار اراد بالحايض الحرة التي بلغت سن الحيض ولم يرد بها انها
الحايض فان الحايض لا تصلي يعني لا يقبل صلوة الحرة الا بخمار وهي المقنعة يعني لا يجوز لها كشف الراس بخلاف الرجل والامة
فانه يجوز لها كشف الراس ويأتي دليل في موضعه قوله اذا كان الدرع سابغا الدرع قميص المرأة ليس عليها ازار اي ليس تحت قميصها
ازار ولا سراويل سابغا اي تاما بحيث تغطي اي تستر ظهور قدميها يعني اذا ستر قميصها ظهور قدميها جازت صلوتها
وقفه بعض على ام سلمة يعني قال بعض اصحاب الحديث ان هذا عبارة ام سلمة لا عبارة رسول الله صلعم قوله نهى عن السدل في الصلوة
وان يغطي الرجل فاه السدل مثل الاسبال وقد ذكر قبيل هذا وقوله ان يغطي الرجل فاه يعني اي يستر فاه اي قد كان عادة
العرب ان يغطوا افواههم باطراف عمائمهم يجعلون اطراف عمائمهم تحت اذقانهم حتى يصل الى افواههم فنهاهم رسول الله عن ذلك
لان الرجل اذا استر فمه لا تخرج الحروف من فمه صحيحة فيقرأ لحنا كثيرا في الفاتحة وغيرها قوله خالفوا اليهود الى آخر يعني
يجوز الصلوة في النعل والخف اذا كانا طاهرين كنية شداد ابو على جده ثابت بن المنذر اخي حسان بن ثابت قوله اذ خلع
نعليه اي نزعهما من رجليه ما حملكم اي لم صنعتم هذا قوله اخبرني ان فيهما قذرا القذر ما يكرهه الطبع من النجاسة وغيرها
فاختلف في القذر هنا قال بعض العلماء انه كان نجاسة واستدل من حكم بجواز صلوة من صلى وفي ثوبه نجاسة ولم يعلم بها بهذا
الحديث لانه لم يستانف النبي صلعم صلوته مع انه صلى بعض صلوته بنعل نجس وقال بعضهم ان القذر هنا كان شيئا طاهرا
مما يكرهه الطبع كالنخامة والبزاق فاخبره جبرئيل بذلك لينزع نعليه كيلا يتلوث ثيابه بشيء مستقذر قوله فان راى في نعليه
قذرا اختلف العلماء في القذر هنا كما اختلفوا في الاول فان كان القذر هنا شيئا طاهرا فلا كلام في جواز الصلوة فيه وان
كان شيئا نجسا فهل يطهر بمسح النعلين في الارض فقد ذكر بحثه في باب تطهير النجاسات ووضع النبي صلعم نعليه عن يساره
تعليم لامته لان النعال توضع عن اليسار وفي القاء القوم نعالهم لما راوا النبي القى نعليه دليل على موافقة الماموين

رجله اليمنى على وتر فتح عقبيها عقبة الشيطان والاقعاء واحد وهو ان يضع الرجل مقعده على عقبيه كما هو عادة الناس اذا
جلسوا عند الامراء وقيل الاقعاء ان يضع الرجل وركه على الارض وينصب ركبتيه بحيث يكون تحت قدميه على الارض قوله
ان يفترش الرجل ذراعيه يعني نهى رسول الله صلعم ان يضع الرجل مرفقه وكفه على الارض بل ينبغي ان يضع كفه ويرفع مرفقه
على الارض قوله في نفر اي في جماعة حذاء منكبيه اي ازاء وتلقاء منكبيه امكن يديه من ركبتيه اي وضع كفيه على ركبتيه وقبض ركبتيه
ثم هصر ظهره اي ثم ثنى وعقد ظهره في الركوع الفقار بفتح الفاء وتقديمها على القاف جمع نقاره وهي خرزة الظهر ويستعمل
نقار في المفرد ايضا يعني بقوله حتى يعود كل فقار مكانه انه يستقر ويطمئن حتى يسكن كل عظم وعرق غير مفترش اي غير واضع
مرفقه على الارض ولا قابضهما يعني وغير قابض اصابع يديه بل يبسط اصابعه قبل القبلة فاذا جلس في الركعتين اي في الركعتين
الاوليين قدم رجله اليسرى اي اخرج رجليه من تحت وركه ذكر في السجود يعني لا يرفع يديه اذا قصد السجود قوله واذا قام
من الركعتين يعني اذا قام من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة رفع يديه ورفع اليدين في هذا الموضع ليس في مذهب الشافعي
بل مذهب الشافعي ان يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام حذاء منكبيه وقال ابو حنيفة واذا ركع واذا رفع راسه
من الركوع وعند ابي حنيفة لا يرفع المصلي يديه الا عند تكبيرة الاحرام قوله ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلعم يعني يقول
ابن عمر فعل النبي هكذا قوله فروع اذنيه فرع الاذن اعلاها وقال الشافعي يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام حذاء
منكبيه وقال ابو حنيفة حذاء اذنيه وذكر ان الشافعي حين دخل مصر سأله اهل مصر عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال يرفع
المصلي يديه بحيث يكون كفاه حذاء منكبيه وابهاماه شحمتي اذنيه واطراف اصابعه فرعي اذنيه لانه جاء في رواية رفع اليدين
الى المنكبين وفي رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين ففعل الشافعي ما ذكرنا في رفع اليدين جمعا بين الروايات الثلث
قوله في وتر من صلوته اي الركعة الاولى والثالثة وكل ركعة لم يقرأ فيه التحيات فالسنة ان يجلس المصلي اذا رفع راسه
من السجدة الثانية لحظة بقدر قراءة سورة الاخلاص ويسمى تلك الجلسة جلسة الاستراحة قوله لم ينهض اي لم يقم اذا فرغ من
التكبير ادخل يديه في كميه ثم اخرجهما اذا رفع يديه للركوع ولعل التحاف يديه بكميه لبرد شديد او لبيان ان كشف اليدين
عند التكبير غير واجب يسجد بين كفيه بازاء منكبيه في السجود وكنية وايل ابو هنيدة جده ربيعة بن وايل بن حجر الحضرمي
قوله يومرون ان يضع الرجل اليد اليمنى يعني السنة للمصلي ان يضع يده اليمنى فوق يده اليسرى اذا فرغ من تكبيرة الاحرام ويضعهما
بين السرة والصدر عند الشافعي وتحت السرة عند ابي حنيفة قوله سمع الله لمن حمده يعني قبل الله حمد من حمده هوى بفتح العين في
الماضي وكسرها في الغابر هويا بفتح الهاء اذا نزل من علو الى سفل وهو بضم الهاء اذا ارتفع من سفل الى علو قوله طول القنوت
اي طول القيام والقراءة في عشرة اي من عشرة انفس من الصحابة فاعرضا اي بين يعتدل اي يسوي تابا صبي يصبي تصبية
اذا خفض راسه ولا يقنع يقنع اذا رفع راسه تجافى اي فيبعد مرفقيه عن جنبيه بفتح الخاء المعجمة بفتح العين في الماضي والغابر فتخا
اذا كسر اصابع الرجل او اليد الى جانب الكف ثني يثني ثنيا وثنى يثني تثنية اذا عوج شيئا وحناه يعني اي يفعل التورك ان يجلس الرجل

على وركه اي جانب اليته ويخرج رجليه من تحته قوله صحيح قال ابو عيسى هذا الحديث حسن صحيح وكان عادة ابي عيسى في كل حديث جاء فيه روايات كثيرة وفيه من الصحة اكثر من احاديث اخر ان يقول هذا هذا حديث صحيح قوله ووتر يديه الوتر حبل الوتر على القوس يعني ابعد مرفقيه عن جنبيه حتى كان يده كالوتر وجنبه كالقوس كي نحيه اذا ابعده امكن اي وضع نرج اي فرق غير عامل اي غير واضع واقبل بصدر اليمنى اي وجه اطراف اصابع رجل اليمنى الى القبلة افضى اي اوصل قوله ثم اقرأ ام القرآن سورة الفاتحة سميت ام القرآن لانها اول القرآن في التلاوة الا ترى انها مكتوبة في المصاحف قبل سورة البقرة الام الاصل وما شاء الله ان يقرأ يعني وما رزقك الله ان يقرأ من القرآن بعد الفاتحة ومكن ركوعك اي اركع ركوعا تاما مع الطمانينة قوله حتى تطمئن اطمأن اذا سكن واستقر يعني حتى تجلس في اخر صلوتك يعني حتى تفرغ وانما قال تطمئن واراد به الجلوس في اخر الصلوة لان آخر الصلوة موضع الاستقرار والسكون وطول قراءة الدعوات قوله ثم تشهد بفتح التاء وتشديد الهاء اي احضر وانو وكبر واحضر قلبك فاحمد الله اي قل الحمد لله وكبره اي قل الله اكبر وهلله اي قل لا اله الا الله صد رفاعة مالك بن عجلان بن عمر الانصاري قوله الصلوة مثنى مثنى يعني الصلوة يصلي ركعتين ركعتين يعني يسلم من كل ركعتين ومعناه في الصلوة النوافل والسنن عند الشافعي صلوة النوافل والسنن فالافضل فيها ان يسلم في كل ركعتين ومعناه الصلوة ليلا كان او نهارا وعند ابي حنيفة الافضل ان يصلي اربع ركعات بتسليمة ليلا كان او نهارا قوله تشهد وتخشع وتضرع وتمسكن كلها مصدر منون هكذا جاء في الرواية قوله تشهد اي في كل ركعتين يقرأ التحيات ولا يلتفت يمينا وشمالا والتمسكن اظهار الرجل المسكنة عن نفسه ثم تقنع اي ثم ترفع يديك يقول معناه ترفعهما الى ربك تطلب منه حاجتك ومن لم يفعل ذلك اي ومن لم يفعل هذه الاشياء في الصلوة فهو خداج اي فيفعل صلوته ناقص

باب ما يقرأ بعد التكبير

قوله يسكت بين التكبير يسكت بضم الياء وكسر الكاف مضارع اسكت اسكاتا يعني سكت والاسكات ههنا ترك الجهر لا ترك الكلام اصلا بابي وامي الباء للتعدية تقديره انت مفدي بابي وامي اي جعل ابي وامي فداك اسكاتك ما تقول تحذف في نصب اسكاتك نقني اي طهرني التنقية التطهير قوله بالماء والثلج والبرد يعني انواع المطهرات هذه الثلثة وكل ثوب غسل بهذه الثلثة يكون على غاية الطهارة والنظافة يعني اغسلني من الذنوب بانواع المغفرة غسلا تاما قوله اذا قام الى الصلوة [قال اي اذا قام الى الصلوة ثم] كبر ثم قال وجهت وجهي الى آخره وهكذي هذا الحديث مذكور في سنن ابي داود وجهت وجهي اي صرفت وجهي الى الله واعرضت عن غيره ويحتمل ان يكون معناه قصدت بعبادتي الى الله واخلصت عبادتي لله فطر اي خلق حنيفا منصوب على الحال والحنيف المايل عن غير ملة الاسلام الى الاسلام ونسكي اي عبادتي ومحياي اي حيوتي ومماتي اي موتي يعني انا لله في الحيوة وبعد الموت المسلم المنقاد المطيع سبحانك اللهم اي مقام المصدر وهو التسبيح والتقديس اسبحك تسبيحا اي انزهك وابعدك عما لا يليق بحضرتك من اوصاف المخلوقات وبحمدك تقديره وبحمدك اسبحك واحمدك ويحتمل ان يكون تقديره وفقتني بحمدك اي بان احمدك واعترفت اي اقررت سيتها اي سيئ الاخلاق لبيك اي اجبتك في امرك اجابة بعد اجابة وقوله وسعديك

بحيال منكبيه اي بحذاء منكبيه
قوله بيمينه يعني اخذ بكفه الايمن كوعه الايسر في القيام
قوله

وقوله تخشع اي في الصلوة تخشع اي لكن فيها تخشع وهو سكون الظاهر والباطن وطمانينة الرجل بحيث لا يتحرك

بالنصب مفعول فعل مقدر اي اسئلك عما تقول فيهما ويجوز ان يكون تقديره في اسكاتك

اي وساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة المساعدة الموافقة والشر ليس اليك يعني والشر ليس مما يتقرب به اليك وقيل معناه والشر لا يضاف اليك بحسن الادب الا ترى انه لا يقال لله يا خالق الخنازير وان كان خالقها لانه ليس في هذا اللفظ تعظيم بل يقال يا خالق البرايا ولذلك يقال يا خالق الخير والشر جميعا ولكن لا يقال يا خالق الشر كما قال ابرهيم خليل الرحمن عليه السلم الذي خلقني فهو يهديني والذي هو يطعمني ويسقين اضاف الخلق والاطعام والسقي الى الله لما فيهما من التعظيم وقال واذا مرضت فهو يشفين اضاف المرض الى نفسه لما ليس فيه من التعظيم وقيل معناه والشر لا ينسب الى افعالك يعني ليس في افعالك شر لانك اذا خلقت الشر وبينته لعبادك ونهيتهم عن فعله لم يكن فعلك شرا انا بك اي انا بك احيا واموت والتجئ واتقوى قوله واليك اي واليك مرجعي ومآبي وحولي وقوتي خشع اي خضع وتواضع واطاع قوله بعد اي بعد السموات والارض مما شئت وما انت اعلم به مني يعني قد يكون في ذنوب لا اعلمها وانت تعلمها استغفرك منها انت المقدم اي انت توفق بعض العباد للطاعات وانت المؤخر يعني انت تخذل بعض العباد من النصر والتوفيق على الطاعات ويحتمل ان يكون معناه انت الرافع وانت الخافض والمعز والمذل لا منجاء منك ولا ملجاء الا اليك يعني الناجي هو الذي يلتجاء اليك ويستعيذ بك منجاء مصدر ميمي او مكان من نجا ينجو والملجاء مصدر ميمي او مكان من لجاء يلجاء اذا التجا وهرب من احد الى كنف احد قوله حفزه النفس اي حركه النفس من كثرة السرعة في الطريق الى الصلوة الحفز التحريك النفس الحاء بارك اذا جعل البركة في شئ مباركا فيه اي حمدا جعلت البركة فيه اي حمدا كثيرا غاية الكثرة يبتدرونها اي يسبق ويعجل بعضهم بعضا في كتبة تلك الكلمات ورفعها الى حضرة الله لعظم قدرها قوله تبارك اسمك اي كثرت بركة اسمك في السموات والارضين ووجد كل خير من ذكر اسمك ونور وجعل البركة في كل موضع ذكر او كتب اسمك فيه وتعالى جدك الجد العظمة وتعالى تفاعل من العلو اي علا ورفع عظمتك على عظمة غيرك غاية العلو والرفعة يميل الى عظم وذكر المصنف ان هذا الحديث ضعيف وهذا عند قليل من اصحاب الحديث ولكن حسن عالي الاسناد عند الترمذي قوله بكرة اي في اول النهار واصيلا اي في آخره وانما قال هذا القول تعالى وسبحوه بكرة واصيلا خص بكرة واصيلا بالذكر لاجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في هذين الوقتين من نفخه اي مما يامر الناس من التكبر النفخ التكبر ونفثه اي مما يامر بعض الناس بانشاء الشعر المذموم مما فيه هجو مسلم او كفر او فسق وقيل النفث السحر وهمزه اي من جعله احدا مجنونا والمجنون من يرى الجن او شيطانا فيسقط من الخوف وقيل همز الوسوسة كنية جبير ابو محمد جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي قوله سكتتين والغرض من السكتة الاولى ليفرغ المامومون من النية وتكبيرة الاحرام لانه لو قرأ الامام الفاتحة عقيب التكبير لما يكن بعض المامومين مشتغلا بالنية والتكبير فيفوته بعض سماع قراءة الامام الفاتحة والغرض من السكتة الثانية ليقرأ المامومون الفاتحة بعد فراغ الامام منها وليرجع الى الامام النفس ويستريح ثم يقرأ السورة والسكتة الثانية سنة عند الشافعي عند واحد كالسكتة الاولى فمكروهة عند ابي حنيفة ومالك قوله ولم يسكت يعني اذا قام من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة لم يسكت بل قرأ الفاتحة كما وصل الى القيام وانما لم يسكت لان هذا الموضع ليس من الموضعين الذين روى فيهما السكتة والله اعلم

يعني لو كان من الحمد ملأ السموات وملأ الارض
وملأ غير السموات والارض

اي الاقرار من عند بعد الاتكال

نفخ الفا معروف

قوله

باب القراءة في الصلوة

قوله فصاعدا يعني اي اكثر يعني قراءة الفاتحة واجبة وقراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة سنة الصعود الارتقاء من سفل الى علو والصاعد اسم فاعل منه ومعنى الصاعد هنا الزايد وصاعدا منصوب على الحال وهذا اللفظ لا يتغير سواء كان حالا من مذكرا ومونث وتقدير كون صاعدا حالا ان يقال تقديره لمن لم يقراء بام القرآن فقط او بام القرآن في حال كون قراءته صاعدا اى زايدا على ام القرآن قوله فهي خداج الخداج مصدر خدجت الناقة تخدج بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر اذا اسقطت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تمام الخلقة والخديج الولد الذي صورته وخلقته تامة ومدته ناقصة واخدجت الناقة اذا اسقطت ولدها ناقص الخلقة تام المدة والمخدج بفتح الدال ذلك الولد والخداج هنا مصدر اقيم مقام اسم الفاعل بمعنى الناقص في نفسك اى بحيث يسمع اذنك ولا تجهر صوتك بحيث تشوش الصلوة على من يقربك ومن لم يسمع اذنه قراءة نفسه لم يصح قراءته الا اذا كان اصم قسمت الصلوة الصلوة هنا الفاتحة سميت الفاتحة صلوة لما في الصلوة من القراءة قوله بيني وبين عبدي نصفين اراد بنصفين من جهة المعنى لا من جهة اللفظ لان لفظ الحمد والثناء ينتهي بقوله اياك نعبد ومن قوله واياك نستعين الى آخر السورة دعاء ولا شك ان نصف الدعاء اكثر معناه نصف هذه السورة حمد وثناء لي ونصفها دعاء للعبد ومعنى النصف البعض هنا يعني بعضها لي وبعضها لعبدي مجدني اى ذكرني بالعظمة ومصدره التمجيد نستعين اى نطلب العون على الامور منك الصراط المستقيم يعني به كل فعل وقول وفيه رضاء الله الذين انعمت عليهم يعني بهم الانبياء والاولياء غير المغضوب عليهم يعني بهم اليهود ولا الضالين يعني بهم النصارى يعني يقولوا اهدنا ثبتنا يعني وثبتنا على طريق انبيائك واوليائك وسيرتهم دون اليهود والنصارى بل ابعدنا عن افعالهم واقوالهم قوله يفتتحون يعني يبتدؤن بفاتحة الكتاب لا بسورة اخرى وقال بعض العلماء معناه انهم يبتدؤن ببسم الله الرحمن الرحيم كما يسرون بالتعوذ ثم يجهرون بالحمد لله قوله من وافق تامينه التامين ان يقول الرجل امين ومعناه اللهم استجب يعني اذا امن الامام بعد قراءة الفاتحة تومن الملائكة فمن امن من المامومين في الوقت الذي يومن فيه الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قوله فاقيموا اي سووا واذا كبر فكبروا هذا يعني موافقة الامام واجبة قوله واذا قال الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد يدل يعني يقول الامام في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده ويقول الماموم ربنا لك الحمد قال الخطابي وان لم يجئ في الحديث ان الماموم يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ولكن قد جاء في الحديث انما جعل الامام ليوتم به وانما يكون الماموم موتما بالامام اذا قال ما يقول الامام قوله يسمع الله لكم بكسر العين وكان نسمع مجزوما لجواب الامر محرك بالكسر لسكون العين ولام التعريف قوله واذا قرأ فانصتوا انصتوا اى اسكتوا ولا تقرؤا حتى يفرغ الامام من القراءة وقال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيرها على الماموم بل يسكت الماموم وقال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة لقوله صلعم لا صلوة لمن لم يقراء بام القرآن قوله ويسمعنا الاية احيانا يعني يقراء في صلوة الظهر سرا وربما يرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة او السورة بحيث نسمع حتى نعلم ما يقراء من السور قوله

بحزر اي نقدر الحزر التقدير قوله قراء في المغرب بالطور وهذا الحديث وما اشبهه ذكر يدل على ان وقت المغرب باق الى قريب من غروب الشفق لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقراء على التاني من غير عجلة وسورة الطور اذا قراء على التاني يقرب الفراغ منها من غروب الشفق قوله يقراء في المغرب بالمرسلات عرفا معناه ظاهر ام الفضل هي اخت ميمونة زوجة النبي وقد ذكرت قوله فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده انحرف اي انصرف يعني ترك رجل من القوم صلوته مع معاذ وفارق متابعته وسلم من الصلوة قبل تمامها ثم استانف الصلوة وصلى منفردا وانما سلم واستانف الصلوة لانه لم يعلم انه لو فارق الامام بالنية واتم صلوته من غير استيناف لجازت صلوته قوله وانصرف يعني خرج من المسجد قوله فبلغ ذلك الرجل ان معاذا قال في حقه انه منافق فاتى النبي صلعم اى اتى الرجل صلعم وسقى بنواضحنا النواضح جمع ناضحة او ناضح وهو الجمل الذي ينزع الماء من البير ويسقى به الزرع يعني اطال معاذ الصلوة فلو صبرت معه لم اقدر على النوم الا قليلا فاذا كان حالي كذلك لم اقدر على نزع الماء البارحة البارحة الليلة الماضية تجوزت اى تركت متابعته اتجوز الاختصار الفتان الذي يوقع الناس في الفتنة يعني تطيل الصلوة وتوذي الناس بطول الصلوة فلا تفعل هذا بل اختصروا قراءة السور القصار في الصلوة قوله والليل اذا عسعس يعني به اذا الشمس كورت كنيته عمر وابو سعيد جده عمر بن عثمان بن عبد الله القرشي قوله جاء ذكر موسى اراد بذكر موسى قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هرون واراد بذكر عيسى وجعلنا ابن مريم وامه آية السعلة والسعال واحد يعني لما اخذته السعلة لم يقدر على اتمام السورة فقطعها وركع كنية عبد الله ابو عبد الله عبد الرحمن جده ابو السايب واسم ابي السايب صيفي بن عابد القرشي قوله في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى قوله ما كان ما للاستفهام يعني اي شيء يقراء في العيدين لم يعرف اسم ابي واقد ولا اسم ابيه وهو من قبيلة ليث بن بكر قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي الفجر سنة الصبح ايضا والتي في آل عمران يعني الآية التي اولها قل يا اهل الكتاب تعالوا قوله يفتتح صلوته ببسم الله يعني يجهر بها قال الشافعي في احد قوليه وعبد الله بن المبارك بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة ومن كل سورة الا سورة التوبة وقال الآخرون هي آية من الفاتحة واما في غيرها كتبت للفصل بين السور وليست آية من غير الفاتحة قوله ضعيف ذكر ابو عيسى ان اسناد هذا الحديث ليس بقوي وعند آخرين قوي قوله آمين يجوز آمين بالمد بعد الهمزة وامين بغير المد والميم مخففة في اللغتين قوله الح في المسئلة اى بالغ في الدعاء اوجب اى اوجب الجنة لنفسه او اوجب اجابة دعائه وهذا الحديث يدل على ان من دعا يستحب له ان يقول بعد دعائه امين وان كان الامام يدعو والقوم يؤمنون فلا حاجة الى تامين الامام بل الدعاء منه والتامين من القوم ولم يعرف اسم ابي زهير ولا اسم ابيه قولها قراء في صلوة المغرب بسورة الاعراف في هذا الحديث اشكال لان النبي صلعم كان يقراء على التاني وسورة الاعراف اذا قرأها على التاني في صلوة المغرب يدخل وقت العشاء قبل الفراغ منها وحينئذ يفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلعم قراء في الركعة الاولى قليلا من سورة الاعراف في هذا الحديث ليدرك ركعة من الوقت ثم قراء ما بقيها في الركعة الثانية ولا باس بوقوع الركعة الثانية او الثالثة خارجا من الوقت ويحتمل ان يريد الراوي انه صلعم قراء بعض سورة الاعراف لا كلها فلفظ

وروى عن ابن عباس قال قال رسول الله اذا دعا الامام ويدعو معه ... على الماموين والتابعين ... [illegible]

الراوي بسورة الاعراف واراد بعضه قوله خير سورتين قرئتا واعلم ان ماتين السورتين ليستا خيرا من ساير السور
على الاطلاق بل معناه ليست سورة مثلهما في تلك الالفاظ وكثرة المعاني من التعوذ بالله من شر الاشرار قوله كيف رايت
يعني كيف رايتني قراتهما في صلوة الصبح فلو لم يكونا عظيمتي القدر لما قراتهما في الصلوة قوله كان النبي صلعم يقراء في
صلوة المغرب ليلة الجمعة يا ايها الكافرون وقل هو الله احد واعلم ان هذا واشباهه ليس على الدوام بل يقرائه في كل
وقت شيئا ليعلم الناس جوازه مما يقراء قوله ما احصي ما سمعت رسول الله صلعم الاحصاء العد ما سمعت مفعوله يعني النبي
يعني لا اقدر ان اعد المرات التي قرا فيهما رسول الله في سنة المغرب وسنة الصبح قل يا ايها الكافرون وقل هو الله
احد قوله من فلان يعني عمر بن عبد العزيز السبع المفصل سورة يا ايها الذين امنوا لا تقدموا الى اخر القران سمي مفصلا
لان سورها قصار كل سورة كفصل من الكلام القصار جمع قصير والطوال جمع طويل قيل طوال المفصل من سورة لا تقدموا
الى سورة عم واوساطه من عم الى والضحى والقصار الى اخر القران فثقلت عليه القراءة يعني تعسرت القراءة على
النبي لكثرة اصوات الماموين بالقراءة فالسنة ان يقراء الماموين بالسر بحيث يسمع كل واحد قراءة نفسه ولا يرفع
صوته كيلا تشوش القراءة على الآخرين قوله ينازعني القران المنازعة ان يجذب كل واحد من الشخصين شيئا من صاحبه
يعني تشوش قراءة الماموين على قراءتي واعلم ان الائمة اختلفوا في قراءة الماموم الفاتحة خلف الامام فاصح قولي الشافعي
انه يقراء في السرية والجهرية ومذهب مالك واحمد واحد قولي الشافعي انه يقراء في السرية دون الجهرية لان
استماعه في الجهرية قراءة الامام يكفيه ومذهب ابي حنيفة لا يقراء لا في السرية ولا في الجهرية قوله انصرف
اي فرغ آنفا يعني الآن قوله انازع القران انازع بضم الهمزة وفتح الزاء والهمزة للتكلم وهو فعل مضارع لم يسم فاعله ومفعوله
الاول مضمر فيه والقران مفعوله الثاني ومعناه اي تشوش علي القراءة في جهر بعض الماموين بالقراءة قال فانتهى الناس عن
القراءة انتهى اي ترك ومعناه في قول من قال لا يقراء الماموم الفاتحة انهم تركوا القراءة خلف الامام قوله فلينظر
ما يناجيه به يعني فليكن قلبه حاضرا في ذلك الوقت ليصح القراءة لكن قراءته عن التعظيم قوله ولا يجهر بعضكم على بعض يعني
ليقراء كل واحد ما يقراء من غير رفع صوت حتى لا تشوش القراءة على الآخرين فانهم لو رفعوا اصواتهم لا يدري كل واحد
ما يقراء ولا يكون له حضور رواه ابو حازم التمار عن البياضي عن رسول الله صلعم قوله ليوتم اي ليقتدى قوله اني لا
استطيع ان آخذ اي احفظ اعلم ان هذه الواقعة لا تجوز ان يكون في جميع الازمان لان من يقدر على تعلم هذه الكلمات
يقدر على تعلم الفاتحة لا محالة بل تاويله لا استطيع ان اتعلم شيئا من القران في هذه الساعة وقد دخل علي وقت
الصلوة فقال له رسول الله صلعم قل سبحان الله الى آخره الخ فمن دخل عليه وقت صلوة مفروضة ولم يعلم الفاتحة
ويعلم شيئا من التسبيحات لزمه ان يقولها في تلك الصلوة بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك لزمه ان يتعلم الفاتحة
فان لم يعلم الفاتحة وعلم شيئا من القران لزمه ان يقراء ما يعلم من القران بقدر الفاتحة في عدد الايات وفي الحروف

سلم وكان اماما بالمدينة صح

ولا يجوز ان ينقص منها فان لم يعلم شيئا من القران لزمه ان يقول هذه الكلمات لان النبي صلعم علمها ذلك الرجل ان يقراء ما
في الصلوة ولانه يروى ان النبي صلعم قال افضل الذكر بعد القران سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله هذا الله فمالي يعني هذه الكلمات ذكر الله علمني شيئا يكون فيه دعاء لي واستغفار كنية عبد الله ابو معوية هاشم ابي اوفى
علقمة بن خالد الاسلمي قوله بعده اي بعد القران وهذا الحديث يدل على استحباب اجابة العبد به فيما يقراء من القران فيما ياتي
او نهاه يعني اذا قراء آية يامره الله فيها فليقل سمعنا واطعنا واذا قرا آية نهي فليقل انتهينا واذا قرا آية رحمة فليسئل الله رحمته
واذا قراء آية العذاب فليعوذ بالله من عذابه فعند الشافعي يجوز هذه الاشياء في الصلوة وغيرها وعند ابي حنيفة لا
يجوز الا في غير الصلوة قوله احسن مردودا اي احسن ردا واجابة والمردود هنا بمعنى الرد لانه جاء في بعض الروايات
احسن ردا قوله فباي الاء ربكما تكذبان الخطاب للانس والجن الآلاء النعم يعني اي نعم من نعم الله عليكم تجحدون يعني يعلمون
ان كل النعم من الله تعالى ثم تجحدون نعمه بترك شكره وتكذيب رسوله وعصيان امره

باب الركوع

قوله اقيموا اي اتموا من بعدي اي من خلفي يعني اعلم ما تفعلون من خلف ظهري من نقصان الركوع والسجود ما خلا اي ما عدا
يعني كان قيامه وقعوده للتشهد طويلين وباقي اركان الصلوة مماثلا لم يكن طويلا قوله قريبا من السواد اي قريبا من التماثل يعني
يشبه بعضها بعضا قوله حتى نقول بالرفع وكذلك حيث دخل حتى على لفظ مضارع بمعنى الماضي لا ينصبه حتى قوله قد اوهم اوهم
اذا ترك آية من القران او وهم اذا اوقع احدا في الغلط فعلى معنى الترك يكون معناه وقف حتى قلنا انه ترك ذكر الركوع والاعتدال
وعاد الى القيام من غاية طول قيامه وعلى معنى الايقاع في الغلط يكون لفظه اوهم بضم الهمزة وكسر الهاء اي اوقع في الغلط ووقف
من السهو يتاول القران يتاول اي يفسر القران يعني يقول معنى القران بعبادته ولكن لا يقراء القران في الركوع قوله
صلعم سبحانك اللهم تعالى ربنا وبحمدك هذا اجابة قوله تعالى فسبح بحمد ربك حين تقوم وقوله اللهم اغفر لي هذا اجابة قوله تعالى
وقل رب اغفر وارحم قوله سبوح قدوس معناهما طاهر منزه عن اوصاف المخلوقات وسبوح قدوس خبران مبتدا هما
محذوف تقديره ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس رب الملائكة والروح والروح اسم جبرئيل والروح ايضا اسم ملك يكون
اذا وقف بجميع الملائكة اذا وقفوا وافرد الروح هنا بالذكر مع انه من الملائكة للتشريف والتخصيص وقال رسول الله
صلعم قوله فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم قوله فاجتهدوا في الدعاء اي بالغوا في الدعاء والمراد به الدعاء
بعد قول سبحان ربي الاعلى وليس المراد به ان يدعو الرجل في السجود من غير ان يقول سبحان ربي الاعلى قوله فقمن
اي جدير وحقيق ان يستجاب لكم لان السجود اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعاء في تلك الحالة اقرب الى الاجابة
وانما نهى عن القراءة في الركوع والسجود لان القراءة موضعها القيام ولكل موضع مخصوص من شيء قوله فانه من وافق
قوله قول الملائكة يعني اذا قال الامام سمع الله لمن حمده يقول الملائكة ربنا لك الحمد فقولوا انتم ايضا ربنا لك الحمد قوله اهل
الثناء والمجد احق ما قال العبد احق اي اولى تقديرها تقدير هذا الكلام انت احق مما قال العبد لك من المدح

اهل الثناء والمجد يجوز اهل بالرفع على تقدير انت اهل الثناء ويجوز بالنصب على تقدير يا اهل

من غيرك قوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد الجد الغنى والعظمة تقديره ولا ينفع الجد ذا الجد منك اى لا يمنع عظمة الرجل وغناه عذابك عنه ان شئت به عذابا ومعلقا بل لا ينفعه الا طاعتك قوله كلهم اول اول مبنى على الضم بان حذف منه المضاف اليه وتقديره اولهم يعنى كل واحد منهم يسرع ليكتب هولاء الكلمات قبل الآخرين ويصعد بها الى حضرة الله تعالى لعظم قدر هولاء الكلمات قوله لا تجزى صلوة الرجل جزاء الحرى اذا اغنى يعنى لا يجوز صلوة من لا يستوى ظهره فى الركوع والسجود والمراد منها الطمانينة والطمانينة واجبة فى الركوع والسجود والرفع منهما عند الشافعى واحمد وليست بواجبة فيهن عند ابى حنيفة قوله اجعلوها فى ركوعكم يعنى قولوا فى الركوع سبحان ربى العظيم وفى السجود سبحان ربى الاعلى قوله ادناه اى اقله واعلم ان اقل الركوع ان يطمئن بحيث يقول سبحان ربى العظيم مرة واحدة وقول سبحان ربى العظيم سنة وكذلك فى السجود والمراد من قوله ادناه اى ادنى الكمال ان يزيد سبحان ربى العظيم الى سبع مرات او يقول اللهم لك ركعت الى آخره كما تقدم وفى السجود يقول اللهم لك سجدت الى آخره

باب السجود وفضله

قوله امرت ان اسجد على سبعة اعظم الاعظم جمع عظم والبدين اى كفين يعنى ان اضع هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت قوله ولا اكفت الثياب والشعر الكفت الضم والجمع يعنى ان لا اضم ثيابى وشعرى الى نفسى وان لا ارفعهما عن الارض بل امرت ان اتركهما حتى يقع على الارض ليسجد بجميع اعضائى وثيابى معى فبهذا الحديث قالوا يكره تمثل الشعر وعقده خلف القفاء ورفع الثياب عند السجود واعلم ان مذهب الشافعى واكثر الائمة وجوب وضع الجبهة ووضع الانف سنة وقال ابو حنيفة الى واحد من الجبهة والانف وضعه جاز وقال الشافعى يجب كشف الجبهة فى السجود وقال ابو حنيفة ومالك واحمد يجوز ان لا يكشف جبهته واما وضع الكفين والركبتين والقدمين على الارض فى السجود فلا يجب عند اكثر العلماء وفى احد قولى الشافعى وفى قوله الثانى يجب ثم هل يجب كشف الكفين والقدمين او لا فيه قولان الاصح انه لا يجب قوله اعتدلوا فى السجود الاعتدال الاستواء يعنى ليضع احدكم كفيه على الارض فى السجود وليرفع مرفقيه عن الارض وبطنه عن فخذيه هذا هو الاعتدال فى السجود قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب وفى بعض النسخ ابساط الكلب بوزن افعال وهذا خطاء بل انبساط الكلب بوزن انفعال يعنى لا يفترش احدكم ذراعيه كما يفترش الكلب ذراعيه وافتراش الذراعين ان يضع المرفقين والكفين على الارض قوله حاى اى ابعد البهمة ولد الضان يعنى فرق بين يديه وجنبيه بحيث يقدر سخلة ان تمر بين يديه وجنبيه قوله فرج اى وسع عبينة اسم ام عبد الله وابوها الحرث بن المطلب بن عبد مناف وابو عبد الله اسمه مالك بن قشيب الازدى وكنيته عبد الله ابو محمد قوله دقه اى صغيره جله اى كبيره قوله فقدت رسول الله صلعم ليلة من الفراش فقد ضد وجد فالتمسته اى طلبته فوقعت يدى يعنى طلبته باليد فمددت يدى من الحجرة الى المسجد فوقعت يدى على تحت قدميه وهو فى المسجد اعوذ برضاك من سخطك اى اطلب رضاك واسئلك ان لا تسخط على يعنى ان لا يجنا حدى بفعل

اى فى السجود

بموجب سخطك وكذلك معنى وبمعافاتك من عقوبتك يعنى اطلب ان تعافينى ولا تعاقبنى واعوذ بك منك يعنى افر اليك من ان تعذبنى بذنبى وتقصيرى فى طاعتك لا احصى ثناء عليك اى لا اطيق ان اثنى عليك كما تستحقه وتحبه بل انا قاصر عن ان يبلغ ثنائى قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك بقولك فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء فى السموات والارض وهو العزيز الحكيم وما اشبه ذلك من الآيات التى حمدت نفسك فيها قوله وهو ساجد للحال يعنى اقرب حالات العبد من ربه حاله كونه ساجدا وانما يكون العبد فى السجود اقرب من ربه من ساير احواله لان العبد بقدر ما يبعد عن نفسه يقرب من ربه والسجود غاية التواضع وترك التكبر والنفس لان النفس لا تامر الرجل بالذلة والتواضع بل تامره بخلاف ذلك فاذا سجد فقد خالف نفسه وبعد عنها فاذا ابعد عنها قرب من ربه واذا قرب منه يكون دعاؤه مقبولا لان الحبيب يحب حبيبه المطيع ويفعل ما يقول ويسئل اذا قرا ابن آدم السجدة يعنى اذا قرا آية فيها سجدة فسجد كآية الاعراف وما اشبهها ويأتى ذكرها ان شاء الله تعالى اعتزل اى انفصل وانحرف من عند الرجل الذى يريد وسوسته وبعد الى جانب آخر ويبكى على خسارة يا ويلتى اصله يا ويلى فقلبت ياء المتكلم الفا وزيدت بعدها الف الندبة قوله فقال لى سل يعنى قال لى رسول الله اطلب منى حاجة قوله او غير ذلك مرفوعة الواو يعنى مسئولك ومطلوبك ذلك وغير ذلك فان ذلك درجة عالية قال ليس لى حاجة غير ذلك قوله فاعنى على نفسك بكثرة السجود فقال اعنت زيادة على امرى اى صرت عونا لى فى تحصيل ذلك الامر فههنا معناه كن عونا لى فى اصلاح نفسك واجعلها طاهرة مستحقة لما تطلب فانى اطلب اصلاح نفسك من الله تعالى واطلب منه ايضا اصلاحها بكثرة السجود فان السجود كاسر للنفس ومذل لها اى تغلب التكبر وذلت وانقادت استحقت الرحمة جدرسعه مالك بن يعمر الاسلمى قوله عليك بكثرة السجود اراد بالسجود ان يسجد فى الصلوة او بسجود التلاوة او الشكر واما السجود فى غير الصلوة وغير سجود السهو والتلاوة والشكر كما هو عادة بعض الناس فالاصح انه لا نحوه قوله نهضا اى قام قوله فلا يبرك كما يبرك البعير يعنى فلا يضع ركبتيه على الارض قبل يديه وليضع يديه قبل ركبتيه وبهذا قال ابو حنيفة وقال الشافعى يضع المصلى ركبتيه قبل يديه كما ذكر قبل فى حديث وايل بن حجر فان قيل كيف شبه وضع الركبة قبل اليد ببروك الجمل مع ان الجمل يضع يديه قبل رجليه قلنا لان ركبة الانسان فى الرجل وركبة الدواب فى اليد فاذا وضع الرجل ركبتيه اولا فقد شابه الجمل فى البروك

باب التشهد

قوله عقد ثلثة وخمسين الى اخذ اصبعه كما يأخذ الحاسب عقد ثلثة وخمسين السبابة المسبحة التى تلى الابهام اى التى يقرب من الابهام وهى المسبحة ايضا يدعو بها اى يشير بها والاشارة تكون عند قول الرجل فى الشهادة الا الله يرفع اصبعه ويشير بها الى وحدانية الله تعالى بالالهية قوله يدعو اى يقرأ التحيات ويلقم كفه اليسرى ركبته اللقم ان يعطى احد اللقمة يعنى اخذ ركبته بكفه اليسرى حتى صار ركبته كلقمة فى كفه قوله السلام على الله قبل عباده يعنى قبل ان يعلمنا رسول الله التحيات كنا نقول هذه الالفاظ قوله لا تقولوا السلام على الله يعنى قول الرجل للرجل السلام عليك معناه انت سالم من شرى وهذا اللفظ لا يجوز ان يقال لله لانه منزه عن ان يلحقه ضرر قوله فان الله هو السلام يعنى هو الذى يخلص عباده ويحفظهم عن الآفات ولا يصل اليه آفة وضرر التحيات جمع تحية وهى الملك انما جمع لان ملكه كثير يعنى جميع العظمة وانواع الملك لله تعالى قوله الطيبات اى الثناء الطيب بانواع التسبيحات لله والافعال والاقوال الطيبة التى يصدر من المومنين بتوفيق من الله تعالى

الواو فى وهو ساجد للحال

قوله ح

نقول هذه الالفاظ فمنها السلام على الله عن ... وقيل التحية السلام يعنى اطلاق التحية بالاسماء الحسنى كقوله الرحمن الرحيم الملك القدوس الى آخر الاسماء والتسعة والتسعين لله قوله الصلوات اى جميع انواع العبادة لله تعالى على خلقه ح

اى فى السجود

لعباده التخيير مثل الاختيار اعجبه اي رضيه واحبه فيدعو اي فيدعو بما يجب من الدعوات من امر الدين والدنيا بشرط ان يكون بالعربي قوله يعلمنا التشهد اي قراءة التحيات المباركات اي الاشياء التي بورك فيها من الله تعالى والبركة منه ومعنى البركة الزيادة وبارك اذا زاد وحد مرفقه اليمنى عن فخذه وجعل عظم مرفقه كانه راس وتد وقبض ثنتين اي الخنصر والبنصر وحلق اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى ورفع اصبعه المسبحة يدعو بها اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى ولا يحركها اختلف في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة الاصح انه اذا رفعها يضعها من غير تحريك ولا يجاوز بصره اشارته يعني لا ينظر الى السماء حين اشار باصبعه الى وحدانية الله تعالى بل ينظر الى اصبعه وجمع يعني لا ينظر الى السماء عند الاشارة الى السماء كما هو عادة بعض الناس لان النظر عند الاشارة الى السماء يوهم ان الله في السماء ولا يجوز هذا الاعتقاد فان الله تعالى يتنزه عن المكان يدعو اي يشير احد بتشديد الحاء هو امر مخاطب من التوحيد وهو القول والشهادة بان الله واحد واصله احد وحد تلبث الواو همزا يعني ارفع اصبعا واحدا لانك تشير الى وحدانية من هو واحد وهو معتمد على يده اي وهو متكئ على يده يعني اذا جلس للتشهد لا يضع يده على الارض بل يضعها على ركبته ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة يعني لا يضع يديه على الارض ولا يتكئ عليهما اذا قام كانه على الرضف الرضف الحجر الحار يعني بالركعتين الاوليين التشهد الاول من صلوة هي ثلث ركعات او اربع يعني لا يلبث في التشهد الاول كثيرا بل يقوم اذا فرغ من التحيات والصلوة ولا يدعو ولا يقرأ كما صليت كانه على الرضف يعني لكن هو قاعد على حجر حار لا يلبث في القعود بل يقوم سريعا

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها

قوله كيف الصلوة عليكم اهل البيت اهل البيت منصوب على اضمار فعل تقديره يعني اهل البيت ويجوز اهل البيت بالجر على ان يكون بدلا من الضمير في عليكم او عطف بيان له فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك تقديره فان الله قد علمنا كيف نصلي ونسلم عليك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا والامر للوجوب والصلوة عليه واجبة في الصلوة ومستحبة في غيرها يعني علمنا بهذه الآية كيف الصلوة والسلام عليك ولكن لا نعلم كيف نصلي على اهل بيتك هذا هو المفهوم من هذا الحديث ولكن قد جاء في الحديث الذي بعد هذا وفي احاديث اخر في غير هذا الكتاب انهم سالوا عن الصلوة عليه لا على آله فاذا كان سوالهم عن كيفية الصلوة عليه فقولهم ان الله قد علمنا كيف السلام عليك معناه ان الله قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك كما يعلمنا في التحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اعلم انه اختلف في آل النبي صلعم فقيل آله من حرمت عليه الزكوة وهم بنو هاشم وبنو المطلب وفي قول آله فاطمة والحسن والحسين وعلي واخواه جعفر وعقيل واعمامه عليهم السلام عباس وحمزة والحارث بن عبد المطلب واولاد هولاء وقيل كل تقي آله واعلم ان قراءة التحيات والصلوة على النبي واجبة في الركعة الاخيرة عند الشافعي وهو يقرأ مثل ما رواه ابن عباس وعند ابي حنيفة قراءة التحيات والصلوة غير واجبة بل مستحبة وعنده اذا قعد في آخر الصلوة بقدر قراءة التشهد صحت صلوته وان لم يقرأ شيئا وهو يقرأ التحيات على سبيل الاستحباب مثل ما رواه ابن مسعود وجد كعب امية بن عدي وهو انصاري سلمي صلى عشر الصلوة من الله تعالى اعطاء الرحمة عبده قوله من صلى علي صلوة الى آخره اعلم ان عبادة الملوك والكبراء اعزاز من يعز احبابهم و

تشريف

وتشريف من تشرف بهم اخلائهم فالله تعالى مالك الملاك واكرم الكرماء فهو احق بهذا الكرم فانه من تشرف حبيبه ونبيه محمدا صلعم بان يصلي عليه يجد من الله الكريم الرحمة وحط الذنوب ورفع الدرجات قوله اولى الناس بي اي اقرب الناس مني واحقهم بشفاعتي قوله سياحين اي ذاهبين من ساح يسيح سياحة اذا ذهب على وجه الارض يبلغوني بتخفيف النون وهذه النون هي نون الجمع ونون الوقاية سا قطتان الله تعالى ارسل ملائكة على وجه الارض حتى يخبروني عمن صلى علي او سلم ورد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام يعني اقول وعليك السلام قوله ما من احد يسلم على ذكر شرحه قبيل هذا رواه ابو هريرة قوله لا تجعلوا قبري عيدا العيد هو الوقت الذي يجتمع فيه الناس لصلوة كعيد الفطر والاضحى او لتنزه كما هو عادة اهل الجاهلية وعادة اليهود ان يجتمعوا لزيارة انبيائهم ويلعبون ويفرحون عند ذلك فنهى النبي صلى الله عليه وسلم امته ان يتخذوا قبره مجمعهم ويقصده الناس من كل ونهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك يحتمل وجوها احدها دفع المشقة عنهم لان كل من قصد قبره عن بلد بعيد لا شك ان يلحقه مشقة في السير ويتعطل عن الكسب وتحصيل قوت العيال الثاني كراهة ان يتخذوه معبودا ويتجاوزوا عن قدر التعظيم فيشبهوا تعظيمه بتعظيم الخالق جل جلاله الثالث زوال وقعه وتعظيمه عن خواطرهم فانه من زار احدا كثيرا زال تعظيمه عن خاطره ولهذا كره بعض العلماء مجاورة حرم مكة كراهة ان يزول تعظيم الكعبة عن الخواطر نعم من حج يستحب له زيارة رسول الله صلعم لان الحج في كل سنة او في العمر مرة ولا يلحق بذلك مشقة عظيمة الى الرجل ولانه لو حج ولا يزور قبر رسول الله يكون ذلك دليلا على قلة اشتياق ذلك الرجل الى قبر رسول الله وعلى تعظيم الكعبة وعدم تعظيم رسول الله صلعم قوله رغم انف رجل هذا دعاء عليه اي لحقه ذل لمجازاة بترك تعظيمي بان لم يصل علي اذا سمع اسمي وترك تعظيم شهر رمضان بان لم يتب فيه من الذنوب ولم يبالغ في طاعة الله تعالى حتى يجد الغفران بسبب تعظيم هذا الشهر وكذلك لحقه ذل بترك تعظيم ابيه وامه بان لم يخدمهما في جميع الاحوال وقاصد عند الكبر فان الشخص عند الكبر احوج الى ان يخدمه احد انسلخ اذا مضى الشهر قوله فلا يدخلاه الجنة يعني لم يدخل الجنة بتركه خدمتهما قوله والبشر في وجهه البشر اثر الفرح في الوجه ارضى يرضى اذا جعله راضيا اسم ابي طلحة زيد بن الاسود الانصاري قوله اجعل لك من صلوتي الصلوة ههنا الدعاء يعني لي زمان ادعو فيه لنفسي فكم اصرف من ذلك الزمان في الدعاء لك فقال له رسول الله ما شئت قوله فان زدت فهو خير لك هذا دليل على ان الصلوة على النبي للرجل افضل من الدعاء لنفسه وانما كان كذلك لان الصلوة على ذكر الله وتعظيم رسوله وقال رسول الله عن الله تعالى انه قال تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين يعني من اشتغل بذكري ولم يسأل مني شيئا لنفسه اعطيته اكثر مما اعطي السائلين قوله اذن يكفى همك يكفى يتعدى الى مفعولين وههنا المفعول الاول فيه مضمر اقيم مقام الفاعل وهمك مفعول الثاني والهم ما يقصده من امر الدنيا والآخرة يعني اذا صرفت جميع زمان دعائك في الصلوة علي اعطيت مراد الدنيا والآخرة لانه قال صلعم والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وكذلك قال من كان لله كان الله له ولا شك ان من اشتغل بالصلوة على النبي فقد كان الله قوله عجلت يعني تركت الترتيب في الدعاء لانه ينبغي ان يذكر الله تعالى اولا ليحصل رضاه ويودي حق نعمته عليه بتوفيقه

اياه للصلوة وغيرها ثم يصلي على النبي صلعم لانه هو الذي هداه الى صراط المستقيم وهو الوسيلة بينه وبين الله ماذا ادى شكر
الله وشكر رسوله فقد ادى حق الخدمة فقد استحق ان يقبل قوله ويستجاب دعاءه **قوله** سل تعطه يحتمل ان يكون الهاء فيه زيادة
كما في قوله تعالى كتابيه وحسابيه ويسمى هاء السكت ويحتمل ان يكون للضمير وحينئذ يكون ضميرا عن غير مذكور وتقديره سل تعطه
ما تطلب

باب الدعاء في التشهد

قوله من فتنة المسيح الدجال سمي الدجال مسيحا لان المسيح معنى الممسوح
يعني عينه ممسوحة اي احدى عينيه ذاهبة او ممسوح عن كل خير وقيل سمي مسيحا لانه يتردد في وجه الارض كثيرا بحيث
لا يكون بلد الا دخله غير مكة والمدينة كانه يمسح الارض اي يقدرها ويعدها بالذراع والشبر المأثم الاثم والمغرم الغرامة و
الدين ما اكثر ما تتعوذ ما للتعجب ما في تستعيذ موصولة وتستعيذ صلته والموصول مع صلته مفعول اكثر واذا غرم اي اذا الزمه دين حدث
فكذب يعني اذا تقاضاه مستحق الدين ولم يكن له مال يؤديه في الدين يكذب معه ليتخلص من بحثه ويقول لي مال غايب او احضر
او ذي دينك واعطيك غدا او في المدة الفلانية ويكذب ويخلف في ذلك يعني فيقع الرجل الى يحفظه الله من لزوم الدين
حتى يتخلص من هذه الاشياء والكذب واخلاف الوعد **قوله** ومن فتنة المحيا والممات فتنة المحياء والمماة والاعدمين الاربعة
لانه لو عد اثنين يكون المجموع خمسا الدجال عطف بيان للمسيح **قوله** ادعو به في صلوتي اراد يقول في صلوتي هنا عقيب التشهد
قوله حتى ارى بياض خده اراد انه يرى صفحة وجهه اليمنى اذا سلم عن يمينه وصفحة اليسرى اذا سلم عن يساره وسعد هذا هو سعد بن
ابي وقاص **قوله** اقبل علينا بوجهه يعني يصرف وجهه يمينا ويسارا كما ذكر **قوله** كان رسول الله ينصرف عن يمينه يعني اذا
فرغ عن صلوته وقام يمشي الى جانب يمينه لان البداية باليمين مستحب **قوله** لا يجعلن احدكم للشيطان الى آخره يعني كان
رسول الله ينصرف ويمشي الى جانب يمينه مرة اذا فرغ من صلوته والى جانب يساره مرة فاذا كان رسول الله ينصرف
الى الجانبين فمن اعتقد انه حق عليه ان ينصرف الى الجانبين فقد اعتقد شيئا غير ما فعله رسول الله ومن اعتقد شيئا
غير ما فعله رسول الله فقد تابع الشيطان في صلوته او عقيب صلوته باعتقاد بدعة او ترك سنة فقد ذهب الشيطان
بكمال صلوته **قوله** يرى بضم الياء وفتح الراء اي يظن ويرى بفتح الياء والراء اي يعلم وكلا الوجهين محتمل **قوله** احببنا
ان يكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه يعني اذا سلم سلم اولا عن يمينه فلهذا نحب ان نكون عن يمينه حتى يقبل بوجهه علينا
قبل ان يقبل على من عن يساره **قوله** يقول رب قني عذابك يعني يقول بعد السلام ومعنى قني احفظني **قوله** وثبت
رسول الله انما ثبت ولم يقم لينصرف النساء كيلا يختلط الرجال بالنساء وكيلا يروهن **قوله** يأخذون في امر الجاهلية
اي يتحدثون بما جرى عليهم قبل الاسلام من الحالات **قوله** ويتبسم يعني يتبسم رسول الله وهذا دليل على ان استماع كلام
مباح جائز **قوله** فلا تدع اي فلا تترك ان يقول خلف كل صلوة هؤلاء الكلمات وهذا دليل على ان من يحب
احدا ينبغي ان يريد له كل خير ويدله على كل خير **قوله** كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله اعلم انه لم يرد في السلام
من الصلوة غير هاتين الكلمتين واما في سلام الرجل على من لقيه فقد جاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واكثر من هذا ونذكر

في بابه ان شاء الله **قوله** كان اكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوته على شقه الايسر الى حجرته يعني كان باب حجرته
مفتوحا الى المسجد عن جانب يسار المحراب وينصرف الى جانب يساره يمشي الى حجرته **قوله** حتى يتحول اي حتى ينتقل
يعني السنة للامام والمأموم ايضا ان يصلي السنة والنافلة في غير الموضع الذي صلى فيه الفريضة ليشهد له موضعان
بالطاعة يوم القيامة وكذلك مستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة ان النبي صلعم نهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه
من الصلوة وعلة نهيه صلعم اصحابه عن الذهاب قبله انما كان ليذهب النساء اللاتي يصلين خلفه حتى لا ينظر الرجال اليهن ولا
يختلطوا بهن

باب الذكر بعد الصلوة من الصحاح

قوله كنت اعرف انقضاء صلوة
النبي صلعم بالتكبير الانقضاء وصول الشيء الى آخره واتمامه يعني كان رسول الله صلعم اذا جلس في آخر صلوته ينقص
من صوته بتكبيره ليعرف من خلفه انه جلس والمستحب للامام ان يرفع صوته اذا قام من السجود تدل الكثر مما كان
يرفع اذا جلس ليعرف المأموم قيامه من جلوسه وهي الظهر والمغرب والعشاء فاما الصبح والعصر فقد جاء
الحديث بانه صلعم ما يجلس في المسجد بعدهما زمانا مديدا انت السلام اي انت المنزه والسالم عن التغير وصفات
المخلوقات ومنك اي ومنك يحصل للعباد النجاة من المكروهات تباركت قال الازهري معناه تعاليت وتعظمت
يا ذا الجلال اي يا مستحق الجلال وهو العظمة والاكرام والاحسان الى عباده وقيل الجلال التنزه عما لا يليق به والاكرام التعظمة
قوله في دبر كل صلوة بسكون الباء وضمها اي في عقيب كل صلوة مكتوبة اي مفروضة **قوله** مخلصين له الدين تقديره
مخلصين للدين له ومخلصين نصب على الحال تقديره نقول ونعتقد ان لا اله في الوجود الا الله في حال كوننا مخلصين
دينه والمخلص هو الذي يعبد الله ولا يشرك به شيئا **قوله** ولو كره مفعول محذوف اي ولو كره الكافرون كوننا مخلصين
دين الله وكوننا عابدين له ولا نشرك به شيئا انه كان يعلم الضمير في انه يعود الى سعد وهو سعد بن ابي وقاص وكذلك حيث ذكر
سعد مطلقا دبر الصلوة بالنصب اي في عقب الصلوة الجبن ضد الشجاعة الارذل افعل التفضيل من الرذالة وهي
الخساسة العمر جمع عمر واراد بارذل العمر الهرم لان من هرم يكون عمره اخس وانقص من غيره و
المراد بالهرم ان يبلغ الرجل الى سن نقص فيه عقله وضعف قوته بحيث يصير حقيرا عند الناس **قوله** ذهب
اهل الدثور بالدرجات الدثور جمع دثر وهو المال والنعيم المقيم الدائم والمراد به الجنة تحمدون وتحمدون كلاهما جائز لان
التحميد مبالغة الحمد يعني اذا فعلتم ما امرتكم من المواظبة بهذه الاذكار يجعل لكم ثواب الاغنياء الذين يصرفون اموالهم
في الخيرات ممن كان قبلكم ويكون ثوابكم اكثر من ثواب من جاء بعدكم الا من فعل مثل فعلكم **قوله** معقبات اي كلمات لا
يخيب اي لا يصيب محروما عما يريد واو في قوله او فاعلهن للشك من الراوي سميت هذه التسبيحات معقبات
بكسر القاف لان التعقيب هو الرجوع يعني كل كلمة يرجع عقيب كلمة او ترجع هؤلاء الكلمات خلف كل صلوة
قوله ثلث وثلثون فهو خبر مبتدأ محذوف وتقديره هن ثلث وثلثون **قوله** وان كانت مثل زبد البحر لان

وانما قال وان كانت مثل زبد البحر

ريد البحر اكثر مما سواه **قوله** اسمع اي اقرب الى الاجابة جوف منصوب على الظرفية والاخر صفته اي اخر الليل
ودبر ايضا منصوب على الظرفية **قوله** ان اقرا المعوذتين في دبر كل صلوة المعوذتين بكسر الواو اريد بهما قل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سميتا معوذتين لانهما نزلتا وتدفعان الافة من قاريهما **قوله** لان اقعد مع قوم
يذكرون الله الى آخره وجه تخصيصه صلعم الوقتين المذكورين من بين ساير الاوقات شرف هذين الوقتين لان احدهما
اول النهار والآخر لاجتماع ملايكة الليل وملايكة النهار في هذين الوقتين واما تخصيص العتق بولد اسمعيل لان العرب اشرف من
غير العرب وولد اسمعيل من بين العرب اشرف من غيرهم لفضيلة اسمعيل عليه السلم ولكون نبينا صلعم منهم **قوله**
في آخر الحديث اعتق رقبة يريد رقبة من ولد اسمعيل وهذا يدل على ان من صلوة الصبح الى طلوع الشمس افضل من صلوة العصر
الى الغروب لانه ذكر في الاول اربعة وفي الثاني رقبة واحدة **قوله** ثم صلى ركعتين اي يصلي بعد ان تطلع الشمس ويمضي
وقت الكراهية وهذه الصلوة هي صلوة الاشراق وهي اول صلوة الضحى كاجر حجة ذكر شرح هذا في باب المساجد

باب

في حديث ابي امامة في قوله كاجر الحاج المحرم **قوله** تامة مجرور لانه صفة حجة او عمرة

ما لا يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه

فرماني القوم بابصارهم اي نظروا الي كراهيه وزجر كيلا اتكلم في الصلو
فان قوله يرحمك الله كلام وما فهمت سبب نظرهم الي تقلت ما شان كم تنظرون الي اي لم نظرتم الي واعلم ان من
قال لعاطس يرحمك الله يبطل صلوته لانه مخاطبة والمخاطبة كلام ولو قال يرحمه الله بلفظ الغايب يجوز صلوته
وهو لقوله اللهم اغفر للمومنين والمومنات كهرا اذا منع احدا عن فعل وكهر اذا عبس وجهه **قوله** اني حديث
عهد بجاهلية الحديث الجديد العهد الرؤية يعني انتقلت عن الكفر الى الاسلام عن قريب ولم يمض على في الاسلام
زمان طويل ولم اعرف بعد احكام الدين وما يبطل به الصلوة **قوله** فلا تاتهم يعني اتيان الكهان كفران اعتقد ما قالوا
قلنا تيهم يتطيرون اي يتفالون بالطير مثل ان الرجل منهم اذا اراد سفرا فان طار طير عن يمينه يقول هذا السفر مبارك
وان طار عن يساره يقول هذا السفر غير مبارك **قوله** ذلك شيء يجدونه في صدورهم يعني هذا وهم وظن وليس له حقيقة وتاثير
فلا يصدنهم يعني فلا يمنعهم هذا الوهم عما يقصدونه من شغل لان طيران الطير لا يجعل المبارك مشوما ولا المشوم مباركا
قوله ومنا رجال يخطون وكيفية خط العرب ان الرجل منهم اذا عزم على شغل ياخذ خشبا ويخط على العجلة خطوطا
كثيرة بلا حساب على الارض او الرمل ثم يمحو خطين فان بقي زوج فهو علامة الخير في ذلك الشغل وان بقي فرد فهو علامة النحوسة
ولما يفعله الرمالون فليس له اصل في الشرع وليس عليه دلالة في هذا الحديث لان النبي صلعم لم يبين كيفية خط ذلك
النبي حتى يقيس عليه احد **قوله** فمن وافق خطه فذلك الرواية فخطه ايضا **قوله** فذلك يعني فذلك جايز وصواب قال الخطابي
انما قال رسول الله صلعم فمن وافق خطه فذلك على سبيل الزجر ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي لان خط ذلك
النبي كان معجزة له ولا يجوز ان يكون معجزة نبي في شخص غير نبي معروف هذا كان من نبي سلم ولا يروى غير هذا الحديث

قوله لما رجعنا من عند النجاشي النجاشي ملك الحبشة وهاجر جماعة من الصحابة من مكة الى ارض الحبشة حين كان رسول الله صلعم
بمكة قبل خروجه منها فلما سمع الذين هاجروا الى ارض الحبشة ان رسول الله صلعم خرج من مكة الى المدينة مهاجرا وانى ارض الحبشة
الى المدينة ومنهم ابن مسعود فلما اتى ابن مسعود رسول الله ووجده في الصلوة فسلم عليه فلم يرد صلعم عليه السلام لان كان
جايزا في الصلوة في بدو الاسلام ثم حرم **قوله** ان الكلام في الصلوة لشغلا يعني شغل الصلوة قراءة القرآن والتسبيح و
الدعاء لا الكلام وباقي شرح هذا في الحديث الاول من الحسان **قوله** ان كان فاعلا فواحدة منصوب بفعل مضمر
تقديره فليفعل فعلة واحدة يعني ينبغي ان يكون للمصلي خشوع لا يتحرك ولا يلتفت فان فعل فعلا او فعلتين او خطوة او خطوتين
كره ولم يبطل صلوته وان فعل ثلثا او خطا ثلث خطوات متواليات بطلت صلوة معيقيب هو ابن ابي فاطمة مولى سعيد
بن العاص من بني دوس **قوله** عن الخصر في الصلوة فسر الخصر على وضع اليمين على الخاصرة وهي فوق موضع شد السراويل و
انما نهى المصلي عن الخصر لان هذا من فعل اليهود وفعل من اصابته مصيبة وروي ان ابليس وضع يده على خاصرته حين
نزل الى الارض بعد صيرورته ملعونا وفي اكثر الروايات نهى عن الاختصار في الصلوة ومعناهما واحد ولكن الاختصار
بهذا المعنى مشهور في اللغة والخصر لم يوجد في اللغة بهذا المعنى **قوله** عن الالتفات في الصلوة الى آخره يعني من التفت في
الصلوة يمينا ويسارا ولم تحول صدره عن القبلة لم يبطل صلوته ولكن يسلب الشيطان كمال صلوته بان يحمله على هذا الفعل
وان حول صدره عن القبلة بطلت صلوته **قوله** لينتهين اقوام الى آخره الانتهاء ترك الفعل الخطف السلب اعلم ان
النظر الى السماء عند الدعاء في الصلوة مكروه لانه التفات والالتفات في الصلوة مكروه فلاجل هذا خوفهم الرسول صلعم
واما في غير الصلوة فغير مكروه ومعنى الاشارة عند الدعاء في غير الصلوة الى السماء نسبة العلو الى الله تعالى وليس معناه
ان مكانه السماء بل هو تعالى منزه عن المكان **قوله** او ليخطفن ابصارهم اشارة الى ان من اذنب بعضو ليخاف ان
يلحق ذلك العضو عقوبة كما قال صلعم في موضع اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
قوله يوم الناس وامامة بنت ابي العاص على عاتقه ابو العاص كان زوج زينب بنت رسول الله صلعم وامامة ابنة
منها وابو العاص اسم ابيه الربيع بن عبد شمس وهذا دليل على ان الفعل القليل لا يبطل الصلوة وفعله صلعم هذا فعل
قليل لانه اذا رفع راسه من السجود الثاني رفعها وحملها وهذا فعل واحد واذا فرغ من القراءة واراد الركوع
وضعها وهذا فعل واحد والفعل الواحد والاثنان لا يبطلان الصلوة وان كانا متواليين وهذا الحديث يدل
على طهارة بدن الصبي وثوبه وعلى ان من حمل حيوانا جازت صلوته وان كانت باطنه نجسا اذا كانت النجاسة
مستورة خلقة بخلاف حمل قارورة مضمومة الراس وفيها نجاسة ويدل ايضا على حسن معاشرة الاولاد والرفق
معهم وقيل لم يحملها النبي باختياره بل كانت تركبه **قوله** اذا تثاءب احدكم في الصلوة الى آخره تثاءب
الرجل وتثاءب على وزن تفعل وتفاعل اذا فتح فاه من غلبة النوم او الغفلة او كثرة امتلاء البطن وكل ذلك

غير مرضي فلاجل هذا كره التثاوب ومن وجد هذا الشي من نفسه فليكظمه اي فليدفعه بان يضم شفتيه او يضع يده
على فمه قوله فان الشيطان يدخله يعني فان لم يدفعه عن نفسه يغلب عليه الشيطان بان يجعله معتادا به واذا
اعتاد بهذا ولم يكرهه فيعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشي من النوم والغفلة وكثرة الاكل وكل ذلك من غلبة الشيطان
ومعنى دخول الشيطان في فيه هنا غلبته بجعله اياه معتادا بما هو مكروه في الشرع ويحتمل ان يدخل فيه الوسوسة وحقيقة
دخوله في الفم مع ان له القدرة على الدخول في الانسان من كل موضع لان الفم انفتح بشيء مكروه للشرع وكل عضو
صدر منه فعل مكروه للشرع تفتح طريق الشيطان قوله ان عفريتا من الجن العفريت القوي الشرير تفلت اذا
فر من الحبس والمراد منه ههنا انه جاءني ليوسوسني ويشغلني من صلوتي فامكنني الله منه اي قواني وجعلني غالبا عليه السارية
الاسطوانة جمعها سوار بفتح السين قوله فذكرت دعوة اخي سليمان يعني كان اخذ الجن والحكم لسليمان وقد دعا سليمان
عليه السلام ان لا يكون لاحد ملكا مثل ما كان له فلو اخذته لكان لي ما كان لسليمن من تسخير الجن وحينئذ لا يكون دعاؤه مقبولا
ولا يجوز ان يكون دعائي مردودا فلاجل هذا ما اخذته ورددته اي دفعته عن نفسي خاسيا اي محروما بعيدا عن مراده قوله
نابه شي اي نزل عليه امر في الصلوة مثل ان يدعوه احد او يستاذنه في دخول البيت ولم يعلم ذلك الاحد انه في الصلوة فليقل
المصلي سبحان الله ليعلم ذلك الاحد كونه في الصلوة وان كانت امرأة فلتضرب بطن كفها اليمنى على ظهر كفها اليسرى والتصفيق
ضرب احدى اليدين على الاخرى قوله فرد علي السلام هذا دليل على استحباب جواب السلام بعد الفراغ من الصلوة وكذلك لو كان
على قضاء الحاجة او قراءة القرآن وسلم عليه احد فاذا فرغ من ذلك يستحب رد السلام ولا يجب لان السلام في هذه الاحوال
غير مسنون قوله فلكن ذلك شانك اي فليكن ما ذكرت لك امرك في الصلوة لا غير ذلك من التكلم وغيره قوله لتشير بيده يعني تشير
بيديه على رد السلام وكذلك لو اشار براسه او بعينيه جاز قوله فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا الى آخر هذا الحديث
يدل على ان من عطس في الصلوة جاز ان يقول الحمد لله قوله مباركا فيه مباركا عليه كلاهما واحد ولعل المراد
منه انواع البركة والبركة الزيادة قوله من الشيطان يعني يحصل هذا من الغفلة او كثرة الاكل او الملالة وكل
ذلك من الشيطان قوله فلا يشبكن بين اصابعه يعني تشبيك الاصابع لا يليق بالخشوع فلا يجوز في الصلوة ومن
قصد الصلوة فكانه في الصلوة في حصول الثواب له فلا يشبكن اصابعه وتشبيك الاصابع في غير الصلوة
قد جاء عن النبي صلعم كما ياتي في باب سجود السهو قوله مقبلا على العبد اي ناظرا اليه بنظر الرحمة واعطاء
الثواب قوله يا انس اجعل بصرك حيث تسجد اعلم ان المستحب ان ينظر المصلي في القيام الى موضع
السجود وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي السجود الى انفه وفي التشهد الى حجره قوله واياك والالتفات
في الصلوة واياك خطاب لانس معناه اي طاعة للشيطان وطاعة الشيطان هلاك للانسان والالتفات ان كان
بحيث يحول الرجل صدره عن القبلة يبطل الصلوة والا لا يبطل الصلوة ولكن يكره ذلك وينقص الثواب والالتفات

يحمله

عليهم ع

ظهره ع

الرحمة

في الصلوة النوافل اسهل من صلوة الفريضة لان زوال كمال صلوة النافلة اسهل من زوال كمال الفريضة قوله يلحظ اي ينظر
ولا يلوي اي ولا يصرف عنقه التفاته عليه السلام انما كان مرة او مرارا قليلة ليتبين ان الالتفات غير مبطل للصلوة او كان لشي ضروري
لانه لا يجوز ان ينهى امته عن شي وهو يفعله عن غير ضرورة قوله العطاس والنعاس الى آخره النعاس النوم الخفيف
قوله من الشيطان يعني هذه الاشياء بعضها يبطل الصلوة وبعضها يزيل الحضور في الصلوة وكل ذلك مما يرضاه الشيطان
ويفرح به وليس معناه ان الشيطان يحمل الانسان على هذه الاشياء لان هذه الاشياء طبيعية وتجري على الانسان بغير اختياره والاشكال هنا في العطاس
فانه جاء في باب العطاس ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب فاذا كان كذلك فكيف يكون العطاس مما يرضاه الشيطان
تاويله ان الرجل اذا عطس وقال الحمد لله يرحمه الله واذا كان في الصلوة زال عنه الحضور في الصلوة من اول مبادي العطاس
الى ان يفرغ منه فيحب الشيطان زوال حضوره روى هذا الحديث دينار الانصاري جد عدي ولم يرو دينار غير هذا الحديث
والحديث الذي ذكر في باب الاستحاضة قوله كازيز المرجل اي كصوت غليان القدر واعلم ان البكاء في الصلوة جائز ان لم يظهر
منه حرفان فان ظهر حرفان يبطل الصلوة عند الشافعي واما عند ابي حنيفة ان كان البكاء لذكر الجنة والنار لا يبطل الصلوة
وان كان لوجع او مصيبة يبطل الصلوة ان ارتفع الصوت به راوي هذا الحديث مطرف بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء وتشديدها
عله وجده شخير بكسر الشين والخاء واسم ابي شخير عوف بن كعب بن وقدان القرشي قوله فلا يمسح الحصى الى آخره الحصى الحجارة الصغار
واحدها حصاة يعني الرحمة تقبل وتنزل عليه فلا يليق اللعب بالحصى وغيره لمن ينزل عليه الرحمة قوله اذا سجد نفخ
يعني نفخ في الارض ليزول عنها التراب ليسجد ترب اي اوصل وجهك الى التراب اي اسجد على التراب فانه اعظم للثواب
قوله الاختصار في الصلوة راحة اهل النار قيل المراد بالاختصار ههنا الخصر في قوله نهى عن الخصر وقد ذكر شرحه
في هذا الباب والمراد باهل النار اليهود لان ذلك فعل اليهود وقيل ان ينقص الرجل من اركان الصلوة ليفرغ عنها سريعا
ولا شك ان نقصان اركان الصلوة موجب للنار قوله اقتلوا الاسودين الحية والعقرب بيان للاسودين ويجوز قتلهما في
الصلوة بضربة او ضربتين قوله فاستفتحت الى آخره استفتح اي طلب فتح الباب هذا دليل على ان الخطوة و
الخطوتين في الصلوة لا يبطلها وانما علمنا ان رسول الله صلعم خطى خطوة او خطوتين ولم يزد على ذلك لانا علمنا من الشرع ان ثلث
خطوات يبطل الصلوة قوله اذا فسا احدكم اي اذا خرج منه ريح قوله اذا احدث احدكم في الصلوة فليأخذ بانفه
ثم لينصرف انما امره رسول الله بان ياخذ بانفه ليخيل الناس انه رعف كيلا يخجل ويستحي قوله اذا احدث الى آخره
يعني اذا حصل حدث احدكم وقد جلس في آخر صلوته بقدر التشهد تمت صلوته وان لم يقرأ التشهد وان لم
يسلم وهذا مذهب ابي حنيفة وعند الشافعي بطلت صلوته لان التسليم عنده فرض روى هذا الحديث عبد الله
بن عمر

باب السهو

قوله لبس عليه بتشديد الباء اي خلط وشوش خاطره واوقع في خاطره
من الاشتغال الدنيوية فليسجد سجدتين هذا الحديث مختصر ومعناه انه يبني على اليقين يعني اذا شك انه صلى ركعة او ركعتين

لان هذه الاشياء

اخذ بالاقل وهو ركعة وكذا لو شك انه صلى ركعتين او ثلثا اخذ بالاقل وهو ركعتان وليصل مابقى ثم يسجد سجدتى السهو بعد قراءة التشهد **قوله** فان كان قد صلى خمسا شفعهما بهاتين السجدتين هذا اشارة الى ان كل صلوة هي شفع كالظهر والعصر والعشاء الآخرة والصبح لا يجوز ان يصليها احدوترا فان صليها احد وترا مثل ان يصلى خمس ركعات فان زاد الركعة الخامسة عمدا بطلت صلوته وان زاد ساهيا يقعد اذا تذكر ويتشهد ويسجد سجدتى السهو ويسلم عند الشافعى واما عند ابى حنيفة اذا صلى ركعة خامسة سهوا ثم تذكر يصلى ركعة سادسة ثم يتشهد ويسلم ثم يسجد سجدتى السهو الترغيم الاذلال والالصاق الايصال الى التراب **قوله** كانتا ترغيما للشيطان يعنى كانت سجدتا السهو اذلالا للشيطان وجبرا لما اوقع الشيطان فى قلبه من الوسوسة ماذاك اى وما قولك يعنى لاى سبب تقولون ازيد فى الصلوة **قوله** فسجد سجدتين اى سجدتين للسهو بعد ما سلم لانه علم السهو بعد السلام وهذا دليل على ان من زاد فى الصلوة ساهيا وعلم السهو بعد السلام يسجد سجدتى السهو وليس عليه ان يسلم مرة اخرى **قوله** فليتحر الصواب اى فليطلب الصواب بغلبة الظن **قوله** فليتم عليه يعنى فليأخذ بالاقل وليتم ما بقى من صلوته فان شك مثل صلى ثلثا او اربعا فليأخذ بالاقل **قوله** صلوة العصر روى عن ابى هريرة بطريق كثير انه شك اى تلك الصلوة كانت ظهرا او عصرا والاصح انما كانت عصرا لان عمران بن حصين روى انها كانت صلوة العصر بغير شك فقام الى خشبة معروضة اى قام من ذلك الموضع واتى الى خشبة كانت فى وسط المسجد معروضة اى مطروحة وهو من عرضت الخشبة على الاناء اى طرحتها عليه **قوله** شبك بين اصابعه تشبيك الاصابع ادخال بعضها فى بعض وهو مكروه حيث كان للعبث وغير مكروه حيث كان لمد الاصابع للاستراحة او كان ليأخذ يديه على ركبتيه كل ذلك غير مكروه لانه للاستراحة **قوله** فهابا ان يكلماه اى خافا ابو بكر وعمران يتكلماه فى نقصان الصلوة فى يديه طول يعنى يداه كانت اطول من ايدى القوم فلطول يديه سمى ذا اليدين يعنى يدا كاليدين فى الطول واسمه خرباق من بنى سليم حجازى **قوله** كل ذلك لم يكن يعنى ما نسيت وما قصرت الصلوة بل اتممت الصلوة وهذا دليل على ان من ظن انه فعل شيئا فقال فعلت او قال ما فعلت وفى ظنه انه لم يفعل ثم تبين خلاف ما ظن لم يأثم لان رسول الله قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو **قوله** قد كان بعض ذلك يعنى قصرت الصلوة ولكن لا ادرى قصرتها سهوا او امر الله تعالى بقصرها اعلم ان العلماء قد تكلموا فى حكم تكلم ذى اليدين وتكلم رسول الله صلعم انه ظن ان ذا اليدين غير صادق فيما يقول بالصلوة فظن انه اتم الصلوة وخرج منها وجواب القوم له بقولهم نعم انهم لم يعلموا ايضا ان رسول الله يقول قصرت الصلوة او يقول نسيت فلم يعلموا كونهم فى الصلوة يقينا وهذا التاويل اصح وبعد رسول الله لا يتصور مثل واقعة ذى اليدين لانه لم يكن احتمال زيادة الصلوة ونقصانها لانقطاع الوحى نعم لو نقص الامام شيئا من الصلوة فاشار اليه بعض القوم بالنقصان فقال الامام لبعض القوم انقصت من الصلوة ام لا فاشير اليه بان نقصت كذى لا تبطل صلوة الامام بهذا

بالافهام

التكلم

لانه لم يعرف يقينا كونه فى الصلوة بل يقوم ويصلى ما بقى **قوله** مثل سجوده يعنى لبث فى سجود السهو مثل ما لبث فى سجود الفرض **قوله** وقال عمران بن الحصين ثم سلم يعنى قال عمران سلم رسول الله صلعم بعد سجود السهو مرة اخرى **قوله** لم يجلس فى التشهد الاول **قوله** فسجد سجدتين اى سجدتى السهو قال الشافعى موضع سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة بعد السلام **قوله** تمام الامام فى الركعتين يعنى اذا ترك التشهد الاول يسجد للسهو ولا يسجد بسجود السهو لاجل سنة سوى التشهد الاول والقنوت والله اعلم

باب سجود القرآن

قوله سجد النبى صلى الله عليه وسلم بالنجم الى آخره قيل سبب موافقة المشركين رسول الله فى السجود فى النجم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ والنجم فلما بلغ تلك اذا قسمة ضيزى جرى على لسانه سهوا تلك الغرانيق العلى ان شفاعتهن لترتجى ففرح المشركون وقالوا ان محمدا صلعم مدح اصنامنا فلما سجد فى آخر تلك السورة وافقه المشركون وقالوا نوافقه كما وافقنا فى مدح الاصنام فلما علم النبى صلعم انه جرى على لسانه تلك الغرانيق العلى اغتم غما شديدا بجريان هذا على لسانه حتى انزل الله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته الغرنوق الشاب جمعها غرانيق ان شفاعتهن لترتجى يعنى ترجى شفاعة الاصنام لمن يعبدها هذا كفر ولكن القاه الشيطان على لسان رسول الله قوله تعالى اذا تمنى اذا قرأ الكتاب الذى انزل عليه يعنى القى الشيطان الخطاء على الانبياء من قبلك كما القاه عليك فى امنيته اى فى قراءته واما سجود الجن فلان من الجن مسلمين ومشركين كما من الانس فوافقوا رسول الله كما وافقه الانس **قوله** سجدنا مع النبى صلعم آخر الذى فى اذا السماء انشقت قوله واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وفى اقرأ واسجد واقترب **قوله** فيزدحم اصله يزتحم فقلبت التاء دالا اى نجتمع بحيث ضاق المكان علينا هذا الحديث يدل على تاكيد سجود التلاوة **قوله** قرأت على النبى صلعم والنجم ولم يسجد فيها قد صح ان رسول الله صلعم سجد فى آخر والنجم وهذا الحديث لا يدل على عدم السجود فى والنجم لانه لعل رسول الله صلعم عليه وسلم فى ذلك الوقت لم يكن على الوضوء ولعله يسجد فى وقت ولم يسجد فى وقت ليعلم الناس انه سنة وليس بواجب وفى العبادات الاثبات اولى بالقبول من النفى **قوله** سجدة ليس من عزائم السجود العزائم جمع عزيمة وهى ما يعزمه الانسان اى يقصده اما بسبيل الوجوب او السنة والعزيمة استعمالها فى الفريضة اكثر ومذهب ابى حنيفة ان سجود التلاوة واجب وعند الشافعى سنة وسجدة قوله وخر راكعا واناب من جملة سجدات التلاوة عند ابى حنيفة واما عند الشافعى فهى سجدة الشكر لا من جملة سجدات التلاوة وقول ابن عباس ليس من عزائم السجود معناه عند ابى حنيفة ليس من الفرايض بل هى من الواجبات وعند الواجب غير الفريضة والفريضة ما ثبت وجوبه بدليل قاطع والواجب ما ثبت وجوبه بدليل ظنى وعند الشافعى معناه انها ليس من سنن سجدات التلاوة بل هى سجدة شكر لان داود عليه السلم لما قبلت توبته سجد شكرا ولما قرأ رسول الله صلعم وخر راكعا واناب سجد موافقة لداود عليه السلم **قوله** تعالى هدى الله اى هديهم الله فبهديهم اقتده

180

يعني افعل كما فعلوا من تبليغ الرسالة وتحمل الاذى في سبيل **قوله** ان يقتدي به يعني سوينى من جملة الانبياء الذين قال لى ربى
فبهديهم اقتده **قوله** اقراه خمس عشر سجدة اعلم ان سجدات التلاوة خمسة عشر سجدة في الاعراف اخرها وفي الرعد
ظلالهم بالغدو والآصال وفي النحل يفعلون ما يؤمرون في بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي مريم خروا سجدا وبكيا و
في الحج موضعان ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل رب
العرش العظيم وفي الم تنزيل وسجوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وفي ص وخر راكعا واناب وفي السجدة وهم لا يسأمون
وفي النجم اخرها وفي اذا السماء انشقت واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وفي اقرأ اخرها وعند الحديث قال احمد وابن المبارك
واخرج الشافعي من جملتها سجدة ص واخرج ابو حنيفة السجدة الثانية من الحج **قوله** فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين يعني لسورة
الحج فضيلة على السور التي فيها سجدة بان فيها سجدتين وفي غيرها سجدة **قوله** ومن لم يسجدهما فلم يقراء ما يعني من لم يسجدهما لم يحصل
له كمال ثواب قرائتهما فيكون كمن لم يقراء جميعها بل قراء بعضها وترك بعضها **قوله** ثم قام فركع يعني لما عاد من السجود الى القيام ركع
ولم يقراء بعد السجدة شيئا فمن شاء ان يقراء في السورة بعد السجدة ومن شاء ان لا يقراء باقيها جاز **قوله** قراءة يعني
علموا انه قراء الم تنزيل بان سمعوا بعض قراءته لانه صلعم كان يرفع صوته ببعض الكلمات في الصلوة السرية ليعرف من خلفه
ما يقراءه ليصير قراءة تلك السورة سنة فاذا مر ثم بالسجدة كبر وسجد وسجدنا الاكمل في سجود التلاوة في غير الصلوة ان
يرفع يديه وينوي ويكبر للاحرام ثم يكبر للسجود ثم يكبر للرفع من السجود ولو اقتصر على السجود من تكبير جاز وفيه اختلافات كثيرة في
الفقه وان سجد في الصلوة لا يرفع يديه ويكبر للسجود ويكبر للرفع **قوله** حتى ان الراكب يسجد على يديه هذا دليل على ان الراكب اذا قراء
سجود التلاوة يسن له السجود الا انه يشير براسه ولا يحتاج على وضع جبهته على الشيء **قوله** فلو سجد على يديه اذا خشي عنقه
عند ابي حنيفة ويبطل عند الشافعي **قوله** لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينه لم يلزم من هذا الحديث عدم سجود
التلاوة في المفصل لان كثيرا من الصحابة يروون سجدات المفصل واذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى بالقبول ولان
ابن عباس هو الذي يروي في الصحاح ان النبي صلعم سجد بالنجم وسجد معه المشركون الى آخر الحديث ولان الحديث المروي
في الصحاح اقوى من المروي في الحسان **قوله** يا رسول الله رايتني الليلة وانا نايم كاني اصلي خلف شجرة فسجدت الى آخر اعلم ان الرجل الذي
راى هذه الرؤيا هو ابو سعيد الخدري وهذا الدعاء مستحب في سجود التلاوة لان النبي صلى الله عليه وسلم قراءه في سجود التلاوة

باب اوقات النهي

قوله لا يتحرى الى آخره لا يتحرى اي لا يطلب ولا يقصد الصلوة عند
طلوع الشمس لان الكفار الذين يعبدون الشمس يسجدون لها عند طلوعها وعند غروبها **قوله** لا يتحرى نفي بمعنى النهي **قوله**
اذا طلع حاجب الشمس الى آخره حاجب او لها فدعوا اي فاتركوا حتى تبرز اي تخرج قد كرمح حتى تغيب اي حتى تغرب
بالكلية ولا تحينوا اي ولا تطلبوا الحين وهو الوقت يعني ولا توقعوا صلوتكم في وقت طلوع الشمس ولا غروبها **قوله** فانها
تطلع بين قرني الشيطان ذكر معناه في باب تعجيل الصلوة **قوله** واني نقبر فيهن موتانا الى آخره قال ابن المبارك المراد من الصلوة
على الميت بانه منصوبة على الحال اي حين تخرج الشمس طالعة من المشرق لا وقت ظهور شعاعها ولم يظهر شيء من قرص الشمس فانه حينئذ
لم يكره صلوة النفل لمن لم يصل فرض الصبح **وحين** يقوم قائم الظهيرة الظهيرة نصف النهار ووقت الظهيرة كانت الشمس واقفة
عن السير تلبث في كبد السماء لحظة ثم تسير وقيل يراه الناس واقفة وهي غير واقفة في الحقيقة قال المصنف في شرح السنة
وقد علل النبي صلعم المنع من الصلوة حالة الطلوع وحالة الغروب بكون الشمس بين قرني الشيطان وعلل المنع حالة الزوال بان جهنم
تسجر حينئذ وتفتح ابوابها قال الشيخ الامام وهذا التعليل وامثاله مما لا يدرك معانيها انما علينا الايمان والتصديق وترك الخوض
فيها والتمسك بالحكم المعلق بها **قوله** وحين تضيف الشمس اي تتضيف فحذفت تاء الاستقبال ومعناه تميل مذهب
الشافعي جواز صلوة لها سبب كالقضاء وصلوة الجنازة وتحية المسجد وغيرها عند الطلوع والغروب والزوال وعند ابي حنيفة
لا يجوز **قوله** لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب وهذا النهي لمن صلى الفريضة فاذا لم يصل الفريضة
جازله النفل وغيره **قوله** اخبرني عن الصلوة اي عن وقت الصلوة اقصر بفتح الهمزة اي اترك مشهودة محضورة اي يشهدها
ويحضرها اهل الطاعة **قوله** حتى يستقل الظل بالرمح هكذا في نسخ المصابيح وفي بعض نسخ صحيح المسلم واما في شرح السنة
يروي هذا الحديث عن مسلم وفيه حتى يستقل الرمح بالظل وهو الصحيح المستقيم في المعنى استقل اذا رفع حتى يستقل الرمح
بالظل اي حتى يرفع الرمح ظله وهذا مجاز يعني حتى لم يبق ظل الرمح وهكذا بمكة والمدينة وحواليها في اطول يوم من السنة فانه لا يبقى
عند الزوال ظل على وجه الارض بل يرتفع الظل عن الارض ثم اذا مالت الشمس من جانب المشرق الى جانب المغرب وهو اول
الظهر يقع الظل على الارض وخص الرمح بالذكر لان العرب كانوا اهل بادية ومسافرة فاذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا
الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها تسجر اي تحمى ويبالغ في حرها فاذا اقبل الفيء اي فاذا رجع الظل بعد ذهابه من وجه الارض فهذا
الوقت هو وقت الظهر حتى يصلي فرض العصر فانه لم تصل الفرض جاز جميع الصلوات قبل اداء فرض العصر **قوله** فالوضوء
يعني اخبرني عن فضل الوضوء وضوءه بفتح الواو ماء وضوءه وقيل اي فمه الخياشيم جمع خيشوم وهو باطن الانف ثم اذا غسل وجهه هذا
الا وما بعده عطف على قوله ما منكم رجل وتقديره ما منكم رجل يغسل وجهه كما امره الله الا خرجت خطايا وجهه فان هو قام
اي فاني قام هو بعد الوضوء وصلى **قوله** فحمد الله اثنى عليه يعني يذكر الله في الصلوة كثيرا **قوله** وفرغ قلبه لله اي وجعل قلبه
حاضرا لله وجعله خاليا عن الاشتغال الدنيوية عمرو بن عبسة بفتحتين حيث عامر بن خالد السلمي وكنية عمرو ابو شعيب
قوله عن الركعتين بعد العصر الى آخره يعني راى الصحابة المذكورين في هذا الحديث او سمعوا ان رسول الله صلعم لا يصلي بعد اداء فرض العصر
ركعتين فاشكل عليهم ذلك لان النبي صلعم نهى عن الصلوة بعد فرض العصر وهو صلى الله عليه وسلم صلى ما بين الركعتين **قوله** فهما ما
هذا يدل على ان قضاء السنة سنة وعلى ان اداء ما له سبب من الصلوة في الاوقات الثلثة التي نهي عن الصلوة فيها جائز كنية مسور ابو عبد الرحمن
وهو نوفل القرشي وجد عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري **قوله** راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره
هذا الحديث يدل على ان سنة الصبح يجوز بعد فريضة الصبح لمن لم يكن يصليها قبل الفرض وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة

اذا فات السنة قبل الفرض لا يؤديها بعد الفرض لان كل سنة وقتها معلوم فاذا فات وقتها لا يقضى **قوله** من ولى منكم امر الناس شيئا يعنى من كان منكم اميرا وحاكما على المسلمين هذا الحديث يدل على ان صلوة التطوع فى اوقات الكراهية غير مكروهة بمكة لشرفها لينال الناس فضلها فى جميع الاوقات وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة مكروهة كساير البلاد **قوله** نهى عن الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة يعنى غير مكروهة وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة مكروهة

باب الجماعة

صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة يعنى تفضل اى تزيد فى الثواب **قوله** لقد هممت اى آخره هممت اى قصدت بحطب الصوات يحتطب لان المراد به جمع الحطب الاحتطاب بمعنى جمع الحطب معروف والتحطب غير مستعمل يعنى جمع الحطب ولانه ذكر فى شرح السنة يحطب وهكذا فى صحيح المسلم اخالف الى اقوام واحارب لا يشهدون اى لا يحضرون يعنى قصدت ان آمر بان يجمع حطب كثير وآمر مؤذنا بان يؤذن واماما يؤم الناس ثم انظر فمن لم يحضر الجماعة احرق بيته وهذا يحتمل ان يكون فى حق المنافقين الذين كانوا فى عهد رسول الله ويحتمل ان يكون عاما فى حق جميع الناس وانما ذكر صلى الله عليه وسلم هذه العبادة للتاكيد كيلا يترك الجماعة احد بغير عذر لكثرة ثوابها ولانها شعار الاسلام لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا العرق بفتح العين وسكون الراء العظم الذى لا لحم عليه المرماة السهم الذى يرمى به فى السبق وقيل المرماة ما بين ظلفى الشاة من اللحم يعنى لو يعلم احدهم انه اذا حضر صلوة العشاء شيء يد ولم يأتها ولا غيرها من الصلوة ليجد نعيم الآخرة **قوله** اتى النبى صلعم رجل اعمى هذا الرجل هو ابن ام مكتوم **قوله** ما يجب الى ما فات الى الجماعة فقال ابو ثور حضور الجماعة واجب بدليل هذا الحديث وقال بعض اصحاب الشافعى هو فرض على الكفاية والاكثرون على انه سنة موكدة يجوز تركها بعذر والصحيح عذر انه لم يكن له قايد ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرخص لابن ام مكتوم مع انه قال ليس لى قايد للتاكيد ولانه يعلم انه يقدر على الحضور بغير قايد **قوله** الا صلوا فى الرحال يعنى صلوا فى بيوتكم وكم الرخصة فى ترك الجماعة ان كان لكم عذر **قوله** فابدؤا بالعشاء الى آخره العشاء بكسر العين هى الصلوة المعروفة والوقت المعروف والعشاء بفتح العين ما يوكل فى ذلك الوقت يعنى لو غلب الجوع على احد بحيث ازال حضور قلبه لو حضر الجماعة جاز له ترك الجماعة والاكل بشرط ان لا يفوت الصلوة عن الوقت **قوله** لا صلوة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان البول والغايط يعنى اذا حضر الطعام وهو جايع او غلب عليه الاخبثان لا يصلى لا منفردا ولا بالجماعة حتى يزيل عن نفسه الجوع والاخبثين فان صلى كره واجزاه والنفى ههنا نفى الكمال **قوله** اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة يعنى اذا اقام المؤذن لا يجوز ان يصلى الرجل سنة الفجر ولا غيرها بل يوافق الامام فى الفريضة وبه قال الشافعى وقال ابو حنيفة لو علم المصلى انه لو اشتغل بسنة الفجر وفرغ منها وادرك الامام فى الركعة الاولى او الثانية صلى سنة الفجر اولا ثم يدخل مع الامام فى الفريضة **قوله** اذا استاذنت امراة احدكم الى المسجد فلا يمنعها هذا الحديث يدل على جواز خروج النساء الى المساجد للصلوة ولكن فى زماننا مكروه لهن الخروج وقد قالت عايشة لو ادرك رسول الله صلعم ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى اسرائيل **قوله** اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا وزينب هذه امراة عبد الله بن مسعود شهدت اى حضرت اسم ابى زينب عبد الله بن معوية بن عتاب بن الاسعد وهى ثقفية **قوله** ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة البخور بفتح الباء ما يبخر به اى يتعطر به وخص صلوة العشاء بالنهى لانها وقت الظلمة وخلو الطرق والعطر يهيج الشهوة فلا يأمن المرأة فى ذلك الوقت من الفتنة **قوله** صلوتها فى مخدعها افضل من بيتها المخدع بضم الميم وفتح الدال بيت صغير يحفظ فيه الامتعة والمراة اذا كانت فى المخدع يكون استر من ان يكون فى البيت وفى البيت يكون استر من ان يكون فى الحجرة اذا كان استر فصلوتها افضل **قوله** تطيبت لهذا المسجد وليس المراد من هذا الاشارة تخصيص ذلك المسجد بل معناه ايما امراة تطيبت وخرجت الى مسجد لا يقبل كمال صلوتها ولا تحصل لها فضيلة تلك الصلوة حتى ترجع فتغتسل غسلا كغسل الجنابة هذا اذا كان طيبها شيئا اصاب جميع بدنها حتى يزول الطيب من بدنها وان كان الطيب فى موضع معلوم تغسل ذلك الموضع فقط وان لم يكن فى بدنها بل فى ثيابها تبدل تلك الثياب المطيبة بثياب غير مطيبة **قوله** كل عين زانية فالمراة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا يعنى زانية اذا تعطرت المراة ومرت بمجلس او مسجد فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد زنى بعينه ويحصل لها اثم بان حملته على النظر وشوشت قلبه واذا كانت هى سبب زناه بالعين فيكون ايضا هى زانية باشتراكها فى الاثم **قوله** ازكى اى اكثر ثوابا **قوله** استحوذ عليهم الشيطان اى استولى وغلب عليهم لانه ترك امر الشريعة بغير عذر متابعة للشيطان **قوله** انما ياكل الذيب القاصية تقديره الشاة القاصية اى البعيدة عن الاغنام يعنى الشيطان بعيد من الجماعة كما ان الذيب لا ياكل الغنم المجتمعة لاطلاع الراعى عليها ويستولى الشيطان على من فارق الجماعة كما ان الذيب ياكل الشاة المنفردة **قوله** من سمع المنادى المنادى المؤذن وهنا نفى الكمال لا نفى اصل الصلوة **قوله** فليبدأ بالغايط رواه عبد الله بن الارقم يعنى فليبدأ بازالة الغايط فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر حديث عبد الله يعقوب بن زيد بن عبد مناف القرشى **قوله** تقحم دخل يعنى حصل له كمن دخل الاثم لا فى قدر الاثم شبهه من دخل الاثم بحصول الاثم وان كان اثم من دخل اكثر **قوله** وهو حقن اى يوذيه البول والغايط حتى يخفف اى حتى يزيل ما يوذيه من البول والغايط رواه ثوبان بن بجراد **قوله** لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره يعنى اذا كان الوقت ضيقا يفوت الصلوة عن الوقت

باب تسوية الصف

قوله كانما يسوى القداح القداح جمع قدح بكسر القاف وهو السهم قبل ان يراش ويركب فيه النصل ابدا يا صدره اى ظاهرا او مستقدما صدره عن صدور القوم **قوله** او ليخالفن الله بين وجوهكم يعنى ادب الظاهر علامة ادب الباطن وان لم يتفقوا فى الظاهر ولم يطيعوا امر الله وامر رسوله يقع من شوم المخالفة اختلاف وكدورة فى قلوبكم وكدورتها الى ظاهركم فيقع بينكم عداوة بحيث يعرض بعضكم عن بعض فهذا هو المراد بان يخالف الله الوجوه ويحتمل ان يريد تقبيح

وهذا الحديث يدل على ان صلوة النفل نصف النهار يوم الجمعة

وصلوة الفذ اى صلوة المنفرد

من غير عذر

بكسر الميم وفتحها

الاخبثان

بعض

عبد يغوث

بحيث يسرى الاختلاف الى قلوبكم

الله وجوههم بشوم مخالفة الرسول كما قال فيمن رفع راسه قبل الامام اما يخشى ان يحول الله راسه راس حمار قوله اقيموا
صفوفكم اى سووا وأموا صفوفكم وتراصوا اى ليقرب كل واحد منكم بجنب احد بحيث يتصل مناكبكم تراص الشيان اذا انضما
ولزق احدهما بالآخر قوله فاني اراكم من وراء ظهري يعني كمستقر بين غير مستوين في الصف ولا تظنوا اني لم ارا كم لي
اراكم من وراء ظهري كما من قدامي وهذه من المعجزة قوله من اقامة الصلوة اى من اتمام الصلوة واكمالها يعني
تسوية الصف من امر الشريعة كالصلوة قوله يمسح مناكبنا اى يضع يده على مناكبنا ليسوي مناكبنا في الصف قوله
ليليني منكم حق هذا اللفظ ان يكون بغير ياء بعد اللام الثانية لانه امر من ولي يلي اذا قرب والياء يسقط في الجزم ولكن روي
هذا اللفظ بالياء في كتب الصحاح ولعل هذا سهو من الكاتب اوكتبه بالياء ليعلم اصله ثم قراه الناس بالياء الاحلام جمع حلم
وهو السكون والوقار والنهى جمع نهية وهو العقل يعني ليقف العقلاء وذووا الوقار قريبا مني ليحفظوا صلوتي ان حصل لي
سهو يخبرني واجعل واحدا منهم خليفتي ان احتجت الى الخليفة ولان العقلاء وذووا الوقار اولى بالتقديم من غيرهم
قوله ثم الذين يلونهم يعني ليقف في الصف الاول من هو اكثر علما وعقلا ثم من هو ادنى منه في العلم والحفظ
يقف في الصف الثاني ثم من هو ادنى من اهل الصف الثاني يقف في الصف الثالث قوله اياكم وهيشات الاسواق
الهيشات جمع هيشة وهو ملوشة وهي الموضع الذي فيه كثرة رفع الاصوات واختلاط الناس من كل صنف يعني
احذروا من ان يقفوا مختلطا العالم والجاهل من غير تمييز ويحتمل ان يكون معناه احذروا ان تصلوا في الاسواق و
في المواضع التي لا يكون لكم فيه حضور من كثرة الاصوات راى في اصحابه تاخرا معنى هذا الحديث كمعنى الحديث المتقدم
في ان معناه ليقف العلماء والعقلاء خلفي ومن دونهم قوله ليقفوا في الصف الاول في الظاهر لانه الحكم كلهم مقتدون بالامام
ويحتمل ان يكون معناه لتتعلموا حكم مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وكذلك يتعلم قرن بعد قرن
الى آخر الدنيا قوله حتى يوخرهم الله اى حتى يوخرهم الله في دخول الجنة يعني ليكن الرجل مسرعا حريصا في الخيرات فمن
تاخر الثواب تاخر عن الثواب ودخول الجنة قوله قرانا حلقا الى آخره الحلق بفتح الحاء جمع حلقة يعني قرآنا جلوسا حلقة
حلقة كل حلقة في جانب المسجد عزين جمع عزة بتخفيف الزاء وهي الجماعة المتفرقة يعني اجلستم متفرقين وبيّنا صوراى بينا صفوف
بحيث يتصل مناكبكم قوله خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها يعني لا
الرجال مامورون بالتقدم فمن هو اكثر تقدما فهو اشد تعظيما لامر الشرع فلا جرم يحصل له من الفضيلة ما لا يحصل
لغيره واما النساء فمامورات بان يحتجبن من الرجال فمن هي اكثر تقدما فهي اقرب الى صف الرجال فيكون اكثر تركا للاحتجاب
فلا جرم هي شر من النساء اللاتي هن في الصف الاخير قوله رصوا صفوفكم اى ضموا مناكبكم وقاربوا بينها وحاذوا
بالاعناق اى ليكن اعناقكم بعضها محاذية لبعض ولا يتقدم بعضها على بعض الفرجة التي تكون بين المتخللين في الصف الحذف
بالحاء غير المعجمة والدال المعجمة غنم سود صغار من غنم الحجاز واحدها حذفة الضمير في كانها راجع الى المقدار اى جعل

نفسه

نفسه شاة او ما عزة قوله الذين يلونهم اى الصف الذي بعده قوله يلونهم اى يقربون ويتقدمون الى الصف الاول
هذا الحديث رواه البراء بن عازب قوله يسوي صفوفنا هذا الحديث يدل على ان السنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر
الى ان استقيموا قوله خياركم الينكم مناكب في الصلوة يعني لين المنكب هنا ان الرجل اذا كان في الصف وامره احد ان يستوي
في الصف او يضع يده على منكبه ليستوي يطيعه ولو اراد احد ان يدخل في الصف علا بينهم وقال الخطابي معنى لين المنكب السكون
والخشوع في الصلوة والوجه الاول اليق بهذا الباب

باب الموقف من الصلوة

قوله فعدلني اى كذلك
عدلني بتخفيف الدال اى صرفني عن جانب يساره الى جانب يمينه وهذا يدل على ان الواحد يقف على يمين الامام وعلى ان مثل هذا
القدر من الفعل لا يبطل الصلوة قوله فدفعنا اى اخرنا وهذا يدل على ان الرجلين يقومان خلف الامام بالصف كالجماعة وجبار
ابن صخر سنان قوله صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي صلعم وام سليم خلفنا وهذا دليل على ان الصبي يقف بجنب الرجل و
المراة يقف خلف الرجال قوله انتهى الى النبي صلعم وهو راكع انتهى اى وصل يعني نوى وكبر قبل ان يصل الى الصف ليدرك رسول الله
في الركوع فان من ادرك الركوع فقد ادرك تلك الركعة ولا تعد بسكون العين وضم الدال اى ولا تسرع في المشي الى الصلوة بل ليكن عليك بالسكون
والوقار في المشي واصبر حتى تصل الى الصف ثم تشرع في الصلوة فان من قصد الصلوة فانه في الصلوة في حق الثواب فلا يضره
قوت بعض الصلوة او جميعها قوله ان نتقدمنا احدنا اى يكون احدنا اماما وكذلك لو كان اثنين ينبغي ان يكون احدهما اماما للآخر قوله
فاخذ على يديه فاتبعه عمارا حذيفة يعني جر حذيفة عمارا من خلف ظهره فوافقه عمار حتى انزله من الدكان فلما فرغ عمار من صلوته
قال له حذيفة لم قمت في موضع اعلى من موضع المؤمنين وقد نهى رسول الله صلعم عن ذلك فقال عمار انا وافقتك في النزول من الدكان لاني
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا دليل على ان الخطوة والخطوتين في الصلوة لا تبطلها وعلى ان موضع الامام اعلى من موضع المامومين
مكروه والكراهية انما يكون اذا كان موضعه اعلى من موضع اهل الصف الذي خلفه لا من موضع اهل جميع الصفوف ويدل ايضا على
ان المداهنة في الدين غير جائز اذا لم تكن خوف لان حذيفة لم يوخر عمارا الى فراغه من الصلوة قوله هو من اثل الغابة الاثل شجر يشبهه
الطرفا الغابة اسم موضع بالمدينة ولم يعرف تسميتها عند اصحاب الحديث القهقرى ان يمشي على جانب خلف ظهره بحيث لا يصرف
وجهه الى تلك الجهة وهذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة فالنزول منه يتيسر بخطوة او خطوتين فلا تبطل الصلوة بهذا القدر وهذا
دليل على ان الامام اذا اراد تعليم القوم الصلوة جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المؤمنين قوله وراء الحجرة اراد بهذه الحجرة
موضعا صنعه رسول الله من الحصير في المسجد ليعتكف فيه واذا كان الامام والماموم في المسجد لا باس باختلاف مواضعهم وقيل المراد
بهذه الحجرة حجرة عايشة لان بابها كان مفتوحا الى المسجد ولو امكن اتصال الصف بالامام بان يقف احد على باب الحجرة ليكون بينه وبين الامام
لمن ادرع او اقل وباقي القوم في المسجد جاز وصح هذا التاويل والظاهر ان هذا التاويل غير صحيح لانه لو صلى رسول الله في حجرته والناس في
المسجد يقتدون به يصلون بذلك في مرضه ولم يستخلف ابا بكر

باب الامامة

قوله يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله اذا
كان في القوم رجل قارئ وهو يعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فانه اولى بالامامة قال سفين الثوري واحمد ان الاقرأ اولى لظاهر الحديث و

قال الشافعي وابو حنيفة الافقه اولى لان الحاجة في الصلوة الى الفقه اكثر اراد بالسنة الاحاديث وفي عهد الصحابة الافقه
هو الذي كان بالاحاديث اعلم والمراد بالهجرة هو الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فمن سبق هجرة او الا فشرفه من شرف
من هاجر بعد فتح مكة قد انقطعت الهجرة وبقي شرف الهجرة في اولادهم فولد من هاجر اباؤه اولى بالامامة من ولد
من هاجر ابوه بعد ذلك اذا كانوا بالقراءة والفقه سواء **قوله** فاقدمهم اى اكثرهم بالسن **قوله** في سلطانه اى في بلده او موضع
هو يعني السلطان او نائبه اولى بالامامة من غيره اذا كان يعلم من القرآن والفقه ما صحت به صلوته وان كان غيره
منه وان لم يعلم فمن قدمه بالامامة فهو اولى **قوله** على تكرمته اى على موضع او على شيء فيه اكرام وعزة كسجادة او سرير يعني لا يقعد احد
على سجادته احد او سريره او غير ذلك الا باذنه **قوله** واحقهم بالامامة اقرأهم وبهذا قال سفيان الثوري واحمد خلافا للشافعي
وابي حنيفة فانهما يقولان الافقه اولى **قوله** وليؤذن احدكم وليؤمكم اكثركم قرآنا يعني كل من يؤذن يجوز لكن من هو اكثر صلاحا
وعدالة اولى لانه يؤذن على المواضع المرتفعة فيطلع على بيوت الناس فليكن صالحا كيلا ينظر الى ما لا يجوز وليحفظ الوقت
كيلا يؤذن قبل الوقت او بعد وقته وليأم القوم اعلمهم وكنية الوعمرو ابو زيد وجده قيس **قوله** ليؤذن لكم خياركم اراد
بالخيار الصلحاء لان الخيار جمع خير **قوله** استخلف ابن ام مكتوم يؤم الناس وهو اعمى يعني اقام رسول الله صلعم ابن ام مكتوم مقام
نفسه في مسجد المدينة حين خروج صلعم الى الغزو ليؤم الناس وقد جاء في بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم استخلف ابن مكتوم
في ثلث عشر غزوة **قوله** وليؤمهم رجل منهم يعني صاحب البيت احق بالامامة من اضيافه **قوله** ثلثة لا يجاوز صلوتهم
آذانهم يعني لا يكون لصلوتهم قبول كمال قبول والذنب للمرأة انما يكون اذا كان سخط زوجها لسوء ادبها وقلة طاعتها الزوج اما لو كان
سخطه من غير جرم بها لا يكون لها اثم **قوله** وامام قوم وهم له كارهون وهذا اذا كان القوم كرهوا الامام لبدعته او فسقه او جهله
بالامامة واما اذا كان بينه وبينهم كراهة وعداوة بسبب دنيوي لا يكون للامام هذا الحكم **قوله** ثلثة لا يقبل منهم صلوة الى آخر
هذا نفي الكمال تقدم اي ام قوما اعتبد محررة اى جعل حرا عبدا اى باع حرا وقال هذا عبدي **قوله** ان من اشراط الساعة
الاشراط العلامة ان يتدافع اهل المسجد يعني يدفع كل واحد عن نفسه الامامة ويقول لست عالما بها يعني يترك الناس تعلم
ما يصح به الصلوة وما يفسد به حتى لا يوجد في جمع كثير من يعلم الامامة **قوله** الجهاد واجب عليكم مع كل امير الى آخر
يعني طاعة السلطان واجبة على الرعية سواء كان السلطان ظالما او عادلا اذا لم يامرهم بمعصية والمسئلة الاولى يدل
على ان الجهاد واجب وطاعة السلطان واجبة وان لا ينعزل السلطان بالفسق والمسئلة الثانية تدل على جواز الصلوة
خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا لم يكن ما يقول كفرا والمسئلة الثالثة يدل على جواز صلوة الفاسق وعلى ان الكبيرة لا
تحبط العمل

باب ما على الامام من الصلوة

قوله ما على الامام اى على الامام تخفيف الصلوة من غير ان
يترك شيئا من الاركان والسنن لكن لا يطول القراءة والاذكار كيلا يمل المأمومون ويتركوا صلوة الجماعة من خوف الملالة
اخفها اى اخف في ترك تطويل القراءة والاذكار **قوله** ولا اتم اي في الاتيان بالاركان والسنن **قوله** ان تفتتن امه اى

تشوش قلبها بسبب بكاء ولدها ويزول ذوقها وحضورها في الصلوة **قوله** فاتجوز في صلوتي التجوز اى اقصر ولم اطول القراءة
والاذكار كيلا تشوش قلب ام الصبي الوجد الحزن **قوله** ان منكم منفرين يعني بعض الائمة يطولون الصلوة ويهجر الناس عن
متابعتهم اما لضعف فيهم او لشغل والتفات خاطر الى امر وشغل لهم فيتركون صلوة الجماعة فانما اتكم ما ما به **قوله**
يصلون لكم اى ائمتكم يصلون لكم وانتم تتابعونهم فان اصابوا فلكم اى ان كانت صلوتهم صحيحة مشتملة على الشرائط والاركان
فلكم ولهم الاجر تذكركم وتدرك لهم كان الثواب عليكم وعليهم يعني ان كان في صلوة الامام خلل بان كان جنبا او محدثا او نجسا ولم يعلم المأموم
حاله فللمأموم الاجر وصلوته صحيحة وعلى الامام الوزر ان كان عالما بكون نفسه جنبا او محدثا او غير ذلك وان لم يعلم حال نفسه
لم يكن وزر ثم اذا علم لزمه اعادة صلوته

باب ما على المأموم من المتابعة

قوله لم يحن منا احد ظهره حتى يحنو حتى
اذا عوج شيئا هذا الحديث يدل على ان السنة في حق المأموم ان يكون خلف الامام في افعال الصلوة لا معه ولو كان معه جازت
صلوته الا في تكبيرة الاحرام فانه لا بد للمأموم ان يصبر حتى يفرغ الامام منها ثم يكبر المأموم **قوله** فلما قضى اى لما قضى صلوته **قوله**
تسبقوني اى فلا تفعلوا افعال الصلوة قبلي حتى ادخل في ركن ثم اتبعوني في ذلك الركن **قوله** ولا بالانصراف يحتمل ان يريد به
التسليم من الصلوة ويحتمل ان يريد به الخروج من المسجد وذكر بحث هذا في الحديث الآخر من باب الدعاء في التشهد **قوله** لا تبادروا
الامام اى لا تسبقوه معنى هذا الحديث كالحديث المتقدم قوله ثم اى لتقتدى اجمعون تأكيد للضمير المرفوع في صلوا قول
الشيخ فصلوا جلوسا منسوخ هذا عند اكثر الائمة الا احمد واسحق بن راهويه فانهما يقولان لو شرع الامام في الصلوة في حال
المرض وهو قاعد فليقعد المأمومون بالحديث المتقدم وان شرع في الصلوة وهو صحيح ثم مرض وقعد لم يقعد المأمومون
قوله لما ثقل رسول الله صلعم اى اشتد مرضه يؤذنه بسكون الهمزة وتخفيف الذال اى يعلمه ويخبره ويؤذنه بفتح الهمزة
وتشديد الذال اى يدعوه والتأذين رفع الصوت في دعاء احد وفي الاذان وجد في نفسه خفة اى قوة وزوال بعض المرض
يهادى بين رجلين اى يمشي بين رجلين اعتمد بيديه على عاتق الآخر والرجلان كانا علي بن ابي طالب وعباس بن عبد المطلب و
رجلاه يخطان في الارض اى يجران على الارض ولا يقدر ان يرفعهما عن الارض من غاية الضعف حسه اى حركته او صوته ذهب
يتأخر اى طفق وقصد ان يتأخر عن موضعه ليقوم رسول الله صلعم مقامه فاومى اى فاشار **قوله** يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله
صلعم اختلف العلماء في هذا فروى ابن عباس وجماعة كثيرة عن عائشة ان رسول الله صلعم كان اماما وابو بكر عنه يقتدي **قوله**
والناس يقتدون بصلوة ابي بكر معناه والناس يصنعون مثل ما يصنع ابو بكر وليس معناه ان ابا بكر كان امام القوم وكان
رسول الله صلعم امام ابي بكر لان امامة المأموم غير جائزة بل كلهم اقتدوا برسول الله صلعم وروى جماعة وقالوا ان رسول الله صلعم
جلس في الصف خلف ابي بكر واقتدى بابي بكر والرواية الاولى اصح **قوله** وابو بكر عنه يسمع الناس التكبير يعني كان ابو بكر مكبرا
لا اماما وهذا الحديث يدل على ان المأموم اذا صلى خلف امام بعض الصلوة ثم ترك الامام الامامة او بطلت صلوته وجاء
امام آخر للمأموم ان يصلي باقي صلوته خلف الامام الثاني من غير استيناف التكبير والنية ويدل ايضا على جواز كون

صلوة المأموم اتمّ من صلوة الامام لان القوم منا قد صلوا بعض الصلوة قبل رسول الله صلعم وقال الشافعي في قول لو صلّى رجل
منفرداً بعض الصلوة ثم اقتدى في باقيها بامام جاز بدليل هذا الحديث وهذا بعيد لان هنا صلّى القوم جميع الصلوة مع الامام
الا انه صلوا بعض الصلوة خلف امام وبعضها خلف امام آخر **قوله** ان يحول الله اي يقلب الله ويبدل الله **قوله** اذا اتى
احدكم الصلوة الى آخره يعني اذا نوى وكبّر تكبيرة الاحرام فليوافق الامام فيما هو فيه من القيام والركوع او غير ذلك ثم ان
ادرك الركوع احتسب له تلك الركعة وان ادركه بعد الركوع فليوافقه ولم يحتسب له تلك الركعة **قوله** ونحن سجود اي نحن سجود
جمع ساجد ولا تعدّوها شيئاً اي ولا تجعلوا السجود ركعة يعني توافقوني فيما انا فيه من الاركان ولكن لا يحصل ركعة بذلك ان
لم تدركوا معي الركوع **قوله** ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة قيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة يعني من
ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة وقيل بل معناه من ادرك ركعة فقد ادرك الصلوة مع الامام يعني يحصل له صلوة
الجمعة ثم بعد سلام الامام يقوم ويصلي ركعة وكذلك يحصل ثواب الجماعة ان ادرك مع الامام اقل من ركعة لا يحصل له ثواب
الجماعة عند بعض اصحاب الشافعي والاظهر انه يحصل له ثواب الجماعة اذا ادرك الامام قبل السلام واما صلوة الجمعة لا يحصل له
ما ادرك اقل من ركعة بلا خلاف **قوله** قال من صلّى اربعين يوماً وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق براءة من النار اي
نجاة من النار وبراءة من النفاق اي طهارة وخلاص من النفاق عند الله وعند الناس لان من سعى في الصلوات الخمس حتى يدرك
التكبيرة الاولى مع الامام فهذا الحرص منه على الصلوة دليل كمال ايمانه لان المنافق قلما يصلي بالجماعة ولو صلّى بالجماعة يؤخر الصلوة
حتى يفوته بعض الركعات لعدم ايمانه بنيل الثواب **قوله** ومن توضّأ فاحسن وضوءه الى آخره وهذا اذا لم يكن منه تقصير
بتأخير الصلوة من غير عذر اما لو اخّر حضور الجماعة بغير عذر حتى يفوته الجماعة لم يكن له هذا الثواب **قوله** الا رجل
يتصدق على هذا الهمزة للاستفهام ولا بمعنى ليس يعني هل كان رجل يصلي مع هذا الرجل بالجماعة حتى يحصل
لهذا الرجل الداخل ثواب الجماعة فيكون كأنه اعطاه صدقة لانه جعل ثواب صلوته من واحد سبعة وعشرين وهذا دليل على
ان دلالة احد على الخير وتحريض احد على الخير صدقة عليه وهو دليل ايضاً على ان من صلّى بالجماعة يجوز ان يصلي مرة اخرى
بالجماعة فيكون اماماً او مأموماً

باب من صلّى صلوة مرتين

قوله فيصلي بهم اي بالامامة وهي له نافلة يعني الصلوة الثانية كالمعاد لان النافلة معناها الزيادة والصلوة زيادة له لانه لو لم يصلها لم يكن عليه اثم **قوله**
شهدت مع النبي صلعم الى آخره شهدت اي حضرت وانحرف انصرف ورجع **قوله** عليّ بهما اي ايتوني بهما واحضروهما
عندي وترعد بضم التاء وفتح العين اي تتحرك الفرائص جمع فريصة وهي اللحم التي تحت الكتف ومن خاف تحرك ونبض
ذلك اللحم من الخوف يعني يخافان ان رسول الله صلعم ان يضربهما من تركهما الصلوة مع رسول الله اعلم ان من صلّى صلوة ثم
ادرك جماعة يصلون تلك الصلوة بالجماعة يوافقهم فيها اي صلوة كانت عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة لا يعيد
الصبح والعصر والمغرب ثم اذا صلّى الثانية فالثانية لهما نافلة بدليل الحديث هذا حديث يزيد المطلب بن اسد بن عبد العزى

نافلة م

ن

باب السنن وفضلها

ام حبيبة زوج النبي صلعم وهي اخت معوية بن ابي سفيان بن القصي القرشي
وقد ذكر نسب ابي سفيان **قوله** تطوعاً التطوع ما ليس بفريضة وهو قسمان سنة ونافلة والمراد هنا السنة حفصة
وهي بنت عمر وهي زوجة النبي صلعم قولها ركعتين خفيفتين يريد بهما سنة الصبح **قوله** سنة الجمعة كسنة الظهر **قوله**
من التطوع اي من غير الفريضة وتطوع النبي صلعم كله سنة قولها كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعاً هذا دليل على
استحباب اداء السنة في البيت فاما فرض الجماعة اولى وما هو تطوع اخفاؤه اولى وفي زماننا اظهار السنة الراتبة
اولى ليتعلمها الناس وليلا يبتدع ولانه لو رأى الناس احداً يصلي الفريضة في المسجد ولم يره يصلي السنة اتهموه وظنوه
تاركاً للسنة قولها فيهن الوتر يعني الوتر وصلوة الليل كلها احد عشر واختلف العلماء في ان من صلّى الوتر اكثر من ركعة
الى ثلث عشر ركعة فهل جميعها الوتر ام الوتر ركعة والباقي صلوة الليل غير الوتر فالمفهوم من الاحاديث الواردة على
ان الوتر جميعها وتر وليس صلوة الليل الا في حق من صلّى الوتر قبل النوم ثم نام وقام وصلّى فانه ما صلّى بعد النوم فهو صلوة الليل
وكذلك من لم يصلّ الوتر قبل النوم وصلّى اكثر من ثلث عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ثم يصلي ركعة واحدة ويسلم فان ما
صلّى قبل الركعة الاخيرة فهي صلوة الليل لانه لم ينقل الوتر عن النبي صلعم اكثر من ثلث عشرة ركعة قولها وكان يصلي
ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً يعني يصلي صلوة كثيرة من القيام او يصلي ركعات مطولة في بعض
الليالي من القيام وفي بعض يصلي صلوة طويلة من القعود وانما فعل ذلك ليعلم الناس بجواز غير الفرائض
من الصلوة عن القعود وكان اذا قرأ الى آخره يعني ان صلّى عن القيام يركع ويسجد عن القيام وان صلّى
عن القعود يركع ويسجد عن القعود ولا يقوم لاجل الركوع اذا صلّى من القعود قولها من النوافل اي من
السنن تعاهداً اي مداومة على ركعة الفجر اي على سنة الفجر قوله وما فيها اي وما في الدنيا من المال وليس
معناه وما يصدر من عباد الله فيها من الاعمال الصالحة من قراءة القرآن والذكر والصيام وغير ذلك من الخيرات
قوله صلّوا قبل المغرب ركعتين يعني السنة اي يصلي ركعتين بعد اذان المغرب وقبل الشروع في الفرض قال
انس كنا في المدينة فاذا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتدروا السواري فيركعوا ركعتين حتى ان الرجل
الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليهما السواري جمع سارية وهي الاسطوانة
يعني يقف كل واحد خلف اسطوانة يصلي هاتين الركعتين قبل الشروع في الفرض كراهة ان يتخذها الناس واجباً
روى هذا الحديث عبد الله بن بريدة عن عبد الله المزني عن رسول الله صلعم وعبد الله المزني ابو عمرو بن هلال
والاعلقمة وبكر **قوله** من كان منكم مصلياً هذا دليل التخيير وعدم الوجوب اختلف في السنة بعد صلوة الجمعة
ففي قول هي اربع ركعات **قوله** حافظ اي داوم يعني اربع ركعات قبل الظهر بتسليمة واحدة تفتح لها ابواب
~~من حافظ على اربع ركعات~~ السماء اي يرفع بها الى الحضرة اي قبلت **قوله** كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال

قوله فصلي ركعتين في بيته يريد بهما سنة الجمعة م

الليل غير الوتر م

لا سنة يعني فخاف ان يتخذها الناس م

بدليل هذا الحديث وفي قول ركعتان بدليل حديث ابن عمر وقد تقدم قوله من حافظ على اربع ركعات م

قوله واربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم ط

اراد بهذا الاربع سنة الظهر التي قبلها **قوله** صلى قبل العصر اربعا يعني سنة العصر **قوله** كان يصلي قبل العصر اربع
ركعات والمراد منه ايضا سنة العصر قوله من صلى بعد المغرب ست ركعات الى آخره قال ابن عباس الصلوة بين المغرب
والعشاء صلوة الاوابين وقال ليس بين المغرب والعشاء ناشئة الليل **قوله** من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى
الله له بيتا في الجنة السنة الراتبة بعد المغرب ركعتان وما زاد عليهما سنة غير راتبة والمفهوم من الحديث ان
الستة المذكورة في الحديث الاول والعشرين في هذا الحديث هي مع الركعتين الراتبتين لا دونهما **قوله** الاصلى
اربع ركعات او ست ركعات السنة الراتبة بعد العشاء ركعتان وما زاد عليه غير راتبة وهذه الاربع او الست
هي مع الركعتين الراتبتين وهذه الركعات غير الوتر ومعنى السنة الراتبة ~~بعد العشاء ركعتان~~ ما داوم عليها
رسول الله صلعم وهي ماخوذة من الرتوب وهو الثبوت والدوام **قوله** ادبار النجوم الركعتين الى آخره اي الادبار
الدبور الذهاب وادبار النجوم يعني عقيب ذهاب نجوم الليل وهو سنة الصبح لان وقت سنة الصبح وقت
ذهاب النجوم وغروبها والسجود في قوله وادبار السجود فريضة المغرب والمراد بادبار السجود سنة المغرب

باب صلوة الليل

قولها فيسجد السجدة من ذلك من للتبعيض يعني قد كان
يعض سجداته طويلا بقدر ما يقرأ احد خمسين آية ولم يرفع راسه بعد **قولها** فركع ركعتين خفيفتين يعني سنة الصبح
قوله ثم اضطجع انما اضطجع للاستراحة ليزول عنه تعب قيام الليل ليصلي فريضة الصبح على نشاط ولم يكن به
ملالة **قولها** فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع هذا دليل على ان الفصل بين سنة الصبح وبين الفريضة جائز وعلى
ان الحديث مع الاهل سنة وقال القسم بن محمد القسم بن محمد هو محمد بن ابي بكر الصديق **قولها** سبع وتسع واحدى عشرة
سوى ركعتي الفجر يعني قد كان يصلي في ليل سبع ركعات مع الوتر غير سنة الفجر وفي ليل تسعا مع الوتر غير سنة
الفجر وفي ليل احدى عشرة ركعة ~~مع الوتر غير سبع ركعات~~ مع الوتر غير سنة الصبح **قوله** افتتح صلوته
بركعتين خفيفتين يعني كان اول صلوته بالليل ركعتين خفيفتين لا طويلتين ليحصل به نشاط في الصلوة ويعتاد بهما ثم يزيد
عليهما بعد ذلك وهذا اشارة الى ان من يريد ان يشرع في امر يشرع فيه قليلا قليلا **قوله** ثم رقد رقد اي نام
قوله او بعضه يعني لما بقي ثلث الليل او اقل من الثلث اطلق شناقها اي حل راس القربة الشناق بكسر الشين
الخيط الذي يشد به راس القربة صب في الجفنة اي اراق الماء من القربة في القصعة بين الوضوءين اي
لم يكثر اراقة الماء ولكن المبلغ يعني اتم الوضوء من غير زيادة ونقصان **قوله** فادارني عن يمينه عن يمينها يعني الجانب
يعني فادارني عن جانب يساره الى جانب يمينه **قوله** فتتامت صلوته اي فتوفرت وتمت صلوته ثلث عشرة
ركعة **قوله** فنام حتى نفخ اي حتى يسمع صوت منه كما يسمع من النائم فصلى ولم يتوضأ هذا خاصية له صلعم لانه نامت عينه
ولم تنم قلبه فلا يبطل وضوءه بمثل هذا وجه سواله النور لكل عضو انه اراد ان يزيد الله توفيقه لما يحب ويرضى

واراد

واراد ايضا تعليم امته ان يسألوا من الله النور ليزول عن اعضائهم الظلمة الانسانية والشهوة النفسانية ويظهر
بها نور يستعمل بها في طاعة الله فانه لا حول ولا قوة الا بتوفيق الله واعانته ونور الله نظر عنايته ورحمته **قوله**
كل ذلك يستاك ويتوضأ هذا الحديث يدل على ان استاك للصلوة ثم مضى زمان يتغير فيه الفم ثم اراد ان يصلي
صلوة اخرى يستحب اعادة السواك والركعات الست في هذا الحديث هي صلوة الليل وليس من الوتر
لا تقع بينهما وبين الوتر فصل كثير فان قيل لم توضأ في هذه الرواية بعد ما استيقظ ولم يتوضأ في الرواية المتقدمة مع
انه نام فيهما حتى نفخ قلنا انما توضأ حيث توضأ لتجديد الوضوء لان وضوءه صلعم لم يبطل بالنوم قال محيي السنة
نومه مضطجعا حتى نفخ وقيامه الى الصلوة من خصايصه لان عينه كانت تنام ولا ينام قلبه **قوله** لارمقن صلوة رسول الله
صلعم الليلة الرمق النظر الى شيء لارمقن لانظرن واحفظن صلوة رسول الله صلعم في هذه الليلة حتى اري كم يصلي
قوله ثم صلى ركعتين طويلتين كرره طويلتين ثلث مرات واراد التاكيد وليس المراد به بكل طويلتين ركعتين بل المراد ركعتان
على غاية الطول **قوله** دون اللتين قبلهما اي اقل من الركعتين اللتين قبلهما والوتر هنا ثلث ركعات لانه عد ما قبل الوتر عشر
ركعات لانه قال ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فيصير اربع ركعات ثم قال ثلث مرات صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
فهذه ست ركعات آخر وكنية زيد ابو عبد الرحمن **قولها** بدن رسول الله صلعم ونقل بتشديد الدال اذا اكثر سنه وبدن
بتخفيف الدال وفتحها وضمها اذا اكثر لحمه وكلاهما مروي ولكن العلماء يختارون بتشديد الدال لان رسول الله صلعم لم يوصف
بكثرة اللحم حتى يقال فيه بدن بتخفيف واما قول عايشة في حديث انه ثقل رسول الله صلعم واخذ اللحم قيل الرجل اذا
كثر سنه استرخى اللحم حتى يرى كانه كثير اللحم فعلى هذا التاويل يكون معنى كثر لحمه كثر سنه ايضا ومعنى ثقل ضعف
قولها حتى كان اكثر صلوته من النوافل جالسا **قوله** لقد عرفت النظاير الى آخره النظاير السور التي تماثل
بعضها في الطول والقصر ونظير الشيء مثله يقرن بينهن يجمع بينهن سورتين في ركعة على تاليف ابن مسعود
يعني جمع ابن مسعود القرآن على نسق غير النسق الذي جمع عليه القرآن زيد بن ثابت باذن ابي بكر الصديق على خلافته
ورضي به عمر وعثمان وعلي وجماعة الصحابة والترتيب الذي يقرأ الناس القرآن عليه ويكتبونه في المصاحف
من عهد الصحابة الى يومنا هذا الترتيب الذي جمع ابن مسعود لانه شاذ جمعه بعد زيد بن ثابت ولم يتبعه فيه احد و
قد ذكر ابو داود في صحيحه السور التي يقرن بينهن رسول الله صلوته فقال كان رسول الله صلعم يقرأ الرحمن والنجم
في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم
القيامة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود
هذا تاليف ابن مسعود **قوله** ذو الملكوت والجبروت الى آخره الملكوت الملك والجبروت العظمة نحوا
اي شبيها **قوله** من قام بعشر آيات اي من قرأ في صلوته عشر آيات على التدبر والتاني لم يكتب من الغافلين

لانه من فعل هذا لم يكن غافلا كنت من القانتين اي المطيعين او المطولين القيام لان معنى القنوت الطاعة وطول
القيام من المقنطرين اي مكثرين الثواب ومن الاغنياء من الثواب كالاغنياء من المال وقنطر اذا جمع ماله حتى
صار قنطارا او اكثر والقنطار سبعون الف دينار قوله يرفع طورا ويخفض طورا لمعناه اى مرة يعني مرة
يرفع صوته ومرة يخفضه قوله كانت قراءة رسول الله على قدر ما يسمعه الى آخره يعني لا يرفع صوته
كثيرا ولا يستر بحيث لا يسمعه احد وهذا في صلوة الليل في بيته اما في المسجد يقراء في الصلوة ويرفع صوته
اكثر من هذا قوله قد سمعت من ناجيت الى آخره يعني انا جي ربي وهو لا يحتاج الى رفع الصوت او قظ اى
انبه الوسنان اى النائم واطرد اي ابعد وهذا الحديث يدل على ان الاسراف والتقصير غير محمود
بل خير الامور اوسطها قوله قام رسول الله صلعم حتى اصبح باية والآية ان تعذبهم يعني يكرر هذه الآية ويتفكر في
معناها وحصل له من معانيها ذوق ومعنى الآية ان عيسى عليه السلام ناجى ربه وقال ان تعذب امتى فانهم عبادك
والرب اذا عاقب عبده لا يلومه احد اذا لم يكن ظالما وفعلك لا يكون ظلما لان الظلم عصيان من يجب طاعته
وليس فوقك احد حتى يكون ظالما بعصيانه وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال السدي ان توفقهم لما
يجب غفرانك من الايمان والطاعة فانك انت العزيز الحكيم اى القادر القوى على ما يشاء الحكيم افعالك موافق
للحكمة وان خفيت حكمتها على المخلوقات قوله اذا صلى احدكم ركعتى الفجر فليضطجع بعد سنة الصبح لحظة
ليستريح ثم يصلى الفريضة على نشاط **باب ما يقول اذا قام من الليل** قوله
اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد اى يتهجد اي ليصلي قيم السموات والارض ومن فيهن اي من
المخلوقات يحفظهم عن الآفات ويرزقهم انت نور السموات والارض ومن فيهن اى انت خالق نور السموات
والارض ومن فيهن من الشمس والقمر والنجوم والنار ونور قلوب عبادك وقيل معناه انت
منور السموات ومن في الارض واليك انيبت اى واليك رجعت في جميع احوالي وفوضت امري اليك اناب
اذا رجع وبك خاصمت اي بقوتك ونصرتك اياى خاصمت اعدائك من الكفار واليك حاكمت المحاكمة
رفع الامر الى الحاكم يعني رفعت اليك امري وجعلتك قاضيا بيني وبين من يخالفني فيما ارسلتني به
من الملائكة ونحوهم قوله انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون قوله رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل
اضافة الرب الى هولاء الملائكة مع انه تعالى رب جميع المخلوقات بيان تخصيص هولاء الملائكة وتشريفهم
على غيرهم الفاطر الخالق الغيب ضد الشاهد ومعنى الشاهد الحاضر والمراد في اللام ثم لما اختلف فيه
اى بين كل حق وصدق واختلف الناس فيقول بعضهم الحق هذا ويقول بعضهم بل هذا فاهدني الى ما هو
الحق باذنك بقضائك وقدرتك قوله تعار من الليل تعار بتشديد الراء اي انتبه من النوم من الليل اى في الليل

قوله ولا تزغ قلبي اذا مال عن الحق الى الباطل يعني لا تجعل قلبي مائلا عن الحق الى الباطل وهذا تعليم للامة بدعوة
هذا الدعاء انه لا يحوز الامن من مكر الله وزوال نعمته قوله ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا يعني لكن الرجل يضطجع متوضيا
ويذكر الله فاذا استيقظ من النوم استيقظ بذكر الله فاذا كان كذلك صار مستحقا لان يستجاب دعاءه قوله بفتح اذا هب
من الليل الى آخره بفتح الهاء يتبدا اذا انتبه اذا استيقظ من النوم من ضيق الدنيا اراد به مكايد الدنيا وشدايدها
لان من به مشقة من مرض او دين او ظلم صارت الارض بعينه ضيقة كقوله تعالى للنبي صلعم واصحابه في قصة حنين لما انهزم
الكافرون لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين اذا اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت
ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته الى آخر الاية يعني لما غلبت الكفار عليكم صارت الارض الواسعة في اعينكم ضيقة
من الغم ثم نصركم حتى هزمتموهم وكذلك المراد من ضيق يوم القيامة **باب التحريض على قيام الليل** قوله
يعقد الشيطان على قافية راس احدكم الى آخره يعقد اى يشد القافية القفاء العقد جمع عقدة وملوما يعقد عليك ليل
طويل يعني يحبب النوم اليه ويقول له كلما اراد ان يقوم ارقد فان الليل طويل وليس وقت القيام بعد فيامره بالرقود فان
خالفه وذكر الله واعاذ به من الشيطان انحلت اى فتحت عقدة وان قام وتوضأ انحلت عقدة ثانية وان صلى انحلت الثالثة
فمفهوم ان احدى العقد منعه عن ذكر الله والثانية عن القيام والوضوء والثالثة عن الصلوة فاذا خالفه في جميع
ذلك فاصبح نشيطا اى ذا فرح وطيب قلب وحسن حال لانه خلص من قيد الشيطان وحصل رضى الرحمن وان اطاعه ونام
حتى يفوته صلوة الصبح اصبح خبيث النفس محزون القلب كثير الغم متحيرا في امره لا يحصل مراده فيما يقصد
من اموره لانه مقيد بقيد الشيطان ومبعد من رضى الرحمن قوله عليك ليل طويل اى على امامك ليل طويل او عليك بالنوم
فانه بقي ليل طويل وما اشبه ذلك مما يحث بقدين قوله تورمت قدماه اى انتفختا وعظمتا من الوجع قوله افلا اكون
عبدا شكورا اى عبادتي لله من خوف الذنوب بل لشكر انعمه الكثيرة على وقد ذكر تحت غفر ما تقدم من ذنبه صلعم وما
تاخر في باب الاعتصام في قول انس جاء ثلثة رهط قوله بال الشيطان في اذنه يعني جعله خبيثا لا يقبل الخير
وجعله مسخرا ومطيعا له يقبل ما يامر الشيطان من ترك الصلوة وغيرها ولا يجيب الموذن اذا دعاه الى الصلوة وانما
خص الاذن بذكر البول فيه لان الاذن محل سماع صوت الموذن فاذا لم يجب الموذن فكان سمعه صم ببول الشيطان
وخيالاته الباطلة ووساوسه المضلة قوله ماذا انزل الليلة من الخزائن الى آخره ماذا الاستفهام بمعنى التعظيم والتعجب
اراد بالخزائن الرحمة وبالفتن العذاب يعني كم رحمة نزلت الليلة وكم عذاب نزل من يوقظ من للاستفهام يعني هل احد ينبه
ازواجي من النوم حتى يصلين ليجدن الرحمة ويفرغن من العذاب قوله رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة يعني رب
امرأة لها عيش طيب ولباس جميل وحسن مال في الدنيا وهي يكون في القيامة ذات حسرة وندامة وعذاب شديد
ويكون عارية من اللباس لكونها غير صالحة في الدنيا يعني نعيم الدنيا لا ينفع الشخص في الآخرة بل لا ينفعه الا العمل

الصالح قوله دب كاسية ليس المراد النساء فقط بل هذا الحكم عام في الرجال والنساء ولكن بلفظ بهذا اللفظ لتحويفه
ازواجه قوله ينزل ربنا فبعض العلماء لايؤولون هذا واشباهه وبعضهم يقولون معناه ينزل رحمة ربنا وسعة فضله من
يقرض من للاستفهام اى من يعطي قرضا غير عدوم اى غير فقير وغير ظالم يعني من يعطيني القرض اعطي جزاءه سبع
مائة ضعف او اكثر فانى غير فقير وغير ظالم ~~يعني من يعطيني القرض~~ حتى ينفجر اى حتى يطلع الصبح ينادي هذا
النداء قوله وذلك كل ليلة او بعضها لعله بعد ذلك الساعة قوله وينام سدسه يعني ينام نصف الاول ويقوم بعد
ذلك ثلث الليل وينام سدس الآخر ويقوم عند الصبح يعني وسط الليل افضل من اوله وآخره لانه اشق على النفس وابعد
من الرياء قولها ثم ان كانت له حاجة الى اهله يعني ان اشتهى في اول الليل مباشرة زوجاته فعل ثم ينام قولها
فان كان عند النداء الاول اي جنبا يعني اذا وفي شرح السنة حتى اذا كان عند النداء الاول ارادت بالنداء الاول
اذان بلال فانه يؤذن اذا مضى نصف الليل واما ابن ام مكتوم فانه يؤذن عند الصبح وثب اي قام من النوم فافاض
عليه الماء اي اغتسل قولها ثم يصلي الركعتين يحتمل ان يكون الالف واللام للعهد يعني يبتدي بركعتين خفيفتين
كما ذكرت في صلوة الليل. ويحتمل ان لا يريد بادخال الالف واللام معنى بل تريد مجرد الركعتين ومعلوم منه انه صلعم يصلي
في الليل اكثر من ركعتين فاذا كان كذلك فتأويل قولها يصلي الركعتين ما ذكرت من ان تقديره يبتدي بركعتين خفيفتين
قوله داب الصالحين الى آخره الداب العادة مكفرة بفتح الميم وسكون الكاف اى ساترة ومنهاة اى
ناهي يمنع الرجل عن العصيان كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر قوله يضحك الله اليهم اى
يرضى عنهم وينزل الرحمة قوله في جوف الليل الآخر الآخر صفة لجوف يعني في آخر الليل وانما كان هذا الوقت
شريفا لانه الوقت الذي ينادي الله تعالى فيه عباده فيقول من يدعوني فاستجيب له الى آخر الحديث قوله
نضحت في وجهه الماء نضح اى رش واراق هذا يدل على ان اكراه احد على خير يجوز بل يستحب قوله اسمع اي اقرب الى
ان يسمعه الله اى يقبله قوله غرفا الى آخر الغرف جمع غرفة وهي البناء على علو اعد اى هيأ قوله لمن الين الكلام
اى لمن له خلق طيب مع الناس والين اصله ان ينقل فتحة الياء الى اللام وتقلب الفا فيقال لان الا انه ترك على اصله وتابع

باب القصد في العمل

الصيام بعد الفريضة القصد الوسط يعني لا اسراف
ولا تقصير قوله حتى نظن ان لا يصوم منه يعني يفطر اياما كثيرة من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ثم يصوم
اياما كثيرة وكذلك يصوم اياما كثيرة من الشهر ثم يفطر يعني لا يصوم ابدا ولا يفطر ابدا قوله احب الاعمال الى الله ادومها
اى كل يعني عمل وردا من صوم او صلوة فليداوم عليه ولهذا الحديث ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون
ترك الفرايض قوله خذوا من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة لا تقدروا المداومة عليها
فانكم حينئذ تعجزوا عنها وتتركونها وحينئذ ينقطع عنكم بركتها ولكن افعلوا من الاوراد ما تطيقون الدوام عليه فان

الله يحب الدوام على العمل قوله فان الله لا يمل حتى تملوا معنى الملال من الله ترك اعطاء الثواب لان الملالة لا يجوز عليه
يعني لا ينقطع الثواب والرحمة عنكم حتى تملوا وتتركوا عبادة وقيل معناه ولا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سواله قوله
فاذا فتر فليقعد فتر ضعف يعني ليفصل الرجل عن كمال الارادة والذوق فاذا حصل ملالة فليترك الصلوة فان
الصلوة مناجاة لله ومناجاة الله لا يجوز عن ملالة قوله نعس اى نام والنعاس نوم خفيف قوله لعله يستغفر فيسب
نفسه اى لعله يدعو فيجري على لسانه شتم او شئ قبيح وهو لا يدري من النوم كما قال تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج
وقال ايضا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فاذا كان كذلك فلا ينبغي لاحد ان يحمل على نفسه مشقة عظيمة في
العبادات بحيث يحصل به ملالة ويزول عنه ذوق الطاعة من غاية الملالة قوله ولن يشاد الدين احد الا غلبه
المشادة جريان الشدة والمضايقة بين اثنين وهذا مثل قوله لا تشددوا على انفسكم يعني من اراد ان يقضي جميع حقوق الدين
وان يعبد الله حق عبادته لا يقدر بل يغلب عليه الدين ويعجز عن ان يقضي حق الدين وان يعبد الله حق عبادته بل الطريق
اداء الفرايض والسنن وشئ من النوافل من قدر عليه ثم الاعتراف بالتقصير والعجز قوله فسددوا ما قال المصنف اقصدوا
السداد وهو الصواب والصراط المستقيم وقاربوا قال المصنف ايضا معناه ولا تعجلوا بل كونوا في الشرع في
الدين كيلا تتعبوا انفسكم وقيل معناه الزموا الوسط من غير اسراف ولا تقصير قوله وابشروا اي افرحوا ولا تحزنوا
فان الله تعالى كريم يرضى عنكم باداء فرايضه ويعطيكم الثواب العظيم بالعمل القليل قوله واستعينوا بالغدوة و
الروحة وشئ من الدلجة الغدوة اول النهار والروحة آخره والدلجة اسم من الادلاج بتشديد الدال وهو السير في
آخر الليل وقيل بل هو اسم من الادلاج بسكون الدال وهو السير في اول الليل يعني كما ان المسافر يقدر على دوام المسافة
بان يمشي في اول النهار الى ان يمضي بعض النهار ثم ينزل ويستريح ثم يمشي بعد العصر الى الليل ثم ينزل ويستريح ثم يمشي
في آخر الليل فكذلك العاقل ينبغي ان يتعبد ساعة ثم يستريح ساعة وهكذا ساعة فساعة حتى لا يتعب قوله من نام
عن حزبه الحزب الورد يعني من كان له ورد في الليل من قراءة قدر من القرآن وعدد من ركعات الصلوة ولم يستيقظ
الا وقت الصبح وفاته ورده فاذا فعل ورده في النهار قبل الظهر فكانه فعله في الليل لانه معذور لان النوم ليس
باختياره وانما خص قبل الظهر بهذا الحكم لان قبل الظهر متصل باخر الليل من غير ان يفصل بينهما صلوة فريضة غير
الصبح والصبح ايضا من جملة الليل لانه تبقى فيه الظلمة ولهذا لو نوى قبل الزوال صوم سنة او نافلة يجوز ولو نوى
بعد الزوال لم يجز قوله فان لم يستطع فقاعدا كلمة ان للشرط يعني ترك القيام يجوز بشرط العجز عن القيام فكذلك
ترك القعود والانتقال منه الى الاضطجاع وهذا في الفريضة واما في النافلة فيجوز القعود مع القدرة على القيام
ولكن ثواب القاعد نصف ثواب القائم نائما اى مضطجعا قوله من آوى الى فراشه اي من دخل فراشه طاهرا اي
متوضئا ثم ينقلب ساعة اي لم يمض ساعة هذا اذا قرأت ساعة بالرفع وان قرأتها بالنصب يكون معناه لم

يتردد ذكر الرجل في فراشه في ساعة قوله عجب ربنا من رجلين الى آخره عجب اي رضي ثار اي قام الوطاء الفراش
اللين واللحاف ثوب النوم الذي يكون فوق النايم قوله الحب بكسر الحاء المحبوب رغبه عندي يعني لما له من الرغبة فيما
عندي من الثواب والجنة وشفقا اي للخوف مما عندي من العذاب ما عليه اي ما عليه من الاثم في الانهزام وما له
في الرجوع وما له من الثواب في الاقبال الى محاربة الكفار مهريق اي صب الماء بدل من الهجرة

باب الوتر

قوله صلوة الليل مثنى قال الشافعي ان صلوة الليل والنهار يسلم من كل ركعتين غير الفريضة لما روى عن
ابن عمر عن النبي صلعم قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال بعض اصحاب ابي حنيفة ان صلوة الليل يسلم
من كل ركعتين وصلوة النهار عن اربع قوله الوتر ركعة في آخر الليل يعني اقل الوتر ركعة في آخر الليل يعني اقل الوتر ركعة
وآخر وقتها آخر الليل قولها يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة الى آخره يعني يصلي ثمان ركعات باربع تسليمات ثم يصلي
خمس ركعات بنية الوتر بتسليمة واحدة لا يجلس الا في آخرها صلى رجل ركعات كثيرة لا يجلس الا في آخرها جاز ولو جلس
في الاخيرة وفي قبل الاخيرة جاز ايضا قولها كان القرآن الى آخره يعني كان خلقه مذكورا في القرآن في قوله
تعالى وانك لعلى خلق عظيم وفي غير هذه الآية من كل امر امره الله تعالى به او نهي نهاه عنه او خصلة حميدة حكي عن
نبي كل ذلك كان موجودا فيه انبئيني اي اخبريني نعد بعض النوى اي نهيئ مسواكه وطهوره اي ماء وضوءه فيبعثه الله اي يوقظه
من النوم فيذكر الله ويحمده يعني يقرأ التشهد يسمعنا اي يرفع صوته بالتسليم بحيث نسمعه اسن اي كبر واخذه اللحم اي ضعف
وصنع اي فعل في الركعتين اي صلى ركعتين عن القعود بعد السبع قوله اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا يعني السنة
ان يختم الرجل صلوته في الليل بالوتر يعني اسرعوا باداء الوتر قبل الصبح قولها مشهودة اي محضورة اي فعل الصلوة
في هذا الوقت الانبياء والاولياء وغيرهم من عباد الله قولها اوتر رسول الله صلعم من اول الليل الحديث اول
وقت الوتر بعد اداء فريضة العشاء ان صلى الوتر بثلث او اكثر وان صليها بركعة واحدة فالاصح انه يجوز اداءها
بعد فرض العشاء وقبل لا يجوز حتى يصلي السنة او غيرها وآخره قبل الصبح قوله خليلي باربع وثلث يعني يصلي اربعا بتسليمتين
وثلثا بتسليمة يعني رسول الله صام ثلثة ايام يعني ايام البيض وهو الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر قوله
خففت ضد جهر قولها باربع وثلث يعني يصلي اربعا بتسليمتين وثلثا بتسليمة واحدة وكذلك الى آخر الحديث
يصلي ما قبل الثلث كل ركعتين بتسليمة والثلث بتسليمة قوله الوتر حق الحق هنا معناه السنة وتلفظ صلعم بهذا
اللفظ للتاكيد هذا عند الشافعي وعند ابي حنيفة معناه الوجوب قوله يا اهل القرآن يعني يا ايها المسلمون قوله
امدكم اي زاد على صلوتكم صلوة اخرى وهو الوتر الحمر جمع احمر والنعم هنا الابل والابل الاحمر عندهم اعز الاموال فقال
صلعم خير لكم مما تحبونه من اموال الدنيا لانها ذخيرة للآخرة والآخرة خير وابقى قوله الوتر مجرور لانها بدل قوله
امدكم بصلوة ويجوز ان يكون مرفوعا على تقدير هي الوتر رواه خارجة بن حذافة هو خارجة غانم بن عامر بن عبد الله

مثنى م

قوله لا تبادروا الصبح بالوتر

ثلث

القرشي

القرشي قوله من نام عن وتره فليصل اذا اصبح يعني من فاته الوتر فليقضها بعد الصبح متى اتفق ثعلبة بن عدي بن
العجلان الانصاري قولها باي شيء يوتر يعني اي شيء يقرأ في الوتر قوله فيمن هديت اي فيهم هديتهم يعني اجعلني
من جملة الذين هديتهم الى الصراط المستقيم وتولني هذا امر مخاطب من تولى اذا احب احدا وقام بحفظ اموره
من واليته اي من احببته وعن ابي بن كعب قوله سبحان الملك القدوس ثلث مرات القدوس الطاهر هذا الحديث
يدل على ان الذكر برفع الصوت جايز بل مستحب اذا لم يكن عن الرياء ليتعلمه الناس ولاظهار الدين ووصول بركة الذكر الى
السامعين من الدور والبيوت والحيوانات وليوافق القايل من سمع صوته وليشهد له يوم القيامة كل رطب ويابس
سمع صوته بعض المشايخ يختار اخفاء الذكر لانه ابعد من الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كانت نيته صادقة فرفع الصوت
بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر لئلا يقع في الرياء

باب القنوت

قوله اذا اراد ان يدعو على احد الى آخره دعا على احد اذا طلب ان يلحقه ضرر ودعا
لاحد اذا طلب خيره انج امر مخاطب من انجى احدا فخلصه هولاء كانوا من اصحاب رسول الله صلعم فاخذهم الكفار
فدعا رسول الله لهم ليخلصهم الله قوله اللهم اشدد وطأتك الوطي الضرب يعني شدد عذابك على كفار مضر
واجعلها اي واجعل وطاتك سنين وهي جمع سنة وهي القحط يعني اجعل عذابك عليهم بان تسلط عليهم قحطا عظيما
سبع سنين او اكثر كما كان في زمن يوسف عليه السلم قوله يجهر بذلك يعني يرفع صوته قوله تعالى ليس لك من الامر شيء
او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون او معناه يعني الى ان في قول يعني ارسلناك لتبلغ رسالتي وليس لك من الهداية
واللعن شيء بل اترك اللعن واصبر بما يصيبك الى ان يتوب عليهم او يعذبهم ولكن رضا لهم [illegible] لامر الله وتقديره
ولا تقل ولا تفعل شيا باختيارك كان قبل الركوع يعني اذا فرغ من قراءة القرآن قرأ القنوت ثم ركع وبهذا قال
ابو حنيفة قوله بعث اناسا هولاء كانوا من اهل الصفة يتعلمون العلم والقرآن فجاء ابو براء عامر الذي يقال له
ملاعب الاسنة قبل اسلامه الى رسول الله فقال لو بعثت جماعة الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام لاستجابوا
فقال رسول الله صلعم اخاف عليهم اهل نجد فبعث معه السبعين المسمين بالقراء فنزلوا ببير معونة اخذ حرام بن ملحان كتاب
رسول الله صلعم وهو من السبعين واتى عامر بن الطفيل وعرض عليه كتاب رسول الله فقال عامر لاصحابه
اعينوني حتى اقتل هولاء المسلمين فلم يجيبه اصحابه فاستعان بقبيلة عصية ورعل وذكوان والقارة فاجابوه
وجاءوا الى السبعين وقتلوهم كلهم الا كعب بن زيد قوله فاصيبوا اي قتلوا وهذه الواقعة كانت بعد الهجرة
في اول السنة الرابعة قوله يدعو على احياء الى آخره انما دعا على هولاء لانهم قتلوا القراء كما ذكرنا وهذا الحديث
يدل على انه لو نزل بالمسلمين نازلة من قحط او غلبة عدو او غير ذلك من المكاره يسن القنوت في جميع
الصلوات وفيه قول انه لم يسن في غير الصبح قوله قنت شهرا ثم تركه يعني دعا على الكفار في القنوت شهرا

صوت هو

الملتزمه

ثم ترك الدعاء على الكفار وليس معناه انه صلعم ترك القنوت ابو مالك اسمه سعد بن طارق بن اسيم قوله منا بالكوفة
يعني صليت خلف علي بالكوفة خمس سنين وليس معناه صليت خلف رسول الله وابي بكر وعمر وعثمان بالكوفة
قوله اي بني محدث يعني يا بني القنوت محدث احدثه التابعون ولم يقراه رسول الله واصحابه قال الامام ابو
الفتوح العجلي لا يلزم من نفي هذا الصحابي القنوت نفي القنوت لانه يحتمل ان يكون في آخر الصف اذا صلى مع
رسول الله واصحابه ولم يسمع القنوت ويحتمل ايضا يريد بنفي القنوت نفي القنوت في الصبح والوتر ويحتمل انه
سمع من الناس بعد الصحابة كلمات يقرؤنها في القنوت ولم يسمعها من النبي صلعم ولا من الخلفاء الراشدين فانكر تلك
الكلمات فقال محدث اي قراءة هذه الكلمات في القنوت محدث وقد روي القنوت حسين بن علي وابو هريرة
وانس وابن عباس وصحبة هؤلاء مع رسول الله اكثر من صحبة هذا الصحابي وهو طارق بن اسيم فيكون اثبت

باب قيام شهر رمضان

قوله فصلى فيها ليالي يعني فصلى في تلك الحجرة
ويصلي للناس بالجماعة واقتدى الناس به في صلوة التراويح كما يقتدون به في صلوة الفريضة حتى كثر الناس قوله
ثم فقدوا صوته ليلة اي لم يجدوا صوته يعني خرج ليلة وصلى بهم صلوة الفريضة ودخل تلك الحجرة ليخرج اليهم لصلوة
التراويح بعد ساعة كما هو صلوة عادته في الليالي الماضية ثم لم يخرج اليهم قوله ما زال بكم يعني ما بارايت شدة حرصكم
في اقامة صلوة التراويح بالجماعة حتى خشيت اني لو واظبت على اقامتها بالجماعة لفرضت عليكم ولو فرضت
عليكم لم تطيقوها وهذا الحديث يدل على ان الجماعة بصلوة التراويح سنة لما فعلها رسول الله صلعم ليالي ويدل
ايضا على كونها سنة بالانفراد واختلف في ان صلوة التراويح بالجماعة اولى او بالانفراد والاصح ان الجماعة
فيها في عصرنا افضل لان الكسل غالب على الناس فلو لم يصلوها بالانفراد قوله يرغب في قيام رمضان يرغب
بتشديد الغين اي يظهر رغبتهم فيه بقوله صلعم من قام رمضان ايمانا اي عن صدق نية لا عن النفاق واحتسابا
اي لطلب الثواب من الله لا عن الرياء قوله والامر على ذلك اي لم يكن الناس يقومون رمضان بصلوة بالجماعة
غير الفريضة قوله وصدرا اي في اول خلافة عمر كذلك وصدر الشيء اوله ثم خرج عمر في خلافته ليلة في
رمضان فراى الناس يصلون في المسجد منفردين صلوة غير صلوة الفريضة فامر ابي بن كعب وتميما الداري ليصليا
بالناس بالامامة صلوة التراويح والمراد بقيام رمضان اداء صلوة التراويح عند اكثر اهل العلم وعند اهل المدينة هي
اداء احدى واربعين ركعة مع الوتر والتراويح قوله فليجعل لبيته نصيبا من صلوة يعني لا تتركوا بيوتكم خالية عن
الصلوة فيها بل صلوا فيها صلوة النوافل والسنن فان الله يجعل البركة والرحمة في بيت يصلى فيه صلوة قوله فلم
يقم بنا شيئا من الشهر يعني لم يصل بنا غير صلوة الفريضة فاذا صلى الفريضة دخل حجرته حتى بقي سبع اي سبع
ليال من شهر رمضان فقام بنا يعني كان معنا حتى ذهب ثلث الليل يصلي ويذكر الله ويقرا القرآن شطر الليل

الملصقة

اي نصفه لو نفلتنا اي لو زدت في قيام الليل على نصفه لكان خيرا لنا قوله صلى مع الامام حتى ينصرف اي الامام
من المسجد الى بيته يحصل له ثواب قيام ليلة تامة قوله فلما كانت الرابعة لم يقم حتى بقي ثلث الليل اعلم ان قوله
حتى بقي ثلث ليس في معالم السنن ولا في شرح السنة بل كان في الكتابين المذكورين فلما كانت الرابعة لم يقم فلعل
قوله حتى بقي ثلث الليل جاء في بعض الروايات الفلاح البقاء وسمي ما يوكل في السحر فلاحا لانه سبب بقاء قوة الصائم
ومعين له على الصوم قوله غنم كلب اي غنم بني كلب وهي قبيلة كثيرة ولهم غنم كثيرة قوله صلوة المرء في بيته افضل
يعني صلوة النافلة افضل من مسجدنا المدينة مع ان صلوة في مسجد المدينة افضل من الف صلوة في سائر المساجد غير
المسجد الحرام

باب صلوة الضحى

قولها ثم ار صلوة قط اخف منها وصفه من
الصلوة كانت بترك قراءة السورة الطويلة والاذكار الكثيرة لا بترك شيء من الفرايض قولها ويزيد ما شاء
مفهوم قولها ويزيد ما شاء الله انه يزيد من غير حصر ولكن لم ينقل اكثر من اثنى عشر ركعة قوله على كل سلامي السلامى
بضم السين كل عظم مفصل وكل عظم يعتمد به الانسان عند الحركة يعني يستحق على كل واحد منكم بعدد كل
عظم على اعضايه صدقة ~~قوله ويجزي اي ويكفي يعني انا صلى ركعتي الضحى فقد ادى شكر ذلك شكرا لله~~
على ان خلقه وجعله بحيث يمكنه الحركة به وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة قوله ويجزي اي
ويكفي يعني اذا صلى ركعتي الضحى فقد ادى شكر ذلك رواه ابو ذر قوله صلوة الاوابين الاواب الراجع الى الله
في جميع احواله رمضت الفصال يرمض اذا احترقت اخفافها من غاية حر النهار وقصة هذا الحديث
ان رسول الله صلعم دخل مسجد قباء عند ارتفاع الشمس ارتفاعا كثيرا فراى اهل المسجد يصلون صلوة فقال
صلعم هذا الحديث وانما مدحهم بان يصلوا صلوة الضحى في هذا الوقت لان هذا الوقت وقت القيلولة و
الاستراحة فتركوا الاستراحة واشتغلوا بالصلوة فاستحقوا المدح قوله اكفك آخره اي اقض شغلك
وحوايجك وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك الى آخر النهار قوله النخاعة في المسجد يد هنا النخاعة ماء الانف
يعني ليست الصدقة بالمال فقط بل اذا دفن الرجل النخاعة في المسجد كتب له بذلك صدقة وكذلك كل خير صدقة
تنحيه اي تبعده رواه بريدة قوله حتى يسبح اي حتى يصلي

باب التطوع

قوله عند صلوة الفجر
يحتمل ان يكون هذه الواقعة ليلة المعراج ويحتمل ان يراه في النوم واراه الله صلعم في اليقظة دف نعليك اي صوت نعليك
قوله وبين يدي هذا لا يدل على تفضيل بلال على احد من الصحابة العشرة فضلا على رسول الله وانما مشى
بلال بين يديه للخدمة كما يسبق العبد السيد في المشي وسواله عليه السلام بلالا ليطيب قلبه بكونه مستحقا الجنة
وليدوم على ما عليه من الطاعة وليظهر رغبة من سمع هذا الحديث في الطاعة وليصير اداء الصلوة
بعد الوضوء سنة ويسمى شكر كتب لي اي قدر لي قوله استخيرك اي اطلب الخير منك واستقدرك اي اطلب

الوضوء

منك ان نقدرلى الخير قوله ان هذا الامر اي الامر الذي نقصده من نكاح او مسافرة او غيرهما قوله ثم يستغفر
الله اى يتوب من ذلك الذنوب ويعزم على ان لا يعود اليه لان هذا شرط التوبة والاستغفار قيل الفاحشة
في هذه الاية الكبائر والظلم في او ظلموا الصغائر ذكروا الله اى ذكروا عذاب الله وخافوا منه وجزاء الذين اذا
فعلوا في الاية الثانية وهو اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم قوله اذا حزبه امر حتى حزبه اي نزل عليه يعني اذا نزل عليه امر
صلى ليسهل ذلك الامر بسركة الصلوة قوله بما سبقتني الى الجنة ما في بالاستفهام تحشحشك اى حركتك قوله ورايت ان لله علي
ركعتين اي لمننت ان الله اوجب على ركعتين بما اى بما بين الخصلتين دخلت الجنة قوله اسئلك موجبات رحمتك
اى الافعال والاقوال والصفات التي تحصل رحمتك بسببهما وعزائم مغفرتك العزائم جمع عزيمة وهي الخصلة التي يعزمها
الرجل اي يقصد ما عن قصد القلب والجد فيه يعني اسئلك الخصال التي يحصل مغفرتك بسببها والغنيمة من
كل بر اي اسئلك ان تعطيني نصيبا تاما من الخيرات لا تدع الخصال اى لا تترك لي هما الغم فرجته بفرجها اذا ازال الغم رضا اي
مرضيا الحاكل حاجة وشغل من حوايجي والشغالي هو مرضي لك الا قضيته

باب صلوة التسبيح قوله

يا عماه الا اعطيك الا امنحك هذا الحديث قد سقط بالفاظه في كتاب المصابيح من الناسخ ثم اوردناه هنا الهاء في يا عماه هاء السكت
وهاء الندبة لتعظيم النداء وهي ساكنة امنحك اى اعطيك كرر هذه الالفاظ لتعظيم هذه الصلوة وهذا التعليم في خاص
عباس ولابد من اضمار والتقدير الا اعلمك شيئا عشر انواع ذنوبك وهي اوله وآخره قديمه وحديثه الى آخر الخصال والمراد
بالخصال انواع الذنوب المذكورة قوله اذا انت فعلت ذلك هذا شرح ما قال صلعم اى اذا انت ما علمك غفرلك انواع
ذنوبك قوله عشر خصال بعد قوله سر وعلانيته يجوز بالنصب على تقدير عد رسول الله عشر خصال ويجوز بالرفع على
تقدير هذه عشر خصال قوله وانج ايج يأتي لازما ومتعديا وهذا لازم اى صار حاجة ومراده نا فقد اق قسدت اي
وان لم يود جميع فرايض الصلوات او ادا ما غير صحيحة خاب اي صار محروما عن الفوز والخلاص قبل العذاب
قوله ثم يكون ساير عمله على ذلك يعني كذلك الصوم ان ترك شيئا من الصيام من الصيام الواجبة يوخذ بدل ما صام من السنة
والنافلة وان ترك شيئا من الزكوة يوخذ بدلهما ما اعطى من الصدقات قوله ثم يوخذ الاعمال على حسب ذلك اى
على هذا المثال يعني من كان عليه حق لاحد يوخذ من اعمال الصالحة بقدر ذلك الحق ويدفع الى صاحب الحق قوله
ما اذن الله لعبد في شيء افضل من ركعتين يصليهما يعني افضل العبادات الصلوة وان البر ليذر بالدال غير المعجمة
اى يدفع الرحمة والثواب ليترك على المصلي ويجوز ليذر بالذال المعجمة اى يرفق الرحمة وجهما ومعناه ينستر قوله بمثل ما خرج
منه اي بمثل قراءة القرآن يعني قراءة افضل من الذكر لان القرآن كلام الله وفيه التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير و
غير ذلك من الذكر وفيه المواعظ والحكم والاعتبارات وغير ذلك من الفوائد التي لا يمكن احصاء وما وقد جاء في الحديث
ان القاري يعطى بكل حرف عشر حسنات ولان القيام والمداومة بالقرآن سبب بقاء القرآن بين الناس وبقاء القرآن

باب صلوة السفر قوله صلى الظهر بالمدينة
بقاء الدين ولا شك ان الساعي في شيء فيه بقاء الدين افضل من غيره
اربعا اي اكمل وذو الحليفة صلى العصر ركعتين لانه كان في السفر ويجوز قصر الظهر والعصر والعشاء في السفر قوله
ما كنا قط ما في ما كنا مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل التفضيل يكون جمعا يعني اكثر اكواننا في ساير الاوقات عددا
وامنه الضمير فيه يرجع الى ما اى اكثر امنا مما كنا في ساير الاوقات يعني قصر الصلوة في السفر لا يختص بالخوف بل يجوز من غير
خوف وشرح هذا الحديث في الحديث الذي بعده قوله انما قال الله ان يقصروا من الصلوة الى آخره يعني شرط قصر
الصلوة في السفر عند خوف المسلمين من الكفار ثم جوزهم القصر عند الامن ايضا تفضلا منه تعالى على عباده قوله فاقبلوا
صدقته اى اعملوا وقابلوا فضله بالشكر قوله اقمنا بها عشرا اى عشر ليال ومذهب الشافعي ان الرجل المسافر اذا لبث ببلد ولم ينو
الاقامة وعزم على الخروج كلما انقضى شغله له القصر الى ثمانية عشر يوما وان نوى الاقامة اربعة ايام فصاعدا اتم وقال ابو حنيفة
جاز له القصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما قوله اقام النبي صلعم بمكة تسعة عشر يوما يصلي ركعتين اقام هنا معناه لبث لشغل
على عزم الخروج متى انقضى شغله وبها قال الشافعي في احد اقواله قوله فرايتنا سابقا ما قيا جمع قايم يسبحون اى يصلون السنة والنافلة
قوله اذا كان على ظهر سير اى اذا كان في السفر تارة ينوي تاخير الظهر ليصليها في وقت العصر فتارة يقدم العصر الى
وقت الظهر ويوديها بعد الظهر وكذلك المغرب والعشاء قوله يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء يعني
يجوز اداء صلوة السنة والنافلة مستقبل الطريق راكبا او ماشيا يشير بالركوع والسجود في السفر الطويل والقصير
فان كان ماشيا او على دابة يسهل توجيهها الى القبلة يلزمه ان يستقبل القبلة عند افتتاح الصلوة ثم يستقبل الطريق ويتم
الصلوة وقال ابو حنيفة لا يجوز اداء الوتر الا مستقبل القبلة وهذا لان الوتر واجب عنده قوله قصر الصلوة واتم يعني كان
رسول الله صلعم يقصر الصلوة الرباعية في السفر ويتمها فهذا مستند الشافعي فانه عنده يجوز القصر والاتمام في السفر ولا يجوز
الاتمام عند ابي حنيفة قوله فانا سفر السفر بسكون الفاء المسافرون قوله بعد ها ركعتين اراد بالركعتين هنا سنة الظهر
قوله قبل ان يزيغ الشمس اخر الظهر زاغ يزيغ اذا مال يعني اذا زالت الشمس ودخل وقت الظهر وهو في المنزل يصلي العصر
في وقت الظهر وان كان وقت الظهر في السير يوخر الظهر الى وقت العصر قوله وجهه ركابه اى يستقبل الطريق الذي
ذهب به مركوبه قوله نحو المشرق يعني كان طريقه الى جانب المشرق يصلي النافلة متوجها الى طريقه

باب الجمعة قوله نحن الآخرون اى نحن آخر الانبياء في الدنيا ولكن نحن نسبقهم في الآخرة بيد انهم اى غير انهم يعني
نحن السابقون على الانبياء والامم الا ان الانبياء كانوا في الدنيا قبلنا وبعثوا واوتوا الكتاب قبلنا وقيل معنى هذا انهم
مع انهم قوله هذا يومهم الذي فرض عليهم يعني فرض ~~علينا ان يعظم ربنا فيه~~ على اليهود والنصارى ان يعظموا
يوم الجمعة بالطاعة فقالت اليهود اليوم الذي فرض الله علينا ان نعظم ربنا فيه هو يوم السبت لان الله فرغ
في هذا اليوم من خلق المخلوقات فنحن نتفرغ من الاشتغال ونشتغل بالعبادة فيه وقالت النصارى بل هو يوم

الاحد لان الله ابتداء بخلق المخلوقات فيه فهو اولى بالتعظيم فوفق الله امة محمد صلعم اليوم الجمعة قوله والناس
لنا تبع يعني نحن اخترنا يوم الجمعة واليهود بعد ما وهو يوم السبت والنصارى بعد يوم اليهود وهو يوم الاحد
قوله المقضى لهم يعني اول من يحاسب يوم القيامة امتي رواه ابو هريرة بعبارات مختلفة قوله وفيه ادخل
الجنة وفيه اخرج منها فان قيل دخول آدم الجنة حسن وخير له واما خروجه منها غير حسن وليس فيه خير له بل
شر له فكيف يكون يوم الجمعة مباركا اذا حصل لآدم فيه شر قلنا في الحقيقة خروج آدم من الجنة عين المصلحة
والخير لانه بواسطة اقامته في الارض حصل منه اولاد كثيرة ونسل عظيم وبعث الله الانبياء من نسله على ذريته وانزل
فيهم الكتب الشريفة العظيمة وحصل منهم الاخيار والابرار وظهر منهم عبادات مرضية لله تعالى وكل ذلك خير رواه
ابو هريرة قوله ان في الجمعة لساعة يعني فيها ساعة شريفة يستجاب فيها الدعاء وهي غير معلومة والحكمة في اخفائها
ليشتغل الناس بالعبادة والدعاء في جميعها رجاء ان يوافق دعاؤهم تلك الساعة قوله هي ما بين ان يجلس الامام الى
ان يقضي الصلوة يعني الساعة الشريفة ما بين ان يجلس الخطيب بين الخطبتين الى ان يفرغ من صلوة الجمعة ويحتمل ان
يريد بالجلوس هنا صعود الخطيب المنبر قوله وفيه اهبط اي اسقط واخرج من الجنة الى الارض وفيه تيب عليه
اي قبلت توبته مسيخة بالسين اي مستمعة منتظرة لقيام الساعة من حين الصبح الى طلوع الشمس لان القيامة تظهر يوم الجمعة
بين الصبح وطلوع الشمس يعني الهم الله جميع الدواب ان يوم القيامة يقوم في يوم الجمعة بين الصبح وطلوع الشمس فينتظرونها
كل جمعة واخفاها عن الجن والانس لانهم مامورون بالايمان بالغيب ولو علموا متى يكون القيمة لم يكن ايمانهم
بالغيب ولانهم لو علموا متى يكون القيامة تنغص عليهم عيشهم ولم يحصلوا من القوت ما يعيشون به شفقا
اي خوفا من القيمة لا يصادفها اي لا يوافقها قوله فحدثته حديثا اي قلت له ان رسول الله قال ان في يوم الجمعة
لساعة يستجاب فيها الدعاء قال عبد الله بن سلام عرفت تلك الساعة قوله التمسوا الساعة التمسوا اي اطلبوا
ترجي اي تطمع اجابة الدعاء فيها قوله وقد ارمت ارمت معناه بليت واصله ارممت فنقلت فتحة الميم الاولى الى الراء
وحذفت الميم قوله يقول بليت يعني تقول الراوي معناه بليت قوله اليوم الموعود يوم القيامة اليوم
الموعود والشاهد والمشهود المذكورات في قوله تعالى والسماء ذات البروج واليوم الموعود وشاهد
ومشهود معناها ما ذكره رسول الله في هذا الحديث والضمير في منه راجع الى يوم الجمعة

باب وجوبها

عن ودعهم اي عن تركهم يعني من خالف امرا من اوامر الله ورسوله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا ترك
امرا آخر يظهر نكتة اخرى في قلبه ثم كذلك حتى يسود قلبه فاذا اسود قلبه يغلب عليه الفسق والفجور والغفلة و
والتباعد من رحمة الله تعالى فان تاب فبقدر ما بعد عن المعاصي وترك الاوامر تزول تلك النكت نكتة بعد نكتة
عن قلبه حتى ابيض قلبه ويغلب عليه الصلاح والتقوى والقرب من رحمة الله تعالى قوله تهاونا بها اي عن

التقصير لا من عذر طبع الله اي ختم الله ولم يعرف لابي جعد رواية حديث واسم ابي جعد ادرع بن بكر بن عبد مناة
بني ضمرة غير هذا الحديث قوله فليتصدق بدينار هذا التصدق مستحب لدفع اثم ترك الجمعة قوله الجمعة على من
يسمع النداء يعني الجمعة واجبة على من كان بينه وبين الوطن الذي يقام فيه الجمعة مسافة يسمع الاذان بوطنه من
ذلك الموضع قوله الجمعة على من اواه الليل الى اهله يعني الجمعة واجبة على من يأتي من وطنه من الموضع الذي يصلى
فيه الجمعة مسافة يمكنه الرجوع بعد اداء الجمعة فان كان لوطنه ديوان غير ديوان هذا المصر لم يجب عليه الاتيان
الى هذا المصر للجمعة قوله الا امرأة او صبي او مملوك الا هنا بمعنى غير وما بعده مجرور وهو صفة لمسلم اي كل مسلم
غير امرأة او صبي او مملوك روى هذا الحديث محمد بن كعب عن رجل من بني وائل عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ايضا
طارق بن شهاب عن رسول الله صلعم وقيل لابي طارق بن شهاب رسول الله ولم يسمع منه حديثا

باب التنظيف والتبكير

التنظيف التطهير والتبكير المشي في اول النهار قوله ما استطاع من طهر
اراد بهذا الطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط وتنظيف الثياب او نحو او يمس للشك من الراوي
يعني شك الراوي ان رسول الله صلعم قال ويدهن من دهنه او قال يمس من طيبه ومعنى الدهن هنا الطيب ولا يفرق
بين اثنين اي لا يجلس من اثنين اللذين يجلسان متقاربين بحيث لا يكون بينهما موضع جلوس واحد ويحتمل ان يكون معناه ولا
يتخطى رقاب الناس ما كتب له اي ما قدر له الله من صلوة السنة والنافلة ينصت اي يسكت اذا تكلم الامام اي اذا قرأ الامام
وفضل ثلثة ايام اي زيادة ثلثة ايام على سبعة حتى يكون عشرة لان الحسنة بعشرة امثالها قوله من مس الحصا فقد
لغا يعني من وضع يده على حجر يوم الجمعة في المسجد بطريق اللعب من غير ضرورة فقد لغا اي فكانه تكلم بلغو وقيل فقد
مال عن الحق الى الباطل قوله يكتبون الاول فالاول اي يكتبون من اتى المسجد اولا ثوابه اكثر من ثواب من اتى بعده
المهجر الذي يمشي الي المسجد في اول الوقت التهجير المشي في وقت غاية الحرارة يعني ثواب الذاهبين الى المسجد على هذا
التفاوت فاذا خرج الامام اي فاذا صعد الخطيب المنبر تطوي الملائكة كتبهم ويحضرون استماع الخطبة يعني
من دخل في هذا الوقت يكون ثوابه قليلا ولا يكتبه الملائكة من الذين لهم ثواب كامل قوله اذا قلت لصاحبك
يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت يعني اذا قلت لمن تكلم اسكت فقد تكلمت والكلام منهي لما
على سبيل الاستحباب او سبيل الوجوب على اختلاف القولين بل الطريق ان يشير اليه بيدك اذا امرته بالسكوت
قوله لا يقيمن احدكم اخاه الى آخره المخالفة ان يقوم كل واحد من الشخصين مقام صاحبه والمخالفة المخاصمة يخالف الى
مقعده اي يأخذ مكانه يعني لا يخرج احدا عن مقامه ثم يقعد في مقامه قوله وليس من احسن ثيابه الى آخره في
هذا الحديث بيان كون لبس الثياب الحسنة واستعمال الطيب سنتين وكون وضع القدم على رقاب الناس وايذائهم
منهيا وكون السكوت عند الخطبة حتى يفرغ من الصلوة مامورا به قوله من غسل يوم الجمعة واغتسل غسل

٧ فاذا وطئ امرأته حملها على الاغتسال م

واغتسل في غسل التشديد والتخفيف فالتشديد معناه من وطئ امرأته حتى يكون يوم الجمعة اذا دخل في كثرة الناس
شهوته منكسرة حتى لا ينظر بالشهوة الى ما لا يجوز النظر اليه ولغة غسل بالتشديد حمل احدا على الاغتسال واما
التخفيف فمعناه من غسل راسه بالخطمي وغيره واغتسل غسل الجمعة فان من غسل راسه واغتسل للجمعة يكون
نظافته اكثر ويعني بكّر بالتشديد مشى الى المسجد في اول الوقت ومعنى ابتكر استمع الخطبة وهو من الابتكار باكورة
الثمرة وهو اول ما يبدو ويطيب من الثمار ومن حضر واستمع اول الخطبة فقد وجد باكورة الخطبة ولم يلغ اي
ولم يقل لغوا اي كلاما ليس فيه خير **قوله** ما على احدكم اي لا جناح ولا ضرر على احدكم ان يكون له لباس حسن خاصة
ليوم الجمعة المهنة الخدمة ومعنى ثوبي مهنة الثياب التي يكون معه في ساير الايام **قوله** احضروا الذكر الذكر ههنا
الخطبة ساعد اي تباعد شيئا فشيئا من الخيرات **قوله** اتخذ جسرا الى جهنم الجسر القنطرة يعني من وضع قدمه
على رقاب الناس يوم الجمعة وغيره فكانه يضع قدمه على قنطرة جهنم يعني يكون ايذاؤه الناس سببا لدخول النار
وحدمعاذ سهل بن معاذ الجهني **قوله** نهى عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب الحبوة بضم الحاء وكسرها اسم من
الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعدته وينصب ركبتيه بحيث يكون اخمصاه على الارض وياخذ بيديه خلف ركبتيه
او يشد ظهره وساقيه بازار ونحوه ووجه النهي انه اذا جلس على هذه الهيئة يحمل عليه النوم ولا يكون مقعده ممكنا على
الارض فربما يخرج منه ريح **قوله** فليتحول اي فلينتقل من ذلك الموضع الى موضع آخر ليذهب عنه النوم نعس اي نام

باب الخطبة والصلوة

قوله كان يصلي الجمعة حين يميل الشمس يعني في اول
الوقت ووقتها وقت الظهر **قوله** نقيل اي ننام ولا نتغدى اي ولا ناكل يعني لا نيام ولا ناكل قبل الجمعة بل
نشتغلون بالغسل ودخول المسجد في اول الوقت ونشتغلون بالطاعة **قوله** بكر بالصلوة اي صلاها في اول الوقت ابرد
بالصلوة اي صلاها بعد ان وقع ظل الجدار في الطريق كيلا يتاذى الناس بالشمس اذا دخلوا المسجد **قوله** كان
النداء يوم الجمعة اوله الى آخره يعني كان النداء الاول على عهد رسول الله وابي بكر وعمر عند صعود
المنبر وهو الاذان ولم يكن قبل هذا الاذان اذان واراد بالاذان الثاني الاقامة فامر عثمان المؤذن ان يؤذن
في اول الوقت قبل ان يصعد الخطيب المنبر كما في زماننا ليعلم الناس بوقت صلوة الجمعة وهو النداء الثالث
والزوراء اسم دار في السوق بالمدينة يقف المؤذن على سطح تلك الدار **قوله** فكانت صلوته قصدا وخطبته
قصدا القصد الوسط يعني لم يكن طويلا ولا قصيرا **قوله** وقصر خطبته مئنة من فقهه اي علامة يعني السنة
قصر الخطبة وطول الصلوة فمن فعل هذا الفعل يدل على انه عالم فقيه بالحديث وقول جابر فكانت صلوته وخطبته
قصدا ليس معناه ان صلوته كانت مثل خطبته لانه حينئذ يكون بين حديث جابر وعمار تضاد بل معناه كانت
صلوته طويلة ولكن لم يجاوز في الطول حد بحيث يحصل منها ملالة وكانت خطبته قصيرة ولكن لم يكن في القصر

على حد النقصان وفرض الخطبة خمسة الحمد لله والصلوة على رسول الله والوعظ باي لفظ كان فهذه الثلثة فريضة
في الخطبتين والرابع قراءة آية في الخطبة الاولى والخامس الدعاء للمؤمنين في الخطبة الثانية **قوله** وان من
البيان لسحرا قيل هذا ذم تزيين الكلام وتعبيره بعبارة يتحير فيه السامعون كما ان الناس يتحيرون بالسحر والساحر
يري الناس شيئا بصورة شيء ما فكما ان السحر مذموم فكذلك تزيين الكلام بحيث يغلط الناس مذموم وقيل بل هذا مدح الفصاحة
يعني ان الفصيح يجعل السامع محبا وميلا للآخرة بوعظه الفصيح وكلامه البليغ كما يجعل الساحر الذي يرى السحر مريدا له بسحره
قوله كانه منذر جيش اي من اخبر جيشا او قوما بانه قرب منهم جيش ليقتلهم ويغير عليهم يرفع صوته ويحمر وجهه اذا
اخبرهم باقتراب الجيش وسبب رفع صوته ابلاغ صوته الى آذانهم وتعظيم ذكر الخبر في خواطرهم وتاثيره فيهم فكذلك
يرفع رسول الله صلعم صوته لتاثير وعظه في خواطر الحاضرين **قوله** صبحكم ومساكم اي اتاكم الجيش في وقت الصباح ومساكم
اي اتوكم في وقت المساء من خوف احد يقول له تهديد اللفظين يعني سياتيكم القيامة بغتة كما ان الجيش ياتي القوم
بغتة في وقت الصباح وهم نايمون الى غافلون **قوله** بعثت انا والساعة برفع الساعة على العطف على الضمير في بعثت م
يعني بمجي وبعثتي اليكم قريب من القيامة فتنبهوا عن نوم الغفلة **قوله** يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك يعني
كان رسول الله صلعم يقرأ القرآن في الخطبة ويقرأ آية فيها وعظ وتخويف والضمير في نادوا لاهل النار يعني يقول الكفار
لمالك ليميتنا ربك قدر ليفنينا في النار فقال لهم مالك انكم ماكثون اي لبث طويل في النار من غير نهاية ويعلى هذا هو يعلى
بن امية **قوله** ما اخذت اي ما حفظت وارادت بق والقرآن المجيد اول السورة لا جميعها لم يقرأ هذا رسول الله لان جميعها م
في الخطبة وقيل في ام هشام ام هاشم وهي انصارية **قوله** قد ارخى طرفيها بين كتفيه اي ارخى اي سدل وارسل
يعني لبس الزينة يوم الجمعة سنة ولبس العمامة السوداء وارسال طرفيها بين الكتف سنة **قوله** فليتجوز اي وليخفف
وهاتان الركعتان سنة ان يصليهما الرجل بنية سنة الجمعة لا بنية تحية المسجد لان التحية يحصل باداء السنة بخلاف
العكس **قوله** فقد ادرك الصلوة اي فقد ادرك صلوة الجمعة بقوم بعد تسليم الامام ويصلي ركعة **قوله** اراه المؤذن اي ان ابن عمر م
قال الذي سمع هذا الحديث عن ابن عمر لما قال حتى يفرغ اراه اي اظن ان ابن عمر قال حتى يفرغ المؤذن من
الاذان **قوله** اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا استوي اي قام يعني السنة اي يتوجه القوم الخطيب
والخطيب القوم

باب صلوة الخوف

قوله فوازينا اي فحاذينا ولاقينا الموازاة المحاذاة
فصاففنا اي فوقفنا بالصف على وجوههم وركع رسول الله يعني صلى لمن معه ركعة ومشى تلك الطايفة الى وجه العدو ولم يسلم
ثم جاءت الطايفة التي كانت في وجه العدو واقتدت برسول الله وصلى بهم الركعة الثانية وسلم رسول الله ولم يسلم
تلك الطايفة الاولى الى مكانهم وصلوا الركعة الثانية منفردين وسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة وهو الى وجه العدو وجاءت الطايفة م
~~الطا الثانية الى مكانهم وصلوا ركعتهم الثانية منفردين وسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة الثانية~~

الى مكانهم وصلوا ركعتهم الثانية منفردين وسلموا بهنا وبهذا قال ابو حنيفة قوله مستقبلي القبلة بالركوع والسجود
صلوا بالاشارة كيف اتفق لهم قوله صلى مع رسول الله صلم يوم ذات الرقاع صلوة الخوف ذات الرقاع غزوة
غزاها رسول الله صلم في السنة الخامسة من الهجرة فلقى المسلمون الكفار فخافوهم فصلى رسول الله صلم هذه الصلوة
ثم انصرف المسلمون الكفار ولم تجر بينهم حرب سميت تلك الغزوة ذات الرقاع لان تلك الغزوة كانت بارض
كانت الوانها مختلفة من سواد وبياض وصفرة وحمرة كالرقاع المختلفة الالوان قوله واتموا لانفسهم اي صلت
الطائفة الاولى الركعة الثانية منفردين وسلموا قوله في الطائفة الثانية واتموا لانفسهم اى صلوا الركعة الثانية منفردين
من غير نية المفارقة ومن غير تسليم بل جلسوا في التشهد وسلم رسول الله بهم وبهذه الرواية عمل الشافعي ومالك
قوله اقبلنا مع رسول الله صلم الى اخره هذه الرواية مخالفة لما قبلها مع اتى الموضع واحد يحتمل ان يصلى رسول الله صلم
بهذا الموضع مرتين مرة كما رواه سهل بن ابي حثمة وغيره ومرة كما رواه جابر قوله ثم انحدر بالسجود والصف الذى
يليه اى يكون اقرب منه في كلا العدو اى في ازاء العدو يعني وقفوا ينظرون الى العدو لئلا تحمل عليهم العدو قوله
ثم تقدم الصف المؤخر يعني تقدم الصف الآخر بخطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف الاول وتاخر الصف
الاول بخطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف المتاخر وانما فعلوا ذلك لان النوبة في موافقة النبي للصف المتاخر
في الركعة الثانية فينبغي ان يكون اقرب منه من غيرهم قوله في الركعة الثانية ثم ركع النبي صلم يعني قام وقرا الفاتحة
والسورة ثم ركع قوله فصلى بطائفة ركعتين الى آخره هذا الحديث يدل على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لان
الطائفة الثانية كانوا مفترضين ورسول الله كان متنفلا اذا اتم

باب صلوة العيد

قوله فاول شئ يبدا به الصلوة يعني الصلوة العيد قبلها سنة ولا بعدها سنة ولا بعد ما ان يقطع بعثا البعث الجيش
يعني ان يرسل جيشا الى ناحية ارسله او يامر بشئ من امور الناس ومصالحهم قوله بغير اذان ولا اقامة يعني لا يؤذن
لها ولا يقام بل ينادى الصلوة جامعة ليجتمع الناس بهذا الصوت قوله يصلون العيدين قبل الخطبة يعني الخطبة في
العيد بعد الصلوة بخلاف الجمعة لان خطبة الجمعة فريضة فلو تقدمت الصلوة على الخطبة ربما يتفرق من الناس
اذا صلوا الصلوة ولا ينتظرون الخطبة فياثموا واما خطبة العيد فسنة فلو صلى بعض القوم ولم ينتظر استماع
الخطبة لا اثم عليه قوله شهدت همزة الاستفهام منه محذوفة اى اشهدت يعني احضرت يلوين بضم الياء الاولى وكسر
الواو اى يقصدن الى حليهن من القرط والقلادة والعقد ويدفعنه الى بلال ليتصدق به على الفقراء اتبع
الى دفعه قوله صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها يعني صلوة العيد ركعتان وليس قبلها ولا بعدها سنة
قوله ويعتزل الحيض عن مصلاهن الحيض جمع حائض الخدور جمع خدر وهو الستر ذوات الخدور النساء اللاتى
قل خروجهن من بيوتهن يشهدن اى يحضرن يعتزل اى ينفصل ويقفن في موضع منفردات يعني امر رسول الله
صلم بان يحضر جميع النساء يوم العيد المصلى لتصلى من ليس لها عذر وتصل اليها بركة الدعاء والصلوة من لها عذر
في ترك الصلوة منهن وهذا ترغيب للناس في حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم وحضور النساء
المصلى في زماننا غير مستحب لظهور الفساد بين الناس واسم ام عطية نسيبة بنت الحرث وقيل بنت كعب وهي انصارية
قوله يدففان اى يضربان الدف قوله ويضربان هذا تكرار لزيادة الشرح اى ويضربان الدف تقاول الرجلان
اذا اجاب كل واحد منهما الاخر يوم بعاث بالعين غير المعجمة والباء مضمومة اسم لحرب جرت بين اوس وخزرج قبل الاسلام
وهما قبيلتان من الانصار يعني تغنيان بالاشعار التى يقرا بها كل واحدة من القبيلتين في ذلك اليوم لاظهار شجاعتهم وهذا يدل على
جواز ضرب الدف وجواز قراءة الاشعار التى لم يكن فيها وصف امراة معينة ولا هجو مسلم قوله والنبي صلم متغش بحذف الياء
لانه مرفوع لخبر المبتدا وفي اكثر نسخ المصابيح متغشيا بالنصب وهو خطا لانه لو نصب يبقى المبتدا بلا خبر ومعنى التغشي
التغطي والستر انتهر اذا رفع الصوت على احد ومنعه وهذا وهذا الحديث يدل على تعظيم يوم العيد وتجويز الطرب
والفرح واللعب فيه عاليس فيه معصية قوله ويأكلهن وترا يعني يأكل قبل الخروج الى صلوة عيد الفطر تمرات بعدد الوتر ثلثا او
خمسا او سبعا وما اشبه ذلك قوله اذا كان يوم عيد خالف الطريق يعني يمشي الى المصلى في طريق ويعود في طريق
بعيد ليكثر خطواته لان في كل خطوة درجة ويعود في طريق آخر ليستفيد منه اهل الطريقين بالسوال والبركة قوله
خطبنا رسول الله صلم يوم النحر وهو يوم عيد الاضحى ليس من النسك في شئ يعني ليس بقربان ولا ينال ثواب القربان
واعلم ان اول وقت الاضحية اذا مضى من يوم العيد بعد ارتفاع الشمس بقدر ركعتين قدر صلوة العيد والخطبتين فاذا
مضى هذا القدر دخل وقت الاضحية وان لم يصل القوم وآخر وقته اذا مضى اليوم الرابع مع يوم العيد يستوي فيه
اهل الامصار والقرى هذا مذهب الشافعي واما مذهب ابي حنيفة انه يجوز لاهل القرى الاضحية بعد طلوع الفجر
ولا يجوز لاهل المصر حتى يصلي الامام فان لم يصل الامام فحتى تزول الشمس وآخر وقته عنده آخر اليوم الثالث مع يوم العيد
قوله من ذبح قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى يعني ذبح الاضحية قبل الصلوة لا يجوز وبعدها يجوز وليسم الذى يذبحها
فانما يذبح بنفسه يعني لا يجوز عن الاضحية قوله يذبح وينحر بالمصلى الذبح للبقر والغنم والنحر للابل وانما فعل رسول
صلم الذبح والنحر بالمصلى لاظهار شعار الاضحية ليراه الناس ويقتدون به والا يجوز الذبح والنحر في كل موضع في
الدور واجواف البيوت وغير ذلك قوله قد ابدلكم الله بهما خيرا منهما يوم الاضحى ويوم الفطر يعني اتركوا هذين اليومين
يعني النيروز والمهرجان وغيرهما مما لم يامر الشارع به لا يجوز قوله لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى
حتى يصلي اى لا ياكل يوم الاضحى قبل الصلوة موافقة للفقراء لان الظاهر ان لا يكون للفقراء شئ الا ما اطعمهم
الناس من لحوم الاضاحي وهذا يكون بعد الصلوة وقيل انما لا ياكل قبل الصلوة يوم الاضحى ليكون
اول ما ياكل لحم اضحيته وقد قال بريدة ان رسول الله صلم كان يطعم يوم الفطر قبل ان يخرج وكان

اذا كان يوم النحر لم يطعم حتى يرجع ويأكل من ذبيحته ويدفع الفطرة الى الفقراء قبل الصلوة في عيد الفطر
فكان يأكل قبل الصلوة قوله كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة وبهذا قال
الشافعي ومالك واحمد والسبع في الاولى غير تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع والخمس في الثانية غير تكبيرة القيام وتكبيرة
الركوع وكل واحد من السبع والخمس قبل القراءة وعند ابي حنيفة في الاولى اربع تكبيرات قبل القراءة مع تكبيرة الاحرام
وفي الثانية اربع تكبيرات بعد القراءة مع تكبيرة الركوع قوله تكبيرة على الجنايز تكبيرة اي مثل تكبيرة على الجنايز وهذا
متمسك ابي حنيفة كما ذكر تحته قوله نوول يوم العيد قوسا فخطب عليه نوول اي اعطى من ناول يناول اذا اعطى
يعني السنة ان يأخذ الخطيب بيده اليسرى قوسا او سيفا او عنزة وهي رمح قصير او عصا وبأخذ بيده اليمنى خشب المنبر
قوله قام متوكئا على بلال اي متكئا معتمدا يعني كما يتكئ الخطيب على العصا اتكأ رسول الله على بلال التذكير والوعظ متقاربان
في المعنى الحث التحريض ومضى اي ذهب الى النساء يعني كانت النساء واقفات بحيث لا يسمعن وعظ رسول الله صلعم فاتاهن
ووعظهن قوله اصابهم مطر في يوم عيد الى آخره يعني كان رسول الله يصلي صلوة العيد في الصحراء الا اذا كان مطرا والافضل
صلوة العيد في الصحراء في ساير البلدان وفي مكة خلاف ويستخلف الامام اذا خرج الى المصلى احدا يصلي في الجامع بالضعفاء
قوله عجل الاضحى واخر الفطر وذكر الناس رواه ابو الحويرث عمرو بن حزم كان عامل رسول الله بنجران وهو اسم بلد باليمن يعني السنة
ان يصلي صلوة عيد الاضحى بعد مضي قليل من اليوم ليشتغل الناس بذبح الاضاحي ويصلي صلوة عيد الفطر بعد مضي كثير من اليوم ليوسع على
الناس وقت اخراج زكوة الفطر قبل الصلوة قوله ان ركبا جاؤا الى النبي صلعم يشهدون العمومة العمومة جمع العم الركب
جمع الراكب يعني لم ير الهلال في المدينة ليلة الثلثين من رمضان فصاموا ذلك اليوم فجاؤا قافلة يوم الثلثين في اثناء النهار وشهدوا انهم
راوا الهلال ليلة الثلثين في بلد آخر فامر النبي الناس بالافطار وباداء صلوة العيد يوم الحادي والثلثين وفي الفقه ان شهدوا قبل
الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عند ابي حنيفة وفي قول للشافعي وظاهر قوله انه لا يقضي الصلوة لا في اليوم ولا
من الغد قوله ضحى رسول الله صلعم بكبشين املحين اقرنين املحين اي ابيضين اقرنين اي طويلي القرن قوله ذبحهما بيده يعني السنة
ان يذبح الرجل الاضحية بيده لان فعل الرجل العبادة بنفسه افضل فان وكل احدا في ذبحها جاز قوله سمى وكبر اي قال بسم الله
والله اكبر الصفاح جمع صفح وهو الجنب قوله يطأ في سواد يطأ اي يمشي ويضع رجله يعني كان رجله اسود ويبرك في سواد
اي يضطجع اذا ضطجع بطنه اسود وينظر في سواد اي حوالي عينيه اسود وباقيه ابيض هلمي اي اعطيني المدية وهي السكين
اشحذيها اي حدديها والشحذ التحديد قوله صلعم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ليس معنى هذا ان واحدا من الغنم يجوز عن اثنين
فصاعدا بل لا يجوز واحد من الغنم الا عن واحد الا ان معناه ايصال الثواب الى من يشاركه في الذكر ولهذا قال الشافعي ومالك
واحمد ان المستحب للرجل ان يقول اذا ذبح اضحيته اللهم تقبل مني وعن اهل بيتي وكره هذا ابو حنيفة قوله لا يذبحوا الا مسنة
المسنة ما له سنتان من البقر يعني اقل ما يجوز في الاضحية مسنة والسن التي يجوز في الاضحية اما الثني واما الجذع والثني من

الابل

خمس

الضان

من الابل ما له خمس سنين ومن البقر والغنم ما له سنتان وقيل الثني من المعز ما له سنة والجذع من الضان ما له ستة اشهر
ولا يجوز من الابل والبقر والمعز في الاضحية الا الثني من الجذع لا يجزي الا جذع وقال الزهري لا يجوز من الضان ايضا
الا الثني بظاهر هذا الحديث وقال الآخرون غير الزهري ان النهي هنا ليس لنفي الجواز بل لنفي الكمال قوله
يقسمها على اصحابه ضحايا ضحايا جمع ضحية وهي ما يذبح للقربان الضمير المنصوب في يقسمها راجع الى الغنم يقسمها بين
اصحابه للضحية اي ليجعل كل واحد ما اصابه ضحية العتود السخلة التي قدرت على الرعي ولعل المراد به هنا انه بلغ سنا
يجوز في الاضحية قوله يذبح وينحر بالمصلى ذكر شرح هذا والغرض من تكرار هذا الحديث اي ذكره هنا لبيان مكان الذبح ولو
مصلى وحيث ذبح جاز الا ان الافضل الذبح بالمصلى لاظهار شعائر الدين وذكره قبل هذا الفصل لبيان وقت الاضحية ووجه كونه بيان
وقت الاضحية في هذا الحديث انه اذا ذبح رسول الله بالمصلى علم انه كان بعد صلوة العيد لا قبلها لانه قال صلعم في حديث
البراء اول ما يبدأ به في يومنا هذا ان نصلي فاذا كان اول ما يبدأ به الصلوة لا يكون الذبح بالمصلى قبل الصلوة
قوله البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة الجزور ما يجزر من الابل اي ينحر يعني لو اشترك سبعة انفس في ذبح بقرة او نحر
جمل للاضحية فلو اراد بعضهم ان يأكل نصيبه ولم يصرف شيئا منه في الاضحية جاز عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة
الا ان يريد كلهم في الاضحية وقال مالك لا يجوز الاشتراك في البدنة ولا في البقرة وغيرها الا ان يكون الشركاء اهل بيت واحد
حينئذ اشتراك سبعة في بدنة او بقرة قوله فلا يأخذ من شعره ولا من اظفاره يعني من اراد ان يضحي لا يأخذ من شعر نفسه
والاظفار اذا دخل عشر ذي الحجة والمراد بالبشر الظفر وعلته ان الاضحية يكون يوم القيامة فداء للمضحي ويصل لكل عضو
وشعر من الاضحية بركة ورحمة الى كل جزء من المضحي فنهى رسول الله صلعم عن حلق الشعر وقلم الاظفار ليكون تلك الشعور
والاظفار واجدة للرحمة والبركة وهذا مثل امره صلعم ارسال الثياب والشعور ليقع على الارض ليكون ساجدا مع المصلي
لينال كل عضو ثواب السجود وهذا نهي تاركه تارك سنة عند مالك والشافعي وابي حنيفة وعندهم ترك حلق الشعر وقلم الظفر
سنة كما في الحديث وقال احمد واسحق هذا النهي نهي التحريم وحلق ابن عمر بعد ما ذبح اضحيته يوم العيد قوله ما من ايام
العمل الصالح الى آخره وانما كان العمل الصالح في هذه العشر افضل لفضل هذه الايام لانها ايام الشهر الحرام والحجاج
في هذه الايام بزيارة بيت الله الحرام والبلد الحرام ولا شك ان الوقت اذا كان افضل من غيره يكون العمل الصالح فيه
افضل قوله صلعم فلم يرجع من ذلك بشيء يعني اخذ ماله واهريق دمه في سبيل الله فهذا الجهاد افضل من العبادة في هذه
الايام لان الثواب يكون بقدر المشقة في سبيل الله ولا مشقة ولا رياضة في عمل من الاعمال الصالحة اشد من ان
يهراق دم الرجل قوله موجيين حقه موجوئين لانه مفعول من وجاء مهموز اللام اذا دق عروق الخصية حتى يصير
الكبش شبيها بالخصي الا انهم قلبوا الهمزة ياء وقلبوا الواو ياء لان الواو والياء اذا اجتمعنا والاولى منهما ساكنة يقلب الواو
ياء ويدغم الياء في الياء ويكسر ما قبل الياء فصار موجيين مثل المرميين قوله على ملة ابراهيم اي انا على ملة ابراهيم

والبارم

وصرفت وجهي وعملي ونيتي الى رب العالمين واعرضت عما سواه **قوله** منك يعني حصل لي هذا الكبش منك و جعلته لك واتقرب به اليك **قوله** او ضاى ان ايضحي عنه بجوز التضحية عن الميت سواء كان بتبرع به احد على الميت او كان مال المستم واوصى به الميت ولكن ان كان اوصى به الميت لنخرج قيمة الاضحية من ثلث ماله فان لم تخرج واجازت الورثة جاز **قوله** ان نستشرف العين الاستشراف النظر الى شي على التامل اى نستشرف العين اى ننظر في عين الاضحية فلا يضحي بالاعمى والاعور وما في عينه نقصان ظاهر قال يحيى السنة المقابلة ما قطع مقدم اذنها والمدابرة ما قطع مؤخر اذنها والشرقاء ما شق اذنها والخرقاء ما نقب اذنها وقيل الشرقاء ما قطع اذنها طولا والخرقاء ما قطع اذنها عرضا فعند الشافعي لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا باس بمكسور القرن **قوله** اعضب القرن اى مكسور القرن وبهذا قال ابرهيم النخعي بجواز مكسور القرن **قوله** ما ذا اتقى من الضحايا فقال اي يحترز الظلع العرج ابين ظلعها اذا صار ذا عرج لا تنقى اى لا يبقى بها نقي وهو المخ من غاية العجف **قوله** يضحي بكبش اقرن مكحل الفحيل المختار السمين وينظر في سواد اى حوالى عينيه اسود ويأكل في سواد اى فمه اسود ويمشي في سواد اى رجله اسود **قوله** يوفي ايجابه يعني الجذع من الضان يجوز تضحيته كما يجوز تضحية الثني من المعز وغيره اسمه مسعود بن ثعلبة بن وهب **قوله** نعمت الاضحية الجذع من الضان مدح رسول الله صلعم ليعلم الناس انه جايز في الاضحية **قوله** وفي البعير عشرة عمل بهذا اسحق بن راهويه واما غيره قالوا هذا منسوخ بما تقدم من قوله البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة **قوله** بقرونها الفروث جمع فرث وهو النجاسة التي يكون في الكرش الاظلاف جمع ظلف وهو من الغنم بمنزلة الخف من البعير يعني افضل عبادات يوم العيد اراقة دم القربان فانه ياتي يوم القيامة كما كان في الدنيا من غير ان ينقص منه شي ويعطي الرجل بكل عضو منه ثواب ويكون مركوبه على الصراط وكل زمان يختص بعبادة وهذا الزمان اعني يوم النحر مختص بعبادة فعلها ابرهيم خليل عليه السلم وهي تضحية القربان والتكبير ولو كان شي افضل من ذبح النعم في فداء الانسان لم يجعل الله الذبح المذكور في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم فداء لاسمعيل **قوله** وان الدم ليقع الى آخره يعني يقبل الله عند قصد الرجل ذبحه قبل ان يقع دمه على الارض كما قال تعالى الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده وياخذ الصدقات **قوله** فطيبوا بها انفسا يعني اذا علمتم ان الله يقبله ويجزيكم بها ثوابا كثيرا فليكن انفسكم بها طيبة من غير كراهة **قوله** بعدل اي يستوي صيام كل يوم منها اى من اول ذي الحجة الى يوم عرفة وقد صح الحديث في ان صوم يوم عرفة كفارة سنتين **قوله** بصيام سنة اى سنة غير عشر ذي الحجة روى هذا الحديث ابو هريرة رض

باب العتيرة

قوله لا فرع الفرع بفتح الراء اول ولد ولدته ناقة الكفار كانوا يذبحونه لاصنامهم بمنزلة الاضحية في الاسلام والعتيرة بجمل او شاة لكل واحد بقدر وسعه كانوا يذبحونه في رجب لاصنامهم وعتر اذا ذبح والفرع والعتيرة كلاهما منهي في الاسلام وجوز ابن سيرين العتيرة وقال لا باس

بذبح شاة او ناقة في رجب لله لا للاصنام **قوله** على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة الاضحية واجبة عند ابي حنيفة على من ملك نصابا من المال المزكاة بدليل هذا الحديث واما العتيرة فلا يجوز عنده كالشافعي وغيره وهذا مخنف الحرث بن عوف بن ثعلبة ولاه علي بن ابي طالب

باب الخسوف

قوله خسفا اى انكشفت وازيل نورهما الصلوة جامعة اى اعقول وينادي الصلوة جامعة بالرفع الصلوة مبتداء وجامعة خبرها يعني الصلوة تجمع الناس في المسجد ويجوز ان يكون جامعة يعني ذات جماعة اى هي صلوة ذات جماعة يصلي بالجماعة لا الصلوة تصلي منفردا كالسنن الرواتب والنوافل اربع ركعات اى اربع ركعات يقال للركوع الواحد ركعة كما يقال للسجود الواحد سجدة يعني يصلي ركعتين في كل ركعة ركوعان ويجوز ان صلوة الخسوف والكسوف ركعتان بالصفة التي ذكرنا ما عند مالك والشافعي واحمد واما عند ابي حنيفة ركعتان في كل ركعة ركوع واحد ويجوز ان كساير الصلوات ويصلي الخسوف والكسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفة واما عند مالك يصلي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى قوله جهر النبي صلعم في صلوة الخسوف بقراءته ارادت بالخسوف خسوف القمر لان خسوف القمر يكون بالليل فيجهر بالقراءة فيها ولا يجهر بالقراءة في كسوف الشمس كصلوة الظهر والعصر **قوله** ثم قام اي قام الى الركعة الثانية فقام اى وقف قياما طويلا وهو دون القيام الاول اي هو اقل واقصر من القيام الاول من الركعة الاولى وكذلك حيث قال دون القيام الاول او دون الركوع الاول او دون القيام الذي قبله او دون الركوع الذي قبله يعني كل قيام يقدم فهو اطول مما بعده وكذلك الركوع بجلي اذا اضاء بجلت اصله بجليت قلب الياء الفا وحذفت الالف لسكونها وسكون التاء لان التاء كانت ساكنة فحركتها لسكونها وسكون ما بعدها آيتان من آيات الله يعني علامتان من علامات القيامة فاذا رايتموها فخافوا الله وصلوا وقيل معنى آيتان من آيات الله خسوفهما علامة كونهما مسخرين ومقهورين لله كساير المخلوقات فاذا كانا عاجزين كيف يجوز ان يتخذهما بعض الناس معبودين لا ينخسفان لموت احد ولا لحيوة انما قال صلعم هذا تكذيبا لجماعة يزعمون ان كسوفهما يوجب حدوث تغير في العالم من موت احد وولادة احد او قحط وغير ذلك من الحوادث رايناك تناولت شيئا تناول اذا اخذ وتكعكع اذا تاخر يعني رأى القوم رسول الله صلعم في صلوة كسوف الشمس انه يتقدم من مكانه ويمد يده الى شي ثم رأوه تاخر فقال تناولت منها عنقودا يعني حين رايتموني تقدمت من مكاني ومددت يدي عرضت على الجنة فمددت يدي لآخذ عنقودا ولو اخذته لاكل منه اهل الدنيا ولا يفنى لان ما كان من الجنة لا يفنى ووجه عدم فنائه ان يخلق الله تعالى بدل كل حبة اكلها احد حبة فاذا كان كذلك لا يفنى وعلة تركه صلعم تناول العنقود لانه لو تناوله ورآه الناس لكان ايمانهم بالشهادة لا بالغيب وقد امر الناس ان يؤمنوا بالغيب والشهادة ضد الغيب ورايت النار حين رايتموني تاخرت عن مكاني عرضت على النار فتاخرت خشية ان يصيبني نفحها اى حرارتها وشعلتها فلم ار كاليوم منظرا اقبح ولم ار منظرا مثل المنظر الذي رايته في هذا اليوم يعني لم ار شيئا اشد واخوف من النار قيل بكفرهن يعني

اصفهان

ان صح

يكفرن العشير العشير الزوج اى يتركن شكر ازواجهن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ومن لم يشكر الله يدخله النار ثم رات
منك شيئا الحاشيا تكلم سه قوله اغير اى اشد غيرة والغيرة كراهة الرجل اشتراك غيره فيما هو حقه وغيرة الله ان يكره
مخالفة امره او نهيه ان يزنى عبده او يزنى امته يعنى لو زنى عبد احدكم او تزنى امة احدكم ويعار فاذا زنى عبد من
عباد الله او امة من امائه يكون غيرته وكراهيته اشد من غيركم وكراهيتكم لو تعلمون ما اعلم يعنى ما اعلم من شدة العذاب
وشدة غضب الله وقهره قوله فزعا اى خايفا قول ابى موسى يخشى ان يكون الساعة هذا ظن منه بانه لم يعلم ما فى قلب رسول الله
وهذا الظن غير صواب لان النبى صلعم كان متيقنا بان الساعة لا يقوم حتى ينجز الله ما وعده وامته من اخذ بلاد العجم والروم
وغير ذلك من المواعيد فان قيل يحتمل ان يكون هذه الواقعة قبل ان يخبر الله رسوله بهذه الاشياء فحينئذ يتوقع وقوع الساعة كل
لحظة قلنا ليس كذلك لان اسلام ابى موسى كان بعد فتح خيبر وقد اخبر النبى بهذه الاشياء قبل فتح خيبر وهذا الخسوف بعد فتح
خيبر وانما فزع النبى صلعم وتغير وجهه لانه خاف نزول عذاب على اهل ناحية قوله رايته قط اصل استعمال قط ان يكون
بعد النفى وليس هنا حرف نفى فلعله مقدر اى ما رايته قط فعل مثل هذا الركوع والسجود فافزعوا الى التجاء والعوذ
من عذابه الى ذكره قوله انكسفت الشمس فى عهد رسول الله صلعم الى آخره ظن بعض الناس ان انكساف الشمس يوم مات ابرهيم لموت
ابرهيم ابن النبى صلعم فقال النبى ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احدكم كما تقدم فى الاحاديث
المذكورة وابرهيم ابن النبى كان له ثمانية عشر شهرا واكثر اهل التواريخ انه مات فى السنة العاشرة من الهجرة قوله ست
ركعات باربع سجدات يعنى بالركعات هنا جميع ركعة التى هى بمعنى الركوع يعنى صلى ركعتين فى كل ركعة ثلث ركوعات فعند
الشافعى واهل العلم ان الخسوف اذا تمادى جاز ان يركع فى كل ركعة ثلث ركوعات وخمس ركوعات فانه قد
روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين فى عشر ركوعات واما السجود فلا يزيد على السجدتين فى كل ركعة فان
اسرع الانجلاء جاز الاقتصار فى كل ركعة على ركوع واحد قوله ثمانى ركعات فى اربع سجدات الركعة هنا بمعنى
الركوع يعنى صلى رسول الله ركعتين فى كل ركعة اربع ركوعات وقد ذكرناه قوله حسر عنهما اى ازيل واذهب عن الشمس
ضوءها يعنى دخل رسول الله صلعم فى صلوة الخسوف ووقف فى القيام الاول وطول التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد
حتى ذهب الخسوف ثم قراء القرآن وركع وسجد ثم قام فى الركعة الثانية وقراء فيها القرآن وركع وسجد
وتشهد ولم يذكر الراوى انه صلعم ركع فى كل ركعة ركوعا او اكثر فظاهر الحديث يدل على انه ركع فى كل ركعة ركوعا واحدا
وقد قلنا انه اذا انجلى الخسوف جاز الاقتصار فى كل ركعة على ركوع واحد قوله فى كسوف الشمس اعلم ان الاعتاق وساير
الخيرات مامور بها فى خسوف الشمس والقمر كليهما لان الخيرات تدفع العذاب قوله لا تسمع له صوتا هذه الصلوة كانت
صلوة كسوف الشمس قوله ماتت فلانة فلانة هى صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم بعض ازواج النبى اى احدى
زوجات النبى فخر ساجدا اى سقط للسجود قوله اذا رايتم آية اى علامة يخوف الله بها عباده كالخسوف والكسوف

قوله فاسجدوا

قوله فاسجدوا اراد بالسجود الصلوة ان كانت الاية غير هما كمجى الريح الشديدة والزلزلة وغيرهما يكون معنى فاسجدوا هو
السجود بغير صلوة وقيل لا يجوز السجود فى غير الصلوة الا سجود تلاوة القرآن وسجود الشكر قوله واى آية اعظم
من ذهاب ازواج النبى يعنى ذهابهن وحياتهن النبى يخاف عقيبه نزول العذاب لان الله تعالى قال وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم فما دام النبى صلعم حيا يندفع العذاب عن الناس ببركته وزوجاته ايضا ذوات البركة لان اهل الرجل منه فيندفع
العذاب عن الناس ببركة زوجاته ايضا ويخاف نزول العذاب بذهابهن فينبغى الالتجاء الى ذكر الله والسجود عند انقطاع
بركتهن ليندفع العذاب ببركة الذكر والسجود والخيرات قوله فى سجود الشكر فصل فى سجود الشكر سجود الشكر عند حدوث نعمة
او وصول شى الى رجل يسر به او اندفاع بلية كانت عليه سنة عند الشافعى وليس بسنة عند ابى حنيفة قوله راى
نغاشيا فجد النغاشى بالتشديد والعين المعجمة قصير الخلق السنة لمن راى مبتلى ببلاء ان يسجد شكرا لله على ان عافاه الله من
ذلك البلاء ولكن ليكتم السجود عن المبتلى لا يتاذى وان راى فاسقا فليسجد وليظهر السجود فلعل الفاسق يتنبه ويتوب رمى هذا الحديث
سعد وهو هنا سعد بن ابى وقاص قوله قريبا من عزوز العزوزاء بالعين غير المعجمة وبالزائين المعجمتين وبالمد موضع
بين مكة والمدينة نزول النبى صلعم فى هذا الموضع للدعاء لم يكن لخاصية تلك البقعة بل لوحى اوحى اليه فى الدعاء او لامر آخر
ودعاؤه لامته فى هذا الموضع واعطاء الله اياه جميع امته بثلث مرات ليس معناه ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم العذاب
لان هذا نقيض لكثير من الآيات والاحاديث الواردة فى تهديد اكل مال اليتيم والربى والزانى وشارب الخمر وقتل النفس بغير
حق وغير ذلك بل معناه انه تعالى اعطى ان يخص امته من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لا يخلدهم فى النار بسبب الكبائر
بل يخرج من النار من مات فى الاسلام بعد تطهيره من الذنوب وغير ذلك من الخواص التى خص الله امته صلعم بها من بين ساير الامم

باب صلوة الاستسقاء

قوله فصلى بهم ركعتين السنة ان يصلى للاستسقاء بالجماعة ركعتين كصلوة العيد من غير فرق
ويخطب بعدها خطبتين الا انه يبتدى فى الخطبة الاولى للعيد بتسع تكبيرات وفى الثانية بسبع وفى الاستسقاء يبدل التكبير بالاستغفار
ويستقبل القبلة فى اثناء الخطبة الثانية ويدعو بدعاء الاستسقاء ويحول الخطيب رداءه والقوم يوافقونه فى تحويل الرداء و
الغرض من تحويل الرداء التفاؤل بتحويل الحال يعنى حولنا علينا ما حولنا رجاء ان يحول الله العسر باليسر والجدب بالخصب وكيفية
تحويل الرداء ان ياخذ بيده اليمنى الطرف الاسفل من جانب يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل ايضا من جانب يمينه ويقلب
يديه خلف ظهره بحيث يكون الطرف المقبوض بيده اليمنى على كتفه الاعلى من جانب اليمين والطرف المقبوض بيده اليسرى على كتفه الاعلى
من جانبه اليسار فاذا فعل ذلك فقد انقلب اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفل والاسفل اعلى وهذا عند الشافعى واحمد وقال ابو حنيفة
لا يصلى للاستسقاء ولكن يدعو وقال مالك يصلى ركعتين من غير تكبير كساير الصلوات قوله لا يرفع يديه رفعا كاملا حتى يجاوز يديه وجهه الا فى الاستسقاء
فانه يرفعهما حتى يجاوز راسه قوله فاشار بظهر كفيه الى السماء هذه اشارة الى دفع البلاء والقحط فمن اراد من الله نعمة فليجعل بطن كفه
الى السماء ومن طلب دفع بلاء فليجعل ظهر كفه الى السماء ويحتمل ان يريد بقلب بطن كفه الى الارض نزول المطر اى صب مطر السحاب

قوله فاسجدوا

اى الارض كما ينصب ما فى الكف اذا اجعل بطنه الى الارض قوله صيبا نافعا الصيب المطر يعنى اجعل هذا المطر نافعا ولا تجعله مغرقا
كطوفان نوح عليه السلام حسر ثوبه اى كشف عن بدنه قوله لانه حديث عهد بربه اى جديد النزول من حضرة ربه وبامر ربه فالمطر
مبارك وما لم يصب الارض يكون اكثر بركة وطهارة فلهذا احب صلعم ان يصيب المطر لسائر الطهور بدنه المبارك الطاهر وهذا اشارة
وتعليم لامته ان يتقربوا ويرغبوا فيما فيه خير وبركة قوله فجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء فجعل عطافه الايمن اى فجعل الجانب
الايمن من عطافه قوله وعليه خميصة الخميصة الكساء قوله فلما ثقلت قلبها على عاتقيه يعنى فلما عسر عليه جعل اسفلها اعلاها وجعل ما على
كتفه الايمن منها على كتفه الايسر قوله احجار الزيت موضع بالمدينة قريبا من الزوراء قوله لا يجاوز بهما راسه يعنى لا يرفع يديه الا
بمحاذاة وجهه وراسه لا يرفع من هذا وهذا خلاف حديث انس ولعل هذا كان فى مرة اخرى وآبى اللحم بالمد سمى به لانه أبى
ان ياكل اللحم واسمه عبيد الله بن عبد الملك استشهد يوم حنين وقيل لم يرو غير هذا الحديث عن رسول الله صلعم بل عن مولاه آبى اللحم ولم يرو
عن آبى اللحم غير هذا الحديث قوله متبذلا التبذل الخروج بلباس البذلة وهو ما يلبسها الرجل فى جميع ايامه غير لباس الزينة والابتذال
مثله يعنى خرج رسول الله بلباس التواضع لا بلباس الزينة بخلاف العيد قوله وانشر اى وابسط واحى بلدك الميت يعنى انزل المطر حتى
يصير الارض اليابسة البيضاء من عدم الماء والنبات رطبة خضراء بالنبات والماء قوله يواكى اى يرفع يديه للدعاء واتكا على يديه
حتى وجد ثقلا بيديه لمن يتكاء على عصاه ومومن واكى يواكى اذا اتكا على عصا هكذى قال الخطابى غيثا اى مطرا مغيثا اى معينا وهو من
من قوله نافعا مريئا المرى الطعام الذى يوافق الطبع ولا يحصل منه ضرر يعنى اعطنا مطرا نافعا لا يكون فيه ضرر من الاغراق
والاهدام ثم قال الخطابى يجوز مريعا بفتح الميم وبالياء المنقوطة تحتها بنقطتين ومربعا بضم الميم وبالباء المنقوطة تحتها بنقطة واحدة
والاول من مرع مراعة اذا صارت الارض كثيرة الماء والنبات ومريعا هنا صفة الغيث فكانه قال غيثا مريعا اى كثيرا
الثانى من اربع اذا ارعى الشاة فى الربيع فعلى هذا يكون معناه غيثا مربعا اى محصلا ومنبتا للربيع وهو النبات التى ترعاه الشاة
فى فصل الربيع ويجوز من حيث اللغة مربعا بضم الميم من اراح يريع اذا اكثر الشئ وجعله زايدا على ما كان فعلى هذا يكون معناه
غيثا يجاعلا النبات كثيرا قوله فاطبقت عليهم السماء بضم الهمزة وكسر الباء اى جعلت السماء عليهم كطبق والسماء السحاب والطبق
فوق راسهم بحيث ايروا السماء من السحاب قوله نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور الصبا الريح التى يجى من خلف ظهرك اذا
استقبلت القبلة والدبور الريح التى يجى من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا قصة هذا الحديث ان قريشا وغطفان و
بنى قريظة وبنى النضير حاصروا المدينة يوم الخندق ونزلوا قريبا من المدينة فهبت ريح الصبا وكانت ريحا شديدة فقلعت
خيامهم واراقت اوانيهم وقدورهم ولم يمكنهم القرار والقى فى قلوبهم الخوف فهربوا وذلك كان معجزة لرسول الله صلعم وفضلا من الله تعالى
على المسلمين واما الدبور فاهلكت قوم عاد وكان قامة كل واحد اثنى عشر ذراعا فى قول فهبت الدبور والقيهم على الارض
بحيث اندقت روسهم وانشقت بطونهم وخرجت احشاء ومن بطونهم يعنى بهذا الحديث ان الريح مامورة يجى تارة
لنصرة قوم وتارة لاهلاك قوم رواه عبد الله بن عباس قوله لهواته اى منتهى لهواته اللهوات جمع لهاة وهى قعر الفم قريب من اصل

اللسان الغيم السحاب عرف فى وجهه اى ظهر اثر الخوف فى وجهه خاف ان يحصل من ذلك السحاب او الريح ما فيه ضرر بالناس قولها
عصفت اى هبت وجاءت وتخيلت السماء السماء هنا يعنى السحاب وتخيلت السماء اذا تهيا المطر وظهر فيها اثر المطر قولها
وخرج ودخل واقبل وادبر هذه الالفاظ عبارات عن عدم القرار من الخوف يعنى من غاية لحظة يخرج من البيت ولحظة يدخل
قولها فاذا امطرت السحاب اى انزل منها المطر سرى بضم السين وكسر الراء اى اذهب عنه الخوف عارضا اى سحابا استقبل
ذكر السحاب اوديتهم او صحاريهم قالوا هذا عارض ممطرنا اى ظنوا ان السحاب سحاب ينزل منه المطر وظهرت منه ريح فاهلكتهم
كما تقدم تحقيقه فى اول هذا الفصل يعنى رسول الله صلعم بهذا القول لا يجوز لاحد ان يامن من عذاب الله تعالى قوله رحمة يعنى اجعله
رحمة ولا تجعله عذابا قوله مفاتح الغيب خمس قيل اراد بمفاتح الغيب خزائن الغيب وشرح هذه الآية ذكر فى اول كتاب الايمان
قوله ليست السنة بان لا يمطروا السنة القحط بان لا يمطروا اى لا ينزل عليكم المطر يعنى لا ينقطع الرزق والبركة من المطر
بل الرزق والبركة من الله تعالى فرب مطر لا ينبت منه شئ وهذا ليس نهيا عن الاستسقاء والاستمطار سنة ولكن نهى عن اعتقاد
حصول الرزق بنزول المطر وعدم حصول الرزق بعدم المطر بل ليكتسب العبد وليعلم الرزق من الله قوله الريح من روح الله
ذكر فى شرح السنة ان قوله الريح من روح الله اى من رحمة الله تعالى وذكر هذا القدر واختصر عليه والريح كيف يكون
من رحمة الله مع انه يجئ بالعذاب جواب هذا الاشكال ان الريح اذا جاءت لعذاب قوم فذلك العذاب يكون رحمة للمومنين
بحيث خلصوا من ايدى الكفار الذين اهلكوا بالريح ويحتمل ان يكون الروح هنا مصدرا بمعنى الفاعل وتنبيه يكون معناه من راح الله اى
من الاشياء التى يجئ من حضرت الله بامر الله كالمطر والحرارة والبرودة وغير ذلك فتارة يجئ للراحة بامر الله وتارة يجئ
للعذاب بامر الله فاذا كان مجيئها بامر الله فلا يجوز سبها بان يلحق منها ضرر الى احد بل ليتوب ذلك الاحد بل جميع الناس الى الله
ويستعيذوا به من عذابه قوله رجعت اللعنة عليه الضمير فى عليه يرجع اللاعن هنا الى قوله شيئا وباقى معناه ظاهر
قوله فاذا رايتم ما تكرهون يعنى فاذا رايتم ريحا شديدة فادعوا بها قوله ما هبت ريح قط الا جثا النبى صلعم على ركبتيه جثا
اى جلس على ركبتيه من التواضع وغرض الخشوع لله تعالى ومن القرار من عذاب الله قول ابن عباس انما قاله للتفسير
قوله صلعم اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا يعنى كل ما كان فى القران من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب نحو ارسلنا عليهم
ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وكل ما كان بلفظ الجمع فهو رحمة نحو وارسلنا الرياح لواقح وارسلنا الرياح مبشرات
الصرصر شديد البرد والعقيم ما ليس فيه خير اللواقح جمع لاقحة وهى بمعنى ملقحة تلقح الاشجار اى تجعلها حاملا بالثمار وهذا التفسير
ليس بمستقيم فى القران كثيرا من الريح بلفظ المفرد الواحد وليس بعذاب نحو قوله وجرين بهم بريح طيبة فثبت انه لا فرق بين
الريح والرياح الا اذا اتصل به ذكر رحمة او ذكر عذاب وما فى معناهما اما قوله صلعم اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا قال الخطابى
انما قال رسول الله هذا لان الريح لو كانت مرة واحدة لا يلقح السحاب فلا ينزل المطر او ينزل ويمكن ان يكون قليلا واما لو كانت الرياح
كثيرة يلقح السحاب فيكون مطرا كثيرا وقيل معناه لا تهلكنا بهذه الريح لانها لو كانت هذه الريح ريحا لا تهب بعدها علينا ريح وطول

اعمارنا حتى تعلينا الرياح كثيرة فانك لو اهلكتنا بهذه الريح لكانت هذه الريح ريحا تهب بعد ما علينا ريح اخرى فيكون ريحا لا
رياحا قوله اذا ابصر ناشيا من السماء ناشيا اى سحابا سمي ناشيا لانه ينشا في الهواء اي ... قوله فيظهر قولها فان كشفه الله
حمد الله يعني فان اذهب الله ذلك السحاب ولم يمطر حمد الله على ذهابه ولم يحصل منه عذاب كما خرجت الريح من بين السحاب
واهلكت عادا وخرجت نار من ظلة مثل سحاب واحرقت قوم شعيب قوله اذا سمع صوت الرعد والصواعق والصواعق جمع
صاعقة وهي مثل الرعد الا انه يقال لصوت شديد غاية الشدة يسمع من السحاب صاعقة ولصوت اقل من ذلك رعد

كتاب الجنائز باب عيادة المرضى وثواب المرض

قوله وعودوا المريض عودوا امر لجماعة المخاطبين يقال عديا رجل مثل قل وعودا مثل قولا وعودوا مثل قولوا ومصدره
العيادة وهي معروفة فكوا بضم الفاء ايضا امر لجماعة المخاطبين اى اعتقوا العاني الاسير اى العبد والامة قوله واجابة
الدعوة يعني اذا دعاه احد الضيافة او لمعاونة ليجيبه اى ليطيعه في ذلك وتشميت العاطس بالسين والشين ان يقول لمن عطس
يرحمك الله ورد السلام فرض على الكفاية يعني مجلس جماعة وسلم عليهم احد فاذا رد من بين الجماعة واحد السلم سقط الفرض عن الباقين وان
سلم على واحد تعين عليه الجواب واتباع الجنازة ايضا فرض على الكفاية وكذلك اجابة الدعوة اذا دعاه في النكاح ولم يكن هناك
معصية من زمر وغيره واما عيادة المريض وتشميت العاطس اذا قال العاطس الحمد لله سنة قوله فسلم عليه التسليم سنة فاذا سلم من بين
جماعة واحد يكفي وتتادى عن جميعهم السنة قوله واذا استنصحك اى اذا طلب منك النصيحة والنصيحة وعظ احد ودلالته على الرشد وارادة الخير
له قوله وابرار المقسم الابرار جعل اليمين صدقا والمقسم بضم الميم وكسر السين الحالف مثال ابرار المقسم ان يقول زيد مثلا لعمرو والله لا اذهب
حتى تجي معي او حتى تفعل كذا فالمستحب لعمرو ان يفعل ذلك الفعل اذا لم يكن معصية حتى يصير قسم زيد صدقا ويحتمل ان يكون معنى
ابرار المقسم تصديقه مثل ان يقول احد والله فعلت كذا او ما فعلت كذا فيعتقد كونه صادقا ولا يقول انه حلف كاذبا الاستبرق
والديباج نوعان من الابريسم الميثرة وسادة توضع في السرج ليكون موضع جلوس الراكب لينا فان كان من الابريسم حرم الجلوس
عليه باي لون كان وان لم يكن من الابريسم فان كان لونه احمر فهو منهي عنه لما فيه من الرعونة وان لم يكن احمر فلا باس القسي بفتح
القاف وتشديد السين والياء ثياب منسوبة الى القس وهي قرية من ناحية مصر وكونه منهيا اما لكونه من الابريسم واما لكونه احمر
ان لم يكن من الابريسم قوله لم يشرب فيها في الآخرة يعني من اعتقد حلها ومات على هذا الاعتقاد فانه كافر والكافر لا يدخل الجنة
واما من اعتقد تحريمها فان هذا الحديث غير متناول له لان الشرب من آنية الذهب والفضة ذنب صغير ومن اذنب ذنبا
صغيرا فكيف لا يشرب في الجنة من آنية الفضة بل كل من دخل الجنة يشرب من آنية الذهب والفضة وغير ذلك بل يكون
هذا الحديث لزجر المسلمين وتهديدهم عن الاذناب وان كان الذنب صغيرا قوله لم يزل في خرفة الجنة ذكر في شرح السنة
في آخر هذا الحديث ان الصحابة قالوا يا رسول الله صلعم وما خرفة الجنة قال جناها الخرفة بضم الخاء وسكون الراء اسم ما يجتنى من
الشجر وهو الثمرة وهنا مصدر محذوف وهو التقدير في التقاط خرفة الجنة يعني عيادة المريض تحصل الجنة للذي يعود المريض

قوله

قوله وانت رب العالمين يعني انت غني ومنزه عن الامراض والنقصان والحاجة الى شيء او الى احد قوله لو جدتني يعني
لوجدتني حاضرا بالعلم عنده ولوجدت ثوابي عند عيادته قوله ابن آدم اي يا ابن آدم استطعم اذا طلب الطعام قوله لا باس طهور الطهور
هو المطهر يعني ليس في المرض ضرر عليك في الحقيقة لانه مطهرك من الذنوب قول الاعرابي كلا اي ليس على هذا المرض
مطهري وليس كما قلت لانه لا باس فيه بل فيه باس شديد لانه حمى تفور اى تغلي في بدني كغليان القدر قريب من ان تزيرني
القبر اذا زيرته اذا ذهب احد الى زيارة احد قوله صلعم فنعم اذا يعني اذا هذا المرض ليس بمطهرك كما قلت وانما قال
رسول الله صلعم هذا القول حين غضب برد الاعرابي قوله صلعم هذا اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يتبرك بقول العلماء
واهل الدين وان يعظم اقوالهم وان تصدق ما خبر وا به وان يطيب نفسه بالمرض والحزن وغير ذلك لما به الثواب
قوله اذا اشتكى منا انسان مسحه بيمينه اشتكى يعني اشتكى اى يا ايتي احدا منا يعني اذا اتى واحد من مرض وضع يده اليمنى على جبهته او
على يده او على موضع آخر وقرا به هذا الدعاء لا يغادر اى لا يترك سقما اى مرضا قولها اذا اشتكى الانسان الشيء الذي مفعول اشتكى
اى اذا اشتكى مرضا او الم بعض اعضائه القرحة والجرح واحد ولعل المراد بالقرحة هنا ما يخرج على الاعضاء مثل الدمل
وبالجرح ما اصابه من جراحة بالسيف وغيره قولها قال النبي صلعم باصبعه قال هنا بمعنى اشار وهذا الحديث مختصر
وقد جاء في حديث آخر ان النبي صلعم بل اصبعه بريقه ووضعه على التراب حتى لزق به التراب ثم رفع اصبعه واشار الى
ذلك المريض وقال بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا الى آخره الريقة والريق ماء الفم وهكذا به عن المني وقد جاء في الحديث
انه صلعم بصق على كفه ثم وضع اصبعه عليه وقال يقول الله تعالى يا ابن آدم خلقتك من مثل هذا واراد به المني فلذلك معنا قوله
ليشفى سقيمنا اى فعلت هذا ليشفى تربة ارضنا بريقه بعضنا اى صورة كل واحد من بني آدم مخلوقة من التراب المعجون
بالمني وهكذا هنا جاءه مع الله يعني يا من قدر على خلق الانسان من النطفة اشف هذا المريض فانك قادر على شفائه وهو
هين عليك قوله ليشفى سقيمنا اى فعلت هذا ليشفى سقيمنا هكذا قرر هذا الحديث بعض الائمة قولها اذا اشتكى
اي اذا مرض نفث على نفسه بالمعوذات اى قرا على نفسه قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ونفث
الريح على نفسه حقه ان يقول بالمعوذتين لانهما سورتان ولكن تلفظت بلفظ الجمع اما لانها اجرت التثنية مجرى الجمع
او لانها تعني بالمعوذات هاتين السورتين وكل آية يشبههما مثل اني توكلت على الله ربي وربكم وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك
وما اشبه ذلك قولها ومسح عنه بيده اى مسح عن ذلك النفث بيده اعضاءه وهذا الحديث يدل على ان الرقية بكلام
الله وبالادعية سنة وكذلك النفث عند الرقية سنة قوله باسم من شر ما اجد اي يوجع ما اجد واحاذر اي ما اجد من
الوجع واحاذر اي احترز قوله اشكت اصله اشكتت فحذفت الهمزة الثانية التي هي للوصل وتركت الهمزة الاولى
التي هي للاستفهام وهي مفتوحة قوله كان النبي صلعم كان يعوذ الحسن والحسين الى آخره هذا لفظ في المصابيح
واما في الصحاح وفي شرح السنة لفظه ان رسول الله صلعم كان يعوذ الحسن والحسين ويقول اعيذكما بكلمات التامة

الخ

من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول كان ابرهيم يعوذ بها ابنيه اسحق واسمعيل قوله بهما اي بهذه الكلمات وفي اكثر نسخ المصابيح بهما على لفظ التثنية وهذا غلط من الكاتب قوله بكلمات الله التامة اي ليس فيها نقص لانها صفات الله وصفات الله تعالى منزهة عن النقصان واراد بالكلمات اسماء الله وصفاته قوله وهامة الهامة ما له سم مما يدب على الارض كالحية والعقرب وغيرها قوله ومن كل عين لامة اللامة ما يلم بالانسان اي ينزل من جنون وعين يعني ومن عين حاسدة يحصل منها ضرر بالانسان قوله يصب مجزوم لانه جواب الشرط ومن في منه للتعدية ومعناه اي يقال اصاب زيد من عمرو اي اوصل اليه مصيبة واذى يعني من يرد الله به خيرا اوصل الله مصيبة ليطهره من الذنوب وليرفع درجته بتلك المصيبة و المصيبة اسم لكل مكروه يصيب احدا قوله من وصب لا نصب الوصب المرض الطويل والنصب الالم الذي يصيب الاعضاء من كل جراحة وغيرها الهم والحزن والغم ما يصيب القلب من الالم بفوت مال او موت ولد وغير ذلك الا ان الغم اشد وهو الحزن الذي يغم الرجل اي يستره بحيث يقرب ان يغمى عليه والهم الحزن الذي يهم الرجل اي يذيبه والحزن اسهل منهما وهو الذي يظهر منه في القلب خشونة وضيق وهو من قولهم مكان حزن اي خشن قوله حتى الشوكة يشاكها يجوز رفع الشوكة على انها مبتداء ويجوز جرها على ان حتى بمعنى الواو العاطفة او بمعنى الى التي هي لانتهاء الغاية قوله يشاكها فالضمير مفعوله الثاني والمفعول الاول فيه مضمر قام مقام الفاعل والتقدير حتى الشوكة يشاك المسلم تلك الشوكة اي يجرح اعضاءه بشوكة قوله اوعك على بناء المجهول همزته لنفس المتكلم اي يا خذني الوعك وهو الحمى قوله كما يوعك رجلان اي المي وعلى مثال الم وعلى كل واحد منكم وهذا الحديث يدل على ان الم المرض اذا كان اشد يكون الاجر اكثر قوله حاقنتي وذاقنتي الحاقنة بالحاء غير المعجمة وبالقاف الترقوة والذاقنة طرف الحلقوم يعني وضع رسول الله صلعم راسه على ترقوتي عند النزع قوله فلا اكره شدة الموت لاحد يعني ظننت شدة الموت من كثرة الذنوب وظننتها من علامة الشقاوة وسوء حال الرجل عند الله وهذا قبل موت رسول الله فلما رايت شدة موت رسول الله علمت ان شدة الموت ليست بعلامة الشقاوة ولا بعلامة سوء حال الرجل لانه لو كان كذلك لم يكن لرسول الله شدة الموت بل شدة الموت لرفع الدرجة ولتطهير الرجل من الذنوب فاذا كان كذلك فلا اكره شدة الموت لاحد بعد ما علمت هذا قوله كمثل الخامة من الزرع الخامة الغصن الرطب من الزرع تفيئها اي تحركها وتميلها تصرعها اي يسقطها ويعدلها اي وتقيمها اي تسقطها الرياح من جانب اليمين الى اليسار ومن اليسار الى اليمين قوله حتى ياتيه اجله يعني يصيب المومن انواع المشقة من الجوع والخوف والمرض وغير ذلك حتى يموت وكل ذلك من اثر سعادة لحصول الثواب له بذلك الارزة بفتح الهمزة وسكون الزاء شجر الصنوبر وهو شجر صلب شديد النبات في الارض والارزة بفتح الهمزة والراء شجر الارز وهو شجر صلب شديد النبات في الارض ايضا يحصل منه السوط والرواية الاول اصح في الحديث المجذية اسم فاعل من اجذى بالجيم والذال المعجمة اذا ثبت في الارض قوله لا يصيبها شيء اي لا يحركها ولا يسقطها الريح الانجعاف الانقلاع يعني لا يصيب المنافق مرض والم حتى يموت كيلا

يحصل له ثواب قوله لا يهتز اي لا يتحرك حتى يستحصد اي حتى يدخل وقت حصاده يعني لا يصيب المنافق الم حتى يموت قوله الكير شيء ينفخ فيه الحداد في النار ليزول خبث الحديد عن الحديد يعني الحمى يطهر بني آدم من الذنوب كما يطهر الكير الحديد من الخبث قوله كتب له بمثل ما كان يعمل مقيما صحيحا يعني اذا فات منه عمل صالح بسبب المرض او المسافرة الى شغل طاعة او مباح اعطاه الله ثواب ذلك العمل لانه معذور في فوت ذلك العمل وهذا في غير الفرايض اما الفرايض لا عذر في فوتها الا الصوم في السفر والمرض فانه يجوز ان يفطر بشرط القضاء روى هذا الحديث ابو موسى قوله الطاعون شهادة لكل مسلم الطاعون الموت من الوباء والوباء الموت العام والمرض العام يعني من مات بالطاعون فهو شهيد قوله المطعون من مات بالطاعون والمبطون من مات بوجع البطن روى هذا الحديث ابو هريرة قوله صابرا اي يصبر على الاقامة في ذلك البلد لانه يتوكل على الله ودرجة المتوكل ارفع الدرجات مع القدرة على الخروج محتسبا اي طالبا للثواب لا لحفظ مال او غرض آخر وانما يحصل له الثواب بالاقامة في ذلك البلد لانه يتوكل على الله ودرجة المتوكل ارفع الدرجات رجز اي عذاب قوله ارسل على طايفة من بني اسرائيل هم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم اراد بالباب باب القبة التي صلى اليها موسى عليه السلام في بيت المقدس واراد بقوله سجدا منحنين خاضعين قوله فلا تقدموا عليه يعني اذا سمعتم ان الطاعون وقع ببلد فلا تدخلوا ذلك البلد وهذا اشارة الى ان الرجل لا يجوز له ان يوقع نفسه في موضع فيه الهلاك قوله فلا تخرجوا فرارا منه يعني اذا وقع الطاعون وانتم فيه فاصبروا وتوكلوا ولا تفروا وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل بقوم وانت فيهم فلا تخرجوا من بينهم فان العذاب لا يدفعه الهرب وانما يدفعه الاستغفار والتوبة وليظن كل واحد منكم ان العذاب نزل على هولاء بشوم ذنبي فليستغفر الله وليتب اليه قوله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه يعني اذا ذهبت عينيه ورضي بحكمي ولم يجزع عوضته منهما الجنة الخريف البستان قوله عاد في النبي من وجع كان بعيني وهذا يدل على ان من به وجع يجلس لاجله في بيته ولم يقدر ان يخرج فعيادته سنة قوله فاحسن الوضوء ولعل الحكمة في الوضوء اي الحكمة اذا كان عبادة ليس الوضوء فيها فرضا كقراءة القرآن من الحفظ والجلوس في المسجد قوله ستين خريفا اي ستين سنة الخريف وقت الخرف وهو قطع الثمار سمي الكل باسم البعض قوله عرق نعار اي الذي يفور ويغلي دمه يعني غلبه الدم في البدن يولد الداء فليتعوذ منه الرجل باية تعالى قوله اذا اشتكى اخ له الضمير في اشتكاه يرجع الى ساء التي بعدم ذكره ربنا مبتداء والله خبره والذي مع صلته صفته قوله في السماء هذا اشارة الى علو الشان والرفعة لا الى المكان لانه تعالى منزه عن المكان تقدس اسمك اي تطهر اسمك عما لا يليق بك الحوب الذنب قوله انت رب الطيبين اي انت رب الذين اجتنبوا عن الافعال والاقوال القبيحة كالشرك والفسق وهذا اضافة التشريف يعني انت تحب الطيبين قوله ينكا لك عدوا نكاه ينكاه نكاء اذا جرحه ينكا مجزوم لانه جواب الامر ويجوز ان يكون مرفوعا تقديره اللهم اشف عبدك فانه ينكا عدوك اي يغزو في سبيلك قوله او يمشي جاء باثبات الياء وتقديره او

او موبتي قوله ان تبدوا ما في انفسكم يعني ان تظهروا ما في قلوبكم من السوء وعملتم به او تخفوه يعني ما جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم به الله اي يجازيكم به الله ولكن جزاؤه ما يصيب الرجل من الحزن والمرض وغير ذلك هذا قول عايشة وفي قول هذه الآية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ودفع ما جرى في الخاطر ليس بمقدور الانسان قوله هذه معاتبة الله العبد المعاتبة جريان العتاب بين صديقين والعتاب ان يظهر احد الخليلين من نفسه الغضب على خليله بسوء الادب يظهر منه مع ان في قلبه محبة يعني ليس معنى الآية ان يعذب الله المومنين بجميع ذنوبهم يوم القيامة بل معناها انه يلحقهم بالجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك هذا قول عايشة من المكاره اذا خرجوا من الدنيا صاروا متطهرين من الذنوب لان مكاره الدنيا تكون كفارة لذنوب المومنين النكبة المحنة والاذى قوله حتى البضاعة يعني حتى لو وضع متاعا في كمه فسقط ويحزن لاجل ضياعه يكون ذلك الحزن كفارة القميص اي الكم الفقدان ضد الوجدان يفرح اي يحزن ويخاف التبر الذهب الخالص وفي اكثر نسخ المصابيح بعد مبايعة الله العبد وهذا خطاء من الكاتب لانه يذكر هذا اللفظ في الصحاح ولم يحسن معناه. هذا قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم يعني كل مشقة لحقتكم في الدنيا تكون بسبب ذنوبكم وتكون كفارة لذنوبكم ويعفو عن كثير يعني يعفو عن كثير من ذنوبكم ولم يجازكم بها الا في الدنيا ولا في الآخرة فضلا منه تعالى ورحمة قوله كان طليقا الطليق بمعنى المطلق وهو مفعول من الطلق اذا خلى احد او رفع عنه القيد اذا كان طليقا اي اذا كان صحيحا يعني اكتب له من الثواب في المرض بقدر ما كتبت له في حال الصحة حتى اطلقه اي حتى ارفع عنه المرض او اكفته الكفت الجمع اي حتى اميته قوله غسله اي غسله من الذنوب وان قبضه اي وان اماته قوله ذات الجنب معروف مرض معروف وهو وجع الجنب وصاحب الحريق الذي احرقته النار يموت بجمع بضم الجيم وسكون الميم اي التي تموت عند الولادة ولم تخرج ولدها ومن ماتت عقيب الولادة لها هذا الثواب ايضا قوله ثم الامثل فالامثل عليه فما زال كذلك حتى تمشي في الارض ما له ذنب صحيح الامثل الاصلح يعني من هو اقرب الى الله تعالى يكون بلاؤه اشد ليكون ثوابه اكثر فاقرب الناس الى الله الانبياء ثم الاولياء ثم من هو اصلح واتقى صلبا اي شديدا الرقة الضعف قوله بضم العين وكسر الواو اي سهل وقل عليه البلاء ليكون ثوابه اقل قوله فما زال كذلك يعني ابدا يصيب الصالح البلاء ويغفر ذنبه بسبب البلاء حتى يصير بلا ذنب قوله وقالت عايشة ما اغبط احدا بهون موت الى آخره الهمزة في ما اغبط للمتكلم اي ما افرح بسهولة موت احد وما اتمنى سهولة الموت بل اتمنى شدة الموت كما كان لرسول الله صلعم ليكثر ثوابي الهون بفتح الهاء السهولة المنكرات جمع منكرة والمنكرة الشدة السكرات جمع سكرة وهي شدة الموت قوله وقال صلعم اذا اراد الله بعبد الخير عجل له العقوبة في الدنيا فاذا اراد الله بعبد الشر امسك عنه بذنبه اي آخر عنه العقوبة بذنبه في الدنيا حتى يوافيه اي حتى يجازيه به اي بذنبه قوله ان عظم الجزاء اي ان كثرة الثواب تحصل بوصول كثرة البلاء الى الرجل فمن رضي قوله اي فمن رضي بالبلاء وصبر عليه يحصل له رضى الله تعالى ومن كره البلاء وجزع ولم يرض بحكم

الله يحصل له سخط الله وغضبه السخط من العبد يتعلق بالقلب لا باللسان وكم من احد له من شدة المرض وفي قلبه الرضاء والتسليم بامر الله فلا نعلم من سمعته يانّ انه غير صابر لان الرضاء والسخط محلهما القلب وانت لا تطلع على قلب احد وقال لا يزال البلاء بالمومن او المومنة في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله اي حتى يموت وقد زال ذنبه في الدنيا بسبب البلاء قوله سبقت له من الله منزلة يعني اذا قدر الله تعالى لعبد منزلة ودرجة رفيعة ولم يقدر ذلك ان يبلغ تلك المنزلة بالعمل الصالح اصابه الله ببلاء ورزقه صبرا على ذلك البلاء حتى يبلغ تلك المنزلة بما حصل له من ثواب ذلك البلاء وصبره عليه قوله والى جنبه تسعة وتسعون منية الجنب الامر والشان المنية تقدير الموت وسببه اخطاه اذا جاوز يعني لابن آدم تسعة وتسعون سبب الموت مثل المرض والجوع والغرق والهدم ولدغ الحية والعقرب وغير ذلك فان لم لحقه شيء من تلك الاسباب لا يخلص من الهرم وهو داء لا دواء له يعني بهذا الحديث ان ابن آدم لا تطيب عيشه في الدنيا بل عيش الانسان مشوب بالغصص في الدنيا ولكن يحصل له بكل غصة ثواب روى هذا الحديث عبد الله بن الشخير قوله يود اهل العافية الى آخره يعني اذا راى الذين لم يكن لهم في الدنيا بلاء ان الذين كان البلاء عليهم كثيرا يعطون ثوابا كثيرا تمنوا وقالوا يا ليت جلودنا قرضت اي قطعت بالمقاريض قطعة قطعة حتى وجدنا اليوم نحن ايضا ثوابا كما وجد اهل البلاء الثواب روى هذا الحديث جابر بن عبد الله قوله كالبعير عقله اهله اي شده يعني المومن اذا اصابه مرض يحصل له تنبه واعتبار فيتوب عن الذنوب والمنافق لا يتعظ ولا يتوب فلا يكون مرضه مفيدا له لا في الزمان الماضي ولا في المستقبل وعامر الرام قبيل عامر الرامي اخو الخضر قبيلة ولم يعرف اسم ابيه قوله فنفسوا له في اجله نفسوا اي اذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله بان تقولوا له لعل الله عمرك ولا تخف فانه لا بأس عليك وسيشفيك الله وما اشبه ذلك فان دعاءكم لا يرد شيئا من قدر الله يعني لا يرد الموت عنه ولكن يطيب قلبه وتفسه بدعايكم قوله من قتله بطنه لم يعذب في قبره يعني من مات بوجع البطن لم يعذب في القبر ولعل سببه ان وجع البطن شديد يكون كفارة لذنوبه فلا يكون له عذاب في القبر روى هذا الحديث سليمان

باب تمني الموت

قوله لا يتمنى نفي بمعنى النهي وفي بعض النسخ لا يتمنين وهو صحيح في المعنى ولكن لم نسمعه في الرواية والنهي عن تمني الموت انما كان اذا تمنى الرجل الموت من ضر او مكروه اصابه وانما نهي الرجل عن تمني الموت لان الحيوة حكم الله عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكم الله فان كان تمني الموت لخوف الدين جاز وليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي واستي ما كانت الموت خيرا لي قوله اما محسنا ما زايدة يعني ان كان محسنا وروي محسن بالرفع وتقديره ان كان رجل محسن في عمله فمحسن صفة رجل قوله اي يستعتب اي ان يتوب من الذنوب استعتب اذا طلب عتاب احد والاعتاب زوال العتب والمصالحة قوله ولا يدع به في اكثر نسخ المصابيح ولا يدع بحذف الواو على انه نهي وهذا غير مستقيم لانه قبله لا يتمنى باثبات الياء على انه نفي فاذا كان لا يتمنى باثبات الياء فكذلك يكون ولا يدعو باثبات الواو لام الفعل وهكذا في شرح السنة الياء في لا يتمنى والواو في لا يدعو مثبتتان ولعل حذف الواو في لا يدع في نسخ

المصابيح سمعوا من الكتاب **قوله** فاذا كان لابد فاعلا يعني ان كان لابد يريد ان يتمنى الموت **قوله** لقاء الله اي الوصول الى الله يعني الانتقال من الدنيا الى الآخرة احب الله لقاءه اي وصوله اليه تعالى وشرح هذا ما قاله رسول الله صلعم في جواب عايشة كما ياتي قوله والموت قبل لقاء الله يعني لا يمكن روية الله قبل الموت بل بعده ومن قال اني رايت الله بالعين الباصرة قبل الموت غير نبينا محمد صلعم فقد كذب لانه ليس احدكم يكون نبيا ويكون اعز على الله من نبي وموسى بن عمران صلعم مع عظم شانه طلب من الله الكريم ان يره واجابه تعالى بقوله لن تراني فاذا لم يره موسى فكيف يراه من ليس بنبي واما نبينا صلعم فانه راى الله تعالى حين عرج به الى حيث شاء الله وراه ثم في قول ابن عباس وهو الاصح وثم ليس من الدنيا وقالت عايشة لم ير رسول الله ربه **قوله** صلعم ليس ذلك يعني ليست كراهة الموت كما تظنين يا عايشة بل المومنون يكرهون الموت في حال الصحة وفي المرض قبل حضور ملك الموت وكراهتهم الموت لخوف شدة الموت وليس كراهة انتقالهم من الدنيا الى الآخرة بل اذا راى المومن ملك الموت بشر المومن في ذلك الوقت بالجنة وما له عند الله من المنزلة والكرامة فيزول حينئذ خوفه وشدة حرصه بسرعة قبض روحه ليصل الى ما له عند الله من الكرامة واما الكافر فحاله بعكس هذا **قوله** ما المستريح وما المستراح منه المستريح الذي وجد الراحة والمستراح منه الذي خلص الناس من شره واستراحوا من ظلمه يعني ان كان هذا الميت صالحا فقد خلص من نصب الدنيا وان كان فاجرا فقد خلص الناس من شره وكذلك الدواب والاشجار والارض خلصت من شره لان الفاجر بمعصيته ينادي منه الارض وما فيها **قوله** عابر سبيل اي انما مسافر يعني لا تميل الى الدنيا فانك مسافر سائر الى الآخرة فلا تتخذ الدنيا وطنا **قوله** خذ صحتك لمرضك يعني اغتنم الصحة وبالغ في العمل الصالح في حال الصحة فانك اذا مرضت لا تقدر على العمل وتندم فاذا عملت في الصحة عملا كثيرا يكون ذلك العمل جبرا لما فات عنك بلا عمل في حال المرض وقدم حياتك لموتك يعني خذ في حال الحيوة زاد الآخرة وزاد الآخرة العمل الصالح والتقوى **قوله** لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله يعني ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله تعالى كريم سيغفر له ذنبه وان كان عظيما مثل ذلك حال المرض واما في الصحة ليكن خوفه غالبا على رجائه ليحذر من الذنوب **قوله** انباتكم اي اخبركم الى اي سبب قوله اكثروا ذكر هادم اللذات الموت الهادم الكاسر يعني يكسر الموت كل لذة وطيب عيش يعني اذكروه ولا تنسوه حتى لا تغفلوا عن القيامة ولا تتركوا تهيئة زاد الآخرة **قوله** الموت يجوز بالجر على انه عطف بيان لهادم اللذات ويجوز رفعه على تقدير وهو الموت ويجوز نصبه على تقدير اعني الموت **قوله** ليس ذلك ليس حق الحياء ان يقولوا باللسان انا نستحيي ولا يكون في قلوبكم الاستحياء من الله ولم يتركوا المناهي بل حقيقة الاستحياء الاتيان باوامر الله وترك المناهي **قوله** فليحفظ الراس وما وعى وعي اذا حفظ يعني فليحفظ راسه وما وعاه الراس اي وما في الراس من السمع والبصر واللسان يعني لا

يستعمل

وروى عن ابي بكر صديق رضي الله قال قال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا تمنى الموت سخط الله عنه قال رسول الله ما سمعتم من رجلان صالحين سبحان الله احدهما يقتله الكفار وصار شهيدا وبعد سبع ايام مات اخ الثاني بمرض قالوا يا رسول الله ما تقول في حق اخ الآخر قال لهم قالوا بان الاول مات بضرب الكفار وصار شهيدا والآخر مات في بيته بمرض قال رسولكم رسول الله اين صيامه بعد صيامه وصلوته بعد صلوته وتلاوته بعد تلاوته وذكره بعد ذكره وسخاوته بعد سخاوته وتسبيحه بعد تسبيحه والذي نفسي بيده ان الرجل الآخر خير من الاول كما بين السماء والارض فيه لانه عاش بعد عبادته طوبى لمن عمره وحسن عمله ان كان صالحا يزيد في عمله وان كان غير صالح لعله تاب ويموت بعد التوبة بان مات من قبل التوبة فهو يدخل النار قوله تعالى واني لغفار لمن تاب

لا يستعمل راسه في غير طاعة الله بان يسجد لغير الله او يعبد الصنم او يسجد عند احد تعظيما له او يصلي للرياء ولا يبصر بعينيه ولا يسمع باذنيه ولا يتكلم بلسانه ما لا يجوز **قوله** فليحفظ البطن وما حوى حوي اذا جمع يعني فليحفظ البطن وما جمع اتصاله بالبطن من الفرج والرجلين واليدين والقلب فان هذه الاعضاء متصلة بالجوف يعني لا ياكل الا الحلال ولا يستعمل هذه الاعضاء في المعاصي البلى مصدر من بلي يبلى اذا صار الشيء خلقا متفتتا يعني اذكروا صيرورتكم في القبر عظاما بالية فمن ذكر هذا يهيئ زاد الآخرة ولا يتكبر ولا يعلق قلبه بالدنيا **قوله** تحفة المومن الموت يعني يكون الموت عند المومن عزيزا ولا يتاذى منه لانه شيء اعطاه الله اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا رواه عبد الله بن عمر **قوله** المومن يموت بعرق الجبين يعني يشدد الموت على المومن ويكون سكرة موته شديدة بحيث يخرج منه العرق من الشدة وذلك ليتخلص ويطهر من ذنوبه الباقية وليزيد درجته **قوله** موت الفجاءة اخذة الاسف الاسف بفتح السين الغضب وتقديره اخذة من الاسف يعني الموت الفجاءة اخذة الله العبد من الغضب يعني هذا اثر غضب الله تعالى على العبد لانه لم يتركه للتوبة واعداد زاد الآخرة ولم يمرضه ليكون المرض كفارة لذنوبه وقد تعوذ رسول الله صلعم من موت الفجاءة وقيل في عبيد عبيد بن خالد والاول الاصح ووصل عقبه خالد **قوله** كيف تجدك اي تجد نفسك وقلبك في الانتقال من الدنيا الى الآخرة قلبك طيب اي مسرور **قوله** لا يجتمعان اي لا يجتمع رجاء رحمة الله وخوف عقاب الله

باب التلقين

قوله لقنوا موتاكم لا اله الا الله يعني قولوا له قول كلمتي الشهادة فان قال فهو المراد وان لم يقل لا تكلف عليه لانه ربما لا يقدر على الكلام او يكون مشغولا بفكر ولكن يقول الحاضرون كلمتي الشهادة حتى يوافقهم بقلبه **قوله** فقولوا خيرا يعني ادعوا للمريض بالشفاء وقولوا اللهم اشفه وللميت بالرحمة والمغفرة وقولوا اللهم اغفر له وارحمه فان الدعاء حينئذ مستجاب لان الملايكة يومنون **قوله** واخلف خيرا اخلف امر مخاطب من اخلف اذا اعطى العوض **قوله** خيرا منها اي من هذه المصيبة يعني خيرا مما فات عني في هذه المصيبة قولها اول بيت هاجر الى رسول الله يعني هو اول اهل بيت هاجر من مكة الى المدينة موافقة للرسول صلعم قولها ثم اني قلتها اي قلت انا لله وانا اليه راجعون فجعلني زوجة الرسول **قوله** وقد شق بصره شق بفتح الشين ورفع الراء على انه فعل معروف اذا بقي بصره مفتوحا ان الروح اذا قبض يتبعه البصر يعني اذا قبضت الملايكة الروح نظر اليها البصر من الاشتياق فاذا ذهبت الروح بقي البصر منفتحا وفي القفاح عين الميت فتح فلهذا غمضه رسول الله صلعم اي وضع احد الجفنين على الآخر **قوله** فضج ناس من اهله اي رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكاء **قوله** صلعم لا تدعوا على انفسكم الا بخير يعني لا تقولوا شرا ولا تقولوا الويل لي او واويلي وما اشبه ذلك بل اذكروا الله واستغفروا للميت **قوله** وارفع درجته في المهديين اي اجعله في زمرة الدين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه هذا امر مخاطب من خلف يخلف خلافة اذا قام احد مقام آخر في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين وفي الاحياء غبر اذا مضى وبقي والمراد هنا بقي يعني كن خليفته في اولاده الباقية يعني احفظ امورهم ومصالحهم ولا تكلهم الى كلاءة غيرك **قوله** سجي ببرد حبرة سجي اي ستر التسجية الستر الحبرة البرد اليمني ليس المراد بهذا الكفن بل السنة ان يستر الميت من حين الموت الى وقت الغسل بثوب خفيف **قوله** من كان آخر كلامه

عظم الله اجركم بين الصبر وما عوض لكم الجنة

ان كان باذنا

لا اله الا الله دخل الجنة لما من هذا الحديث ان بعض اليهود والنصارى يدخلون الجنة لانهم يقولون لا اله الا الله
ولكن ليس معناه هذا بل معناه من قال لا اله الا الله محمد رسول الله دخل الجنة فمن كان آخر كلامه عند الموت
ما بين الكلمتين دخل الجنة اما قبل العقاب واما بعد ان عذب بقدر ذنوبه روى هذا الحديث معاذ بن جبل **قوله**
اقرؤا على موتاكم ولعل الحكمة في قراءة هذه السورة على من حضر الموت ان احوال القيامة والبعث مذكورة
فيها فاذا قرات عليه تجدد له ذكر البعث والقيامة ويبقى في خاطره حتى يموت وكنية معقل ابو عبد الله وقيل
ابو يسار واسم حصين عبد الله بن صعصعة بن حراق قولها قبل عثمان بن مظعون الى آخره لهذا يدل على ان المسلم اذا
مات فهو طاهر **قوله** فاذنوني اخبروني بموته اذا مات لاحضر الصلاة عليه **قوله** وعجلوا اى اسرعوا في
غسله وتكفينه لجيفة مسلم اى لجيفة ميت مسلم بين ظهراني اهله اى بين اهله اي لا يوضع الميت بين اهله زمانا
طويلا كيلا ينتن وكيلا يكثر حزن اهله عليه

باب غسل الميت وتكفينه

قوله ابدأن بميامنها الى آخر الحديث قولها نغسل ابنته يعني زينب بنت النبي صلعم واستعمال السدر في
الغسل لنظافة البدن ولان السدر بارد يشبه الكافور يصلب الجلد حقوه اى ازاره اشعرنها اياه اى
اجعلن هذا الحقو تحت الاكفان بحيث يلاصق بشرتها والمراد منه ايصال بركته اليها فضفرنا اى فتلنا شعر
ثلثة قرون اى ثلثة اقسام ولعل المراد بفتل شعر ما ثلثة قرون مراعاة عادة النساء في ذكر الوتر اى مراعاة
سنة عدد الوتر كساير الافعال اعلم ان غسل الميت من فروض الكفايات وكذلك تكفين الميت والصلوة ودفنه
والجهاد ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والقضاء بين المسلمين وحفظ جميع القرآن وتعلم العلم
الى ان يبلغ الرجل درجة الفتوى وتعليمه واقامة الحج في كل سنة ودفع الضرر عن المسلمين كستر العارين و
اطعام الجايعين على الاخ ولم يكن في بيت المال من سهم المصالح ما يصرف اليها ومن فروض الكفايات تعلم الحرف و
الصناعات والعمل بها وما يتم به المعايش وتحمل الشهادة واداءها وفرض الكفاية ما اذا تام واحد او جماعة سقط الفرض
عن الباقين روى هذا اصل الحديث محمد بن سيرين عن ام عطية وروت حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين عن ام
عطية قولها سحولية منسوبة الى سحول بفتح السين وهو اسم موضع باليمن الكرسف القطن قولها ليس فيها
قميص ولا عمامة يعني السنة في الكفن ثلث لفايف واللفايف جمع لفافة وهي مثل ملحفة يلف فيها الميت **قوله**
فليحسن كفنه فليحسن بتشديد السين وهو امر غايب من التحسين وهو المبالغة في احسان شي والمراد منه تنظيف
الكفن وتبييضه وتعطيره وليس المراد منه جعل الكفن كثير القيمة كذا قال محي السنة في شرح السنة **قوله** لم يجد
يجد شيا نكفنه فيه الا نمرة النمرة نوع من الكساء غطينا اى سترنا رجليه اى بقريب الاذخر نبت عريض الورق هذا
دليل على ان ستر جميع الميت بالكفن واجب والكفن ما يستر الميت من اي شي كان يجوز ان لم يكن محرما جلد جنده

بن سعد بن

بن سعد بن خزيمة الخزاعي وقيل التميمي وجد مصعب هشام القرشي **قوله** فوقصته ناقته فوقصته اي اسقطته
فاندقت عنقه في ثوبيه اي في ازاره وردائه اللذين كان لبسهما للاحرام ولا تخمروا اي ولا تستروا ومذهب الشافعي واحمد ان المحرم
يكفن بلباس احرامه ولا يستر راسه ولا يجعل عليه طيب ليبقى عليه اثر الاحرام فانه يبعث يوم القيامة ويقول لبيك اللهم لبيك ليعلم الناس
انه مات في حال الاحرام ومذهب ابي حنيفة ومالك انه يفعل به ما يفعل بساير الموتى **قوله** ينبت الشعر لكونه منه اسباب
العين وكثرة الاسباب زينة ومنفعة ويجلو البصر اي يزيد في نور البصر **قوله** دعا بثياب جدد بضم الجيم والدال الاولى جمع
جديد قال اصحاب الحديث ان معنى هذا الحديث ليس كما فهم ابو سعيد بل يريد بالثياب العمل يعني يبعث كل واحد يوم القيامة في عمله
قوله خير الكفن الحلة الحلة ازار ورداء والمراد منا البرود اليمنية واختار بعض الائمة ان يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا
الحديث والاصح ان الثوب الابيض افضل لحديث عائشة ولعل فضيلة الكبش الاقرن على غيره في الاضحية لكونه اعظم جثة و
سمنا في الغالب **قوله** امر رسول الله صلعم بقتلى احد الى آخر القتلى جمع قتيل اراد بالحديد السلاح والدرع واراد بالجلود ما معهم
من الفروة والكساء الغير الملطخ بالدم **قوله** ان يدفنوا بدمائهم وثيابهم يعني ثيابهم الملطخة بالدم لا يغسل

باب المشي على الجنازة والصلوة عليها

قوله فان تك صالحة اى فان يكن الجنازة صالحة الجنازة بكسر الجيم الميت والسرير
الذي يحمل عليه الميت وبفتح الجيم هذا السرير لا غير فعلى هذا اسند الفعل الى الجنازة واراد به الميت فخير تقدمونها اليه يعني
حاله في القبر يكون حسنا وطيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب **قوله** فاحتملها الرجال على اعناقهم اى حملوها وحمل
واحد قدموني يعني يري الميت منزلة حسنا ويقول اسرعوا بي لاصل الى منزلي **قوله** يا ويلها الضمير يرجع الى الجنازة
والمراد منه الميت يقال يا ويل يا ويلتي تقديره يا قوم احضر هلاكي **قوله** اين تذهبون بها هذا خطاب لاهلها ولمن حملها وانما
يقول هذا لانها رأت منزلها وحالها غير حسن صعق اذا مات واغمي عليه **قوله** اذا رأيتم الجنازة فقوموا الامر بالقيام عند
روية الجنازة لاظهار الرجل الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن رأى الجنازة ولم يقم وبقي على حاله فهو علامة
غلظة قلبه وعظم غفلته **قوله** فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع الميت في اللحد لكمال اجر **قوله** ان الموت فزع اى ذو فزع
اي يظهر الفزع والخوف في قلوب الناس **قوله** يقوم للجنازة ثم يقعد بعد يعني يقوم اذا رأى الجنازة ثم يقعد بعد مرورها
ليعلم الناس ان اتباع الجنازة الى رأس القبر غير واجب بل مستحب وقد جاء عن جماعة من الصحابة انهم يقومون اذا رأوا
الجنازة من بعد ثم يقعدون قبل ان ينتهي الجنازة اليهم ويحتمل ان يكون معنى قوله يقوم ثم يقعد انه يقوم اذا رأى الجنازة
في وقت ويقعد ولا يقوم اذا رأى الجنازة في وقت آخر ليعلم الناس ان القيام للجنازة والقعود كليهما جايز وليس بواجب
قوله ايمانا واحتسابا الاحتساب طلب الثواب من الله تعالى يعني ليتبع الجنازة لطلب الثواب ومن الايمان بالله تعالى
ورسوله لا للرياء وليطيب قلوب اهله **قوله** نعى للناس النجاشي اى اخبر الناس بموت النجاشي وهذا الحديث يدل على جواز
النعي وبه قال الشافعي واكثر اهل العلم وكره قوم النعي ويدل ايضا على جواز الصلوة على الغايب وبه قال الشافعي و

ويتوجهون القبلة لا البلد الميت وقال ابو حنيفة لا يجوز الصلوة على الغايب والنجاشي ملك الحبشة وكان مسلما يكتم اسلامه
لان قومه كانوا كفارا فلما مات لم يصل عليه احد فاخبر جبرئيل النبي صلعم بموته فصلى رسول الله مع اصحابه عليه قوله ان زيدا كبر
على جنازة خمسا الى آخره رواه عبد الرحمن بن ابي ليلى والمراد بزيد هذا زيد بن ارقم وبهذا قال حذيفة ولم يعمل به احد من الايمة
لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل صلوته على الاصح قوله ان ابن عباس صلى على جنازة الى آخره رواه طلحة بن عبد الله بن عوف عن ابن عباس
قوله سنة اي مما فعله رسول الله صلعم ومذهب الشافعي واحمد ان قراءة فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى فرض وقال ابو حنيفة
ليس بفرض قوله وعافه هذا امر مخاطب من المعافاة وهو تخليص احد من المكاره واكرم نزله النزل بسكون الزاء وضمها الرزق
وما يقدم الى الضيف من الطعام يعني احسن نصيبه من الجنة مدخله اي قبره قوله واغسله الى آخره اي اغسله من الذنوب
بانواع المغفرة كما هذه الاشياء انواع المطهرات من الدنس اراد بفتنة القبر التحير في جواب المنكر والنكير والعذاب للدعاء للميت
بعد التكبيرة الثالثة فرض وفرايض صلوة الجنازة عند الشافعي تسع النية والتكبيرات الاربع وقراءة الفاتحة بعد التكبيرة الاولى
والصلوة على النبي بعد الثانية والدعاء للميت بعد الثالثة واقله ان يقول اللهم اغفر له والتسليمة الاولى اخلاق والاصح
انه فرض واما عند ابي حنيفة الواجب التكبيرات الاربعة وما سواها سنة قوله على ابني بيضاء فاطمة بيضاء امهما واسمهما
دعد بنت الجحدم واسم ابيهما عمر بن وهب اسم اخيهما سهيل فعند الشافعي يجوز الصلوة على الميت في المسجد وعند ابي حنيفة
يكره قوله فقام وسطها يعني ليقف الامام عند وسط المرادة كانه يستر كفلها عن القوم قوله مر بقبر دفن ليلا هذا يدل على ان
ان الدفن في الليل جايز لان النبي صلعم لم ينكر عليهم ويدل ايضا على ان الصلوة على القبر جايز وعلى ان الصلوة بالجماعة مستحب
لان القوم صلوا مع رسول الله على القبر قوله ان اسود كان يكون في المسجد يقم المسجد اسود اسم رجل يقم المسجد اي يكنسه ويطهره فما
ولم يعلم النبي صلعم بموته حتى مضى ايام فقال صلعم ابن اسود فقالوا انه مات قال دلوني على قبره فاتى قبره فصلى عليه قوله صلعم ان هذه القبور
مملوة ظلمة يعني القبور ممتلية من الظلمة ونورها الصلوة عليها والدعاء عليها والعمل الصالح التي يكون للميت قوله بصلوتي عليهم
اعلم ان صلوة النبي على القبور ودعاءه لهم يكون نورا ولذلك صلوة غيره يكون مفيدا للميت ويكون نورا ايضا لان الصلوة
من شرع النبي وما هو شرع النبي صلعم لا شك ان يكون رحمة ونورا للناس قوله الا شفعهم الله شفع بتشديد الفاء اذا قبل
الشفاعة يعني يقبل الله دعاءهم للميت ويغفر الميت ببركة دعايهم يشفعون له اي يدعون له وليس بين هذين الحديثين
تناقض بل حديث ابن عباس متاخر عن هذا الحديث لان رحمة الله تعالى تزيد على المومنين ولا تنقص يعني لو شفع له ماية يقبل
شفاعتهم ولو شفع اربعون ايضا تقبل شفاعتهم قوله مروا بجنازة الضمير في مروا وفي اثنوا ضمير الصحابة وجبت
اي وجبت الجنة ووجبت النار قوله انتم شهداء الله في الارض ليس معنى هذا ان ما يقول الصحابة او المومنون
في حق شخص من استحقاقه الجنة او النار يكون كذلك لان من يستحق الجنة لا يصير من اهل النار بقول احد ولا من يستحق
النار يصير من اهل الجنة بقول احد بل معناه ان الذين اثنوا عليه شرا وانه الشرير الفساد والشر والفساد من علامات

النار

فشهد النبي صلعم للاول بالجنة وللثاني بالنار وتاويل قطعه صلعم للاول بالجنة وللثاني بالنار انه اطلع الله تعالى نبيه على ان الاول من اهل
الجنة والثاني من النار وليس هذا الحكم عاما في كل من شهد له جماعة بالجنة او بالنار الا ترى انه لا يجوز ان يقطع بكون واحد انه من
الجنة او من اهل النار وان شهد له بالجنة او بالنار جمع كثير بل نرجو الجنة لمن شهد له جماعة بالخير ونخاف النار لمن شهد له جماعة بالشر
قوله ايما مسلم شهد له بخير ادخله الله الجنة يعني من شهد له اربعة او ثلثة او اثنان بالخير فالظاهر والغالب انه رجل صالح حتى يشهد
له بالخير وان كان صالحا ادخله الله الجنة يعني من شهد له بفضله وبسبب خيره وصلاحه وربما يكون له ذنب ويغفر الله
ذنبه ويدخله الجنة لتصديق ظن المومنين في كونه صالحا ويحتمل ان يريد بقوله شهد له اربعة اي صلوة اربعة عليه او اثنين او ثلثة
ودعائهم وشفاعتهم له فيقبل الله دعاءهم له قوله وقد افضوا الى ما قدموا افضوا اصله افضيوا اقلبت الياء الفا وحذفت
ومعناه وصلوا الى ما ارسلوه الى الآخرة من الاعمال يعني لا يجوز غيبة الاحياء كما لا يجوز غيبة الاموات قوله في ثوب واحد اي
في قبر واحد وليس معناه انهما يجردان عن الثياب بحيث يصل بشرة احدهما الى بشرة الآخر وهذا لا يجوز بل يكون على كل واحد
منهما ثيابه الملطخة بالدم وغير الملطخة ولكن يضجع احدهما بجنب الآخر في قبر واحد ومن هو افضل يضجع مستقبل القبلة ملاصقا
لجدار اللحد والثاني خلف ظهره قوله انا شهيد على هولاء اي انا شفيع لهولاء واشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم وتركوا حياتهم
لله تعالى قوله بفرس معرور معرور اسم فاعل من اعرورى الفرس اذا تجرد عن السرج وهذا يدل على انه يجوز الركوب عند
الانصراف من الجنازة بخلاف المشي مع الجنازة فانه يكره الركوب قوله السقط لا يصلى عليه مذهب الشافعي وابي حنيفة
انه يصلى على السقط ان استهل اي صوت حين انفصل من امه ثم مات فان لم يستهل لم يصل عليه وقال احمد يصلى عليه
اذا كان له اربعة اشهر وعشرة في البطن ونفخ فيه الروح وان لم يستهل حين انفصل من الام في نسخ المصابيح وفي شرح السنة
ان راوي هذا الحديث المغيرة بن زياد قوله رايت رسول الله صلعم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة سالم هو سالم بن عبد الله بن عمر
وبهذا الحديث قال الشافعي واحمد قوله الجنازة متبوعة ولا تتبع يعني يمشون خلف الجنازة وعلة المشي خلف الجنازة
لينظر الناس الى الجنازة ويعتبرون ويتنبهون عن نوم الغفلة وعلة المشي قدام الجنازة ان الماشين مع الجنازة شفعاء الميت
الى الله والشفيع يمشي قدام المشفوع له قوله وحملها ثلث مرات يعني يعاون الحاملين في الطريق ثم يتركها ليستريح
ثم يحملها في بعض الطريق يفعل كذلك ثلث مرات قوله فقد قضى ما عليه من حقها يعني على المسلم معاونة المسلم بما يطيق فاذا
حمل جنازته فقد قضى حقها من المعاونة وليس معناه قضى ما عليه من دين وغيره من الحقوق مثل الغيبة والبهتان والضرب
والشتم حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين وبهذا قال الشافعي رضي الله عنه والحمل بين العمودين ان يحمل الجنازة ثلثة
واحد يقف من قدام الجنازة بين العمودين واثنان يقفان خلف الجنازة يضع كل واحد منهما عمودا على عاتقه
هذا عند حمل الجنازة من الارض ثم لا باس بان يعاونهم من شاء كيف شاء ومذهب ابي حنيفة الافضل التربيع وهو ان
يحمل الجنازة اربعة ياخذ كل واحد عمودا وروي هذا الحديث قوله فراي ناسا ركبانا الى آخره يعني المشي خلف

الجنازة ركبانا مكروه الا اذا كان الشخص ضعيفا ووجه الكراهة ان الركوب تنعم وتلذذ وهذا لا يليق في مثل هذه الحالة **قوله** قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب اي قراءها بعد التكبير الاولى **قوله** فاخلصوا له الدعاء قد قلنا الدعاء للميت بعد التكبيرة الثالثة فرض عند الشافعي وسنة عند ابي حنيفة فمن قال بالفرض قال هذا الامر للوجوب ومن قال بالندب قال هذا الامر للندب ومعنى الندب السنة **قوله** وشاهدنا وغائبنا الشاهد الحاضر **قوله** صغيرنا فان قيل الصغير لم يكن ذنبه ذنبا لانه غير مكلف فاي حاجة له الى الاستغفار لاجله قال بعض الائمة معناه السوال من الله الكريم ان يغفر له ما كتب في اللوح المحفوظ ان يفعله من الذنوب حتى اذا فعله كان معفوا عنه **قوله** في ذمتك وحبل جوارك الذمة الامان الحبل العهد وحبل جوارك اي كنف حفظك وفي عهد طاعتك وجد والله عبد العزيز الليثي **قوله** اذكروا محاسن موتاكم المحاسن جمع حسن والمساوي جمع سوء كلاهما جمع غريب كفقوا اي اتركوا **قوله** حيال راسه اي اذاء راسه وتلقاءه ليعلم زمرة اخواني وتلامذتي اني قد شرطت ~~لحديث ثم~~ اني اورد كل حديث من احاديث هذا الكتاب مكتوبا بالحمرة ثم اشرح ذلك الحديث ثم اني لما رايت غلبة الكفار على المسلمين وسمعت بواقعة امير المومنين تكدر زماني وتحير جناني وترحل قوتي وفرحي وتوطن غمي وترحي و علمت بهذه الواقعة من اقتراب الساعة وايقنت ان الوقايع يصير اضعافا مضاعفة فهممت ان اترك التصنيف والتدريس طرا واطوي في البكاء عمرا ولكن خفت رب العالمين في ان اترك ما استطعت من اظهار الدين فان هذا مما يفرح به الشيطان اللعين فتوقفت ورجعت كلمة الاسترجاع وابتلت مع ابتلاء قلبي من الجراح والاوجاع الى اتمام الكتاب واستعنت فيه من الله الوهاب سالكا سبيل الاختصار باني اترك كتبة لفظ المصابيح بالحمرة واورد منه ما يحتاج الى الشرح من غير ان اترك من الاشكالات شيئا والله الموفق والمرشد

باب الدفن قوله كما صنع برسول الله اي فعل بقبر رسول الله يعني وضع على قبر رسول الله اللبن يعني جعل اللحد ونصب اللبن عليه سنة باجماع الصحابة **قوله** قطيفة حمراء القطيفة نوع من الكساء الذي له خمل اي حفر لحد رسول الله هو ابو طلحة والذي جعل القطيفة في قبره صلعم هو شقران واسمه صالح وشقران لقبه وهو مولى رسول الله صلعم وانما جعل القطيفة في القبر لانها كان رسول الله صلعم يلبسها فوضعها شقران في قبره فقال والله لا يلبسها بعدك احد وكره ابن عباس اي يفرش تحت الميت شيء **قوله** مسنما بفتح النون وتشديدها وهو القبر الذي يكون مثل ظهر حمار تسنيم القبر تسطيحه كلاهما جاء في الحديث والتسنيم ان يجعل القبر مسنما كما ذكرنا والتسطيح ان يجعل مسطحا وهو ان يجعل مثل سرير وميل الشافعي الى التسطيح **قوله** الا ابعثك اي الا ارسلك على امر قد بعثني رسول الله اليه لا تدع اي لا تترك تمثالا اي صورة وشكلا يشبه شكل الحيوان التمثال ما يجعل على مثال شيء يشبهه الا طمسته اي امحوته فان فعل صورة الحيوان محرم الا على الفراش ولا قبرا مشرفا اي مرتفعا الا سويته اي ازلت ارتفاعه وليس معنى التسوية هنا جعل القبر على وجه الارض بحيث لا يعلم انه قبر بل هذا لا يجوز في قبور المسلمين بل السنة ان يجعل قبور المسلمين مرتفعة من الارض بقدر شبر اما مسطحا واما مسنما ولا يرفع اكثر من شبر **قوله** ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه تجصيص القبور والبناء عليها بجعل بيت في القبر او ضرب خيمة عليه منهي لانه اضاعة المال من غير فايدة لا

فايد

لا فايدة للميت فيه ولانه فعل الجاهلية وقد اباح السلف ان يبنى على قبور المشائخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس ويستريح الناس بالجلوس في البناء الذي يكون على قبورهم مثل الرباط والمساجد واما القعود على القبور فعلة النهي عنه الاذلال والاستخفاف بالميت وهذا لا يليق بقبور المسلمين وقد روي ان رسول الله صلعم راى رجلا قد اتكاء على قبر فقال صلعم لا توذ صاحب القبر يعني الميت وقد اجاز قوم الجلوس على القبر وحمل حديث النهي عن القعود على القبر على ان المراد منه القعود على القبر للتغوط والبول **قوله** لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها يعني لا تصلوا وتلقاء وجوهكم قبر وقد ذكر بحثه في باب المساجد روى هذا الحديث ابو مرثد بن ابي مرثد الغنوي **قوله** ان يجلس احدكم الى آخر روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** فتخلص اي فتصل الجمرة الى جلده فتحرق جلده خير له من ان يجلس على قبر لان الجلوس على القبر يوجب عذاب الآخرة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة من الحاني **قوله** احدهما يحفر القبر ويجعل فيه اللحد وهو ابو عبيدة بن الجراح وجعل اللحد في القبر وترك اللحد كلاهما جايز لانه لو كان واحد منهما منهيا لما فعله ابو عبيدة مع انه من العشرة المبشرة بالجنة وابو طلحة مع انه من كبار الصحابة **قوله** فقالوا ايهما جاء يعني اختلف الصحابة في انه يجعل قبر النبي صلعم مع اللحد ام من غير اللحد فاتفقوا على ان يبعثوا رجلين الى الذي يلحد والى الذي لا يلحد فقالوا ايهما جاء اولا يعمل عمله فجاء ابو طلحة فحفر قبر رسول الله مع اللحد **قوله** اللحد لنا يعني جعل اللحد في القبر من اختيارنا وهو اولى عندنا والشق لغيرنا اي ترك اللحد مختار لاهل الاديان التي قبلنا قد قلنا اللحد وترك اللحد جايز واللحد افضل بدليل هذا الحديث **قوله** اوسعوا اي اجعلوا القبر واسعا واعمقوا اي اجعلوه بعيد القعر السنة ان يكون القبر قدر قامة رجل اذا مد يده الى روس اصابع يديه واحسنوا اي اجعلوا القبر حسنا بتسويته قعره عن الارتفاع والانخفاض وتنقيته بالتراب وغير ذلك روى هذا الحديث هشام بن عامر وجد هشام امية بن الحسحاس الانصاري **قوله** ردوا القتلى الى مضاجعهم اي ردوا امر مخاطبين يعني لاهل الشهداء من الموضع الذي قتلوا فيه الى غيره بل ادفنوهم حيث قتلوا وكذلك حكم غير الشهيد لا ينقل من البلد التي مات فيه الى بلد آخر **قوله** سل رسول الله صلعم قبل راسه سل ماض مجهول من سل اذا جر اي ادخل النبي صلعم في القبر من قبل راسه بان وضع راس الجنازة على موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وهذا قال الشافعي وقال ابو حنيفة يوضع الجنازة قبل القبلة من القبر بحيث يكون موخر الجنازة الى موخر القبر وراس الجنازة الى راس القبر ويدخل الميت القبر **قوله** فاسرج له سراج يعني دخل رسول الله صلعم القبر فوضع صحبي سراج على طرف القبر ليضيء القبر فاخذ رسول الله صلعم الميت من قبل القبلة ووضعه في القبر **قوله** صلعم ان كنت لاواها ان يسكون النون بمعنى ان بتشديد النون وتقدير انك كنت لاواها اي كنت كثير التاوه من خشية الله تلاء اي كثير القراءة **قوله** حثا على الميت هذا الحديث يدل على ان السنة لكل واحد من الذين يكونون على راس القبر ان يحثو ثلث حثيات من التراب في القبور بعد نصب اللبنات على اللحد وعلى ان رش القبر بالماء ووضع الحصباء وهو الحجار الصغار على القبر

في اول الكتاب م

سبب ارادة الشارح ترك التصنيف والتدريس

فتوقفت طم

اي وقلت لا حول ولا قوة الا بالله

يلحد يعني احدهما م

ابو طلحة زيد ابن سهل الانصاري والآخر لا يلحد يعني الآخر يحفر القبر ولم يجعل فيه اللحد وهو ح

القبر

سنه ليشتد القبر لئلا ينبش بسبع وليكون علامة للقبر **قوله** وان يكتب عليها يعني مكروه ان يكتب اسم الله و
اسم رسوله والقران على القبور لانه ربما يبول عليه الكلب وغيره من الدواب وربما يضع عليه احد رجله ويلقى
الريح التراب عليه وكذلك يكره ان يكتب اسم الله على جدار المساجد وغيرها وكذلك القران **قوله** وحوش ذراعيه
ابعد كذا عن ساعده ولفه كما هو عادة من يعمل عملا **قوله** اعلم بها قبر اخي يعني اجعل هذه الصخرة علامة لقبر اخي عثمان
بن مظعون وعلم من هذا الحديث ان جعل العلامة على القبر ليعرفه الناس سنة وكذلك ادفن الاقارب بعضهم قريبا من بعض
قوله عن ثلثة قبور احدها قبر النبي صلعم والثاني قبر ابي بكر والثالث قبر عمر وعلي وعلى وجهها تستر **قوله** لا مشرفة
اي ليست القبور مرتفعة ارتفاعا كبيرا ولا لاطية اي ليست مستوية على وجه الارض بحيث لا يكون مرتفعة بل كانت
مرتفعة قدرا يسيرا **قوله** مبطوحة اي مبسوطة عليها بطحاء العرصة البطحاء الرمل والعرصة اسم موضع **قوله** نوجدنا
القبر لم يلحد هذا يدل على ان القبر بغير اللحد جائز لان النبي صلعم راى ذلك القبر من غير لحد ولم ينههم فجلس مستقبل القبلة
هذا يدل على ان الجلوس عند القبر اذا لم يتم دفن الميت ليكن مستقبل القبلة واما عند زيارة الميت ليجلس مستقبل
وجه الميت مستدبر القبلة **قوله** ككسره حيا يعني كما ان كسر عضو رجل حي فيه اثم فكذلك كسر عظم الميت فيه اثم لانه استخفاف

باب البكا على الميت

قوله القين
واذلال ولا يجوز اذلال الانسان لا في الحيوة ولا في الممات
الحداد وكان ظيرا لابرهيم الظير المربي والمرضع للطفل يستوي في هذا اللفظ المذكر والمونث يعني كانت امراته ام
سيف ترضع ابرهيم ابن النبي صلعم **قوله** وشمه اي وضع انفه ووجهه على وجهه كمن يشم رائحة هذا يدل على ان محبة الاطفال و
الترحم بهم سنة **قوله** ثم دخلنا عليه بعد ذلك اي بعد ايام اذا سمع صلعم ان ابرهيم مرض **قوله** وهو يجود بنفسه اي هو يتحرك
ويتردد في الفراش لكونه في النزع والعرغرة تذرفان اي تقطران وتجريان الدمع **قوله** وانت يا رسول الله يعني
وانت تبكي يا رسول الله كما يبكي غيرك وانما قال ذلك عبد الرحمن هذا لانه ظن ان البكاء منهي قليله وكثيره **قوله** صلعم انها رحمة
يعني البكاء يجئ من القلب الرحيم والقلب الرحيم محمود والبكاء يجوز من غير ندب ونياحة والمنهي هو الندب والنياحة
قوله ثم اتبعها باخرى اي ثم اتبع تلك المرة من البكاء مرة اخرى او تلك الدمعة او اتبع **قوله** انها رحمة بكلمة اخرى وهي **قوله**
ان العين تدمع ولا نقول الا ما يرضى ربنا هذا يدل على انه اذا لم يقل بلسانه شيئا من الندب والنياحة ومالا يرضاه الله لا باس
بالبكاء **قوله** ان ابنا لي قبض اي قرب موته وهو في النزع **قوله** فارسل يقرئ السلام يعني فارسل رسول الله احدا الى ابنته
ليقول لها ان رسول الله يقرئك السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى **قوله** ولتحتسب يعني لتطلب الثواب من الله في
الصبر **قوله** فارسلت يعني فارسلت اليه احدا مرة اخرى وتقسم عليه اي تقول له اقسمت عليك ان تاتيني **قوله** فرفع الى
رسول الله الصبي اي وضعه احد في حجر رسول الله ونفسه تتقعقع اي يتحرك لكونه في النزع ففاضت عيناه اي نزل
الدمع من عيني رسول الله **قوله** ما هذا اي ما هذا البكاء منك **قوله** صلعم هذا رحمة يعني البكاء من رقة القلب ومن ترحم

الرجل على الناس وهذه الصفة محمودة وهي صفة رحيم القلب ومن يرحم يرحم عليه **قوله** اشتكى اي مرض شكوى اي مرضا **قوله**
وجده في غاشية اي في شدة من المرض ويحتمل ان يريد به انه صار مغشيا عليه من غاية المرض **قوله** صلعم الا تسمعون اما تعلمون
واما علمتم انه لا اثم على الرجل في البكاء **قوله** ولكن يعذب بهذا يعني يكون الاثم فيما صدر من اللسان من الجزع والنياحة **قوله**
او يرحم يعني يعذب بسبب اللسان ان قال شرا ويرحم ان قال خيرا مثل ان يقول عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون
قوله وان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه قال الخطابي انما يعذب الميت اذا اوصى لاهله ان يبكوا عليه ويشقوا ثيابهم
ويضربوا خدودهم وما اشبه ذلك فان وصى بهذا يعذب لانه امر ورضي بمعصية وان لم يرض بشيء من هذا لا يعذب بان يبكي
اهله عليه لان الله تعالى قال ولا تزر وازرة وزر اخرى ولا تزر اي ولا تحمل وازرة اي نفس حاملة وزرا اخرى اي ذنب نفس اخرى
يعني لا تحمل احد ذنب غيره ولا يواخذ احد بذنب غيره **قوله** ليس منا اي ليس من الذين يتبعونا او ليس من امتي الكاملين من
ضرب يده على وجهه عند البكاء وشق الجيوب اي خرق ثوبه عند البكاء ودعا بدعوى الجاهلية اي ومن قال عند البكاء
ما يقوله اهل الجاهلية مما لا يجوز في الشرع روى هذا الحديث عبد الله بن مسعود **قوله** حلق اي حلق راسه عند المصيبة
وكان عادة العرب اذا مات لاحدهم قريب ان يحلق راسه كما ان عادة العجم قطع بعض شعر الراس سلق اي رفع صوته
بالبكاء وقال ما لا يجوز فانه يقتل بلسانه قولا قبيحا لا ابن بالبكاء وخرق اي شق ثوبه في المصيبة روى هذا الحديث ابو موسى
الاشعري **قوله** الفخر في الاحساب الاحساب جمع حسب وهو ما يعد الرجل من الخصال التي يكون فيه كالشجاعة والفصاحة
وغير ذلك يعني تفضيل الرجل نفسه على غيره ليحقروا الرجل اباء غيره وتفضيل اباءه على اباء غيره ليؤذيه لا يجوز فان كان ابوا احدهما
مسلما وابو الاخر كافرا جاز تفضيل المسلم على الكافر **قوله** والاستسقاء بالنجوم يعني اعتقاد الرجل بنزول المطر بطلوع
نجم كذا حرام **قوله** والنياحة النياحة ان يقول واانجاه واسداه روى هذا الحديث ابو مالك الاشعري **قوله**
النائحة اي المراة التي تعد خصال الميت لتوقع اقربا الميت وغيرهم في البكاء السربال ~~القطران دهن يدهن~~
القطران دهن يدهن به الجمل الاجرب الدرع قميص النساء يعني النائحة يلبس في المصيبة قميصا اسود للمصيبة وتخدش
وجهها وتخدش ايضا قلوب الحاضرين بما تعد من خصال الميت فيجازيها الله تعالى يوم القيامة بان تلبسها لباسا من
قطران ولباسا من جرب ولباس القطران يكون اسود وسريع اشتعال النار فيه ومعنى لباس الجرب انه تصير جلدها
اجرب حتى يكون جربها كقميص على اعضائها وانما فعل بها هذا التحكم وتخدش اعضاءها من الجرب كما خدشت وجهها
وقلوب الحاضرين بكلماتها روى هذا الحديث ابو مالك الاشعري **قوله** اليك عني اي ابعد عني ولا تلمني فانه لم يصبك ما
اصابني فقيل لها انه النبي صلعم يعني قيل لها بعد ما ذهب النبي صلعم انه النبي فندمت على ما جاوبت رسول الله
فاتت باب النبي لتعتذر فلم تجد عنده بوابين يعني ليس النبي صلعم متكبرا ولا جبارا ولم ينصب على بابه بوابا ولا حاجبا
كما هو عادة الملوك **قوله** صلعم الصبر عند الصدمة الاولى يعني الصبر المرضي المثاب عليه هو الصبر عند ابتداء

لا يجوز قوله والطعن في الانساب يعني تعييب الطعن العيب م

من مات له قريب واويلاه واحزناه والندب ان يعد عند البكاء خصال الميت بان يقول م

ضروري المصيبة وتحوق المشقة فاما الصبر بعد مضي زمان مديد لا تندله لان الصبر بعد مضي مدة مديدة ضروري
ولا قدر للضروري قوله فيلج النار اي فلن يلج النار يعني لا يدخل النار الا تحلة القسم التحلة التحليل وتحليل القسم جعله
صدقا يعني لا يدخل النار الا ان تمر عليها من غير لحوق ضرر منها وممروره على النار لما كان يجعل الله تعالى قوله و
ان منكم الا واردها صدقا ومعنى واردها اي اتى النار ومجاوز عليها روي هذا الحديث ابو هريرة قوله فيحتسبه اي فيتصبر
للطمع في ثواب الله قوله لم يبلغوا الحنث يعني لم يبلغوا الاحتلام والبلوغ فان الشخص ما لم يبلغ لا يكتب عليه
حنث اي ذنب يعني ثلث اولاد يموتون قبل البلوغ روي هذا الحديث ابو سعيد قوله صفيه اي ولده والصفي
المختار والمحبوب ثم احتسبه اي ثم صبر عليه طلبا للثواب الله تعالى روي هذا ابو هريرة من الحسان قوله وان
اصابته مصيبة حمد الله وصبر هذا يدل على ان الحمد محبوب عند النعمة وعند المصيبة وتحقيق الحمد عند المصيبة ان
المصيبة نعمة ايضا لانه يحصل له ثواب عظيم والثواب نعمة خير من نعم الدنيا فالحمد لهذا قوله يرفعها اي في امرأته
منها يعني اللقم يعني يحصل للمومن الاجر في جميع امره بل ينبغي ان يقال فيما هو خير من امره قلنا الامر ثلثة انواع خير وشر
ومباح فالمراد بامره ما هو الخير والمباح والمباح ينقلب خيرا بالنية والقصد مثال النوم مباح فاذا قصد بالنوم
لزوال التعب والملال ليقوم لصلوة الصبح على نشاط وفرح يكون نومه طاعة وكذلك جميع المباحات
روى هذا الحديث سعد بن ابي وقاص قوله بكيا عليه وجه بكائهما عليه ان الله تعالى خلق السموات والارض لعباده
من الملائكة والجن والانس فمن صدر منه خير يحبه السماء والارض وما كان مشغولا به من السماء والارض يبكيا بفراقه لانه
انقطع خيره من السماء والارض ولا شك ان السماء والارض تحزنان وتبكيان على انقطاع الخير عنهما هذه صفة المومن واما
الكافر فيتاذى به السماء والارض لانه يصدر منه الكفر والشر فاذا مات يفرح السماء والارض بموته لانه انقطع عنهما
كفره وشره فاذا كان كذلك فلا تبكيان عليه قوله من كان له فرطان الفرط بفتح الفا والراء الذي يتقدم القوم ليهيئ
اسبابهم في المنزل حتى اذا وصلوا الى المنزل يكون اسبابهم مهيئة والمراد به هنا الطفل الذي مات سمي فرطا لانه يتقدم
ابويه في الذهاب الى الآخرة يعني من مات له ولدان عوضه الله الجنة عن مصيبته وتخرج قلبه عنهما قوله فمن لم يكن له
فرط يعني من مات له ولد واحد فهل له هذا الثواب ام لا فقال رسول الله صلعم ومن كان له فرط يعني ومن مات له
ولد يكون له هذا الثواب ايضا قوله صلعم لها يا موفقة يعني الحريص على معرفة الشرع والشفقة على الخلق بسؤال قدر ثوابهم
وذكاء القلب على السوال توفيق من الله الكريم وانت موفقة بهذه الاشياء قوله لن تصابوا بمثلي يعني لم يصل مصيبة الى
امتي مثل موتي هذا يدل على ان المومن ليكن فوت ما يتعلق بالدين وفوت من يكون محبته لله تعالى عنده اشد عنده من فوت
ما يكون محبته نفسانيا كالولد وغيره قوله واسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون قوله سموه بيت الحمد اي اجعلوا
اسم ذلك البيت بيت الحمد اضاف ذلك البيت الى الحمد الذي قاله عند المصيبة لان ذلك البيت يكون جزاء ذلك

الحمد

الحمد روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري قوله من عزى مصابا التعزية ان يامر احدا احدا بالصبر والمراد هنا ان
يقول لمن مات له قريب اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك العزاء بالمد الصبر روى هذا الحديث عبد الله
بن مسعود قوله من عزى ثكلى بفتح الثاء المراة التي مات ولد لها قوله نعي جعفر اي خبر موته قوله ما يشغلهم
اي ما يمنعهم عن تهيئة الطعام وهذا يدل على ان المستحب لاقرباء الميت وجيرانه ان يرسلوا طعاما الى اهل الميت روي
هذا الحديث عبد الله بن جعفر بن ابي طالب

باب زيارة القبور

قوله نهيتكم عن زيارة القبور
يعني نهيتكم قبل هذا عن زيارة القبور ثم رخصت لكم في زيارتها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث الاضاحي جمع
اضحية وهي ما يذبح يوم العاشر من ذي الحجة وايام التشريق للقربان كان رسول الله نهاهم عن ان ياكلوا ما بقي من لحوم اضاحيهم
بعد ثلثة ايام وما بقي بعد ثلثة ايام وجب عليهم التصدق به فرخص لهم ان ياكلوا ما بقي من لحوم بعد ثلثة ايام في اي
وقت شاؤا ولا يلزمهم ان يعطوا الفقراء شيئا منها ويجوز ان يعطوا الاغنياء والفقراء لكن الفقراء افضل قوله ونهيتكم عن
النبيذ يعني القاء التمر والزبيب وغيرها من الحلاوي في الماء وكانوا يلقون التمر وغيره في الماء ليصير الماء حلوا فيشربونه
فنهاهم النبي صلعم ان لا يلقوا الا في السقاء فان السقاء جلد رقيق لا يجعل الماء حارا فلا يصير مسكرا عن قريب فرخص
لهم النبي صلعم عن شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يصر مسكرا قوله وابكى من حوله يعني حتى بكى الذين معه لكثرة بكائه
هذا يدل على ان البكاء جائز قوله فلم يؤذن لي وانا لم ياذن الله تعالى في ان يستغفر لامه لانها كانت كافرة والاستغفار
للكافر والكافرة لا يجوز لان الله تعالى لا يغفر لهم ابدا قوله فاستاذنته في ان ازور قبرها وهذا تعليم لامته في قضاء
حقوق الاباء والامهات والاقارب والاصدقاء يعني مع ان امي كافرة لم اترك قضاء حقها من الزيارة فلا تتركوا
زيارة قبور المسلمين قوله السلام عليكم هذا يدل على ان التسليم على الاموات كالتسليم على الاحياء واما قوله صلعم في حديث
اخر عليك السلام تحية الموتى انما قال هذا العرفهم لان عرف العرب ان يقولوا اذا سلموا على قبر عليك السلام فتكلم
رسول الله على وفق عادتهم قوله وانا ان شاء الله بكم لاحقون ولفظة ان شاء الله ليس للشك بل للتبرك وزينة الكلام
وهذا كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ومعلوم ان لفظة ان شاء الله في هذه الاية ليست للشك لان
الشك لا يجوز على الله تعالى الا حقون زالوا صلون العافية الخلاص من المكروه قوله فاقبل عليهم بوجهه اعلم ان زيارة الميت
كزيارته في حال حيوته يستقبل وجهه فان كان في الحيوة اذا زاره يجلس منه على البعد لكونه عظيم القدر فكذلك في زيارته
ميتا يقف او يجلس منه بالبعيد وان كان يجلس منه على القرب في حيوته فكذلك يجلس بقربه اذا زاره ميتا واذا زاره
يقرا الفاتحة وقل هو الله احد ثلث مرات ولو قرا احدى عشرة لكان حسنا ثم يدعو وروى حسن البصري
عن انس بن مالك عن النبي صلعم انه قال من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من
فيها حسنات هكذا نقل هذا الحديث الامام ابو الفتوح العجلي في تفسيره ومعنى خفف عنهم ازيل عنهم العذاب

ذكر اليوم بريد بعيد هن فيما بعد دكل ميت فى تلك المقابر يحصل حسنة لمن يقرا ليس قوله يغفر الله لنا ولكم سنذ ايدل
على ان من يدعو للحي والميت ليقدم دعا الحي على دعاء الميت وكذلك من يدعو الحاضر والغايب ليقدم دعاء الحاضر
على دعاء الغايب يقول يغفر الله لك ولى وعليك السلام وعليكم وما اشبه ذلك

كتاب الزكوة

قوله فادعهم الى
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله سنذ ايدل على ان الغزاة يجب عليهم عرض الاسلام على الكفار قبل ان يقاتلوهم
فان اسلموا فهو المراد وان لم يسلموا فان كانوا اهل التورية والانجيل او كانوا مجوسا فيعرضوا عليهم الجزية فان قبلوا الجزية
فلم يقاتلوهم وان لم يقبلوا فحينئذ يقاتلوهم وان كانوا كفارا غير هذه الاصناف الثلثة لا يقبل منهم الجزية بل يقتلون اذا
لم يسلموا قوله فان هم اطاعوا لذلك ان بسكون النون كلمة الشرط تقديره ان اطاعوا لذلك يعني قبلوا الاسلام فاخبرهم
بوجوب اركان الشرع عليهم قوله قد فرض الله عليهم صدقة اي زكوة قوله يوخذ من اغنيائهم فيرد على فقرائهم سنذ ايدل
على ان الزكوة تصرف الى فقراء بلد المال لانه اضاف الى فقرائهم ولو نقل الزكوة عن ذلك البلد الى بلد اخر كره ولكن
يسقط عنه عند ابي حنيفة والشافعي وللشافعي قول انه لا يسقط عنه والفتوى على القول الاول قوله فاياك وكرائم
اموالهم الكرائم جمع كريمة وهي خيار المال يعني فاياك ان تحذر من اخذ خيار اموالهم بل لا تاخذ الخيار الا برضاهم ولا تاخذ
الاردى بل خذ الوسط قوله واتق دعوة المظلوم يعني لا تظلم احدا بان تاخذ منهم ما ليس بواجب عليهم او توذيهم بلسانك
فانك لو ظلمت احدا ودعا المظلوم عليك بسوء تقبل الله دعاءه فان الله لا يرد دعاء المظلوم قوله لا تودى منها ذكر
الذهب والفضة وقال لا يودى منها حقها فينبغى ان يقول منهما حقهما لكن اراد به من كل واحدة منهما حقها فالفضة
مونث لوجود التاء فيها والذهب يجوز تانيثه ايضا لانه بمعنى العين والعين مونث التصفيح جعل الشي عريضا و
الصفاح جمع صفيحة وهي العريضة يعني جعلت فضته او ذهبه اذا لم يؤد زكوتها يوم القيامة كامثال الالواح ثم
احميت تلك الصفاح اى جعلت حارة في نار جهنم حتى صارت كالواح من نار قوله صفاح من نار اى جعلت كانها
من نار من غاية حرارتها ولا يجوز ان يقال يكون صفايح لانه لو كانت تلك الصفايح من النار فيكون قوله فاحمى عليها
بلا معنى ولفظة عليها ضمير عن الصفاح وتقديره احميت تلك الصفاح قال المفسرون والمحدثون ان علة ان يكوى
جنب مانع الزكوة وجبينه اى جبهته وظهره من بين ساير اعضايه ان صاحب المال اذا راى الفقير الطالب للزكوة
يقبض جبهته ويعبس فيتاذى الفقير فاذا ساله الزكوة يصرف اليه جنبه ويعرض عنه فاذا بالغ في السوال يقوم
ويصرف ظهره الى الفقير ويذهب ولا يعطيه شيئا فيعذب الله تعالى اعضاءه التي آذى به الفقير بان يكوي
بها تلك الاعضاء قوله كلما ردت اعيدت يعني كلما وصل كي هذه الاعضاء من اولها الى آخرها اعيد الكي الى اولها
حتى وصل الى آخرها قوله ومن حقها حلبها يوم وردها الورد الاتيان الى الماء ونوبة اتيان الابل الى الماء فان
الابل ياتي الى الماء في كل ثلثة ايام يوما وربما ياتي بعد ثمانية ايام يعني الحقوق التي يصرف الى الفقراء من

من الابل احدها الزكوة والثاني ان تحلب الابل يوم ورودها الى عند الماء حتى يكون الفقراء حاضرين ثم ليصرف بعض
لبنها اليهم ولا يحلبها في موضع بعيد من الطريق والماء وفي موضع خال لئلا يراه الفقراء وقيل معناه ومن حقها ان يحلبها في اليوم الذي
شربت فيه الماء ولا يحلبها في يوم لم تشرب فيه الماء وتكون عطشة لان العطش في يشقه وضرر حلبها مشقة اخرى فيلحقها
مشقتان قوله بطح لها بقاع قرقر بطح بضم الباء وكسر الطاء اى القى على وجهه القاع والقرقر كلاهما الموضع المستوي وذكر
كلا اللفظين للتاكيد قوله اوفر ما كانت اي اتم ما كانت في الدنيا اى لا يفقد اى لا يعدم ولا ينقص منها فصيلا اي ولد الابل يحضر جميعها قوله تطاه اي
تضربه الابل التي باخفافها اى بارجلها واصل تطاء توطاء فحذفت الواو وتعضه بافواهها اي وياخذه باسنانها وتشق جلده
وتعذبه لانه لم يخرج الزكوة منها قوله كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها كذى في المصابيح وفي شرح السنة وفي بعض الروايات المذكورة
في كتاب مسلم وفى رواية اخري عن ابي هريرة انه قال كلما مضى عليه اخراها ردت عليه اولاها وفي رواية ابي ذر كلما جازت اخراها
ردت عليه اولاها والروايتين الاخيرتين اقرب الى المعنى لان الرد انما يكون اذا انتهى مرور آخر قطار الابل فاذا مر الآخر يعاد الاول
يعني ابدا يمر عليه الابل ويضربه باخفافها وتعضه باسنانها مرة بعد اخرى في عرصة القيامة حتى يفرغ من حساب العباد قوله
ليس فيها عقصاء العقصاء الشاة او البقرة مال قرنها الى خلف اذنها الجلحاء التي لا قرن لها العضباء المكسورة القرن يعني بقره
وغنمه يوم القيامة ليست بهذه الصفات لان الشاة التي لها صفة من هذه الصفات لا يقدر على النطح ولا يكون نطحها
شديدا بل يكون لها يومئذ قرنان مستويان ليكون نطحها لصاحبها شديدا النطح الضرب بالقرن اصلا والوطى الضرب بالرجل الاظلاف
جمع ظلف والظلف للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس قوله والخيل ثلثة يعني ربط الخيل على ثلثة انواع قوله في سبيل الله
اي ليجاهد الكفار على ظهرها قوله فاطال لها في مرج المرج المرعى يعني طول حبلها ليرعى في المرعى قوله فما اصابت
في طيلها الطيل اصله طول بالواو فقلبت الواو ياء لان الياء اخف من الواو والطيل الحبل التي يشد احد طرفيه الى وتد
او نحوه وطرفه الآخر الى يد الفرس ليرعى في المرعى كيلا يفر يعني فما وجد من العلف في ذلك المرج يحصل لمالكها ذلك
اجرا لان نيته في ذلك الجهاد وهو طاعة عظيمة قوله فاستنت اي ركضت شرفا اى طلقا وشوطا وهو العدو من موضع
الى موضع آثارها اي خطواتها وارواثها اى ما يسقط من الروث وهو السرجين يعني هو يحصل بجميع حركاتها وسكناتها لمالكها اجر
قوله ولم يرد ان يسقيها يعني لو شربت الفرس بنفسها من غير ان يسقيها مالكها يحصل له ايضا ثواب قوله تغنيا وتعففا
التغني اظهار الغنا والتعفف اظهار العفة وهو حفظ النفس عن الفواحش والسوال يعني ربط الفرس ليركبها اذا مشى في قضاء
حاجته لئلا يحتاج الى ان يسال مركوب احد ويحتمل ان يريد به ربطها للنتاج ليحصل لها نتاجها استغناء وكل ذلك مباح قوله ثم لم
ينس حق الله اراد به عند الشافعي انه لو طلبها احد ليركبها الى موضع او وجد مضطرا في اجزاء الطريق لم يبخل بها بل يركبه عليها
وعند ابي حنيفة المراد به الزكوة قوله فهي له ستر الستر هنا ما يحفظ عن السوال والاحتياج الى مال احد يعني لا يحتاج
الى ان يطلب مركوبا من احد بل يستغني ويحتاجها عما الغيره قوله فخرا ورياء يعني ربط الخيل ليفخر بها على الفقراء

وليطهر عن نفسه الكبر والعظمة قوله ونواء لاهل الاسلام النواء والمناواة المخاصمة والمحاربة يعني ليحارب المسلمين
على ظهرها قوله فهي على ذلك وزر يعني تلك الفرس على ذلك القصد والنية وزر لصاحبها قوله وسئل رسول الله صلعم عن
الحمر يعني تجب الزكوة فيها ام لا الحمر جمع حمار قوله ما انزل علي فيها يعني ما انزل علي وجوب الزكوة فيها الا انه
داخله في حكم قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره يعني ان عاون بها احد
ثواب ذلك بان يعطيها احدا عارية ليركبها او يحمل عليها حملا قوله الفاذة اي المنفردة يعني ليس في القرآن اية
مثلها في قلة الالفاظ وجمع معاني الخير والشر فيما روي هذا الحديث اعني من قوله والخيل لثلثة الى هنا ابو هريرة
قوله مثل له ماله شجاعا اقرع له زبيبتان مثل ماضي مجهول من التمثيل وهو جعل شي مثل شي اخر الشجاع الحية الذكر الاقرع الذي
ذهب الشعر عن راسه من غاية سمه الزبيبتان نكتتان سوداوان فوق عينيه وكل حية لها زبيبتان فهي اخبث الحيات
يعني يجعل ماله حية يطوق على عنقه ويلدغه لانه لم يخرج الزكوة منها قوله اذا اتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم
راض المصدق الساعي وهو الذي يجمع الزكوة للمستحقين فليصدر اي فليرجع يعني حصلوا رضاه روي هذا الحديث
جرير بن عبد الله قوله اذا اتاه قوم بصدقتهم يعني اذا اعطي احد الزكوة قال رسول الله صلعم اللهم صل على فلان
او على قوم فلان هذا يدل على ان المستحب للساعي ان يدعو لمعطي الزكوة بان يقول اجرك الله فيما اعطيت و
بارك لك فيما ابقيت وجعله لك طهورا ولا يقول اللهم صل على فلان لان الصلوة للنبي فله ان يقول لغيره ولا يجوز لنا
ان نصلي الا على نبينا وغيره من الانبياء وكذلك يجوز على الملائكة قوله بعث رسول الله عمر على الصدقة يعني بعثه
لياخذ الزكوة من ارباب الاموال قوله فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس يعني جاء احد الى رسول الله صلعم
وشكا من هؤلاء الثلثة وقال لا يؤدون الزكوة فعاب رسول الله ابن جميل في منع الزكوة وقال لا عذر له في منع الزكوة
لكنه كفر نعمة الله عليه فانه كان فقيرا فاعطاه الله المال فجزاء هذه النعمة الرغبة في اداء الزكوة لا منع الزكوة قوله ما ينقم ابن
جميل نقم الرجل امرا اذا عده قبيحا ونقم اذا غضب وكره شيا يعني ما غضب ابن جميل على طالب الزكوة وما يكره اداء الزكوة
الا كفران نعمة الله قوله اغناه الله ورسوله انما عطف صلعم نفسه على لفظ الله لانه صلعم كان سببا وهاديا له الى الاسلام
ووجدان الغنيمة قوله فانكم تظلمون خالدا يعني تطلبون منه الزكوة من غير ان يكون الزكوة عليه واجبة وهذا ظلم قوله
قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله اي احبس اي وقف الادراع جمع درع الاعتد جمع عتد بفتح العين والتاء

تاويله ان رسول الله صلعم اخر زكوة تلك السنة لعباس والسنة الثانية لانه يؤديها في السنة الثالثة زكوة السنتين الماضيتين
لما راى احتياج عباس وضيق يده قوله علي يعني انا ضامن بوصول هذا الزكوة من عباس الى المستحقين وقيل انه صلعم اخذ زكوة
سنتين من العباس قبل وجوبها فلما طلب الساعي الزكوة من العباس فقال رسول الله صلعم قد وصل الي زكوته قوله ومثلها
معها اي زكوة هذه السنة ومثلها اي زكوة السنة الثانية ويحمل زكوة سنة جايز وفي السنة الثانية خلاف قوله اما شعرت
اي اما علمت الهمزة للاستفهام وما للنفي قوله صنو ابيه النخلة التي تنبت بجنب نخلة اخرى بحيث يكون اصلهما واحد يعني
عم الرجل وابوه كلاهما من اصل واحد يعني اذا علمت انه وابي من اصل واحد فلا يفعل له ما يتاذى منه محافظة
لجانبي روي هذا الحديث ابو هريرة وابو الزناد قوله استعمل رسول الله صلعم رجلا اي جعله عاملا في جمع الزكوة الازد قبيله
قوله ابن اللتبية اسم هذا الرجل عبد الله واللتب بضم اللام وفتح التاء المنقوطة من فوقها بنقطتين وبعد ها ياء منقوطة من
تحتها بنقطة اسم قبيلة واللتبية اسم ام هذا الرجل وهي منسوبة الى قبيلة اللتب وهذا الرجل مشهور باضافته الى امه قوله هذا
لكم وهذا اهدي لي يعني لبعض ما معه من المال هذا من مال الزكوة وقال لبعض الاخر هذا ما اعطانيه القوم بالهدية ولاني
الذي جعلني الله فيه حاكما قوله فهلا جلس اي فلم لم يجلس في بيته فينظر هل اعطاه احد شيا ام لا يعني لا يجوز للعامل ان يقبل
هدية لانه لا يعطيه احد شيا الا ان يطمع في ان يترك بعض زكوته وهذا غير جايز منه اي من مال الزكوة قوله ان كان بعيرا له
رغاء الرغاء صياح البعير وكذلك الخوار صوت البقر واليعر المعز يعر اذا صاح يعني من سرق شيا في الدنيا من مال
الزكوة او غيرها يجي يوم القيامة وهو حامل لما سرق ان كان حيوانا له صوت رفيع ليعلم اهل العرصات حاله ليكون فضيحة
اشهر وباقي تمام هذا الحديث في قسم الغنايم قوله عفرة ابطيه اي ما نبت فيه الشعر من تحت ابطيه قوله اللهم هل
بلغت ذكر هذا التقرير وعظه على الناس ليكون اكثر وقعا وتعظيما وحفظا في خواطرهم يعني الله تعالى شاهدي تبليغ حال
السرقة حتى لا ينكروا تبليغي يوم القيامة قوله وكتمنا مخيطا المخيط بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الياء الابرة يعني من
اخفى منا شيا وسرق منا شيا من ذلك المال حتى ابرة فما فوقها واقل منها يكون ذلك غلولا اي خيانة يكون ذلك على رقبته
اذا جاء يوم القيامة قوله من الحسان كبر ذلك على المسلمين يعني خافوا من هذه الاية وقالوا لا بد لنا من ذخيرة ندخرها
ليوم نحتاج اليها والذخيرة من جملة الكنز وقد قال الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في
سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم فما حالنا في الادخار فقال رسول الله صلعم ما فرض الزكوة الا ليطيب ما بقي من اموالكم
ومعنى ليطيب ليحل يعني من ادى الزكوة لم يكن في الكنز عليه اثم ولم يكن من الذين قال الله تعالى لرسوله فبشرهم بعذاب
اليم قوله فكبر عمر يعني ففرح عمر بذلك وكبر حمد الله على ان دفع الله الاثم من عباده باعطاء الزكوة قوله ثم قال الا
اخبركم اي ثم قال رسول الله لعمر الا اخبرك يعني انما يكنز الرجل المال لينتفع به وكل ما فيه النفع اكثر فيه اكثر
فهو خير واولى للادخار فالمراة الصالحة خير ما يدخره الرجل لان النفع فيها اكثر لانه اذا نظر اليها يسره

يعني يحصل له منها تلذذ وكشف الشهوة ودفع الزنا وهذه منفعة كثيرة ثم اذا امرها بامر اطاعته وخدمته فهذا ايضا
منفعة واذا غاب الرجل عنها حفظت حقه وانعامه عليها فلم تخنه بان تسلم نفسها الى اجنبي بل تدوم على عفتها وصلاحها
وحفظ بيت زوجها وماله واولاده فهذه ايضا منفعة كثيرة وفي الحديث اشارة الى ترك الكنز وجمع المال والاقتصار
الى اتخاذ منكوحة صالحة **قوله** ركب مبغضون اراد بهم الذين يجمعون الزكوة يعني قد يكون بعض العاملين سيء الخلق
متكبرا فاصبروا على سوء خلقهم المبغض بفتح الغين وتشديد ها الذي جعل بغيضا في قلوب الناس والبغيض
من كرهه الناس وهو ضد الحبيب يعني العاملين الذين لهم خلق سيء يكرههم الناس لسوء خلقهم ويجوز مبغضون بسكون
الباء وهو مفعول من ابغض الرجل اعدا اذا كرهه وكلا الوجهين اعني تشديد الغين وتخفيفها ممكن هنا **قوله**
فرحبوا بهم اي قولوا لهم مرحبا واهلا اي احفظوا عزتهم وتعظيمهم **قوله** وخلوا بينهم وبين ما يبتغون اي يطلبون
يعني ليأخذوا ما يأخذون الزكوة لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مأمورون من جهته ومخالفة
السلطان غير جائز **قوله** فان عدلوا فلانفسهم يعني ان عدلوا في اخذ الزكوة وتركوا الظلم فلهم الثواب **قوله** وان ظلموا
فعليها اي وان اخذوا الزكوة اكثر مما وجب عليكم فعليها اي فعلى انفسهم اثم ذلك الظلم وليس عليكم اثم بظلمهم بل يكون
لكم الثواب بتحمل ظلمهم **قوله** فان تمام زكوتكم رضاهم يعني اعطوهم وان طلبوا اكثر مما يجب عليكم فانكم لو لم تعطوهم ما طلبوا
لعصيتم اولي الامر وتمام الزكوة بشيئين باداء الزكوة وطاعة اولي الامر فمن ترك واحدا منهما لم يكن زكوته تامة روي
هذا الحديث جابر بن عتيك الانصاري **قوله** يعتدون علينا الاعتداء مجاوزة الحد يعني يأخذون منا اكثر مما يجب علينا
قوله افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا يعني اذا علمنا انهم يأخذون عن خمس من الابل شاتين مع ان الواجب شاة
واحدة فان كان لنا عشر من الابل فهل يجوز ان نكتم خمسا ونقول لهم ليس لنا الا خمس حتى اذا اخذوا شاتين عن خمس لا
يكون علينا ظلم **قوله** صلعم في جوابهم لا وانما لم يرخص لهم في كتمان شيء من المال لانه لو رخص لهم في كتمان شيء لكان
بعض الناس يكتمون بعض اموالهم مع ان العاملين لا يظلمون عليهم ولان كتمان بعض المال خيانة والخيانة كذب ومكر روي
هذا الحديث بشير بن الخصاصية الدوسي **قوله** العامل على الصدقة بالحق يعني عامل الزكوة اذا لم يظلم ارباب الاموال
ولا يأخذ منهم اكثر مما يجب عليهم ولا يأخذ اقل مما يجب عليهم فهو كالغازي في الثواب روى هذا الحديث رافع بن خديج
قوله لا جلب الجلب الجذب والجمع يعني لا يجوز للعامل ان ينزل الى موضع بعيد من موضع ارباب الاموال ويأمر ارباب الاموال ان
يجمعوا مواشيهم عنده ليأخذ زكوتهم لان في اتيانهم وسوق مواشيهم من مواضعهم الى الموضع الذي نزل فيه الساعي مشقة عليهم
بل يأتي العامل الى مواضع ارباب الاموال ويأخذ زكوتهم في مواضعهم وهذا معنى قوله لا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم **قوله** ولا
جنب الجنوب التباعد يعني لا يجوز لارباب الاموال ان يبعدوا من مواضعهم المعهودة الى مواضع بعيدة بحيث يكون على العامل
مشقة في اتيانهم روي هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** من استفاد مالا يعني من وجد مالا وعنده نصاب من ذلك الجنس

حفظتها

ويجمعوا

مثل

مثل ان يكون للرجل ثمانون شاة ومضى عليها ستة اشهر ثم اشترى احدا واربعين شاة فاذا مضى ستة اشهر يجب عليه شاة
للثمانين لانه تم حولها ولا يجب عليه للاحد والاربعين التي اشتريها شيء حتى يتم عليها حول من وقت الشرى يجب عليه شاة لها
لان المستفاد لا يكون تبعا للمال الموجود في ملكه قبل المستفاد هذا قول الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك يكون
المستفاد تبعا للمال الموجود في ملكه فاذا تم حول الثمانين يجب عليه شاتان للثمانين وللاحد والاربعين كما ان النتاج تبع للامهات
قوله والوقف على ابن عمر اصح يعني بعض الرواة يروي هذا الحديث عن ابن عمر عن رسول الله وبعضهم يرويه عن ابن عمر
قال رسول الله وهذا هو الاصح **قوله** ولا تتركه حتى يأكله الصدقة يعني لو لم تتجر في ماله حتى يحصل ربح ويؤدي الزكوة من ماله
ينقص كل سنة من اصل ماله بقدر الزكوة في مال الصبي مذهب الشافعي ومالك واحمد واما مذهب ابي حنيفة
فلا زكوة في مال الصبي الا في مال يجب فيه العشر فانه يقول بوجوب العشر كالبالغين

باب ما يجب فيه الزكوة

قوله ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة فيما دون اي فيما اقل من خمسة اوسق الاوسق
جمع الوسق ويكون الستين وهو ستون صاعا قدر خمسة اوسق ثمانماية من كل من مائتا درهم وستون درهما وهذا
هو النصاب في النبات والتمر والزبيب وما لم يبلغ الحبوب والتمر والزبيب وغيرها من النبات وليس فيما دون
خمس اواق من الورق صدقة الاواقي جمع اوقية وهي اربعون درهما مجموعها مائتا درهم الورق الفضة **قوله**
خمس ذود اي خمس من الابل والذود من الثلثة الى العشرة من الابل ولا خلاف في انه لا يجب الزكوة عند
الشافعي واما عند ابي حنيفة في الورق حتى يكون مائتي درهم وفي الذهب حتى يكون عشرين دينارا وفي الابل حتى يكون
خمس ذود روى هذا الحديث ابو سعيد **قوله** ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه **قوله** ليس في العبد الا صدقة الفطر
روى هذين الحديثين ابو هريرة لا زكوة في الفرس والعبيد الا انه يجب زكوة الفطر عن العبيد هذا عند الشافعي ومالك
واما عند ابي حنيفة يجب الزكوة في الفرس اذا كان انثى في كل فرس دينار وان شاء مالكها قومها واخرج عن كل مائتي درهم
خمسة دراهم **قوله** بنت مخاض اي التي لها سنة واحدة والمخاض الحوامل من النوق وليس لهذا الجمع واحد من لفظه
بل واحده خلفة اي حامل سمي الولد الذي له سنة بنت المخاض لان امه حملت يعني يمضي على الولد سنة ثم حملت امه واما
تقييده بالانثى في قوله بنت مخاض انثى مع ان بنت المخاض يكون انثى قال فيه بعض الائمة انما قيد بالانثى لان البنت في
الادمي لا يقال الا في الانثى والابن في الذكر واما في غير الادمي قد يقال البنت ويراد به الجنس للانثى خاصة وكذا الابن قد
يراد به الجنس نحو قولهم ابن عرس وهو جنس فيه الذكر والانثى وكذلك ابن الماء وبنت الفلا لما يقطع به المفازة من
الابل اي يركب ويسافر به وقد يكون مؤنثا ومذكرا واذا قال بنت مخاض انثى ارتفع هذا الاشتباه **قوله** ففيها بنت
لبون اي التي لها سنتان اضيف الى اللبون لان اللبون الناقة التي لها لبن وانما يكون للناقة لبن اذا مضى
على ولدها الذي ولدته قبل هذه الولادة سنتان لانها ترضع ولدها سنة ثم تحمل ومضى عليها حول بعد ان حملت

فاذا تم عليها حول من وقت الشرى م

عمر ولا العوا ابن عمر م

فيفني ماله بوجوب الزكوة م

نصابا لا يجب فيه الزكوة عند ان معي واما عند ابي حنيفة يجب فيه الزكوة في الحبوب والتمر والزبيب القليل والكثير م

ثم تلد قوله ففيها حقة طروقة الجمل التي لها ثلث سنين سميت التي لها ثلث سنين حقه لانها استحقت ان تحمل عليها الحمل
وان يعلى عليها الفحل والطروقة فعولة بمعنى مفعولة اي التي نزا عليها الفحل قوله ففيها جذعة اي التي لها اربع سنين قوله
فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة اعلم انه اذا زاد على عشرين ومائة واحد
يجب فيها ثلث بنات لبون فاذا زاد عليها عشرة يعني اذا بلغ مائة وثلثين استقر الحساب ففي كل اربعين بنت لبون وفي
كل خمسين حقة فاذا زاد تسعة لا يتغير الحساب بل لا يجب في زيادة تسع شي حتى يزيد عشرة ففي مائة وثلثين حقه وبنتا
لبون وفي مائة واربعين حقتان وبنت لبون وكذلك بهذا الحساب قوله ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما
يعني اعطى سنا انقص مما يجب عليه او يعطي بدل كل سن انقص الى العامل شاتين او عشرين درهما وهو مخير بين اعطاء شاتين وعشرين
درهما وان اعطى سنا اعلى مما يجب عليه اخذ من العامل عليه بدل السن الزائد شاتين او عشرين درهما والعامل مخير بين اعطاء شاتين وعشرين
درهما قوله فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها هذا يحتمل ثلثة اوجه احدها ان لا يكون معناه ان لا يكون عنده بنت مخاض اصلا و
الثاني ان لا يكون بنت مخاض صحيحة بل يكون مريضة فاذا كانت مريضة فهي كالمعدومة والثالث ان يكون معناه لا يكون
عنده بنت مخاض متوسط بل ليس له الا بنت مخاض على غاية الجودة فلا يلزمه اعطاء ما هو على غاية الجودة ففي هذه الصور الثلث جاز
له اعطاء ابن لبون بدلا من بنت مخاض وكذلك هذا البحث في بنت اللبون والحقة والجذعة فانه لا يقبل منه مريضه ولا يكلف اعطاء
الجيد على غاية الجودة قوله وليس معه شي اي اذا اعطى ابن لبون بدلا من بنت مخاض لا يلزم عليه شي آخر قوله الى ثلثمائة اعلم انه يجب
في مائتي شاة وواحدة ثلث شياه الى اربعمائة فاذا بلغت اربعمائة يجب عليه اربع شياه ثم في كل مائة شاة قوله هرمة اي التي بلغت
من الكبر الى ان صارت ضعيفة كالمريضة اما لو كانت كبيرة السن وليس بها ضعف وعجز لا باس قوله ولا ذات عوار بضم العين اي
ولا ذات عيب قوله ولا تيس التيس فحل المعزة يعني لا يؤخذ منه فحل لانه يحتاج الى الفحل وربما لا يطيب قلبه باعطاء الفحل قوله
ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة هذا دليل صحة الخلط مال الشريكين كمال الرجل الواحد وفي هذا الحديث
نهى الشارع العامل ان يفرق الاموال المجتمع ليكثر زكوتها مثل ان يكون لواحد اربعون شاة وللاخر ايضا اربعون شاة
وخلطا ماليهما ومضى عليهما سنة فيجب عليهما شاة لان الكل ثمانون فجاء العامل وامرهما بالتفريق ليأخذ من كل واحد شاة لان ماله
اربعون هذا لا يجوز بل اذا كان مالهما مختلطة من اول السنة الى آخرها لا يؤخذ منهما الا شاة وقد نهى ايضا المالكين ان يجمعا ماليهما
لتقليل الزكوة مثل ان يكون لكل واحد من الرجلين اربعون شاة ولم يخلطا حتى مضى عليهما سنة ثم خلطاها في آخر السنة ليكون زكوتهما
شاة واحدة هذا لا يجوز بل اذا كانا متفرقين وجب على كل واحد شاة هذا مثال جمع المتفرق ليقل الزكوة وكذلك لو كان لخليط
مائة وواحد وللاخر مائة فكان مالهما مجتمعين من اول السنة الى آخرها ووجب عليهما ثلث شياه لان المجموع مائتا شاة
وواحدة ولا يجوز لهما ان يفرقا ماليهما ليجب على كل واحد منهما شاة واحدة هذا مثال تفريق المجتمع لتقليل الزكوة قوله وما كان
من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية يعني اذا اخذ الساعي الزكوة واتفق انه اخذ كان لاحد الشريكين يأخذ الشريك الذي اخذ الزكوة

من ماله من الشريك الآخر بقدر ما يكون نصيبه من الزكوة قوله وفي الرقة يعني وفي الفضة واصله ورق فحذفت الواو وعوض
منها التاء فان لم يكن الا تسعين ومائة يعني نصاب الفضة مائتا درهم فان نقص عن مائتي درهم وان كان شيئا قليلا لا يجب فيها الزكوة
قوله فيما سقت السماء اي فيما كان ماؤه ماء المطر او كان عثريا العثري بفتح العين والثاء ما يسقى بالمطر ولكن قالوا المراد
منه ههنا ما يشرب بالعروق يعني ما يزرع في ارض يكون رطبة ابدا لقربها من الماء فلا يحتاج الى السقي قوله وما سقي بالنضح
نصف العشر النضح ما يسقى من بئر بالبعير والبقر وغير ذلك قوله وفي الركاز الخمس الركاز ما يوجد في الارض يعني ما يحتاج في
السقي الى مؤنة كثيرة يجب فيه نصف العشر وما لا يحتاج الى مؤنة كثيرة يجب فيه العشر قوله العجماء جرحها جبار اي هدر يعني
اذا اتلفت دابة شيئا ولم يكن معها صاحبها لم يجب ضمان على صاحبها فان كان معها صاحبها والمتلف يجب الضمان على صاحبها
قوله والبئر جبار يعني اذا حفر احد بئرا في ملكه او في موات لا في الطريق ووقع فيها احد او دابة لا يجب الضمان على حافرها لانه
لم يكن متعديا في حفرها قوله والمعدن جبار يعني اذا حفر واحد موضعا فيه الذهب او الفضة ليخرج منه الذهب والفضة
ووقع فيه احد او دابة لم يجب عليه الضمان لانه غير متعد في الحفر وكذلك معدن الفيروزج والطين وغير ذلك قوله وفي
الركاز الخمس الركاز ما يوجد في الارض من مال الكفار من ذهب او فضة فزكوته خمسه روى هذا الحديث ابو هريرة من الحسان
قوله في كل ثلثين تبيع التبيع الذكر له سنة واحدة من البقر والمسنة الانثى التي لها سنتان قوله وليس على العوامل شي العوامل
جمع عاملة وهي البقر والجمل الذي يعمل عملا كالحراثة وسقي الماء لا زكوة فيها وان كانت نصابا عند الشافعي وابي حنيفة
واحمد وقال مالك يجب فيها الزكوة قوله المعتدي في الصدقة كمانعها الاعتداء مجاوزة الحد يعني العامل الذي يأخذ في الزكوة اكثر
من القدر الواجب ويظلم ارباب الاموال [illegible] في الوزر كالذي لا يعطي الزكوة لان الذي لا يعطي الزكوة يظلم الفقراء
بمنع الزكوة عنهم فكذلك العامل يظلم ارباب الاموال باخذ الزيادة منهم روى هذا الحديث انس قوله انما امره ان يأخذ الصدقة
من الحنطة والشعير والتمر والزبيب ليس معنى هذا انه لا يجب الزكوة الا في هذه الاربعة فقط بل الزكوة واجبة عند الشافعي
فيما ينبته الآدميون اذا كان قوتا وعند ابي حنيفة فيما تنبته الارض سواء كان قوتا او لم يكن وانما امره ان يأخذ الزكوة
من هذه الاربعة لانه لم يكن ثم غير هذه الاربعة قوله الكروم انها تخرص كما تخرص النخل الكروم جمع كرم وهو شجر العنب يعني اذا ظهر
في العنب وثمر النخل حلاوة تخرص على المالك ويقدر الخارص ان هذا العنب اذا صار زبيبا كم يكون وكذلك الرطب اذا صار تمرا كم
يكون ثم انظروا اذا كان نصابا يجب عليه زكوته وان لم يكن نصابا لم يجب عليه روى هذا الحديث عتاب بن اسيد جده عتاب ابو العيص
بن امية القرشي الاموي قوله اذا خرصتم فدعوا الثلث سقط من كتاب المصابيح في هذا الحديث لفظ وفي كتاب ابي داود
اذا خرصتم فجدوا ودعوا الثلث بالجيم اي اذا قطعتم الثمار فاتركوا للمالك الثلث او الربع الزكوة وفي كتاب النسائي اذا خرصتم
فخذوا الثلث بالخاء والذال المعجمتين يعني اذا اخذتم الزكوة فلا تأخذوا زكوة الثلث او الربع وبهذا قال احمد واسحق واما
عند الشافعي وابي حنيفة ومالك لا يترك شيئا من الزكوة وتأول هذا الحديث عندهم ان هذا الحديث لما كان في حق عمود

العجماء البهيمة

ولا تأخذوا من الثلث او الربع ص

خيبر فان رسول الله ساقاهم على ان يكون لهم نصف الثمرة ولرسول الله نصفها فامر الخارص ان يترك لهم الثلث او الربع
مسلمالهم ويقسم الباقي نصفين نصف لهم ونصف لرسول الله قولها سعى اى يرسل قولها الى يهود اى الى
يهود خيبر **قوله** حين يطيب اى حين ظهر في الثمار الحلاوة **قوله** في عشرة ازق الازق بفتح الهمزة وضم الزاء جمع زق وهي
ظرف من جلد يجعل فيه العسل والسمن وغيرهما لا زكوة في العسل عند الشافعي ومالك واما عند ابي حنيفة واحمد يجب فيه
العشر **قوله** تصدقن ولو من حليكن يعني اخرجن زكوة اموالكن حتى من حليكن وبهذا قال ابو حنيفة واحمد في قولي الشافعي و
اما مالك واحمد والشافعي في اظهر قوليه لا يوجبون الزكوة في الحلى المباح روت هذا الحديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود
قولها البس اوضاحا اى حليا واحدها وضح بفتح الواو والضاد قولها اكنز هو يعني استعمال الحلى كنز من الكنوز التي بشر الله
صاحبها بالنار في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الى آخر الآية ام لا **قوله** نعد للبيع اى نهيئا للتجارة **قوله** معادن
القبلية قبلية بفتح القاف والباء اسم موضع من ناحية الفرع والفرع بضم الفاء اسم بلد بينه وبين المدينة خمسة ايام او اقل
يعني اعطى رسول الله معادن القبلية لبلال ابن الحارث ليعمل فيها ويخرج منها الذهب او الفضة لنفسه **قوله** لا يوخذ منها
الا الزكوة يعني بالزكوة ربع العشر كزكوة الذهب والفضة الحاصلان من غير المعدن وهذا مذهب مالك واحد اقوال الشافعي و
اما ابو حنيفة وقول للشافعي يوجبان الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان وجد بتعب ومؤنة يجب فيه ربع
العشر وان وجد بلا تعب ولا مونة يجب فيه الخمس

باب صدقة الفطر

قوله من اقط الاقط
الكشك اذا كان من اللبن والفطرة تجب على كل واحد من غالب قوته يوم العيد فان كان قوته اقط فهل يجوز ان يودى منه الفطرة
فيه خلاف ظاهر الحديث يدل على جوازه **قوله** او نصف صاع من قمح القمح الحنطة عند ابي حنيفة ان اخرج الرجل الفطرة من الحنطة
اجزاءه نصف صاع وان اخرجها من غير الحنطة لم يجزيه الا صاع وعند مالك والشافعي واحمد لا يجزيه الا صاع سواء كان من الحنطة
او غيرها والصاع عند ابي حنيفة اربعة امنان وعند غيره خمسة ارطال وثلث رطل **قوله** وقال فرض رسول الله صلعم زكوة
الفطر طهرة للصايم اى وقال ابن عباس فرض رسول الله صلعم زكوة الفطر على الصايم ليكون سببا لتطهيره من ذنوب اللغو
والرفث لان الحسنات يذهبن السيئات الرفث الكلام القبيح **قوله** وطعمة للمساكين اى ليكون قوت المساكين في يوم
العيد مهيئة ليكون الفقير والغني متساويين في وجدان القوت يوم العيد

باب من لا تحل له الصدقة

قوله لولا اني اخاف من الصدقة لاكلتها اعلم ان الزكوة حرام على النبي صلعم وعلى بني هاشم وبني المطلب واما من اعتقه النبي او
بنو هاشم او بنو المطلب هل يحرم عليه الزكوة ام لا فالاصح انه لا يحرم عليه واما صدقة التطوع فحرام على النبي صلعم والاصح انها لا تحرم
على بني هاشم وبني المطلب وهذا الحديث يدل على جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام الذي لا يطلب مالكه لان النبي صلعم قصد ان
ياكل التمر ولكن منعته خشية كونها من الصدقة **قوله** اخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة وهذا يدل على انه يجب على الاباء منع
الاولاد عما لا يجوز في الشرع **قوله** وان قبل هدية ضرب بيده واكل قال الخطابي وانما اكل رسول الله صلعم الهدية ولم ياكل

الصدقة لان الهدية انما يراد به ثواب الدنيا وكان صلعم يقبلها ويثيب عليها فتزول المنة عنه والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فلم يجز ان يكون
يد الغير عليه في ذات الله في امر الآخرة **قوله** ضرب بيده اى مديده الى ذلك الطعام وكان من ضرب اذا ذهب والباء في بيده
للتعدية اى اذهب يده الى ذلك الطعام قول عايشه كان في بريرة ثلث سنن بريرة اسم جارية اشترتها عايشه واعتقتها ثلث
سنن اى حصل بسببها ثلث مسايل من شرع رسول الله صلعم **قوله** فخيرت في زوجها يعني ان المرأة اذا كانت امة واعتقت
وزوجها عبد يكون مخيرة ان شاءت فسخت النكاح وان شاءت لا يفسخ **قوله** صلعم الولاء لمن اعتق هذه هي المسئلة الثانية يعني من اعتق
عبدا او امة كان ولاؤه له **قوله** صلعم الم ار برمة البرمة القدر من الحجر يعني راى قدرا فيه لحم فلم يؤت اليه من ذلك اللحم قال هذا لم
تاتوني بذلك الطعام واللحم **قوله** هو عليها صدقة ولنا هدية يعني اذا اعطتنا بريرة شيئا من ذلك الطعام يكون هدية ونحن ناكل الهدية
وهذا يدل على ان الفقير اذا اخذ الزكوة ودفعها الى غني بهدية او هبة او بيع جاز قولها ويثيب عليها اى يثيب اذا اعطى
الثواب وهو العوض يعني يعطي عوض تلك العطية **قوله** لو دعيت الى كراع لاجبت الكراع لما دون الركبة من الانسان ولما دون
الكعب من الدواب يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم لاجبته هذا اظهار التواضع وتحريض الناس على التواضع واجابة من يدعوهم الى
ضيافة **قوله** ولو اهدي الى ذراع لقبلت يعني لو ارسل الى احد ذراعا من كراع او ذراع شاة على رسم الهدية لقبلته وهذا ايضا ترغيب الناس
على قبول الهدية روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** يرده اللقمة واللقمتان يعني ليس المسكين من يتردد على الابواب ويأخذ لقمة فان
من فعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر على تحصيل قوته وليس المراد من هذا ان من فعل هذا لا يستحق الزكوة بل يستحقها ولكن المراد ذم من هذا
فعله اذا لم يكن مضطرا واظهار فضل مسكين لم يسأل الناس على من يسأل الناس **قوله** ولا يفطن له اى ولا يعلم حاله انه محتاج حتى يتصدق عليه
بل يخفي حال نفسه روى هذا الحديث **قوله** بعث رجلا على الصدقة يعني ارسل احدا ليجمع الزكوة فجاء اى رجل اى ابا رافع
في طريقه فقال له ائت معي الى رسول الله لاقول له ان يعطيك نصيبا من الزكوة **قوله** صلعم وان موالي القوم من انفسهم يعني اعتقنا
فكما لا يحل لنا الزكوة فكذلك لا يحل لمن اعتقنا هذا ظاهر الحديث ولكن قال الخطابي فاما موالي بني هاشم فانه لا حظ لهم في سهم ذوي
القربى فلا يجوز ان يحرموا الصدقة ويشبه ان يكون انما نهاه عن ذلك تنزيها له وقال مولى القوم من انفسهم على سبيل التشبيه في الاستنان
بهم والاقتداء بسيرتهم في اجتناب مال الصدقة التي هي اوساخ الناس التنزيه التبعيد الاستنان اخذ السنة يعني كان ابو رافع يخدم
رسول الله ورسول الله يعطيه ما يكفيه فنهاه رسول الله باجتناب اخذ الزكوة اما لكونه غير محتاج واما للغاية تقوى فان الاولى
له ان يوافق رسول الله في تركه اخذ الزكوة **قوله** ولا لذي مرة سوي المرة القوة السوي صحيح الاعضاء تمام الخلقة يعني لا تحل الزكوة لمن
اعضاؤه صحيحة وهو قوي يقدر على الكسب بقدر ما يكفيه وعياله روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو **قوله** لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة يعني
لا تحل الزكوة لغني الا ان يكون الغني واحدا من هذه الخمسة المذكورة فانها تحل له حينئذ **قوله** او لغارم يعني الغارم الذي استدان دينا
ليصلح به بين طايفتين مثل ان يطلب طايفة من طايفة دية او دينا كان لهم عليهم فيمنعون اداءه وحصل بينهم الاعوال الضرب او القتل
فيستدين رجل ويودي ذلك الدين او الدية ويصلح بينهم فيجوز له اخذ الزكوة ليودي ذلك الدين وان كان غنيا روى هذا الحديث

الكلام بعضم

ابو برو حر

القليل م

عطاء بن يسار **باب من لا تحل له المسألة ومن تحل** قوله تحمّل حمالة الحمالة الذي استدانه احد لصلح بين فريقين
كما ذكرنا قوله ثم يمسك يعني فاذا اخذ من الزكوة ما ادى به ذلك الدين لا يجوز له ان يأخذ شيئا آخر من الزكوة قوله اصابته جائحة اي آفة و
حادثة اجتاحت ماله اي اهلكت تلك الجائحة ثمار بستانه وزروعه او غيرهما من الاموال قوله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من
عيش او قال سدادا من عيش القوام بكسر القاف ما يقوم به الشيء وقوام من عيش اي ما يكون به العيش من قوت ولباس و
السداد بكسر السين ما يسد به الفقر اي يدفع قوله ورجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى من قومه الفاقة
الفقر الحجى العقل يعني اصابه فقر ظاهر بحيث يعلم حاله جيرانه واقاربه وشهد من علم حاله انه فقير محتاج فحينئذ يجوز له ان يسأل
الزكوة لان الرجل لا يحل له الزكوة الا اذا كان فقيرا او مسكينا وغيرهما من المذكورين في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين
الى آخر الاية هذا بحث سؤال الزكوة فاما سؤال صدقة التطوع فان كان لا يقدر على الكسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال
بقدر قوت يومه ولا يدخر وان كان يقدر على الكسب فان ترك الكسب لاشتغاله بتعلم العلم يجوز له الزكوة وصدقة التطوع وان ترك الكسب
لاشتغاله بصلوة التطوع وصيام التطوع لا يجوز له الزكوة ويكره له صدقة التطوع فان جلسوا احادا وجماعة في بقعة واشتغلوا
بالطاعة ورياضة الانفس في تصفية القلوب يستحب لواحد ان يسأل صدقة التطوع وكسرات الخبز للباقين لاجلهم وينبغي ان يكون نية السائل
كفاف اسباب مولاه لا كفاف نفسه فاذا كان نيته كفافهم واكل معهم لم يكره له وشرط السائل ترك الالحاح والمبالغة في السؤال
بل يقول اذا طاف في الاسواق او السكوك من يعطي شيئا لرضى الله من غير ان يواجه احدا بالخطاب فان اعطاه احد يدعو له وان لم يعطه احد
فلا يجوز له ان يغضب او يشتم احدا او يغلظ القول على احد فان السائل بهذه الصفة انه اكثر من اجره وان حفظ السائل ما ذكرنا من الشروط
فهو ممن قال لهم رسول الله الساعي على الارملة والمساكين كالساعي في سبيل الله واما الزكوة المفروضة لا يجوز لهم البتة اذا قدروا على الكسب
بقيد الشهادة ثلثة هنا للمبالغة لزجر السائل عن السؤال من غير ضرورة لان اثباته بثلث شهود اعسر عليه من اثنين وان اتى باثنين جاز قوله
ياكلها صاحبها سحتا السحت الحرام سحتا منصوب بدل الضمير في ياكلها وهو قبيصة عبد الله بن شداد الهلالي قوله تكثرا اي اكثر من قدر قوته
فانما يسأل جمرا الجمر الفحم قيل اي يجعل نارا يعني لانه يسأل ياخذ الزكوة او الصدقة اكثر من قوته فاذا لا يجوز له اخذهما واخذه يكون ذلك
سببا النار جهنم قوله فليستقل او ليستكثر يعني اذا علم انه نار فان شاء اقل السؤال وان شاء اكثر السؤال هذا تهديد ووعيد روى هذا الحديث
ابو هريرة قوله ليس في وجهه مزعة لحم اي قطعة لحم قال الخطابي هذا يحتمل ان يكون معناه الاذلال يعني كما اذل نفسه في الدنيا واراق
ماء وجهه بالسؤال يكون يوم القيامة ذليلا لا وجه له ساقطا اما عقوبة له واما يكون ذلك علامة له يعرفه الناس بتلك العلامة انه كان يسأل
الناس في الدنيا روى هذا الحديث ابن عمر قوله لا تلحفوا في المسألة الالحاف الالحاح في المسألة اي في السؤال روى هذا الحديث معاوية
قوله بحزمة حطب الحزمة قدر ما يحمل الرجل بصدره من عصبه ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب وما شبهه قوله فيكف الله بها وجهه
الكف المنع يعني فيمنع الله وجهه عن ان يريق ماءه بالسؤال روى هذا الحديث عروة بن الزبير قوله ان المال خضر حلو الخضر يكون في
العين طيبا والحلو يكون في الحلق طيبا قوله [illegible] العين من النظر الى الخضر ولا يمل الفم من الحلو فكذلك النفس حريصة بجمع المال

علم

وكمال الحجى يوم القيمة ص

لا يمل بدله

لا تمل منه قوله باشراف نفس الاشراف الاطلاع على الشيء والنظر اليه والمراد هنا بكراهية من غير طيب النفس بالاعطاء قوله واليد العليا
خير من اليد السفلى اليد العليا المعطية واليد السفلى الآخذة يعني اكتسب المال واعطه ولا تترك الكسب فتطمع في اموال الناس فان
المعطي خير من السائل قوله لا ارزأ احدا الرزء ايصال المصيبة الى احد يعني لا اسأل احدا بعد هذه المرة وهو حكيم بن حزام بن اسد القرشي
قوله فاليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة المنفقة المعطية روى هذا الحديث ابن عمر قوله ما يكون
عندي من خير فلن ادخره عنكم ما حرفية اي كل شيء لي من المال اعطيكم ولن ادخره عنكم اي ولم امنعه عنكم قوله ومن يستعفف يعفه
الله اي ومن طلب العفة من الله رزقه الله العفة الاعفاف اعطاء العفة احدا وجعله عفيفا والعفة حفظ النفس
عن المنهيات يعني من قنع بادنى قوت وترك السؤال وحفظ ماء وجهه يجعله الله غنيا قوله ومن يتصبر اي ومن امر نفسه بالصبر
ووضع الصبر على نفسه بالتكلف يسهل الله عليه الصبر قوله افقر اي احوج قوله فتموله اي اقبله واجعله مالك وملكك قوله فما جاءك
من هذا المال وانت غير مشرف من هذا المال اشارة الى جنس المال ويحتمل ان يكون اشارة الى ذلك المال الذي اعطاه رسول الله صلعم
يعني من هذا المال الحلال وانت غير مشرف اي غير مطلع وغير ناظر اليه يعني لا تنظر الى اموال الناس ولا تطمع فيها فان جاءك
من غير ان تطلبه فاقبله وتصدق به ان لم تكن محتاجا قوله ومالا اي ومالا يأتيك من غير طلبك فلا تطلبه ولا تتبعه اي ولا توصل المشقة
الى نفسك في طلبه قوله المسائل كدوح الكدوح بضم الكاف مبالغة مثل صبور وهو من الكدح بمعنى الجرح يكدح بها الرجل اي يريق بالسؤال
ماء وجهه ومن اراق ماء وجهه فكانه جرحه قوله الا ان يسأل ذا سلطان يعني الا ان يسأل ذا حكم وملك بيده بيت المال فانه يجوز له ان يسأل
حقه من بيت المال قوله او في امر لا يجد منه بدا يعني الا ان يكون من في وجهه خموش او خدوش او كدوح هذه الالفاظ كلها متقاربة المعنى وشك
الراوي في ان رسول الله تلفظ باي هذه الالفاظ والخدوش جمع خدش والخموش جمع خمش والكدوح جمع كدح وكلها بمعنى واحد خمسون درهما
هذا ليس بعام بل في حق من كان يكفيه خمسون درهما اما من كان له عيال كثيرة ولا يكفيه خمسون درهما ولا يقدر على كسب فيجوز له السؤال حتى يحصل
قوته وقوت عياله روى هذا الحديث ابن مسعود قوله يستكثر من النار يعني من جمع اموال الناس بالسؤال من غير ضرورة فكانه يجمع لنفسه
نار جهنم قوله قدر ما يغديه ويعشيه التغدية اطعام طعام الغداة والتعشية اطعام طعام العشاء يعني من كان له قوت غدائه وعشائه
لا يجوز له ان يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع وانما يسأل اذا لم يكن له قوت وهو مضطر فيجوز له السؤال لما ياكل ولا يدخر واما الزكوة المفروضة
فيجوز لمن هو مستحق للزكوة ان يسألها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في سنة الا مرة روى هذا
الحديث سهل بن الحنظلية واسم الحنظلية الربيع بن عمرو بن عدي الانصاري قوله من سأل منكم وله اوقية او عدلها يعني من كان له اربعون
درهما من الفضة او عدلها اي مثلها من ذهب او مال آخر وسأل فقد سأل الحافا اي اسرافا من غير اضطرار وهذا في حق من يكفيه اربعون
درهما روى هذا الحديث عطاء عن رجل من بني حبشي بن جناده السلولي قوله الا لذي فقر مدقع اي فقر شديد المدقع اسم فاعل من ادقع اذا صار
فقيرا الى شديد غاية الشدة يعني به دينا ثقيلا هذا لفظ الحديث ولكن الحكم جواز السؤال لاداء الدين وان كان قليلا قوله [illegible]
الحر الحي والمراد به التحريق روى هذا الحديث حبشي بن جناده السلولي قوله او دم موجع جمع يعني او دية يجمع اولياء القاتل والقاتل بان يلزمه

بقدرهم

بان يلزمه دية وليس له ولا الاولياء مال ولا يودي بها من بيت المال وقد حصلت المخاصمة والفتنة بين اولياء القاتل والمقتول في طلب الدية فيجوز لواحد ان يسال الناس حتى يودي الدية ويقطع بينهم الخصومة **قوله** فانزلها بالناس يعني من عرض حاجته على الناس وطلب ازالة فقره من الناس لم يصلحوا حاله ولم يزيلوا فقره ليعرض العبد فقره على الله ويسال منه قضاء الحوائج **قوله** اوشك الله له بالغنى يعني قرب ان يحصل الله غناه اما بان يميته او يعطيه مالا روي هذا الحديث عبد الله بن مسعود

باب الانفاق وكراهية الامساك

قوله ارصده يعني الصحيح هذا نقش متكلم من ارصدت شيئا اذا اعده وهياه يعني الا ما حفظته لاداء دين كان علي هذا يدل على ان اداء الدين مقدم على الصدقات روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اللهم اعط منفقا خلفا الخلف بفتح اللام العوض الصالح يعني اعط من صرف ماله في الخيرات ولم يمسكه عوضا ولشر ماله ومن لم ينفق ماله في الخيرات تلف ماله روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ولا تحصي فيحصي عليك الله الاحصاء العد يعني ولا تعطي مالك الفقراء بالعد والقلة فانك لو اعطيت القليل يعطيك الله القليل وان اعطيت الكثير بغير حساب يعطيك الله بغير حساب الكثير ولا توعي اي ولا تجعلي مالك في الوعاء اي الظرف يعني لا تمنعي مالك عن الفقراء فيمنع الله عنك نعمه روت هذا الحديث فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر **قوله** يا ابن آدم انفق عليك يعني اعط الناس ما رزقتك احسن اليك روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لا تلام على كفاف يعني ان حفظت من مالك قدر قوتك وقوت عيالك لا لوم عليك وان حفظت اكثر من ذلك ولا تصدق بما فضل عن قوتك فانت بخيل والبخيل غير محمود بل هو مذموم روى هذا الحديث ابو امامة **قوله** كمثل رجلين عليهما جبتان الجنة بضم الجيم وتشديد ما فوق الدرع وفي بعض الروايات جبتان قال بعض اصحاب الحديث بالباء تصحيف وهو سهو **قوله** قد اضطرت اي عصرت وضمت **قوله** فجعل اي طفق انبسطت اي توسعت حتى اي قصد قلصت اي اشتدت والتصقت الحلق بعضها ببعض يعني السخي الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه فكمن عليه درع وبده تحت الدرع فاراد ان يخرج يده من الدرع وينزع الدرع يسهل عليه والبخيل اذا اراد ان يتصدق لا يطاوعه قلبه ويعسر عليه فكمن عليه درع ضيقة وتحت الدرع يداه فاراد ان يخرج يده من الدرع وينزع الدرع فلا يمكنه روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** فاما اليوم فلا حاجة لي بها يعني يصير الناس راغبين في الآخرة تاركين الدنيا ويقنعون بقوت يوم فلا يحتاجون الى المال وفي كل زمان قد يوجد جماعة من المتوكلين بهذه الصفة ولكن عامة الناس لم يكونوا بهذه الصفة الا في زمان المهدي ونزول عيسى عليه السلام فان الناس يصيرون كلهم بهذه الصفة روى هذا الحديث حارثة بن وهب **قوله** وانت صحيح شحيح اي في حال صحتك لان الرجل في حال الصحة يكون شحيحا اي بخيلا تخشى الفقر يقول له نفسه لا تتلف مالك لئلا يصير فقيرا فيحتاج الى الناس بل اترك مالك في يدك لتكون غنيا وتكون لك عزة عند الناس بسببه فلذلك فان الصدقة في هذه الحالة افضل مراغمة للنفس **قوله** ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم اي لا تؤخر الصدقة الى ان بلغت الروح الحلقوم يعني الى ان قرب منك الموت وتعلم مفارقتك الدنيا فتقول لورثتك اعطوا الفقير الفلاني كذا من مالي واصرفوا في عمارة المسجد الفلاني كذا من مالي **قوله** وقد كان لفلان يعني في هذه الحالة ثلثا مالك لورثتك ولا يجوز تصرفك في هذه الحالة فيما زاد على ثلث مالك وانت تامر في هذه الحالة بصرف جميع اموالك في الخيرات فكيف تقبل صدقة من مال ليس لك فيه حكم وهو ثلثا مالك **قوله** هم الاخسرون هم ضمير عن غير مذكور ولكن ياتي تفسيره وهو قوله هم الاكثرون اموالا يعني من كان ماله اكثر يكون اشد

وخزانة اكثر الا من قال هكذا من قولهم قال بيده اذا اشار بيده الى جانب يعني الا من حرك واعمل يده في صرف ماله في الخيرات من جانب يمينه ويساره وخلفه وقدامه يعني يعطي من سأله ومن رآه من المحتاجين فمن كان بهذه الصفة ليس من الخاسرين بل هو من الفائزين **قوله** وقليل ما هم ما زائدة وهم مبتداء وقليل خبره مقدم عليه اي هم قليل يعني من يصرف ماله في الخيرات صرفا كثيرا قليل **قوله** السخي قريب من الله الى آخره القريب قريب من رحمة الله يعني السخاوة خصلة محمودة عند الله وعند الناس فلا جرم هو مستحق الرحمة والحب من الله والبخيل بعكس ذلك **قوله** ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل يريد بالجاهل هنا ضد العابد لانه ذكره بازائه يعني رجل يودي الفرايض ولا يودي النوافل وهو سخي احب الى الله من رجل يكثر النوافل وهو بخيل لان حب الدنيا راس كل خطيئة والمراد بحب الدنيا حب المال روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم الى آخره يعني كل فعل يكون على النفس اشد فثوابه اكثر والصدقة في الصحة على النفس اشد من حال المرض فلا جرم ثوابه اكثر روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** كالذي يهدي اذا شبع يعني الذي يطعم الطعام في حال الجوع يكون على النفس شديد فثوابه كثير والذي يطعم الطعام عند الشبع لا يكون على النفس شديد فلا جرم لم يكن ثوابه كثيرا فكذلك التفاوت بين الصدقة في حال الصحة والمرض روى هذا الحديث ابو الدرداء **قوله** خصلتان لا يجتمعان في مومن اي في مومن كامل روى هذا ابو سعيد الخدري **قوله** لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا هذا تهديد وزجر عن البخل وليس يعني ان البخيل ليس بمومن ويحتمل ان يكون تاويله لا يجتمع الشح والايمان الكامل روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لا يدخل الجنة خب اي مكار مفسد يمكر بالمسلمين اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى تجعل طاهرا منها اما بالتوبة او بان يعفو الله عنه او بان يعذبه ثم يدخل الجنة روى هذا الحديث ابو بكر الصديق **قوله** شح هالع الهالع الجزع وهو ضد الصابر اي بخل يجزع صاحبه عند اخراج الحق من ماله وهالع اي ذو هلع مع الكفار ويمنعه من الدخول في الخيرات روى هذا الحديث ابو هريرة

باب فضل الصدقة

قوله العدل بفتح العين ما يعادل الشيء اي يماثل والعدل بكسر العين المثل يعني من تصدق بتمرة او مثلها من مال آخر الطيب الحلال **قوله** فان الله يتقبلها بيمينه اي يقبلها بالحسن قبوله وحسن رضاه **قوله** ثم يربيها اي ثم يزيدها ولا يضيعها ولا ينقصها كما يربي احدكم فلوه الفلو بفتح الفاء وتشديد الواو المهر يعني كما يربي احدكم مهره حتى يكون مثل الجبل فكذلك يضاعف الله جزاء الصدقة الى سبعمائة ضعف ويزيد روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ما نقصت صدقة من مال يعني لا ينقص المال بالصدقة بل يزيد في بركته ويرزق صاحبها اضعاف ما اعطى **قوله** وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا يعني لو ظلم احد احدا ويقدر المظلوم على الانتقام من الظالم فيعفو عنه يزيد الله عزته بسبب هذا العفو روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** من انفق زوجين من شيء من الاشياء قد جاء في بعض الروايات انه قيل لرسول الله صلعم وما زوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله معناه من كل شيء يتصدق به ينبغي من ذلك الجنس اي يعطي شيئين لا شيئا واحدا فان اعطى الدراهم يعطي درهمين فان اعطى ثوبا يعطي ثوبين وكذلك جميع الاشياء **قوله** فمن كان من اهل الصلوة يعني من كان يكثر صلوة النافلة اذا قرب من الجنة نودي من باب

قوله وجبن خالع الخلع نزع الشيء واخراجه والجبن ضد الشجاعة يعني جبن ينزع الرجل من المحاربة م

الصلوة يا عبد الله ادخل الجنة من هذا الباب ومن كان من اهل الجهاد نودي ايضا من باب الجهاد وكذلك جميع الخيرات **قوله**
من باب الريان الريان ضد العطشان يعني يسقى الصايم من ذلك الباب شرابا طهورا قبل ان يدخل وسط الجنة ليزول عطش الصيام
عنه **قوله** ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة ما نفي ومن في من ضرورة زايدة لان من بعد حرف النفي لا يكون الا زايدة الا ما شذ
وتقديره ما ضرورة اي ليس ضرورة على من دعي من تلك الابواب يعني لو دعي من باب واحد يحصل مراده وهو دخول الجنة
وليس عليه ضرورة واحتياج الى ان يدعي من جميع الابواب ومع انه لا ضرورة عليه في ان يدعي من جميع الابواب فهل يكون احد
يدعي من جميع الابواب فقال له رسول الله صلعم نعم يكون جماعة كثيرة يدعون من جميع الابواب وارجوا ان تكون منهم فمن كثرت
صلواته وصيامه وجهاده وغير ذلك من الخيرات نودي من كل باب يا عبد الله ادخل من هذا الباب روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني ادفعوا النار عن انفسكم بالخيرات من الصدقات والصيام وغير ذلك ولو بشق تمرة
اي بنصف تمرة تتصدقون به فان الصدقة تدفع النار وان كانت قليلة روى هذا الحديث عدي بن حاتم **قوله** لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن لحم بين ظلفي الشاة تقديره لا تحقرن جارة لجارتها صدقة ولو فرسن شاة يعني لا
ينبغي لامرأة ان تترك الى جارتها وان كان تلك الصدقة شيئا قليلا ولا ينبغي ان يستحي من التصدق بشيء قليل فان الله تعالى
يقبل القليل ويجزي به جزاء كثيرا روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** كل معروف صدقة المعروف ما عرف من عمل الخيرات
يعني كل ما فيه رضى الله من الافعال والاقوال فهو صدقة روى هذا الحديث جابر **قوله** لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان
تلقى اخاك بوجه طليق الوجه الطليق الذي فيه بشاشة وفرح يعني افعل الخيرات كلها قليلها وكثيرها ومن الخيرات
ان يكون وجهك ذا بشاشة وفرح اذا رايت مسلما فانه يصل الى قلبه سرورا واترك العبوس وتلطف عليه
ولا شك ان ايصال السرور الى قلوب المسلمين حسنة روى هذا الحديث ايضا جابر **قوله** فان لم يجد يعني فان لم يجد كل
مسلم صدقة مالية يعني لا يجد من المال ما يتصدق به **قوله** فيعين ذا الحاجة الملهوف المتحير في امره
وصاحب الحزن روى هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** كل سلامى من الناس عليه صدقة السلامى عظم الاصبع
السلاميات جمع يعني على واحد من الانسان بعدد كل مفصل في اعضايه صدقة شكر الله تعالى بان جعل في عظامه
مفاصل يقدر على قبض اصابعه ويديه ورجليه وغير ذلك وبسطها فان هذه نعمة عظيمة فانه لو جعل اعضاءه بغير مفصل يكون
كلوح او خشب لا يقدر على القبض والبسط والقيام والقعود والاضطجاع **قوله** يعدل بين الاثنين يعني يصلح بين الخصمين
ويدفع ظلم ظالم عن مظلوم **قوله** ويميط الاذى ويدفع ويبعد ما يوذي الناس عن طريق المسلمين روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله وعزل حجرا اي ابعد حجرا **قوله** عدد تلك الستين والثلثماية يعني عدد بعدد كل مفصل صدقة اي فقد فعل بعدد كل واحد
منها خيرا **قوله** زحزح نفسه عن النار اي ابعد نفسه روت هذا الحديث عايشة **قوله** ان بكل تسبيحة صدقة تقديره
ان صدقة يحصل للرجل بكل تسبيحة اي كل تسبيحة صدقة **قوله** وفي بضع احدكم صدقة البضع الفرج يعني اذا جامع

صدقة م

الصدقة

الرجل منكوحته او مملوكته يحصل له ثواب صدقة روي هذا الحديث ابو ذر الغفاري **قوله** نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة اللقحة
الناقة ذات اللبن الصفي كثيرة اللبن منحة نصب على التمييز والمنحة الناقة التي يعطيها الرجل فقيرا ليشرب من لبنها مدة ثم يرد الى
مالكها فمدح رسول الله هذا الفعل تغدو باناء وتروح باخر يعني يحلب من لبنها ملئ اناء في وقت الغداة وملئ اناء في وقت المساء روي
هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ما من مسلم يغرس غرسا الى اخره يعني باي شيء من اكل مال الرجل يحصل له الثواب روى هذا الحديث انس
قوله غفر لامراة مومسة المومسة الفاجرة الركي البير يلهث اي يخرج لسانه من العطش فاوثقته اي شددته **قوله** في كل
ذات كبد رطبة اجر يعني في اطعام كل حيوان وسقيه يحصل لك اجر بشرط ان لا يكون مامورا بقتله كالحية والعقرب وغيرهما روى
هذا الحديث ابو هريرة **قوله** في هرة اي في امر هرة وسببها **قوله** خشاش الارض بفتح الخاء هوام الارض و
حشراتها والخشاش بكسر الخاء الخشب التي يجعل في انف البعير روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لانحين اي لابعدن **قوله** لا
يوذيهم اي لئلا يوذيهم **قوله** فادخل الجنة اي فابعد ذلك الغصن عن طريق المسلمين فادخل الجنة بهذا الخير روى هذا الحديث
ابو هريرة **قوله** في شجرة اي في امر شجرة وسببها يعني ابعد شجرا او غصن شجر عن طريق المسلمين فادخل الجنة روي هذا الحديث
قوله وتدفع ميتة السوء والميتة اصلها موتة فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو اسم من مات يموت وميتة السوء ما تعوذ
منه رسول الله صلعم في دعايه اللهم اني اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردي ومن الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخبطني
الشيطان عند الموت واعوذ بك من ان اموت في سبيلك مدبرا واعوذ بك من ان اموت لديغا روى هذا الحديث التي فيه ميتة السوء انس
هذا الحديث اللهم اني اعوذ بك الى اخره ابو اليسر **قوله** الصدقة تطفي الخطيئة اي الصدقة تزيل الذنوب كما قال الله تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات روي هذا الحديث معاذ بن جبل **قوله** وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك يعني اذا استقيت من
بير وجاءك مسلم على راس البير فتعطيه ماءك لئلا يحتاج الى تعب الاستقاء ثم استقيت مرة اخرى لنفسك يكون لك هذا
صدقة روى هذا الحديث جابر **قوله** في ارض الضلال اي في ارض لا علامة فيها لا طريق يضل فيها الرجل **قوله** الرديء البصر الرديء
ضد الجيد والمراد منه التي لا يبصر او يبصر قليلا روى هذا الحديث **قوله** على ظما سقاه الله من الرحيق المختوم الظما العطش
الرحيق الخمر المختوم التي وضع عليه الختم لئلا يصل اليه يد احد غير اصحابه روى هذا الحديث ابو سعيد **قوله** ان في المال لحقا
سوى الزكوة حق المال ان لا يحرم السايل وان لا يمنع متاع بيته من الاستعارة كالقدر والقصعة وغيرهما ولا يمنع احد الماء والملح
والنار روت هذا الحديث فاطمة بنت قيس ابن خالد القرشية **قوله** وما اكلت العافية كل طالب رزق من انسان ودواب
وطير روى هذا الحديث جابر **قوله** من منح منحة ورق اي من اعطى عطية او هدى بتخفيف الدال زقاقا يعني ادخل ضالا الى
زقاق وهي السكة يعني يدله الى سكة او بيته وروي هدى زقاقا بتشديد الدال يعني من وقف شيئا من النخل اي صفا او بستانا
او تصدق بها العدل بفتح العين المثل **قوله** او نسمة شك الراوي في ان النبي صلعم قال تعدل رقبة او قال تعدل نسمة النسمة
الانسان والمراد بالرقبة والنسمة العبد روي هذا الحديث البراء **قوله** رايت رجلا يصدر الناس عن رايه يعني يعمل

الناس ما يامر ويقولون ما يامر ولا يخالفون امره قوله عليك السلام تحية الميت كان الرجل لا يعرف الفرق بين السلام عليك وبين عليك السلام فقال رسول الله صلعم عليك السلام تحية الميت يعني هذا اللفظ يقال في المقابر لانه لا يتوقع الجواب من الميت واما الحي يتوقع الجواب منه فقل السلام عليك يقول هو كذا وعليك السلام قوله عام سنة اي عام قحط وعام لا تنبت الارض شيا قوله بارض قفر القفر الفلاة الخالي من النبات والشجر والمنزل به المفازة البعيدة قوله اعهد الي اي اوصني قوله ولا تحقرن شيا من المعروف اي ولا تتركن شيا من الخيرات قوله وانت منبسط اليه اي وانت ذو بشاشة تتواضع اليه وتطيب كلامك له حتى يفرح قلبه بحسن خلقك قوله وارفع ازارك اي ليكن سترا وذيلا وقميصك قصيرا قوله فان ابيت اي فان تركت جعل ازارك قصيرا الى نصف الساق فاجعل اسفل من نصف الساق ولكن بشرط ان لا يكون اسفل من الكعب واياك واسبال الازار يعني واياك ان تحذر من اطالة الذيل فانها من التكبر قوله عيرك اي عذرك ولامك بما يعلم من عيبك فلا تعذله بما تعلم من عيبه قوله صلعم ما بقي منها ما للاستفهام قوله بقي كلها الا كتفها يعني ما تصدقت به فهو باق وما بقي عندك غير باق كما قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق قوله اراه يضم الهمزة اي اظنه قال تخفيها من شماله قوله ولم يسالهم لقرابة يعني يقول السايل اسالكم واعطوني بالله ولم يقل اسالكم بحق قرابة بيني وبينكم يعني اذا سال بالله وجب اجابته تعظيما لاسم الله فاذا امنعوه فقد اجتنبوا اجرا عظيما فاذا العطاء واحد سرا فله فضيلتان احدهما انه عظم اسم الله والثانية انه تصدق سرا وصدقة السر لها فضيلة قوله فتخلف باعيانهم اي تاخر واستتر من بينهم الى جانب حتى لا يروه ثم اعطى الفقير يعني لها معان كثيرة ومن محتملها النفس فقال عين فلان اي نفسه وذاته وهو المراد هنا باعيانهم اي بانفسهم مما يعدل به اي مما يقابل بالنوم يعني غلب عليهم النوم حتى صار النوم احب اليهم من كل شيء يعطى في مقابلة النوم فيلقى اي يتواضع الي ويتضرع ويبكي من خشيتي قوله في سرية اي في جيش المختال المتكبر الظلوم كثير الظلم قوله جعلت تميد اي طفقت تميد اي تتحرك ولا تستقر فقال بها عليها الباء في بها تحتمل ان يكون بمعنى اللام فيكون تقديره قال الله للجبال استقري على الارض ويحتمل ان يكون بمعنى امر وصدر مفعوله محذوف وتقديره امر الله الملائكة بوضع الجبال على الارض قوله الحديد شدة الحديد من اجل انه يكسر الحجر فيكون اشد من الجبال وشدة النار من اجل انها تذيب الحديد وشدة من اجل انها تطفي النار وشدة الريح من اجل انه يقطع الماء ويشقه ويفرقه وكون تصدق بني ادم سترا اشد من الريح اما لعظم ثوابه فان ثواب التصدق في حال السر اعظم ايضا من هذه الاشياء واما لانه مخالفة النفس وقهر الشيطان وهذان الوصفان اعظم ايضا من هذه الاشياء واما لانه تحصيل رضا الله وتبعيد من النار ولا شك ان تحصيل رضا الله والاخلاص من اعظم الاشياء

باب افضل الصدقة

قوله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الظهر زايدة في المعنى اي عن غنى وانما كان خير الصدقة ما كان عن غنى لان معنى غنى هنا ان يترك قوت نفسه وعياله ويتصدق بالفضل فيكون التصدق بما فضل عن قوته وقوت عياله افضل من ان يتصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة رواه ابو هريرة قوله وهو يحتسبها الاحتساب طلب الثواب من الله يعني اذا انفق على عياله لله ويطلب من الله الثواب يحصل له الثواب وان انفق عليهم لا لله بل لاجل عشق وشهوة له مع زوجته

او وان او ينفق عليهم لا لله ولطلب الثواب بل يوذيهم ويمن عليهم ويظن الانفاق عليهم ظلما فلا يحصل الثواب من الله بهذا الانفاق روى هذا الحديث ابو مسعود الانصاري قوله دينار انفقته في سبيل الله اي في الغزو ودينار انفقته في رقبة اي في اعتاق رقبة قوله اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك وانما كان الانفاق على الاهل افضل لانه صدقة وصلة الرحم روى هذا الحديث ابو هريرة قوله افضل دينار ينفقه الرجل الى آخره يعني الانفاق على هولاء الثلث افضل من الانفاق على غيرهم روى هذا الحديث ثوبان مولى رسول الله صلعم قوله القيت عليه المهابة العظمة والخوف يعني اعطى الله رسوله مهابة يخاف منه الناس قولها وعلى ايتام في حجورهما الحجور جمع الحجر وهو من الثوب ما تحت الصدر الى الذيل يعني اولادهما لا ولكن الاولاد اب فان قيل قد قالت زينب لبلال لا تخبره من نحن ثم اخبر بلال رسول الله من هي قلنا لم يكن على بلال طاعة زينب فرضا حتى ياثم لمخالفتها وكان اجابة رسول الله صلعم طاعة الان يقسم عليه بان يقول بالله عليك او اقسمت عليك ان تفعل كذا وحينئذ يستحب له ان يطيعه قولها وليدتي اي جاريتي اما اعلم يستوي فيه خطاب المذكر والمونث قوله صلعم كان لاجرك وانما كان اعطاؤها اخوالها اعظم لاجرها لان اخوالها كانوا محتاجين الى خادم فلو اعطتها اخوالها كان صدقة وصلة الرحم والاعتاق شيء واحد ولا شك ان خيرين افضل من خير واحد قوله وتعاهد جيرانك الجيران جمع جار يعني اعط جيرانك من ذلك الطبخ نصيبا يعني لا تجعل ما قدرك قليلا للذة فانك حينئذ لا تقدر على تعاهد جيرانك بل اجعل ما قدرك كثيرا ليبلغ نصيب منه الى جيرانك وان لم يكن لذيذا في الحسان قوله جهد المقل الجهد بضم الجيم الطاقة والاستطاعة والمقل الفقير يعني افضل الصدقة ما قدر عليه الفقير ان يعطيه المسكين والتوفيق بين هذا الحديث وبين قوله صلعم افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى انه يريد بهذا المقل الذي يصبر على الجوع واعطاء قوته الى الفقراء واراد بالغنى الذي لا يصبر على الجوع والشدة فمن صبر على الجوع واعطى قوته او اعطى ما فضل عن قوت يومه الى الفقراء فالاعطاء في حقه واختيار الجوع افضل كما مدح الله تعالى الانصار بقوله تعالى ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة اي جوع وفقر وقد جاء في تفسير هذه الآية ان ضيفا نزل برسول الله لم يكن في حجراته شيء من الطعام فقال صلعم من يعطي هذا الضيف طعاما فانه يرحمه الله فقال رجل يا رسول الله انا فذهب به الى بيته ولم يكن في بيته من الطعام الا قدر كفاف واحد وكان له امراة واولاد فقال لامراته اجعلي اولادك مشغولين من الطعام بان تحدثيهم حتى يناموا ففعلت فنام اولادها ثم قال لامراته اسرجي عند الضيف سراجا واحضري الطعام عنده فاذا وضعت الطعام عنده فقومي الى السراج بحيث ينظر الضيف انك تصلحين السراج ثم اطفئي السراج بحيث لا يرى الضيف ثم نقعد انا وانت عند الضيف في الظلمة ونحرك وندير اسناننا في افواهنا حتى يظن الضيف انا ناكل معه ولا ناكل حتى يشبع الضيف ففعلت كما امر بها زوجها فاكل الضيف حتى شبع ونام الضيف وزوجته واولاده على الجوع فلما اصبح الضيف ذهب الى رسول الله صلعم فضحك النبي صلعم في وجهه وتعجب مما فعل فقرا عليه هذه الآية وقال نزلت فيك هذه الاية ومن لا يصبر على الجوع فالافضل في حقه ان يترك قوته ثم يتصدق بما فضل وفي الجملة يحرم على الفقير والغني ان يصرف قوت عياله على الفقراء ويتركهم على الجوع الا اذا رضوا واذنوا بان يصرف قوتهم على الفقراء لاجل الثواب قوله الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم صدقة وصلة يعني الصدقة

على الاقارب افضل لانها صدقة وصلة الرحم روى هذا الحديث سليمان بن عامر قوله بالتي تليه يتلوه اي يتبعه ويكون بعده
في الدرجة معتزل اي متباعد منفرد عن الناس الى موضع خال من الصحاري والبوادي الشعيبة الشعيبة تصغير غنم يعني القليل جماعة
من الغنم او البقر او غيرهما من الدواب يذهب بها الى ناحية من البادية ويرعيها ويؤدي زكوتها ويصلي الصلوات ولا يصل منه
شر الى احد له درجة وثواب قريب من درجة الغازي قوله ردوا السايل ولو بظلف محرق يعني لا تجعلوا السايل محروما بل اعطوه شيئا ولو
كان ظلفا محرقا الظلف للغنم بمنزلة الحافر للفرس روى هذا الحديث ابو نجيد الانصاري عن جدته عن رسول الله صلعم قوله من استعاذكم بالله
فاعيذوه الاستعاذة اذا طلب احد من احد ان يدفع عنه شرا او عادا اذا دفع عنه الشر الذي يطلبه دفعه يعني اذا طلب منكم احد ان تدفعوا عنه
شركم او شر غيركم بالله مثل ان يقول يا فلان بالله عليك او اسالك بالله ان تدفع عني شر فلان واي ذا ميه او احفظني من شر فلان فاجيبوه
واحفظوه لتعظيم اسم الله قوله ومن صنع اليكم معروفا اي من احسن اليكم احسانا فكافيئوه اي احسنوا اليه مثل ما احسن اليكم المكافاة
مهموز اللام مثل المجازاة قوله فان لم تجدوا ما تكافيئوه يعني فان لم تجدوا من المال ما تكافيئوه فكافيئوه بالدعاء قوله حتى تروا ان قد كافيتموه
يعني كرروا الدعاء له حتى تعلموا ان قد اديتم حقه وقد جاء في حديث آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء فدليل
هذا الحديث من قال لاحد جزاك الله خيرا مرة واحدا فقد ادى وان كان حقه كثيرا وكان عادة ام المؤمنين عايشة اذا دعا لها السايل
ان يجيبه بمثل ما يدعو لها ثم يعطيه من المال ما يعطيه فقيل لها تعطي السايل المال وتدعو له بمثل ما يدعو لك فقالت لو لم ادع له لكان حقه
بالدعاء لي علي اكثر من حقي عليه بالصدقة فادعو له بمثل ما يدعو لي حتى اكافي دعائه بدعائي ليحصل لي صدقتي روى هذا الحديث يعني
حديث من استعاذكم بالله عبد الله بن عمر قوله لا يسئل بوجه الله الا الجنة هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه لا تسئلوا من الناس
شيئا بوجه الله مثل ان يقولوا لاحد يا فلان اعطني شيئا بوجه الله او بالله فان اسم الله اعظم من ان يسأل به شيء من متاع الدنيا اسئلوا
به الجنة مثل ان يقولوا يا الله ويا ربنا نسئلك الجنة بوجهك الكريم والامر الثاني ان يكون معناه لا تسئلوا الله شيئا من متاع الدنيا بل اسئلوا
الله الجنة ورضاه فان متاع الدنيا لا قدر له روى هذا الحديث جابر

باب من الصحاح

قوله اذا انفقت المراة من طعام
زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك هذا الحديث مفسر عند العلماء على عادة
اهل الحجاز فان عادتهم ان ياذنوا لزوجاتهم وخدمتهم بان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرض رسول الله صلعم امته على هذه
العادة الحسنة فاذا كان انفاق الزوجة والخادم باذن الزوج والمولى لا شك فيه ان يكون لكل واحد من الزوج والزوجة
والخادم نصيب من الاجر واما اذا انفقت المراة بغير اذن زوجها يحصل لها مظلمة واثم ولا يجوز لها ان يتصدق
بشيء من مال زوجها لا القليل ولا الكثير ولا الرطب ولا اليابس وفسر بعض الناس هذا الحديث بان ينفق طعاما نحو مرقة
ورطب وعنب وبطيخ وما اشبه ذلك مما يفسد لو بقي في البيت فقال هذا القايل جاز لها ان يتصدق بهذه الاشياء بغير اذن
زوجها وهذا القول ليس بشيء بل لا يجوز لها التصدق بشيء من مال زوجها بغير اذنه اصلا قوله في هذا الحديث غير مفسدة
يعني لا يكون مسرفة في التصدق روت هذا الحديث عايشة قوله اذا انفقت المراة من كسب زوجها عن غير امره فلها

تصف اجره فسر الخطابي هذا الحديث بان اذا اخذت المراة من مال زوجها اكثر من نفقتها وتصدقت به فاذا فعلت هذا
فعليها غرم ما اخذت اكثر من نفقتها وتصدقت به فاذا علم الزوج بانها تصدقت باكثر من نفقتها ورضي بذلك يكون الاجر بينهما
نصفين نصف لها بما تصدقت من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر حق الزوج روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله الخازن المسلم الذي الى آخره شرط في هذا الحديث اربعة اشياء احدها الاذن لانه قال ما امر به والثاني ان لا ينقص مما امر به و
الثالث ان يكون قلبه طيبا بالتصدق فان بعض الخازنين والخدام يغيظ اذا امر به من التصدق فاذا تصدقوا من غير رضا
قلوبهم لم يحصل له ثواب الشرط الرابع ان يعطي الى المسكين الذي امر صاحب المال بالدفع اليه ولا تعطيه الى مسكين
آخر فاذا اجتمع في الخازن هذه الشروط فهو احد المتصدقين يعني بالمتصدقين صاحب المال والخازن لان الخازن يحصل له ثواب
بالسعي روى هذا الحديث ابو موسى الاشعري قوله ان امي افتلتت نفسها اي اهلكت نفسها بغتة العلة النفسية يعني ماتت بغتة ولم
يقدر على الكلام ولو قدرت لتصدقت بشيء من مالها او وصت بشيء من مالها فهل يجوز ان اتصدق بشيء من مالي عنها فاجازه رسول الله صلعم
في ذلك وهذا صريح في ان ثواب الصدقة عن الميت يصل اليه قوله ذلك افضل اموالنا فاذا لا يجوز التصدق بشيء من اقل قدرا من الطعام بغير
اذن الزوج فكيف يكون يجوز بالطعام الذي هو افضل قوله كلا اي ثقل وعيال قوله صلعم الرطب تاكلنه وتهدينه اهدى يهدي اذا
ارسل هدية يعني يحل ولكن ما كلنه من اموال ابائكن وابنائكن وازواجكن بقدر نفقتكن اما الاسراء والتصدق لا يحل لهن الا بالاذن و
الحديث مفسر بما اذا اذن لهن اباؤهن وابناؤهن وازواجهن بالاسراد

باب من لا يعود في الصدقة

قوله حملت على
فرس اي اركبت احدا يعني تصدقت بفرس على احد في الغزو قوله فاضاعه الذي كان عنده ضاع الشيء بنفسه واضاعه احد و
المراد بقوله اضاعه ان الذي اعطيته الفرس لم يقدر على القيام بعلفه فبقي الفرس بلا علف فاردت ان اشتريه فنهاني
النبي صلعم عن شراه لاني لو اشتريته لكان ذلك الرجل يحابي في ثمنه ويستحيي من ان يماكسني فيه فربما يبيعه مني رخيصا فاكون كالذي
عاد في صدقته قوله وردها عليك الميراث قال اكثر العلماء والايمة الاربعة ان من تصدق بشيء على قريبه ثم مات ذلك القريب
ورث المتصدق ذلك الشيء عن الميت ان كان الميت من ورثة المتصدق ويكون ذلك الشيء ملكا للمتصدق وقال بعض العلماء وجب على
المتصدق ان يتصدق بذلك الشيء على فقير لان ما تصدق به صار حق الله فلا يصير للمتصدق قوله صومي عنها جوز احمد ان يصوم
الولي عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضاء رمضان او نذر او كفارة لهذا الحديث ولم يجوزه مالك والشافعي وابو حنيفة بل قالوا
يطعم عنه وليه عن كل يوم مدا من الطعام واما الحج فيجوز ان يحج احد عن الميت بالاتفاق

كتاب الصوم

قوله
فتحت ابواب السماء يعني اذا دخل الوقت الشريف فتحت ابواب السماء وابواب الجنة لينزل الرحمة من عظم الوقت الشريف
وليصل طاعة من عظم هذا الوقت بالاعمال الصالحة واجتناب المعاصي الى محل الكرامة روى هذا الحديث ابو هريرة قوله
يسمى الريان الريان ضد العطشان روى هذا الحديث سهل بن سعد قوله ايمانا واحتسابا يعني عن الايمان والاعتقاد
بحقية فرضية صوم هذا الشهر لا عن خوف او استحياء من الناس من غير اعتقاد بعظم هذا الشهر والاحتساب طلب

الثواب من الله الكريم ومن قام يعني من احياء ليالي رمضان او بعضا من كل ليلة بصلوة التراويح وغيرها من الطاعات روى هذا الحديث
ابو هريرة قوله يضاعف الحسنة بعشر امثالها يعني كل طاعة وخير ان لم يكن رياء ونفاقا اقل ما يعطى صاحبه عشر امثالها
وقد يزداد الى سبعمائة بكمال اخلاص المتصدق واما الشدة استحقاق الفقير وقد يزداد الثواب على سبعمائة ضعف كما قال الله تعالى
والله يضاعف لمن يشاء قوله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به لان ساير الخيرات تطلع عليها الملائكة ويكتبونها الا الصوم فانه لا
اطلاع للملائكة عليه لانه ليس بعمل ظاهر بل هو نية وترك الطعام وهذا مما لا يطلع عليه الملائكة فلا تجزي الصايم عوض كتاب الملائكة
لانه لا اطلاع لهم عليه بل يجزي عليه تعالى ولان الصوم اشد على النفس من ساير العبادات ولانه لم يكن الصوم بالرياء والنفاق لان
الرياء والنفاق تظهر من الناس عن انفسهم الصوم وياكلان ويشربان في الخلوة فحينئذ لا يكونان صايمين حتى يجزيا بصومهما بخلاف الصلوة
وساير العبادات فانه يمكن فعلها بين الناس للرياء والنفاق قوله يدع شهوته اي يترك ما اشتهته نفسه من اللذات والاستمتاعات التي
تبطل الصيام قوله للصايم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه الفرحة التي يكون له عند فطره تحتمل امرين احدهما فرح نفسه
بالاكل والشرب بعد الجوع والعطش والثاني فرحة بانه لاتمام صوم ذلك اليوم والفرحة الثانية اذا لقي الله يوم القيامة واعطاه
جزاء صومه خيرا وفرحا لا يبلغ احد كنهه قوله ولخلوف فم الصايم اطيب عند الله من رايحة المسك عند احدكم ايها الناس لان رايحة
فم الصايم من اثر الصوم والصوم عبادة يجزي بها الله تعالى بنفسه صاحبها قوله والصيام جنة الجنة الترس هذا يحتمل امرين
احدهما ان يكون معناه الصوم يدفع الرجل عن المعاصي لانه يكسر النفس كما تدفع الجنة السهم والثاني ان يكون الصوم يدفع النار عن الصايم
كما ان الجنة يدفع السهم قوله فلا يرفث ولا يصخب رفث اذا تكلم بكلام قبيح وصخب يصخب اذا رفع الصوت يعني اذا
كان الرجل صايما فليكف من جميع المناهي لا من الطعام والشراب فقط واراد بالنهي عن رفع الصوت رفع الصوت بهذيان
واما رفع الصوت بقراءة القران وغيرها مما فيه خير فلا منع منه قوله فان سابه احد اي شتمه قوله او قاتله اي او خاصمه
وعاداه قوله فليقل اني امرء صايم قيل معناه انه يقول بلسانه اني صايم ليندفع عنه خصمه يعني اذا كنت صايما لا يجوز لي
الخصام والشتم والهذيان فاتركني وقيل لا يقول ذلك بلسانه بل يقول في نفسه لتسكن نفسه من الغضب ولا يجيب
خصمه روى هذا الحديث ابو هريرة قوله صفدت الشياطين ومردة الجن صفدت بضم الصاد وكسر الفاء وتشديد
الفاء وتخفيفها اي شدوا بالاغلال كيلا يوسوسوا الصايمين ويحملوهم على المعاصي كما قال صلعم هذا الحديث في موضع آخر
فلا يخلصوا الى الصايمين صيامهم المردة جمع مارد وهو كل شرير كثير الفساد مجاوز عن الحد الباغي الطالب يا باغي الخير اقبل
يعني يا طالب الثواب تعال واطلب الثواب بالعبادة فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك لشرف الشهر فان الوقت اذا كان
شريفا يكون ثواب الطاعة فيه كثيرا وعذاب المعصية ايضا فيه كثيرا ويا باغي الشر اقصر الاقصار الترك يعني
اترك المعاصي وتب وارجع الى الله قوله ولله عتقاء من النار اي يعتق الله عبادا كثيرا من النار بحرمة
هذا الشهر قوله وذلك كل ليلة يعني هذا النداء يكون كل ليلة من ليالي شهر رمضان روى هذا الحديث ابو هريرة قوله فلا تصوموا

حتى تروا الهلال يعني فلا تصوموا شهر رمضان حتى يثبت عندكم روية الهلال بشهادة عدلين او اكثر وهل يثبت بشهادة عدل واحد
يثبت في اصح قولي الشافعي وعند احمد سواء كان في السماء سحاب او لم يكن وعند ابي حنيفة يثبت اذا كان في السماء سحاب وعند
مالك لا يثبت اصلا وهل يثبت بقول الشاذ والعبيد فيه خلاف والاصح انه لا يثبت ولا تفطروا حتى تروه يعني ولا تخرجوا من
صوم رمضان حتى تثبت عندكم روية هلال شوال ولا يثبت هلال شوال باقل من شهادة عدلين بالاتفاق فان غم عليكم اي فان خفي
عليكم هلال رمضان بعد مضي تسعة وعشرين يوما من شعبان فاقدروا له اي فاجعلوا شعبان ثلثين يوما ثم صوموا رمضان روى هذا
الحديث ابن عمر قوله صوموا لرويته وافطروا لرويته معنى هذا معنى الحديث المتقدم روى هذا الحديث ابن عباس قوله انا امة
امية الامي الذي لا يعرف الكتابة والقراءة من الكتاب منسوب الى امة العرب لان العرب لا يعرفون الكتابة والقراءة وقيل
منسوب الى الام اي بقي على الحالة التي ولدته امه عليها يعني نحن جماعة العرب لا نعرف الكتابة وحساب النجوم حتى نعتمد على
علم النجوم وسير القمر ونعرف الشهر بحساب النجوم بل نقد بعض الشهور تسعة وعشرين يوما وبعضها ثلثين من غير
تعيين بل كيف ما اتفق قوله هكذا اشارة الى اصابع العشر روى هذا الحديث ابو هريرة قوله شهرا عيد لا ينقصان اراد
احد الشهرين رمضان لانه ياتي بعده عيد وبالثاني ذا الحجة لان العيد فيه وقال احمد بن حنبل معنى هذا الحديث انه لا يكون هذان
الشهران في سنة تسعا وعشرين بل ان كان احدهما تسعا وعشرين يكون الآخر ثلثين فقال اسحق بن راهويه معناه لو كان تسعة و
عشرين لكان ثواب من تعظيمهما ثواب ثلثين يوما لا ينقص ثوابهما قط قوله نحو ذا ان يكون ناقصا ستة تسعا وعشرين روى هذا الحديث
ابو بكرة قوله لا يتقدمن احدكم رمضان الى آخر شعبان يوما او يومين كما في هذا الحديث وعلة الكراهية ان الرجل ينبغي له ان يستريح
من الصوم ليحصل له قوة ونشاط لئلا يثقل عليه دخول رمضان وقيل علتها اختلاط صوم النفل بالفرض فان الرجل لو صام
آخر شعبان يشك الناس ويقولون لعله راى هلال رمضان حتى يصوم فيوافقه بعض الناس على ظن انه راى الهلال هذا النهي انما كان
عن صوم النفل لانه لا ضرورة فيه واما القضاء والنذر والورد ضرورة لان القضاء والنذر فرض وقضاء الفرض غير مرضي واما
الورد فترك ايضا عنده من العبث لان افضل العبادات ادومها روى هذا الحديث ابو هريرة قوله اذا انتصف شعبان فلا
تصوموا يعني اذا مضى النصف الاول من شعبان فلا تصوموا بعد ذلك الى آخره وعلته ليستريح الرجل من الصوم روى هذا الحديث
ابو هريرة قوله احصوا هلال شعبان لرمضان احصى الرجل اذا علم وعد عددا يعني اطلبوا هلال شعبان واعلموه وعدوا ايامه لتعلموا
دخول رمضان روى هذا الحديث ابو هريرة قوله اتشهد ان لا اله الا الله هذا يدل على ان الاسلام شرط في الشهادة وعلى ان الرجل
اذا لم يعرف منه فسق يقبل شهادته لان النبي صلعم لم يبحث ان الاعرابي عدل ام لا وعلى ان شهادة الواحد مقبول في
هلال رمضان قوله تراءى الناس الهلال التراءي ان يرى بعض القوم بعضا والمراد به ههنا اذا اجتمع الناس لطلب الهلال

فصل من الصحاح

تسحروا اي كلوا السحور وهو الطعام في وقت السحر ليكون لكم قوة على الصوم روى هذا
الحديث انس قوله فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب والمجامعة حراما على من

اسرائيل ليلة صيامهم اذا ناموا لا يجوز لهم هذه الاشياء الا بعد الغروب الى ان يناموا وكذلك الحكم كان في بدو الاسلام ثم اذن الله
بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح وسببه ان قيس بن صرمة الانصاري كان صايما فلما كان وقت الافطار لم يجد شيئا يفطر به وخرجت
امراته في طلب شي فغلب النوم على القيس فنام فلما جاءت امراته بالطعام كان قيس قد نام وحرم عليه الطعام فلم ياكل شيئا فلما
كان من الغد غشي عليه في نصف النهار من غاية الجوع واتى عمر اهله اي جامعها وقد نامت فسال عمر رسول الله صلعم عن ذلك وتحسر عن هذا
الذنب فنزل قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
الرفث المجامعة الخيط الابيض الصبح الثاني من الخيط الاسود اي من الظلام الذي كان في موضع الصبح روى هذا الحديث
اعني فصل ما بين صيامنا عمرو بن العاص قوله لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ما للدوام السنة اذا تحقق غروب الشمس ان يعجل الصايم
الافطار يعني ما دام الناس يحفظون هذه السنة كانوا على الخير واذا تركوا ما قل خيرهم يعني من حافظ على جميع الفرايض والسنن اكثر
خيرا ممن ترك بعض السنن وعلة استحباب تعجيل الفطر اشباع النفس ليكون لها حضور وقوة عند اداء الصلوة روى هذا الحديث سهل
بن سعد الساعدي قوله اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصايم اقبل الليل من ههنا اشارة الى المشرق
لان الظلمة اول ما يظهر من ذلك الجانب والليل عبارة عن ظهور الظلمة من المشرق قوله وادبر من ههنا اشارة الى جانب المغرب لان
الادبار هو الذهاب والشمس يذهب الى جانب المغرب والنهار عبارة عن بقاء الشمس واذا غربت الشمس ذهب النهار قوله وغربت
الشمس لا حاجة الى هذا اللفظ لانه اذا قال وادبر النهار علم منه غروب الشمس وانما قاله للشرح وادبر النهار من ههنا وللبيان كمال الغروب لئلا
يظن احد انه اذا غرب بعض الشمس يجوز الافطار لانه ادبر النهار قوله فقد افطر الصايم قيل معناه دخل في وقت الفطر لانه ما لم ياكل او يشرب
لا يكون مفطرا وقيل معناه افطر في الحكم يعني اذا غربت الشمس انتهى صوم الصايم ولم يكن بعد ذلك صايما في الحكم سواء اكل او لم ياكل بدليل انه
يحتاج الى نية الصوم للغد وان لم ياكل ولم يشرب روى هذا الحديث عمر بن الخطاب قوله نهى رسول الله صلعم عن الوصال في الصوم
الوصال ان يصل الصايم صوم يوم بيوم بغير ان ياكل ويشرب شيئا في الليل وهذا منهي عنه في حق غير رسول الله نهي كراهية ووقد
خص رسول الله صلعم بجواز الوصال من غير كراهة وعلة نهي الامة عن الوصال عدم قوتهم على ترك الطعام يومين فان يصير الرجل بالوصال
ضعيفا فيعجز عن كثير من العبادات وكثير من الحقوق فلو اكل الصايم في الليل شيئا او شرب وان كان شيئا قليلا فخرج عن النهي
فلو اراد احد الوصال ولا يلتفت الى النهي فلا يكفيه لصوم يومين نية واحدة بل يلزمه ان ينوي لصوم اليوم الثاني في ليلته
وان لم ياكل شيئا قوله اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني قال الخطابي يحتمل هذا معنيين احدهما ان يحمل على الظاهر ويقول يرزقه الله في
ليالي صيامه طعاما وشرابا والثاني ان يكون معناه ان الله تعالى يعينني على الصوم ويعطيني القوة على الوصال فيكون اعطاء الله
اياه صلعم القوة بمنزلة اعطاء الطعام والشراب قوله من لم يجمع الصيام قبل الفجر لا يصح صومه وفي هذا بحث فالقضاء والكفارة
والنذر المطلق فصيام هذه الاشياء لا يصح الا بالنية قبل الصبح لكل يوم نية جديدة واما صوم رمضان اذا لم يكن قضاء والنذر
المعين زمانه فعند الشافعي واحمد لا يصح ايضا الا بالنية لكل يوم قبل الفجر وعند ابي حنيفة يجوز في هذين النوعين النية بعد الصبح

وقبل الزوال لكل يوم نية وعند مالك يجوز لجميع رمضان نية واحدة مثل ان يقول الرجل في اول ليلة من رمضان نويت ان اصوم
هذا الشهر فيكفيه هذه النية لصوم جميع رمضان واما النافلة يجوز صومها بنية في الليل والنهار قبل الزوال بالاتفاق قوله
اذا سمع النداء احدكم والاناء في يده وارادان يشربه فلا يتركه بسماع الاذان بل له الشرب وهذا اذا علم عدم طلوع الصبح اما اذا علم
او شك انه هل طلع ام لا لا يجوز له الشرب وهذا لا يتعلق بطلوع الفجر وعدمه روى هذا الحديث ابو هريرة قوله قال الله تعالى احب عبادي الي
اعجلهم فطرا يعني من هو اكثر تعجيلا في الافطار فهو احب الى الله ولعل سبب محبة الله اياه لطاعته سنة رسول الله ولانه اذا افطر قبل الصلوة
يودي الصلوة عن حضور القلب وطمانينة النفس فمن كان بهذه الصفة فهو احب الى الله ممن لم يكن كذلك روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور هذا الحديث وامثاله الاولى ان يحال علمها الى رسول الله فانه يعلم
حقيقة الاشياء بتعليم الله اياه ونحن لا نعلم وما يجري في الخاطر ان التمر قوت وحلو والنفس قد تعبت لمرارة الجوع فامر الشارع
ازالة هذا التعب بشي هو قوت وحلو ولا شي بهذه الصفة الا التمر والزبيب والتمر اكثر في المدينة من الزبيب ولهذا امر
صلعم بالافطار على التمر وان لم يكن التمر امر الشارع بالافطار على الماء لان الماء يزيل تعب العطش عن النفس روى هذا الحديث سلمان
بن عامر الضبي قوله من فطر صايما التفطير جعل احد مفطرا يعني من اطعم صايما قوله او جهز غازيا التجهيز تهيئة اسباب المسافر يعني
من اعطى غازيا السلاح والفرس ونفقة سفره الى الغزو فله مثل اجره قوله ذهب الظماء اي زال العطش الذي كان في ابتلت
العروق اي زال يبوسة عروقي التي حصلت من غاية العطش بان شربت الماء تحريض الناس على العبادة يعني لا يبقى التعب
على الانسان وبقي الاجر فليحمل الانسان التعب على نفسه بالعبادة ليحصل له غنيمة الاجر وهذا الدعاء يقرا بعد الافطار بالماء قوله
اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت يعني لم يكن صومي رياء بل كان خالصا لك لاني الرزاق فاذا اكلت رزقك ولا رازق غيرك فلا ينبغي
العبادة لغيرك وهذا الدعاء يقرا ايضا بعد الافطار روى هذا الحديث معاذ

باب تنزيه الصوم

قوله من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه التنزيه الابعاد والتخليص والمراد به هنا تخليص
الصوم عن الفواحش من لم يدع اي من لم يترك الزور الكذب قوله والعمل به اي بالزور والعمل بالزور اراد به جميع
الفواحش لان كل ما نهى الله عنه فمن عمله فقد فعل مخالفة الله والمخالفة هو الكذب في الحكم وحصول الاثم بعد الغرض
من الصيام كسر النفس بترك الطعام والغرض من كسر النفس ترك المناهي التي هي محرمة لا ترك الطعام والشراب
الذان هما مباحان فقط روى هذا الحديث ابو هريرة قولها كان رسول الله صلعم يقبل ويباشر وهو صايم وكان
املككم لاربه يعني يباشر هنا يلمس نساءه بيده املككم افعل التفضيل من ملك ملكا اذا قدر على شي وصار حاكما عليه لاربه بفتح
الهمزة والراء اي لحاجته والارب بكسر الهمزة وسكون الراء مثل يعني انما فعل رسول الله صلعم هذا لانه كان غالبا
على هواه ولا يخاف عليه انزال المني بخلافكم ايها الامة فانه لو فعلتم هذا يخاف عليكم انزال المني فاذا كان كذلك القبلة
والمباشرة مكروهتان لكم وقيل معناه كان رسول الله يقدر على ان يحفظ نفسه عن القبلة والمباشرة لانه غالب على هواه

فالغرض المعظم من الصيام ترك المناهي

ومع هذا يقبل ويباشر والامة قلما يكون لهم صبر وقدرة على ترك القبلة والمباشرة لانهم قلما يملكون هواهم فاذا كان كذلك لم يكن
لهم القبلة والمباشرة وبهذا قال عمر وعايشه وقال الشافعي واحمد لا يكره لمن لم يحرك القبلة والمباشرة شهوته وقال مالك يكره مطلقا
للشباب دون الشيخ وقال ابو حنيفة لا يكره ان للصايم مطلقا فان خرج المني بالقبلة او المباشرة بطل الصوم بالاتفاق قوله كان
رسول الله صلعم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم من غير حلم اي من غير احتلام يعني لو جامع احد قبل الصبح ولم
يغتسل الا بعد الصبح لا باس عليه ولا فساد صومه عند الايمة الاربعة وقال بعض التابعين بطل صومه وقال ابرهيم النخعي يبطل الفرض
دون النفل قوله ان النبي صلعم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صايم تجوز الحجامة للمحرم بالحج او العمرة بشرط ان لا ينتف شعرا فان نتف
شعرا فعليه الفدية كما ياتي في كتاب الحج وكذلك تجوز للصايم الحجامة من غير كراهة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وقال الاوزاعي
يكره للصايم الحجامة مخافة الضعف وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما وقال عطا يبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة
قوله من نسي وهو صايم الى آخره يعني لا يبطل الصوم بالاكل والشرب ناسيا وبه قال الشافعي وابو حنيفة واحمد وقال
مالك يبطل الصوم راوي هذا الحديث ابو هريرة قوله هلكت واهلكت اي هلكت بحصول الذنب لي واهلكت امراتي بان حصلت لها
ذنبا ما شانك اي اي شي امرك وحالك حتى تقول هذا وقعت على امراتي اي جامعتها في رمضان الى قوله فاعتق رقبة اي كفاره
هذا الذنب ان تعتق عبدا او امة العرق بفتح العين والراء المكيل بكسر الميم وهو الزنبيل قوله على افقر منا اي اتصدق بهذا المكيل
على من هو اكثر حاجة منا يعني انا وعيالي فقراء ليس احد افقر منا فهل يجوز لنا ان ناكل ام لا بد من ان نتصدق به على غير
انيابه اواخر الاسنان واحدها ناب جدير اعلم انه صلعم لم يامر الاعرابي بقضاء صوم ذلك اليوم في هذا الحديث ولكن
امره بقضايه في رواية اخرى ولم يورد المصنف تلك الرواية في المصابيح واعلم ان الاعرابي لما ذكر عجزه عن الاعتاق والصوم
والاطعام لم يقل له رسول الله في ذمتك حتى تقدر على احد هذه الثلثة هذه خاصية ذلك الاعرابي اما غيره اذا فعل هذا الفعل وعجز
عن هذه الثلثة يجب في ذمته الى ان قدر على واحد من هذه الثلثة قوله صلعم للاعرابي اطعمه عيالك هذا ايضا خاصية للاعرابي ولا يجوز
لغيره ان يطعم طعام الكفارة عياله وهذه الكفارة مرتبة عند الشافعي وابي حنيفة واحمد وقال مالك هي المخيرة يفعل المجامع ما شاء
من هذه الثلثة ~~نحو قوله صلعم للاعرابي اطعمه عيالك~~ ومعنى ان يكون الاعتاق مقدما فان لم يقدر على الاعتاق فيلزمه صوم
شهرين متتابعين فان لم يقدر على الصوم فيطعم ستين مسكينا لكل مسكين مدا وقال ابو حنيفة نصف صاع قوله عن المباشرة اي عن القبلة
واللمس باليد انما رخص للشيخ لانه لا يكون له شهوة غالبة فيخاف عليه انزال المني بخلاف الشاب قوله من ذرعه القي اي غلب عليه القي وخرج
بغير اختياره لا قضاء عليه لانه لا تقصير منه قوله ومن استقاء اي طلب القي واخرجه باختياره فعليه القضاء قوله وانا صببت وضوءه
وضوءه بفتح الواو ماء وضوء يعني سكبت الماء على يديه حتى غسل به وجهه هذا تاويله عند الشافعي لان القي لا يبطل الوضوء عنده وقال
ابو حنيفة يبطل القي الوضوء قوله رايت النبي ما لا احصي يتسوك وهو صايم ما لا احصي اي ما لا اقدر على عده من كثرته الاحصاء العد
لا يكره السواك للصيام في جميع النهار بل هو سنة عند اكثر العلماء وبه قال ابو حنيفة ومالك لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال

لان خلوف فم الصايم اثر العبادة وهو اطيب عند الله من ريح المسك والخلوف تغير رائحة الفم يظهر عند خلو المعدة من الطعام وخلو المعدة
يكون عند الزوال غالبا وازالة اثر العبادة مكروهة وبه قال الشافعي واحمد راوي هذا الحديث عامر بن ربيعة العدوي قوله اشتكيت
عيني اي اشتكو من وجع عيني الاكتحال للصايم غير مكروه وان ظهر طعمه في الحلق عند الشافعي وابي حنيفة ومالك وكره احمد قوله رايت
النبي صلعم بالعرج يصب على راسه الماء العرج اسم موضع بالمدينة لا يكره للصايم ان يصب على راسه الماء او ينغمس في الماء وان ظهر برودته
في باطنه قوله افطر الحاجم والمحجوم قال احمد بطل صومهما بظاهر هذا الحديث وقال غيره لا يبطل صومهما وقد ذكر بحث هذا وتاويل
قوله افطر الحاجم والمحجوم انهما فعلا ما يخاف عليهما افطار الصوم اما المحجوم لحصول ضعف فيه واما الحاجم فلامتصاصه تلك
القارورة فانه يخاف عليه ان يصل شي من الدم الى جوفه قوله لم يقض عنه صوم الدهر كله يعني لم يجد فضيلة صوم المفروض بصوم
النافلة وليس معناه لو صام الدهر بنية قضاء يوم من رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم بل يجزيه قضاء يوم بدلا من يوم
قوله كم من صايم الى آخره يعني كل صوم لا يكون خالصا لله بل يكون رياء ونفاقا يحصل العطش والجوع ولا يحصل الثواب
وكذلك لو تكلم الصايم بالكذب والغيبة وشتم الناس وغير ذلك مما لا يجوز لا يكون له الثواب لان ثواب صومه ياخذ منه من شتمه وله مشقة السهر
وهو ترك النوم وكذلك جميع العبادات اذا لم يكن خالصا

باب صوم المسافر

قوله ان شيت فصم
وان شيت فافطر الصوم والافطار كلاهما جايزان في السفر ثم اختلف القايلون بجواز الصوم والفطر فقال احمد الفطر
افضل وقال الشافعي وابو حنيفة ومالك الصوم افضل لمن يطيقه ومن يلحقه ضرر شديد بالصوم فالفطر له افضل قوله قد ظلل عليه اي
سقط من ضعف الصوم وجعل على راسه ظل قوله صلعم ليس من البر الصوم في السفر يعني لمن يلحقه ضرر شديد بالصوم الصوم في حقه
لا يحسن قوله حتى بلغ عسفان اسم موضع قريب من المدينة قوله شرب بعد العصر يعني كان رسول الله صلعم صايما الى وقت
العصر ثم افطر ليعلم الناس ان الافطار في السفر جايز قوله شطر الصلوة الشطر النصف يعني به القصر الحبلى الحامل يجوز
للمرضع والحامل الافطار اذا خافتا ان يلحقهما او يلحق ولدهما ضرر بالصوم باتفاق العلماء واما في الفدية فخلاف قال الشافعي
واحمد يطعمان المساكين عن كل يوم مدا من الحنطة او قوت غيرها ان كان قوتهما غير الحنطة وقال ابو حنيفة ليس عليهما الفدية و
قال مالك يجب على الحامل دون المرضع لان المراة الحامل يلحق الضرر نفسها والمرضع ولدها فتكون الحامل كالمريض ولا بد من القضاء بالاتفاق
روى هذا الحديث انس بن مالك الذي هو من بني عبد الله بن كعب ولم يرو انس غير هذا الحديث وانس هذا ليس بانس الذي هو خادم النبي صلعم
قوله من كانت له حمولة ياوي الى شبع فليصم رمضان حيث ادركه الحمولة بفتح الحاء المركوب يعني من كان راكبا وسفره قصير بحيث
يبلغ الى المنزل في يومه فليصم رمضان والمراد بقوله ياوي الى شبع الوصول الى المنزل يعني اذا كانت المسافة اقل من ستة عشر فرسخا لا
يجوز الافطار وقال داود يجوز الافطار في السفر اي قدر كان ويحتمل ان يكون معنى هذا الحديث ان من كان راكبا ومعه زاد يفطر
في الليل فليصم رمضان وان كان سفره طويلا لان الراكب قلما يلحقه مشقة السفر وعلى هذا التاويل يكون امر استحباب يعني الصوم
احب في السفر من الافطار

باب القضاء من الصحاح

يعني للشغل بالنبي صلعم يعني كانت مشغولة بخدمة

النبي صلعم ولعلها تعني بهذا الشغل انها لا تصوم لئلا يفوت عن النبي استمتاعها فاخرت قضاء رمضان الى شعبان فاذا
جاء شعبان فان اخر احد قضاء رمضان وقضاء بعد رمضان آخر فعليه مع القضاء على كل يوم مد من الطعام عند الشافعي ومالك
واحمد وقال ابو حنيفة لا فدية عليه **قوله** لا تحل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه شاهد اي حاضر في البلد والمراد بهذا الصوم
صوم النافلة لئلا يفوت عن الزوج استمتاعها **قوله** ولا تاذن في بيته الا باذنه يعني لا تاذن المرأة اجنبيا في دخول البيت قولها فنؤمر
جواب معاذة لما تؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة فهذا الجواب ليس جوابا لسؤال معاذة لانها تعلم قبل هذا الحكم الشرعي
على الناس قبول احكام الشرع سواء علموا علتها او لم يعلموا ولكن لو طلب احد علة حكم من الاستاد لطلب الفائدة لا للانكار والاعتراض
على الشارع فلا باس وقيل علة هذه المسئلة ان قضاء صوم رمضان لا حرج فيه لان اكثر الحيض خمسة عشر يوما وقضاء خمسة عشر يوما
في سنة غير شديد بخلاف قضاء الصلوة فانه ربما يلحق حيض المرأة خمسة عشر فقضاء صلوات خمسة عشر يوما من كل شهر شديد

باب صيام التطوع

قوله حتى مضى لسبيله يعني توفي **قوله** او لا اخر يعني شك الراوي ان النبي صلعم قال لعمران بن
الحصين او قال لرجل اخر اصمت من سرر شعبان السرر والسرار بفتح السين وكسرها الليلتان من آخر الشهر يعني اذا افطرت اليومين
الاخيرين من شعبان فاقض مكانهما يومين قيل كان عليه صوم اليومين الاخيرين من شعبان نذرا فامره رسول الله بقضائهما اذا فاتا
على هذا الوجه فسره اصحاب الحديث سمي اليومان الاخيران من الشهر سررا وسرارا لاستسرار القمر في ليلتيهما **قوله** افضل الصيام بعد رمضان
شهر الله المحرم اضاف شهر المحرم الى نفسه تعالى لتعظيم هذا الشهر روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** يتحرى صيام يوم فضله على غيره
فضله بدل من قوله صيام يوم والتقدير يتحرى فضل صيام يوم على غيره والتحري طلب الصواب والمبالغة في طلب شيء يعني
ما رايته يبالغ في تفضيل صوم يوم على يوم الا عاشوراء ورمضان فانه صلعم فضل صوم هذه الايام على صوم غيرهما اما رمضان
فلانه مفروض واما عاشوراء فلانها كانت فريضة في اول الاسلام ثم نسخت فرضيتها افضل من سنة لم يكن فرضا قط **قوله** صام رسول الله
صلعم يوم عاشوراء الى آخره قصته ان النبي صلعم لما خرج من مكة ودخل المدينة راى اليهود يصومون يوما فقال لهم ما هذا اليوم قالوا
هذا يوم اظفر الله موسى وبني اسرائيل على فرعون فنصوم هذا اليوم ونعظمه وقال رسول الله صلعم نحن اولى بموسى يعني بموافقته
فصام رسول الله ذلك اليوم وامر اصحابه ~~هذا يوم يعظمه اليهود~~ بصومه وذلك يوم عاشوراء وهو العاشر من المحرم فلما كانت
السنة العاشرة من الهجرة وصام يوم عاشوراء قالوا له اصحابه هذا يوم يعظمه اليهود يعنون بذلك انا لا نريد موافقتهم فقال رسول الله
صلعم لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع يعني لئن عشت الى المحرم الذي ياتي بعد هذا لاصومن اليوم التاسع من المحرم ويسمى ذلك
يوم تاسوعاء فلم يعش رسول الله الى السنة القابلة بل توفي في الثاني عشر من الربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم
صومه سنة وان لم يصمه رسول الله لانه عزم على صومه وكل ما فعله رسول الله او عزم عليه او امر به او رضي به فكل ذلك
سنة ان لم يكن فريضة **قوله** ولاصومن التاسع لم يقل صلعم هذا على عزم ترك صوم عاشوراء مخالفة لليهود بل قال هذا
وعزم على صوم التاسع من المحرم لتعلم اليهود انه صلعم واصحابه لم يصوموا عاشوراء موافقة لهم لانه لو صاموا موافقة

لهم

لهم لم يعزموا على صوم تاسوعاء قولها ان ناسا تماروا يوم عرفة في صيام رسول الله صلعم تماروا اي شكوا التماري الشك يعني شك
بعض الصحابة ان رسول الله هل صائم يوم عرفة بعرفة او ليس بصائم فارسلت اليه بلبن لارى هل يشربه ام لا فشربه فعلم الناس انه صلعم ليس
بصائم صوم يوم عرفة سنة لغير الحاج واما للحاج قال الشافعي ومالك ليس بسنة لهم كيلا يضعفوا عن الدعاء بعرفة وقال اسحق
بن راهويه انه سنة لهم وقال احمد ان لم يضعفوا صاموا وان ضعفوا لم يصوموا قول عايشة ما رايت رسول الله صلعم صائما في العشر
قط اي في العشر من اول ذي الحجة اعلم ان صوم تسعة ايام من اول ذي الحجة سنة والحديث المذكور في فصلها في آخر هذا الباب
ولم تعرف عايشة بصومه واذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى بالقبول **قوله** لا صام ولا افطر يعني هذا الشخص كانه لم يصم
ولم يفطر لانه لم ياكل شيئا ولم يصم لانه لم يكن بامر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من صام جميع ايام السنة حتى يومي العيد وايام
التشريق فمن صام كذلك فكانه لم يصم لان يومي العيد وايام التشريق صومها محرم فاما من لم يصم هذه الايام الخمسة فلا باس
عليه في صوم غير هذه الايام الخمسة ولم ينكر عليها رسول الله صلعم وقال احمد يجب ان يفطر هذه الايام الخمسة ويوما او اكثر غير
هذه الايام الخمسة حتى يخرج من النهي وعلة نهي صوم الدهر صيرورة الرجل به ضعيفا عاجزا عن الجهاد وقضاء الحقوق
قوله ثلث من كل شهر قيل المراد من هذه الثلثة ايام البيض والصحيح ان الرجل مخير اي ثلثة ايام صام من كل شهر وجد هذا الثواب
بدليل حديث عايشة ويأتي بعد هذا **قوله** احتسب اي ارجو ان يكفر بتشديد الفاء اي يستر ويزيل ذنوب صائم ذلك اليوم ذنوب هذا التي
اكتسبها في السنة التي قبلها والسنة التي بعدها ولعل المراد بعض الذنوب غير الكبائر لانه اشترط اجتناب الكبائر في احاديث
آخر فان قيل كيف يكون تكفير ذنوب السنة التي بعدها ولم يكن للرجل ذنب في السنة التي لم يات بعد قيل معناه يحفظه الله عن
ان يذنب اذا جاءت تلك السنة او يعطيهما من الرحمة والثواب بقدر ما يكون كفارة للسنة الماضية والسنة القابلة لو جاءت
واتفق فيها ذنوب **قوله** وسئل عن صوم يوم الاثنين فاجابه بما يدل على ان هذا اليوم مبارك وصومها محبوب **قوله** من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر وانما كان كذلك لان الحسنة بعشر امثالها فاذا صام رمضان فكانه صام عشرة اشهر
فاذا صام ستة ايام من شوال فكانه صام شهرين وهذه الستة لو صامها متتابعة بعد يوم العيد لكان اولى ولو صامها متفرقة في
شوال جاز روى هذا الحديث ابو ايوب الانصاري **قوله** ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله حرم الصوم في يومي العيد
وايام التشريق لان الناس اضياف الله في هذه الايام اراد ان ياكل الناس في عيد الاضحى وايام التشريق من لحوم الاضاحي
حتى يكون للفقراء رفاهية وطيب عيش في هذه الايام وفي عيد الفطر ياكل الفطرة والاطعمة التي اعطاهم الاغنياء واراد ان يوافقهم
الاغنياء في ترك الصوم فحرم الصوم في هذه الايام على الفقراء والاغنياء سمي هذه الايام ايام التشريق لان معنى التشريق جعل اللحم قديدا
والفقراء يقددون ما اعطوا من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسمي ايام التشريق لاجل هذا روى هذا الحديث نبيشة
الهجيمي الانصاري **قوله** لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده قيل علة النهي انما كان لترك موافقة اليهود في يوم واحد
من ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعظموا انتم الجمعة خاصة بصيام وقيام بل عظموا جميع الايام روى هذا

الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا خريفا اي سنة يعني من جمع بين
تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو يكون له هذا التشريف وهذا اذا اتفق الغزو في البلاد اما اذا كان في السفر فان لم يلحقه ضعف
يمنعه عن الجهاد فالصوم افضل له من الافطار وان لحقه ضعف فالافطار اولى روى هذا الحديث ابو سعيد الخدري قوله
تصوم النهار وتقوم الليل اي تصوم النهار ابدا وتقوم جميع الليالي والايام قوله ان لجسدك عليك حقا وان لنفسك عليك
حقا النفس الدم وعين الشيء والنفس ايضا بمعنى الجسد ولعل المراد هنا بالنفس الذات وبالجسد اللحم يعني كل شيء من بدنك له عليك
حق فلا يجوز لك اضاعته واضراره بحيث يعجز عن عبادة الله وقضاء الحقوق فان الصوم الدايم يذيب لحمك ويضعف قوتك ويقل نور
عينك ويعجز عن القيام بحق زوجتك من المضاجعة والمباشرة والمكالمة ويعجز ايضا عن المكالمة مع زورك والقيام بخدمتهم
والزور جمع زاير وهو الضيف واقراء القرآن في كل شهر اي اقرا كل يوم وليلة جزءا من ثلاثين جزءا حتى تختم كل شهر ختمة واحدة قوله
تعرض الاعمال اي تعرض الاعمال على رب العالمين يوم الاثنين والخميس جاء لفظة رب العالمين في حديث آخر قوله وقل ما كان يفطر يوم
الجمعة تاويل هذا انه يصوم مع يوم الجمعة يوما قبله او يوما بعده حتى لا يكون التناقض بين هذا وبين نهيه عن صوم يوم الجمعة او يقول
هذا مختص برسول الله كما كان الوصال مختصا به قوله عايشة كان رسول الله صلعم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين
ومن الشهر الآخر الثلثاء والاربعاء والخميس اراد رسول الله صلعم ان يبين سنة صوم جميع الاسبوع فصام من الشهر السبت والاحد والاثنين
ومن الشهر الثلثاء والاربعاء والخميس وانما لم يصم جميع هذه الستة متوالية لئلا يشق على الامة الاقتداء به ولم يكن في هذا الحديث ذكر صوم يوم الجمعة
وقد ذكر في حديث آخر قبل هذا قوله كان رسول الله صلعم يامرني ان اصوم ثلثة ايام من كل شهر اولها الاثنين والخميس يعني ثلثة ايام يكون اولها
الاثنين والخميس فان كان اولها الخميس الاثنين يبتدي بصوم الاثنين ويصوم بعد الثلثاء والاربعاء وان كان اولها الخميس يبتدي بصوم
يوم الاثنين ويصوم بعد الثلثاء والاربعاء وان كان اولها الخميس يبتدي بيوم الخميس ويصوم بعد يوم الجمعة والسبت قوله والتي
يليه اي ما بعده قوله لا تصوموا يوم السبت وجه كراهية صوم يوم السبت انه يوم تعظمه اليهود فنهينا عن ان نعظمه اللحاء القشر
قوله ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها وذكر هذا الحديث في باب العيد في آخر فصل الاضحية قوله جعل الله بينه وبين
النار خندقا كما بين السماء والارض حقيقة هذا مثل قوله الصوم جنة يعني يصير صومه خندقا بينه وبين النار فكان الرجل اذا كان
بينه وبين عدوه خندق لا يصل اليه عدوه فكذلك الصايم لا يصل اليه النار روى هذا الحديث ابو امامة الباهلي قوله الغنيمة الباردة الصوم
في الشتاء الغنيمة التي تحصل بادنى سعي من غير كثرة المشقة ويستعمل البارد في شيء ذي الراحة واليسر والراحة وانما سميت الراحة
بردا لان الحرارة غالبة في ديار العرب ودائم الجوع لقصر اليوم روى هذا الحديث عامر بن مسعود

فصل من الصحاح

قوله فاني اذا صايم يعني ما نويت الصوم الى هذه الساعة فاذا لم يكن شيء عندكم اكله نويت الصوم هذا دليل على جواز نية
صوم النافلة في اثناء النهار اهدي لنا حيس اي ارسل الينا على سبيل الهدية الحيس طعام مخلوط من الزبد والتمر قوله فلقد
اصبحت صايما يعني نويت الصوم في اول هذا اليوم فاذا كان عندكم طعام او اتفكم في الاكل وهذا دليل في جواز الخروج من

صوم النافلة قوله فاني صايم في حديث انس هذا دليل على ان من صام تطوعا يجوز ان يصوم ولا يلزمه الافطار اذا قرب اليه
طعام وان افطر يجوز للحديث المتقدم ولا قضاء عليه وكذلك لو خرج من الصلوة التطوع عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة
يلزمه القضاء سواء خرج منها بعذر او غير عذر وقال مالك لا قضاء عليه ان خرج بعذر ويلزمه القضاء ان خرج بغير عذر والسنة
للضيف اذا كان صايما ولم يفطر ان يدعو للمضيف ولو صلى ركعتين كان حسنا كما ذكر في آخر الحديث قوله اذا دعي احدكم الى
طعام وهو صايم فليقل اني صايم روى هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة وفي هذين الحديثين ان الصايم لا يفطر وهذا عند ابي حنيفة
ومالك ظاهر واما عند الشافعي واحمد فيلزمه انه يستحب له اتمام الصوم وليس بواجب عليه والضابط فيه عند الشافعي ان الضيف يفطر فان
كان المضيف يتاذى بترك الافطار فالافضل للضيف الافطار وان لم يتاذ فالافضل ان لا يفطر قوله فليصل قيل معناه فليدع لصاحب
الطعام وقيل معناه ليصل ركعتين كما فعل رسول الله في بيت ام سليم قوله وفي رواية الصايم المتطوع امير نفسه يعني في رواية عن ام هاني
ايضا ان رسول الله قال الصايم المتطوع امير نفسه اي هو حاكم على نفسه ان شاء افطر وان شاء صام قوله صلعم اقضيا يوما آخر مكانه
قال الخطابي هذا القضاء على سبيل التخيير والاستحباب لان قضاء شيء يكون حكمه حكم الاصل فكان في الاصل كان الرجل فيه مخيرا فكذلك في قضايه
قوله ان الصايم اذا اكل عنده صلت عليه الملايكة حتى يفرغوا قصة هذا ان رسول الله دخل على ام عمارة بنت كعب فدعت ام عمارة بطعام لرسول الله
فدعا بها رسول الله لياكل معه ايضا فقالت اني صايمة فقال رسول الله صلعم اذا اكل عنده الى آخر الحديث تقريرها انها صومها يعني الصايم
اذا رأى الطعام ورأى من ياكل الطعام عنده يميل نفسه الى الطعام فيكون الصيام عليه شديدا في هذه الحالة فمن صبر على
الصوم مع هذه المشقة صلت عليه الملايكة اي استغفروا له عوضا عن هذه المشقة وام عمارة هي جدة حبيب بن زيد الانصاري

باب ليلة القدر

قوله تحروا اي اطلبوا قوله في الوتر اي في ليالي الوتر من العشر الاواخر مثل الحادي والعشرين
والثالث والعشرين الى آخرها قوله أُروا بضم الهمزة والراء واصله اريوا فنقلت ضمة الياء الى الراء ثم حذفت لسكونها وسكون واو الجمع قوله
قد تواطت في السبع الاواخر تواطت اصله تواطات بالهمز بعد الطاء فقلبت الهمزة الفا وحذفت الالف لسكونها وسكون التاء ومعناه
توافقت يعني راي جماعة من الصحابة ليلة القدر في المنام بعضهم راها في الليلة الثالث والعشرين وبعضهم في الليلة الخامس والعشرين
وكذلك جميعهم راوها في المنام في السبع الاواخر سميت ليلة القدر بهذا الاسم لان معنى القدر عظم الشان والمنزلة وهذه الليلة عظيمة القدر و
المنزلة وقيل سميت هذه الليلة ليلة القدر لما يجري فيها من قضاء الله وقدره اكثر مما يجري في ساير الليالي قوله التمسوا اي اطلبوا
قوله اعتكف العشر الاول من رمضان الى آخره الاعتكاف الاقامة بنية الاعتكاف ولا يصح من غير نية ولا يصح الا في المسجد سواء فيه مسجد
الجامع وغيره عند الشافعي ولا يصح عند ابي حنيفة ومالك قوله في قبة تركية اي في قبة لبد ثم ابيت يعني تعالى لي قايل من الملايكة ان ليلة القدر
في العشر الاواخر لا في العشر الاول والاوسط فعزمت على ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد موافقتي فليوافقني في اعتكاف العشر
الاواخر قوله فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها يعني رايت هذه الليلة ثم انسيتها ولعل الحكمة في نسيانه صلعم ليلة القدر انه لو لم
ينسها لاخبر الناس بها واذا اخبر الناس بها فربما اتكلوا على تعظيم ليلة القدر ويغفلون في بكثرة عبادتهم في احياء تلك الليلة ويتركون

تعظيم باقي الليالي والايام فاحفظ سالله تعالى التعظيم الناس ليالي رمضان اوليالي العشر الاواخر من رمضان لطلب ليلة القدر قوله
وقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها يعني رايت ليلة القدر في المنام ورايت في المنام ايضا اني اسجد في صبيحة ليلة القدر على
ارض رطب فنسيت اية ليلة كانت قال ابو سعيد الخدري فبصرت عيناي جبهة رسول الله صلعم ملطخة بالطين صبيحة الحادي
والعشرين لان المسجد كان من اغصان الشجر ومطرت السماء تلك الليلة ورطبت ارض المسجد يعني الليلة التي راها رسول الله في المنام
انها ليلة القدر هي ليلة الحادي و والعشرين العريش البيت من اغصان الشجر وكفاي قطر ونزل الماء من السقف قوله ليلة ثلث وعشرين
اي قال عبد الله بن انيس ان ليلة القدر هي ليلة ثلث وعشرين قوله لا يستثني الاستثناء ان يقول الحالف عقيب حلفه ان شاء الله
يعني حلفا بي تركه حلفا جازما ان ليلة السابع والعشرين العريس ليلة القدر قولها يجتهد في العشر الاواخر يعني يبالغ في طلب ليلة القدر
وفي العشر الاواخر اكثر مما يبالغ في غيره من الليالي قولها اذا دخل العشر اي العشر الاواخر من رمضان قولها شد مئزره
شد الازار عبارة عن الجد والمبالغة في الامر وهو عبارة ايضا عن ترك المجامعة قولها وايقظ اهله اي ايقظ اهله للعبادة
وطلب ليلة القدر في العشر الاواخر قوله هي في كل رمضان يعني ليلة القدر ليست مختصة بالعشر الاواخر من رمضان بل كل ليلة من شهر
رمضان يمكن ان يكون ليلة القدر ولهذا لو قال احد لامرأته في نصف رمضان او غيره من ليالي رمضان انت طالق في ليلة القدر لا يطلق حتى
ياتي رمضان السنة القابلة فتطلق في الليلة التي قبل الليلة التي علق فيها الطلاق قوله اني لي بادية يعني انا ساكن البادية واصلي فيها ولكني
اريد ان اعتكف في مسجدك في ليلة من ليالي رمضان قوله انزل ليلة ثلث وعشرين هذا اشارة الى ان هذه الليلة ليلة القدر

باب الاعتكاف

اجود الناس اي اكثرهم جودا وسخاوة قوله فكان اجود ما يكون في رمضان ما في ما يكون مصدرية وهو جمع لان افعل
التفضيل انما يضاف الى جمع والتقدير فكان اجود اكوانه في رمضان يعني كان رسول الله صلعم اكثر جودا منه في سائر الشهور ولان
الوقت اذا كان اشرف يكون الجود فيه افضل قوله كان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان يعني ينزل عليه جبرئيل في رمضان كل
ليلة يقراء عليه رسول الله صلعم القران وهذا تشريف من الله الكريم اليه عليه السلام لان الله تعالى يكثر تشريف عباده المقربين في الاوقات
الشريفة ونزول جبرئيل اليه عليه السلام كل ليلة من رمضان لاكرامه مزيد تشريف له من الريح المرسلة اي الشديد يعني كان كثير التصدق
قوله يعرض عليه القران كل عام مرة يعني ياتيه جبرئيل ويقراء رسول الله عليه السلام القران عليه من اوله الى اخره لتجويد اللفظ
تصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة ليجدد التلامذة على الاستاذين قراءتهم قوله ادنى الي راسه وهو في المسجد
فارجله الترجيل تسريح الشعر راسه وهذا دليل على ان الاعتكاف في المسجد سنة وعلى ان المعتكف لو خرج بعض اعضايه من المسجد لا يبطل
اعتكافه قوله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان هذا دليل على ان المعتكف اذا خرج من المسجد لما لا بد له منه كالاكل والشرب
ودخول المستراح لا يبطل اعتكافه وان خرج لما له منه بد يبطل اعتكافه ان نوى اياما متتابعة ويلزمه الاستيناف وان لم يذكر
اياما بل اعتكف من غير تعيين المدة فاذا خرج حصل له ثواب الوقت الذي اعتكف ثم اذا دخل المسجد بعد الخروج يستانف
النية قوله اوف بنذرك هذا دليل على ان الكافر لو نذر في حال الكفر ما يجوز نذره في الاسلام صح نذره في الاسلام يستحب ويلزمه

الوفاء به اذا اسلم وكذلك لو حلف او ظاهر في حال الكفر وحنث في حال الكفر او بعد الاسلام لزمته الكفارة عند الشافعي وقال ابو حنيفة
لا يصح نذر الكافر ولا يمينه ولا ظهاره قوله فلم يعتكف عاما فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين هذا دليل على استحباب قضاء ما فات من السنن
قوله كان رسول الله اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه المعتكف بفتح الكاف موضع الاعتكاف فمن اراد ان يعتكف يوما
او اكثر يدخل المسجد في اول صبح ذلك اليوم عند احمد بدليل هذا الحديث وقال الشافعي وابو حنيفة ومالك يدخل المسجد قبل غروب الشمس من الليلة التي
يريد ان يعتكف في اليوم الذي بعدها فمن اراد ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان ليدخل المسجد في قول هؤلاء الثلثة قبل غروب الشمس من يوم العشرين
وفي قول احمد يدخل بعد الصبح من يوم الحادي والعشرين قوله كان رسول الله صلعم يعود المريض وهو معتكف فيمر كما هو فلا يعرج يسأل
عنه التعريج الاقامة والميل عن الطريق الى جانب يعني اذا خرج لقضاء حاجة ورأى مريضا في طريقه يسأله ولا ينحرف عن الطريق الى
جانب لعيادة مريض فمن عاد مريضا او صلى على جنازة وهو معتكف فان خرج لقضاء حاجة واتفق له هذا الشغل في طريقه ولم ينحرف
عن الطريق ولم يقف في الطريق وقوفا اكثر من قدر الصلوة على الميت لم يبطل اعتكافه وان انحرف عن الطريق او وقف في الطريق
اكثر من قدر الصلوة على جنازة بطل اعتكافه عند الائمة الاربعة وقال الحسن البصري والنخعي يجوز للمعتكف الخروج لصلوة الجمعة وعيادة المريض
وصلوة الجنازة قوله السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا يعني الذي في الشرع لو يجب على المعتكف ان لا يخرج من المسجد لعيادة مريض
او صلوة جنازة ولا يشهد اي ولا يحضر قوله ولا يمس المرأة يعني لا يمسها بشهوة ولا يباشر معها اي لا يجامعها فان جامع المعتكف بطل
اعتكافه وان لمسها بشهوة ففي قول بطل اعتكافه وفي قول لا يبطل وفي قول ان انزل بطل وان لم ينزل لم يبطل هذه الاقوال للشافعي
واما عند ابي حنيفة ان انزل بطل وان لم ينزل لم يبطل والله اعلم بالصواب

كتاب فضايل القرآن

الفضايل جمع
فضيلة وهي الشيء الذي يفضل على غيره يقال لفلان فضيلة اي خصلة جميلة وشرف وفضل على غيره سر في هذا الباب فضل القران
على ساير الكلام وفضل تعليمه وتعلمه على تعليم وتعلم غيره من الكلام قوله خيركم من تعلم القرآن وعلمه يعني اذا كان خير الكلام كلام الله
فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم ويعلم كلام الله راوي هذا الحديث عثمان بن عفان قوله ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان
والعقيق بطحان والعقيق موضعان قريبان من المدينة والعقيق هذا غير العقيق الذي هو ميقات اهل المشرق قريب من ذات
عرق كوماوين تثنية كوما وهي الناقة العظيمة السنام في غير اثم ولا قطع رحم يعني يجدنا قبين عظيمتين من غير سرقة ولا غصب
ولا ايذاء قريب له قوله وثلث خير من ثلث يعني وثلث آيات خير من ثلث من الابل ~~وهذا يتعلق بقوله آيتين~~ واربع ايات خير من
من اربع من الابل قوله ومن اعدادهن من الابل يدل من اعداد هن او بيان له اي من اعدادهن من الابل وهذا يتعلق بقوله آيتين وبقوله ثلث
وبقوله اربع يعني آيتان خير من عدد كثير من الابل وثلث ايات خير من عدد كثير من الابل لان قراءة القران ينفع الرجل في الدنيا
والآخرة بان يحفظ ببركته من البلاء في الدنيا ويعطي الجنة في الآخرة واما الابل فمتعلقة بمتع الدنيا والآخرة خير وابقى روى هذا الحديث
عقبة بن عامر قوله ان يجد فيه اي في طريقه الخلفات جمع خلفة وهي الناقة الحامل قوله الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة
الماهر الحاذق ويحتمل ان يريد به جودة الحفظ والمهارة في القرآن ويحتمل ان يريد به جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه

واربع آيات خير

السفرة جمع سافر وهو الكاتب والمصلح بين القوم فان كان من السفر يعني الكتبة يريد به الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد وان كان
من السفر الذي هو بمعنى الاصلاح يريد به الملايكة الذين ينزلون بامر الله فيما فيه مصلحة العباد كحفظهم عن الافات ودفعهم عن المعاصي
والقاء الخير في قلوبهم الكرام جمع كريم والبررة جمع بار وهو المحسن يعني من كان كاملا في حفظ القرآن وقراءته فهو مع هولاء الملايكة في مناسبة
كونه مع هولاء الملكية ان هولاء الملايكة يكونون كاملين في حفظ الانسان من الافات بامر الله وحفظ اعمالهم من الخير والشر فيكون بين الماهر
بالقرآن وبين هولاء الملايكة مشابهة في صفة الحفظ **قوله** والذي يقرء القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق فله اجران تعتع لسانه اذا
توقف على الكلمات وعثر لسانه يعني الذي لا يطيعه لسانه له اجران اجر القراءة واجر تحمل المشقة فان قيل ذكر للمتعتع لسانه اجرين ولم
يذكر للماهر اجرين فيلزم من هذا ان يكون المتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم هذا لان رسول الله صلعم ذكر لكل واحد فضيلة ليكون تحريضا له
على القراءة فذكر للمتعتع حصول اجرين وذكر للماهر كونه مع السفرة فكون الرجل مع السفرة لا ينقص من حصول اجرين روت هذا الحديث
عايشة **قوله** لا حسد الا على اثنين الحسد هنا بمعنى الغبطة لان الحسد ان يتمنى ان يكون في الرجل زوال النعمة من احد وهذا لا يجوز في الشرع
والغبطة ان لا يتمنى زوال النعمة من احد ولكن يتمنى ان يكون مثله وهذا جايز في الشرع يعني لا ينبغي للمسلم ان يتمنى ان يكون مثل صاحب نعمة في
النعمة الا ان يكون تلك النعمة تقربه الى الله تعالى كتلاوة القرآن والتصدق بالمال وغيرهما من الخيرات روى هذا الحديث ابن عمر
قوله مثل المومن الذي يقرء القرآن مثل الاترجة يعني الاترج طعمها طيب وريحها طيب فالمومن الذي يقرء القرآن هكذا من حيث ان
الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرء القرآن ويستريح الناس بصوته ويجدون الثواب بالاستماع اليه ويتعلمون
القرآن منه مثل رايحة الاترجة يستريح الناس بريحها والمومن الذي لا يقرء القرآن طيب بالجنة وذاته بالايمان ولكن لا يستريح الناس
بقرائة القرآن وهو كالتمر طعمه حلو وليس له رايحة يستريح الناس بها من البعد ومثل المنافق الذي لا يقرء القرآن كمثل الحنظلة
لان باطنه خبيث بكتمانه الكفر ولا يحصل من ظاهره خير لاحد والمنافق الذي يحصل منه راحة الى الناس باستماعهم القرآن منه كمثل الريحانة
الريحانة ولكن باطنه خبيث بكتمانه الكفر كطعم الريحانة روى هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به
آخرين يعني من آمن بالقرآن وعظم شانه وعمل به يرفع الله درجته في الآخرة ويرزقه عزة وشرفا ومن لم يومن به او لم يعمل به او لم
يعظم شانه يذله الله في الدنيا والآخرة روى هذا الحديث عمر بن الخطاب **قوله** اذ جالت الفرس جالت اي تحركت يعني رات
الفرس الملايكة الذين نزلوا واستمعوا الى القرآن فنفرت الفرس خوفا **قوله** فسكنت فسكنت يحتمل ان يكون تحرك الفرس عند القراءة
لدنو الملايكة وسكون الفرس عند سكوته عن القراءة لعروج الملايكة الى السماء حين ترك القارئ القراءة لو جدانه ذوقا واخذه من سماع
القراءة فتتحرك لذلك الذوق واذا سكت القارئ تسكن الفرس لذهاب ذلك الذوق منها كقوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على
جبل لرايته خاشعا متصدعا من خشية الله **قوله** فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح الظلة ما يقي الرجل من الشمس مثل سحاب
او سقف بيت وغير ذلك والمراد مثل سحابة فيها امثال المصابيح وكانت تلك المصابيح ملايكة يظهر نور كل ملك للقارئ مثل
مصباح **قوله** ولو قرات الى آخره يعني لو لم تسكت لما ذهبت الملايكة فاذا اصبحت ينظر الناس الى الملايكة الذين جاءوا للاستماع

فسكنت الفرس اذ انعدمت الملايكة ويحتمل ان يكون تحرك الفرس عند سماع القراءة

قوله

قراءتك لا تتوارى اي لا تستتر من ابصار الناس الضمير في انها يعود الى الظلة **قوله** والى جانبه حصان الحصان الفرس الذكر بشطنين بفتح
الطاء اي بحبلين فتغشته سحابة اي سترته اي وقفت فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت اي فطفقت تلك السحابة تدنو
اي تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن السكينة هنا يراد به ملك الرحمة **قوله** الم يقل الله يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله
وللرسول اذا دعاكم هذا دليل على ان اجابة الرسول اذا دعا احدا في الصلوة لم يبطل الصلوة كما انك تخاطب الرسول في الصلوة بقولك
سلام عليك ايها النبي ولا يجوز هذا مع غيره عليه السلام **قوله** اعظم سورة هي الفاتحة اعظم سورة لان فيها ذكر حمد الله وذكر ثنائه
ورحمته وذكر تفرده بالملك وذكر عبادة العباد اياه وذكر استعانتهم اياه وذكر سوال العباد منه وهذه الاشياء عظيمة عند الله تعالى وليس فيها
شيء قصص الامم وذكر الكفار وليس سورة بهذه الصفة غيرها **قوله** هي السبع المثاني سماها السبع لانها سبع آيات وسماها المثاني لانها
كررت في الصلوة في كل ركعة مرة وقيل المثاني جمع المثنى وهو بمعنى الثناء كالمحمدة بمعنى الحمد سميت المثاني على هذا القول لما
فيها من الثناء على الله تعالى **قوله** لا تجعلوا بيوتكم مقابر يعني لا تتركوا بيوتكم خالية من تلاوة القرآن بل اقرءوا في بيوتكم القرآن فان كل
بيت لا يقرء فيه القرآن يشبه المقابر في عدم قراءة القرآن **قوله** ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرء فيه سورة البقرة خص سورة
البقرة بفرار الشيطان من البيت الذي يقرء فيه لطولها وكثرة الاحكام الدينية وكثرة اسماء الله العظيمة فيها روى هذا الحديث
ابو هريرة **قوله** اقرءوا الزهراوين الزهراوين تثنية زهراء والزهراء تانيث ازهر والازهر المضيء شديد الضوء سمي البقرة و
آل عمران الزهراوين لانهما نوران ولا شك ان نور كلام الله اشد واكثر ضياء وكل سورة من سورة القرآن زهراء لما فيهما من
نور بيان الاحكام والمواعظ وغير ذلك من الفوائد ولما فيهما من شفاء الصدور وتنوير القلوب في تكثير الاجر لقاريهما **قوله** كانهما غمامتان
او غيايتان او فرقان من طير صواف تحاجان عن اصحابهما الغمامة السحابة الغياية بيابين المنقوطة من تحتها سقطين وهي ظل السحاب
الفرق جماعة من الطير صواف جمع صافة وهي الجماعة التي تقف على الصف وجماعة الطير ترفع اجنحتها بعضها بجنب بعض
الطير جمع طاير وقد يستعمل الطير على الواحد او في او غيايتان ولهم في او فرقان يحتمل ان يكون للشك من الراوي ويحتمل ان يكون
للتخيير في تشبيه هاتين السورتين بغمامتين او غيايتين او فريقين من الطير يعني يجعل الله هاتين السورتين صورتين مثل
غمامتين او غيايتين او فريقين من الطير يجيئان فوق راس قاريهما يوم القيمة يظلانه عن حر الشمس يومئذ **قوله** تحاجان عن اصحابهما
يعني تدفعان الجحيم والزبانية والاعداء عن الذين قرءوا هما في الدنيا وتشفعان لهم عند الله ويجعل صورتهما كالغمامتين يحتمل
ان يكون لاجل ان يكون لهما عظمة وخوف في قلوب اعداء قاريهما **قوله** ولا يستطيعها البطلة البطلة جمع باطل والباطل
ضد الحق والباطل الكسلان يحتمل ان يكون معناه لا يقدر الكسلان ان يتعلم سورة البقرة لطولها ويحتمل ان يكون معناه ان
اهل السحر والباطل لا يجدون التوفيق لتعلمها ودرايتها روى هذا الحديث بريدة **قوله** يوتى بالقرآن يوم القيمة واهله
الذين كانوا يعملون به هذا اعلام بان من قرء القرآن ولم يعمل به اعني لا يحرم حرامه ولا يحل حلاله ولا يعتقد عظمته وحرمته
لم يكن القرآن شفيعا له يوم القيامة وليس له حظ من تلاوته **قوله** تقدمه سورة البقرة وآل عمران يعني يجعل الله للقرآن صورة

ان شبههما بغمامتين او غيايتين او فرقين لبيان بعدها
حو

يجئ يوم القيمة بحيث يراه الناس ليشفع لقاريه كما يجعل الله لاعمال العباد خيرها وشرها صورة توضع في الميزان بحيث يراه الناس وليقبل المومن هذا بالايمان لانه ليس للعقل الى مثل هذا سبيل وقوله تقدمه سورة البقرة هذا يدل على ان ما بين السورتين اعظم من غيرهما لانهما اطول والاحكام فيهما اكثر قوله كانهما غمامتان او ظلتان سوداوان بينهما شرق الشرق بسكون الراء الضوء والانفراج يعني بينهما فاصلة من الضوء يحتمل ان يكون هذه الفاصلة لتمييز احدى السورتين من الاخرى كما فصل بين السورتين في المصحف بالتسمية وهل انما جعلا كالظلتين لكونهما احوق فما شد لعظمها في قلوب خصمهما لان الحوق في الظلة اكثر روي هذا الحديث نواس بن سمعان قوله يا ابا المنذر اي اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم ابو المنذر كنية ابي بن كعب كان ابي يعلم الجواب اعظم حين ساله رسول الله عن ذلك ولكن لم يحب تعظيما لرسول الله وتواضعا عن نفسه فانه لو اجاب اول ما ساله لكان اظهار العلم ويحتمل انه سكت عن الجواب لتوقع ان رسول الله باية اخرى انها اعظم او يخبره بفايدة ولما كرر النبي السوال علم ان النبي عليه السلم يطالبه بالجواب ويريد امتحان حفظه ودرايته فيما اخبره عليه السلام قبل هذا فاجابه بان اعظم الايات اية الكرسي لان فيها بيان ان لا اله الا الله وبيان كونه حيا وقيوما وان لا ياخذه سنة ولا نوم وان ملك السموات والارض وبيان ان قدرته وعظمته بحيث لا يقدر احد على الشفاعة الا باذنه وبيان انه تعالى يحفظ بامره وبيان انه يعلم جميع الاشياء ماضيها ومستقبلها وبيان ان لا يعلم الغيب احد غيره الا بتعليمه وبيان ان كرسيه عظيم بحيث يكون السموات والارض فيه كحلقة في مفازة وبيان انه تعالى يحفظ السموات والارض بحيث لا يصل اليه ثقل وتعب وبيان انه اعلى من كل شي واعظم من كل شي وهذه الاشياء ليست موجودة مجموعة في آية سوى هذه الاية قوله فضرب في صدري اي ضرب الرسول يده على صدري من التلطف فقال ليهنك العلم اي ليكن العلم لك هنيا مريا هذا دعاء له واخبار بانه عالم قوله بحفظ زكوة رمضان يعني جمع زكوة الفطر ليفرقها رسول الله صلعم على الفقراء وهذا دليل على جواز جمع جماعة زكوة فطرهم ثم وكلوا احدا ليفرقها على الفقراء فجعل اي فطفق يحثو اي يشرع ياخذ من الطعام اي من الزكوة التي كنت احفظها يعني ياخذ من تلك الزكوة ويجعل في ذيله او في وعاء قوله لارفعنك الى رسول الله يعني لاذهبن بك الى رسول الله ليقطع يدك فانك سارق فخليت عنه اي تركته قوله اما انه اي اعلم انه سيعود قوله فرصدته اي انتظرته قوله اما انه صدقك وهو كذوب يعني صدقك في هذا التعليم فانه من قرا اية الكرسي يصير محفوظا من شر الاشرار يسيركنها ولكنه كذاب في ساير اقواله وافعاله لانه ابليس وابليس كما يصدق صدق وهذا الحديث يدل على ان تعلم العلم جايز ممن لم يعمل بما يقول بشرط ان يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنا واما اذا لم يعلم حسنه وقبحه لا يجوز ان يتعلم الا ممن عرف ديانته وصلاحه قوله سمع نقيضا اي سمع رسول الله صلعم صوتا من قبل السماء فرفع رسول الله راسه فقال له جبريل عليه السلم فتح الان باب من ابواب السماء لم يفتح هذا الباب قبل هذه الساعة الى اخر الحديث قوله وخواتيم سورة البقرة يعني امن الرسول الى اخر السورة قوله الا اعطيته يعني اعطيت ثواب تقراوه واعطيت ما تسال الله الكريم من حوايجك في الدنيا والاخرة قوله وغفر لمن لا يشرك بالله من امته شيا المقحمات مفعول ثان لغفر ومفعوله الاول لمن لا يشرك والمقحمات جمع مقحمة وهي اسم فاعل من اقحم اذا ادخل شيا في موضع بالعنف واقحم اذا اهلك والمراد ههنا بالمقحمات الذنوب الكباير التي تدخل صاحبها النار يعني اعطى الله تبيه الشفاعة لاهل الكباير اتيان من اخر

قوله

سورة البقرة من قراهما في ليلة كفتاه يعني اراد بهما من الايتين امن الرسول الى اخر السورة كفتاه اي دفعتا عن قاريهما شر الانس والجن وهو من كفى يكفي كفاية اذا دفع عن احد شيا واغناه روي هذا الحديث ابو مسعود الانصاري قوله من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال بسبب كتبهما روى هذا الحديث ابو الدرداء قوله قل هو الله احد تعدل ثلث القران تعدل اي تكون مثل ثلث القران يعني من قرا قل هو الله احد فكانه قرا ثلث القران فيعطى ثواب من قرا ثلث القران قال المفسرون في تفسير هذه السورة في معنى هذا الحديث انما قال رسول الله قل هو الله احد تعدل ثلث القران لان القران مشتمل على ثلثة اشياء احدها توحيد الله وصفاته والثاني تكليف العباد من الامر والنهي وغيرهما من الاحكام والثالث المواعظ والقصص التي يتعظ بها وقل هو الله احد احد هذه الاقسام الثلثة فيكون ثلث القران روى هذا الحديث ابو سعيد قوله بعث رجلا على سرية اي جعل رجلا امير الجيش قوله فكان يقرا لاصحابه يعني كان اماما لهم في الصلوة فيقرا في جميع الصلوات قل هو الله قوله لم ير مثلهن قط اعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس يعني لم يات آيات سورة كهن تعويذ للقاري من شر الاشرار غير هاتين السورتين وهو التعويذ قال عليه السلم لم ير مثلهن وسبب نزول هاتين ان غلاما من اليهود كان يخدم رسول الله صلعم فقال له اليهود اعطنا مشاطة للسحر محمد انهما ~~كانت من الشعور التي نزلت من راسه ولحيته المشط واعطانا بعض اسنان مشط النبي بهما~~ فاعطاهم الغلام ما طلبوا منه فسحر لبيد بن اعصم اليهودي رسول الله بتلك المشاطة واسنان المشط وتغير رسول الله صلعم من ذلك فظهر به مرض بحيث يذوب بدنه وينتثر شعر راسه ولا يدري سبب مرضه واسمه حالة الى انه يظن شيا انه فعله ولم يفعله فبقي على هذه الحالة ثلثة ايام وكان يوما نايما فاتاه ملكان فجلس احدهما عند راسه والاخر عند رجله فقال الذي عند راسه ما بال الرجل قال طب قال وما طب فقال سحر يعني معنى طب سحر قال ومن سحره قال لبيد بن اعصم اليهودي قال فيم طبه قال بمشط ومشاطة قال اين هو قال في جف طلعة تحت راعوفة في بير ذروان في جوف طلعة اي في قشر طلع قوله نخلة تحت راعوفة اي تحت حجر الراعوفة الحجر الذي يكون في البير يقعد عليه الرجل ليا خذ الماء من البير وانما قال الملكان ليعلم رسول الله ذلك فعلم رسول الله ذلك لان عينه تنام وقلبه يقظان فلما انتبه رسول الله قال لعايشة اما علمت ان الله تعالى اخبرني بدايي ثم بعث عليا والزبير وعمار بن ياسر فنزحوا اي نزعوا ماء ذلك البير كماء الحنا يعني كان لونه فيما الحنا فاخرجوا ذلك الجف فاذا فيه مشاطة راسه واسنان مشطه واذا وتر معقود فيه احدى عشر عقدة مغروزة بالابر فجاء جبريل عليه السلم بالمعوذتين فقال جبريل لرسول الله صلعم اقرا على هذه العقد هاتين السورتين فقرا هما رسول الله فكلما قرا اية انحلت عقدة ووجد رسول الله صحة وخفة وعدد آيات هاتين السورتين احدى عشرة فلما ختم السورتين انحلت جميع العقد فوجد رسول الله صحة تامة ثم قيل يا رسول الله افلا ناخذ لبيد بن اعصم فقال اما انا فقد شفاني الله واكره ان اثير اي اهيج على الناس شرا قوله ان رسول الله كان اذا اوى الى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرا فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما الى آخره اوى الى فراشه اي دخل فراشه قوله فقرا فيهما قل هو الله احد الفاء للتعقيب فظاهر هذا الحديث يدل على انه عليه السلم نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذا

سبب نزول المعوذتين

فقال الذي عند رجله

لم يقل باحد وليس فيه فايدة ولعل هذا سهو من الكاتب او من راوي الراوي لان هذا الحديث في صحيح البخاري بالواو في قوله وقرا
فيهما وهذا الحديث يدل على ان النفث بعد تلاوة القرآن او تعويذ على الاعضاء مستحب لوصول بركة القران واسم الله الى بشرة القاري
او المقروء اليه ومعنى النفث اخراج الريح من الفم مع شيء من الريق قوله يحاج العباد يعني يخاصم من لم يعمل به ولم يعظم قدره ويعاون
من عمل به وعظم قدره قوله ظهر وبطن ذكرنا تحت معناه في باب العلم في قوله انزل القران على سبعة احرف قوله يقال لصاحب القران
اقرا وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرءها قال الخطابي قد جاء في الاثار عدد اي القرآن على قدر درج
الجنة فيقال للقاري ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرا من اي القران فمن استوفى قراءة جميع اي القران استولى على اقصى درجة
الجنة ومن قرا جزءا منها كان رقيه في الدرج على قدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة رقي وارتقي اذا صعد رتل ترتيلا اذا قراه
قراءة مبينة حرفا حرفا على التاني والسكون استولى اي غلب وقرا اقصى اي ابعد روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله وان الذي ليس في جوفه
شيء من القران كالبيت الخرب يعني عمارة القلوب بالايمان وبالقرآن وذكر الله فمن خلا قلبه من هذه الاشياء فقلبه خرب لا خير فيه كما ان
البيت الخرب لا خير فيه روى هذا الحديث ابن عباس من شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين يعني من اشتغل بقراءة القران
ولم يفرغ الى الذكر والدعاء اعطاه الله مقصوده ومراده احسن واكثر مما يعطي الذين يطلبون من الله حوائجهم يعني لا يظن القاري انه اذا
لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه بل يعطيه اكمل عطاء فانه من كان لله كان الله له روى هذا الحديث ابو سعيد قوله من قرا حرفا من كتاب الله
فله به حسنة يعني من قرا حرفا من القران فقد عمل حسنة ومن عمل حسنة فله عشر امثالها فمن تلفظ بقوله الم يحصل له بالالف عشر حسنات
وباللام عشر حسنات وبالميم عشر حسنات فيكون المجموع ثلثين حسنة وعلى هذا القياس جميع القران روى هذا الحديث ابن مسعود قوله فما المخرج
المخرج الخروج يعني فما طريق الخروج والخلاص من تلك الفتنة فقال كتاب الله اي الطريق التمسك والعمل بالقران فيه نبأ ما قبلكم يعني
في القرآن خبر ما قبلكم من حكايات وقصص الامم الماضية والانبياء وغيرها وخبر ما بعدكم اي ما يكون بعدكم من ذكر الجنة والنار واحوال القبر
والعرصات وخبر خروج دابة الارض وغيرها ~~وخبر ما بعدكم الى ما يكون بعدكم~~ وحكم ما بينكم من الحلال والحرام والكفر والايمان والطاعة والعصيان
وغيرها هو الفصل اي الفاصل القاطع بين الحق والباطل ليس بالهزل اي ليس بالباطل كما قال تعالى لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد من تركه من جبار اي من اعرض عن القران من التكبر قصمه الله اي كسره الله هذا اشارة الى ان
من ترك العمل باية او بكلمة من القران او ترك قراءتها من التكبر والاعراض يكون كافرا ومن تركه من العجز والضعف او الكسل مع اعتقاد
تعظيمه لا اثم عليه لكن ترك العمل باية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر او ترك العمل باية المداينة يعني لا يكتب القبالة عند اعطاء الدين واية المداينة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين
الى اجل مسمى فاكتبوه الى آخر الآية قوله ومن ابتغى الهدى في غيره اضله الله ابتغى اي طلب يعني من طلب الصراط المستقيم
في غير كلام الله وكلام رسوله فهو ضال يجوز ان يكون قوله اضله الله دعاء على من طلب الهدى في غير القران ويجوز ان يكون اخبارا يعني
ثبت الضلالة له وهو حبل الله المتين الحبل العهد والذمة المتين القوي يعني القران كحبل بين الله وبين عباده فمن تمسك بالقران

١٠

او صلى الى الله قوله وهو الذكر الحكيم الذكر ما يتذكر به اي يتعظ به الحكيم المحكم وهو مفعول من احكم اذا بالغ في اصلاح شيء وشك يعني القران
قوي ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة ولا يقدر جميع الخلق على ان ياتوا بمثله قوله لا تزيغ به الاهواء لا تزيغ اي لا تميل به الاهواء اي بسببه اهل الاهواء
يعني لا يصير بالقران احد مبتدعا وضالا بل يصير الناس بالقران مهتدين ومن صار مبتدعا وضالا انما صار بتلك الصفة لعدم اتباعه القران او
لعدم قصور فهمه معاني القران ويحتمل ان يكون الباء في به للتعدية وحينئذ يكون تقديره لا تزيغه اهل الاهواء يعني لا يقدر اهل الاهواء على
تبديله وتغييره والاهواء البدع والضلالات قوله ولا يلتبس به الالسنة التبس معناه اشتبه واختلط يعني لا يختلط الالسنة
المختلفة بالقران يعني لا مدخل لكل لسان من التركي والزنجي وغيرها في القرآن بل لا يقرا الا على لسان العرب ويقرا جميع الناس
على لسان العرب كما انزل ولا يجوز لاحد تغييره عن هذا اللفظ وقيل معناه لا يتعسر على الالسنة ولا يتحير السنة المؤمنين تلاوة القران
بل تيسر ويسهل على السنتهم تلاوة القران لقوله تعالى فانما يسرناه بلسانك الى آخر الآية قوله ولا يخلق عن كثرة الرد خلق يخلق اذا بلي كثرة الرد
اي كثرة التلاوة يعني لا يبلى بكثرة القراءة بل يصير كل مرة يقراءه القاري اكثر لذة وجدة قوله ولا ينقضي عجايبه اي ولا يفنى معانيه
العجيبة وفوايده العزيزة يعني لا ينتهي احد الى كنه معانيه قوله لم ينته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا الى آخره اي لم تقف ولم
تلبث بعدما سمعته الا امنوا به لما راوا من حسن الفاظه وكثرة معانيه لانهم عرفوا ان هذا الكلام لا يشبه كلام المخلوقين قوله لو كانت
فيكم يعني لو كانت الشمس في بيت احدكم كيف يكون ضوءها كون ضوء ذلك التاج اكثر من ضوء الشمس لو كانت في بيت قوله فما ظنكم بالذي عمل بهذا يعني اذا
لبس ابو القاري العامل به وامه ببركة القاري العامل تاجا صفته هكذا فكيف يكون ثواب ذلك القاري العامل يعني لا يخطر في خاطر
احدكم ثواب ذلك القاري العامل روى هذا الحديث سهل بن معاذ الجهني عن ابيه عن النبي صلعم قوله لو كان القران في اهاب ما مسته النار الاهاب
الجلد قيل هذا في عصر النبي عليه السلام لو القي مصحف القران في جلد في النار لا تحرقه وهذا معجزة له كساير معجزاته وقيل معناه من كان القرآن
في قلبه لا تحرقه نار جهنم هكذا قال احمد بن حنبل روى هذا الحديث عقبة بن عامر قوله فاستظهره استظهر اذا حفظ القران استظهر اذا
طلب المظاهرة وهو المعاونة استظهر اذا احتاط في الامر وبالغ في حفظه واصلاحه وهذه المعاني الثلثة جايزة في هذا الحديث يعني من
حفظ القران وطلب القوة والمعاونة في الدين منه واحتاط في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواهيه قوله وشفعه بتشديد الفاء اي
وقبل شفاعته قوله كمثل جراب محشو مسكا تفوح ريحه كل مكان محشو اي مملو تفوح اي تظهر وتصل رائحته يعني صدر القاري
كجراب والقران في صدره كالمسك في الجراب فان قراءه يصل البركة منه الى بيته والى السامعين ويحصل منه استراحة وثواب الى حيث
يصل اليه صوته فهو كجراب مملو مسكا اذا فتح راسه يصل رائحة المسك الى كل مكان حوله ومن تعلم القران ولم يقراءه لم يصل بركته منه لا
الى نفسه ولا الى غيره فيكون كجراب مشدود راسه وفيه مسك فلا يصل منه رائحة الى احد قوله اوكي اي شد راسه روي هذا الحديث
ابو هريرة قوله حفظ بها اي حفظ من الآفات ببركة اية الكرسي واول حم المؤمن روى هذا الحديث ابو هريرة قوله كتب كتابا
اي امر بكتبه القران في اللوح المحفوظ قبل ان خلق السموات والارض بالفي عام قوله انزل فيه آيتين اي انزل من جملة ذلك الكتاب
اي القران آيتين من آخر سورة البقرة وهما آمن الرسول الى آخر السورة روى هذا الحديث النعمان بن بشير قوله عصم اي حفظ

لقصور

وروى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المصحف غريب عند رجل الذي لا يقرء في كل وقت ... يقرء في الشتاء واذا جاء الربيع ترك وهكذا يترك ... يوم القيامة يقول المصحف يا رب ان ... مصحفك ادخل النار ... صاحبك بانه ترك ... في كل وقت وانت امرت عبادك ان يعبدوك في كل وقت وزمان في السر والضراء العاقل هو الذي لا يعطل مصحفه الا من يقرء في كل وقت ... زمانا ان اكثر اهل ذلك ... يقرؤن القرآن في الشتاء ... ياتون المساجد لاجل النار ... لا ياتون المساجد اذا بعد ... منهم ... الاشرار ... الا من تاب ... استغفر ان

روى هذا الحديث ابو الدرداء قوله يس قلب القرآن الشئ خالصه يعني يس خالص القرآن والمودع فيه المقصود من الاعتقاد و
انما كان ذلك لان احوال البعث والقيامة مذكور فيها مستوفى مستقصى بحيث لم يذكر في سورة سواها مثل ما ذكر فيها والاعتقاد بالبعث
واحوال القيمة هو الاصل المقصود في الدين روي هذا الحديث انس قوله طوبى لاجواف تحمل هذا طوبى اصله طيبى من طاب يطيب
قلبت الياء واوا لسكونها وانضمام ما قبلها يعني الراحة والطيب حاصل لهم وقيل المراد بطوبى هنا طوبى الجنة وهي شجرة في الجنة في
كل بيت من بيوت الجنة منها غصن يعني يحصل هذا الشجر او الطيب لمن يحفظ القرآن بقراءة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اصبح
يستغفر له سبعون الف ملك يعني يطلب المغفرة له سبعون الف ملك حين قراءتها الى الصبح روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله يقرا المسبحات المسبحات كل سورة اولها سبح او يسبح او سبح قوله شفعت لرجل هذا يحتمل ان يكون قد مضى في القبر يعني كان
رجل يقرا سورة الملك ويعظم قدره فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذاب القبر ويحتمل ان يكون الماضي هنا بمعنى المستقبل اي تشفع لمن
قرأها روي هذا الحديث ابو هريرة قوله خباءه اي خيمة وهو لا يحسب انه قبر فاذا فيه انسان اذا هنا المفاجاة يعني سمع ذكر الرجل من
تحت ذلك الموضع صوت احد يقرأ سورة الملك فاتى النبي يعني اتى صاحب الخيمة الى النبي صلعم فاخبره بما سمع هي المانعة اي هذه
السورة تمنع من قاريها العذاب قوله اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون
ربع القرآن انما قال اذا زلزلت نصف القرآن لانه ذكر فيها احوال الآخرة واحوال الاخرة نصف بالنسبة الى احوال الدنيا والاخرة واما قل هو الله
ثلث القرآن فقد ذكرنا شرحه واما قل يا ايها الكافرون ربع القرآن فلانها منسوخ الحكم ثابت التلاوة وهذا قسم من اقسام القرآن لان
اقسام اربعة منسوخ الحكم ثابت التلاوة كهذه السورة والثاني منسوخ الحكم والتلاوة قال ابن مسعود رضي الله عنه كان سورة
الاحزاب بقدر سورة النساء فبقينا ليلة فلما اصبحنا وجدنا مصاحفنا قد ذهب منها سورة الاحزاب وذهب ايضا عن خواطرنا بحيث لا ندري
منها كلمة فقصصنا ذكر رسول الله صلعم فقال عليه السلم رفعت البارحة الى السماء وبقي من تلك السورة ما نقراه الان فهذا وامثاله
منسوخ الحكم والتلاوة والثالث منسوخ التلاوة ثابت الحكم كآية الرجم قال عمر بن الخطاب كنا نقرا الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة بما قضيا من اللذة نكالا من الله والله عزيز حكيم والمراد بالشيخ والشيخة المحصن من الرجل والمراة فهذه الآية نسخت
تلاوتها ولكن حكمها ثابت الرابع ثابت التلاوة والحكم كساير القرآن وليس سورة في القرآن كلها منسوخ الحكم ثابت التلاوة غير قل
يا ايها الكافرون قوله ادخل على يمينك الجنة يعني اذا اطعت سولي واضطجعت على يمينك في فراشك وقرات السورة التي فيها صفاتي فانت
اليوم من اصحاب اليمين فاذهب الى جانب يمينك الى الجنة قوله اقرا قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك يعني امر الله تعالى رسوله
في هذه السورة ان يجيب الكفار باني لا اعبد ما تعبدون فهذا براءة من الشرك فمن قرا هذه السورة عن اعتقاد صحيح فقد برى من
الشرك وهذا الحديث يدل على ان الشهادة الانسان يستحب له اذا نام ان يجدد ايمانه كما يستحب عند النزع فان التلفظ بكلمتي الشهادة
عند الموت ليس بواجب بل هو مستحب لان المؤمن مقر بقلبه بالله والايمان ثابت في قلبه فلو لم يتلفظ بكلمتي الشهادة عند الموت
فلا باس عليه ولهذا لا نحكم بكفر من مات ولم نسمع منه كلمتي الشهادة عند النزع من المسلمين رواه فروة بن نوفل عن معقل الاشجعي

قوله بين الجحفة والابواء هما اسماء موضعين غشينا اي جاءنا فجعل رسول الله اي طفق قوله فما تعوذ متعوذ بمثلهما يعني ليس تعويذ مثل
هاتين السورتين بل هاتان السورتان افضل التعاويذ قوله اقرأ سورة هود الهمزة للتكلم وكان اصله أأقرأ الهمزة الاولى للاستفهام
فحذفت همزة الاستفهام للعلم بها قوله لن تقرأ شيئا ابلغ عند الله من قل اعوذ برب الفلق يعني لن تقرأ سورة ابلغ واتم في التعوذ
من قل اعوذ برب الفلق قوله تكفيك من كل شئ يعني تدفع هذه السور عنك شر كل ذي شر روي هذا الحديث عبد الله بن حبيب
الجهني المدني

فصل من الصحاح

قوله تعاهدوا القرآن اي داوموا على قراءته حتى لا تنسوه قوله اشد تفصيا
اي فرارا التفصي الخروج من ضيق العقل جمع عقال وهو ما يشد به احدى ركبتي البعير الى الاخرى يعني لو لم يكن البعير مشدودا
ليفر فكذلك القرآن فلو لم يقرأه الرجل لفر من صدره ونسيه روى هذا الحديث ابو موسى قوله استذكروا القرآن اي تذكروا وداوموا على
ذكره وتلاوته انهم عقلا الابل روى هذا الحديث ابن مسعود قوله كمثل صاحب الابل المعقلة اي ضلها روى هذا الحديث ابن عمر قوله
اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني اقرؤا القرآن ما دام لكم منه ذوق وخواطركم له مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب
فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور القلب روى هذا الحديث جندب بن عبد الله قوله كانت مدا اي كانت ذا مد يعني
والمد نعت المذكر من مد يعني كانت قراءته كثير المد قوله ثم قرا يعني قال قتادة لما سأل انس عن قراءة رسول الله فقال كانت مدا ثم قرا
انس بسم الله الرحمن الرحيم ومد بسم الله ومد الرحمن ومد الرحيم ليعلم الحاضرين كيفية قراءة رسول الله صلعم واعلم ان للمد ثلاثة حروف
المد مثله الالف والواو الساكنة التي قبلها ضمة والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان واحد من هذه الحروف وبعدها همزة
يمد ذلك الحروف وفي قدره اختلاف القراء فبعضهم يمد بقدر الف وبعضهم يمد بقدر الفين وبعضهم يمد بقدر ثلث الفات وبعضهم
يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق وبعضهم يقدر خمس الفات وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق وان كان بعدها
ساكن يمد بقدر الفين بالاتفاق مثال الهمزة ما انزل وقالوا امنا وفي انفسكم مثال التشديد اتحاجوني يمد الالف لتشديد الجيم ويمد
الواو لتشديد النون مثال الساكن ص والقرآن يمد الالف لسكون الدال بعدها ولذلك يمد الواو في يعلمون والياء في نستعين عند
الوقف على النون واذا كان بعد حروف المد حرف غير الهمزة والمشدد وغير الساكن لم يمد حرف المد الا بقدر خروجها من الفم نحو اياك
لا يمد الالف الا بقدر خروجها من الفم لان ما بعدها كاف وهي متحركة وكذلك يعلمون ونستعين عند الوصل لان النون متحركة في الوصل وكذلك
جميع الامثلة واذا عرفت هذا فاعلم ان مد بسم الله الرحمن الرحيم لم يكن الا بقدر خروج حرف المد من الفم لانه ليس بعد الالف همزة
ولا تشديد ولا ساكن والرحيم يمد عند الوقف بقدر الفين وعند الوصل بقدر خروج الياء من الفم ونعني بقدر الالف قدر مد صوتك
اذا قلت باوتا وما اشبه ذلك قوله ما اذن الله لشئ ما اذن الله لنبي يتغنى بالقرآن يعني ما استمع الله الى شئ كاستماعه الى صوت
نبي من الكتاب المنزل اليه بصوت رفيع والمراد بالقرآن هنا جميع الكتب المنزلة الاذن بفتح الهمزة والذال الاستماع يعني ما احب
الله صوتا مثل حبه صوت القرآن في ديننا وصوت التوراة في دين موسى وكذلك كل كتاب منزل قبل نسخ ذكره وفي التغني في هذا الحديث
واشباهه اربعة اوجه احدها رفع الصوت والثاني الاستغناء بالقرآن عن غيره يعني من قرا القرآن صار غنيا ولا حاجة

الى كتاب آخر لم يكن مستنبطا بالقرآن او موافقا لاحكام القرآن والحديث مستنبط من القرآن لان الله تعالى قال في حق الرسول عليه السلم
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال تعالى وما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا والوجه الثالث التغني الذي هو عادة
الركبان وهو تغريد الصوت وتلوينه بحيث لا يخل بالمعنى فاختار رسول الله صلعم ان يترك العرب التغني بالاشعار ويعتاد وا بقراءة
القرآن على الصفة التي كانت يعتادونها في قراءة الاشعار الرابع تحسين الصوت وتطييبه بقراءة القرآن على الصفة التي كانت
يعتادونها من غير تغريد الصوت روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن يعني ليس من متابعينا من لم يتغن
بالقرآن وقد ذكرنا معنى التغني والاقوال الواردة فيها وقال الشافعي لا باس بالالحان وتغريد الصوت بالقرآن واختاره سفين بن عيينة ان
التغني هو الاستغناء بالقرآن عن غيره روى هذا الحديث ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص قوله اقرأ علي يعني اقرأ حتى استمع اليك
فاني احب ان استمع القرآن من غيري وهذا دليل على ان استماع القرآن سنة قوله حسبك الآن يعني فاذا وصلت الى هذه الآية لا تقرأ
شيئا آخر فاني مشغول بالتفكر في هذه الآية والبكاء وليتعلم الامة استماع القرآن من رسول الله صلعم فانه استمع عن التدبر والتفكر
في معناه بحيث جرى دموعه من تعظيم خطاب الله تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يعني فكيف
حال الناس في يوم يحضر امة كل نبي ويكون نبيهم شهيدا بما فعلوا من قبولهم ذلك النبي ورد هم اياه وكذلك نفعل بك يا محمد وبامتك قوله تذرفان
اي تقطران الدمع قوله لابي ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن يعني ان اقرأ حتى تسمعه مني وتعرف كيفية قراءتي وتصحيح
الحروف وتجويد اللفظ ومن هذا جرى بين المقرئين سنة ان يقرأ الاستاذ اولا حتى يسمع التلميذ ثم يقرأ التلميذ قوله الله سماني
تقدير هذا الكلام الله بهمزتين الاولى همزة الاستفهام والثانية همزة الله فقلبت الهمزة الثانية الفا فصار آلله بالمد ويجوز
الله بغير على انه حذفت همزة الاستفهام للعلم بها قوله ذرفت عيناه يعني بكى ابي منه اجل انه رأى نفسه اعز
من ان يذكره رب العالمين قوله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا وقيل سبب تخصيص قراءة هذه السورة من
بين السور ان في هذه السورة قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم ابي حال اهل الكتاب ويعلم خطاب الله
معهم قوله ان يناله العدو يعني ان يصيب الكفار مصحف القرآن ويحقروه او يحرقوه او يلقوه في مكان نجس او يحرقوه
قوله الا قليل من كان ثوبه اقل من ثوب صاحبه يجلس صاحبه خلف صاحبه حتى لا يراه احد قوله فقام علينا اي قام رسول الله
فوق راسنا بغتة يعني كنا غافلين عن مجيئه فاذا نظرنا فاذا هو قائم فوق رؤوسنا قوله فسلم يعني سلم رسول الله الحمد لله
الذي جعل من امتي زمرة صلحاء فقراء مقربين عند الله تعالى ومن غاية قربهم الى الله تعالى امرني الله ان اصبر معهم
اي ان يكون معهم واحبس نفسي معهم بقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
ولا تعد عيناك عنهم الصبر الحبس يدعون ربهم بالغداة والعشي قال المفسرون معناه يتعلمون والاحكام متكرا
محمد في اول النهار وآخره يريدون وجهه يعني يطلبون رضا الله ولا تعد عيناك عنهم يعني لا يتجاوز بصرك عنهم الى الاغنياء
نزلت هذه الآية في فقراء المهاجرين حين قال كفار قريش لرسول الله صلعم اخرج الفقراء من عندك حتى نجالسك ونؤمن

ان بعضهم ليستتر ببعض من العري هؤلاء اهل الصفة ليس لهم من الثياب

بك فقبل رسول الله ذلك حرصا في ايمانهم فنزلت هذه الآية وتمامه عن ذلك قوله ليعدل بنفسه فينا يعني لتراه جميعا فانه لو لم يجلس
وسطنا لرآه بعضنا دون بعض قوله ثم قال بيده هكذا يعني اشار بيده الى ان اجلسوا على الحلقة فيهذا علم كون جلوس الجماعة
على الحلقة سنة قوله وبرزت وجوههم له اي ظهرت وجوههم لرسول الله يعني جلسوا على الحلقة بحيث يرى النبي عليه السلم
وجه كل واحد منهم ابشروا بفتح الهمزة وكسر الشين اي افرحوا الصعاليك جمع صعلوك وهو الفقير قوله بالنور التام يعني حظ
الفقراء في القيمة اكثر من حظ الاغنياء لان الاغنياء وجدوا راحة في الدنيا واشتغلوا بتحصيل المال والفقراء لم يحصل
لهم في الدنيا راحة فزيدت حظوظهم التي فاتت عنهم في الدنيا مع حظوظهم الاخروية فحصل لهم ضعفا ما حصل للاغنياء وانما دخل الفقراء الجنة
قبل الاغنياء لان الاغنياء وقفوا في العرصات للحساب يسئلوا من اين حصلوا المال وفي اي شيء صرفوه ولم يكن للفقراء مال حتى يوقفوا و
يسئلوا عنه ويعني رسول الله بالفقراء الفقراء الصابرين الصالحين وبالاغنياء الاغنياء الشاكرين المؤدين حقوق اموالهم قوله زينوا
القرآن باصواتكم قال الخطابي قد جاء عن البراء بن عازب عن رسول الله في هذا الحديث روايتان احديهما هذا والثانية زينوا اصواتكم
بالقرآن وقال هذه الرواية اصح يعني اشغلوا اصواتكم بالقرآن فان قراءة القرآن زينة للصوت ولصاحبه وقالوا تقدير
زينوا القرآن باصواتكم زينوا اصواتكم بالقرآن ايضا فان الاصوات واصحاب الاصوات يتزينون بالقرآن ولا يتزين القرآن
بالاصوات قوله ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم الاجذم مقطوع اليد قال ابن الاعرابي معناه
لقي الله خالي اليد من الخير وقيل معناه لقي الله مقطوع الحجة يعني لا حجة له ولا عذر له في نسيان القرآن يعني ينكس راسه عند الله من
الاستحياء عن استحال نسيان كلامه روى هذا الحديث سعد بن عبادة قوله لم يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلث يعني لم يقدر الرجل
ان يتفكر ويتدبر في معنى القرآن لو ختم القرآن في ليلة او ليلتين لانه يقرؤه على العجلة والملالة بل ينبغي ان لا يختم القرآن الا في ثلث
ليال او اكثر حتى يقرأ على التاني وعن طيب النفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه قوله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة جاز ان
يكون في القرآن قال الله تعالى الخ والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة يعني كما ان الجهر والسر بالصدقة جائزان فكذلك في القرآن
قال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الحاصل ان قراءة القرآن كصلوة
النافلة فكما ان اخفاء صلوة النافلة افضل فكذلك اخفاء قراءة القرآن وهذا في غير الصلوات المفروضات فان الجهر في صلوة
الصبح والركعة الاولى والثانية من المغرب والعشاء اولى اقتداء برسول الله ولو قرأ جماعة في مسجد سبعا او اكثر من القرآن
جهرا ليعلم بعضهم بعضا اللحن والخطاء وليستمع اليهم جماعة لينالوا ثواب الاستماع وليس غير جماعة في تعلم القرآن ويحصل
للمستمعين ذوق اصوات القارئين وذوق معاني القرآن ولاظهار الدين فاذا كانت بينهم هذه الاشياء فالجهر اولى كما
ان الاذان في اي موضع اعلا افضل وقال رسول الله صلعم قال لابي بكر ارفع من صوتك ولانه قال عليه السلم زينوا اصواتكم بالقرآن
بان يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف قوله فاذا هي تنعت اي تصف نعت اذا وصف مفسرة اي مبينة يعني قالت
كان رسول الله صلعم يقرأ القرآن على التاني بحيث يمكن عد حروف ما يقرأ قوله يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف

انما كان رسول الله يقف على الاية ليتبين للمستمعين رؤس الاية ولولم يكن لهذه العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن
الرحيم لان الوقف على هذين الموضعين قطع للصفة عن الموصوف وهذا غير صواب ولهذا لم يستحسنوا القراء الوقف
على راس اية يتعلق بما قبلها او بما بعدها فانه تمام معناها **قوله** الاول اصح اى الرواية الاولى عن ام سلمة اصح من هذه الرواية **قوله**
فجئت به يعني فلما سمع هشام تعالى معي حتى ناتي رسول الله ونسأله ان قراءتي صحيحة ام قراءتك **قوله** فقرأ القراءة التى سمعته
الضمير الغايب في سمعته يرجع الى هشام ولهذا هو المفعول الاول لسمعت ومفعوله الثاني محذوف وتقديره سمعته يقرؤه
اللفظ في صحيح المسلم سمعته يقراء **قوله** انزلت اي انزلت هذه السورة على سبعة احرف اى على سبعة قراءة وقد ذكر بحث
القراآت السبعة في باب العلم **قوله** فعرفت في وجهه الكراهية انما كره رسول الله صلعم اختلاف ابن مسعود مع ذلك الرجل
لان الاختلاف في القران غير جايز لان كل لفظ من القران اذا جاز قراءته على وجهين او اكثر فلو انكر احد احدا من ذينك
الوجهين او الوجوه فقد انكر القران وانكار القران غير جايز فاذا اختلف اثنان في لفظ انه يقراء هكذى ام هكذى فلا
يجوز اختلافهما فيه ولا القول فيه بالراي والاجتهاد لان القران سنة متبع بل طريقهما ان يسئلا عن ذلك اللفظ من هو عالم
بالقران **قوله** سقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت في الجاهلية يعني وقع في خاطري من تكذيب النبي في تحسينه
شانهما اي قراتهما تكذيبا اكثر من تكذيبي اياه قبل الاسلام لانى تعجبت من تحسين قراتين مختلفتين وفي عقل الانسان ان كل
لفظين مختلفين لا يكونان صحيحين بل يكون احدهما صحيحا والآخر فاسدا **قوله** ما قد غشيني اي دخل في قلبي من التكذيب
على خاطري بالمعجزة **قوله** ضرب في صدري اى ضرب صدري بيده يحتمل ان يكون هذا الضرب للتلطف **قوله** ففضت
عرقا فاض يفيض فيضا اذا جرى الماء عرقا منصوب على التمييز وتقديره فاض عرقي فاض العرق ونصب على التميز يعني من
من الخوف والاستحياء من النبي صلعم لما عرف خاطري **قوله** كانما انظر الى الله فرقا فرقا منصوب على التمييز والفرق الخوف يعني
كان المذنب اذا قدر في نفسه ينظر الى الله يحصل له خوف لا حد له فكذلك لما عرف رسول الله خاطري حصل لي خوف و
استحياء شديد من الله ومن الرسول **قوله** ارسل الي يعني ارسل الله جبرئيل الي وامرني ان اقراء القران على قراءة فرددت
جبرئيل الى حضرة الله تعالى وقلت قل لربي ان يهون اي يسهل على امتي بان يامرني ان اقراء باكثر من قراءة واحدة
فجاء جبرئيل وقال يامرك ربك ان تقراء على قراءة واحدة ثم رددته مرة اخرى حتى جاء في المرة الثالثة وقال يامرك
ربك ان تقراء على سبع قرآت **قوله** ولك بكل ردة رددتكها مسئلة يعني بكل مرة طلبت مني ان اهون على عبادي فرددتك
وما اجبت مسئلتك لك مسئلة اعطيتكها فاسئلنيها وهذا يدل على ان من طلب من الله الكريم ولم يعط لابد وان يعطيه ما سئله
اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة وقد جاء الحديث بمثل ما قلنا وسيذكر بعد هذا في كتاب الدعوات فقد جاء رد النبي
صلعم ثلث مرات وامره الله ان يسئله بكل مرة مسئلة فقال اللهم اغفر لامتي مرتين واخر الثالثة الى يوم القيمة و
هي الشفاعة في يوم يحتاج الى شفاعته جميع الخلق **قوله** عليه السلم يا جبرئيل اني بعثت الى امة اميين الى آخر يعني

لو اقراء على قراءة واحدة لا يقدر امتي ان يقراء مالان من الناس من يجري لسانه على الامالة ولا يقدرون على التفخيم ومنهم من جرى
لسانه على الاظهار وغير ذلك مما شرحناه في كتاب العلم فاريد ان اقراء على اكثر من قراءة واحدة ليتيسر على امتي القراءة **قوله**
ليس منها الا شاف كاف يعني كل قراءة منها يشفي صدور القارئين ويشفي من العلل والامراض ويحصل مرادهم ويكفيهم في الدرجات
والثواب **قوله** على قاص بتشديد الصاد اي على رجل يقول القصص ويقراء القران ويسئل الناس شيئا من مال الدنيا بالقران
قوله فاسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون وهذا الكلام يقال عند نزول مصيبة لانه من علامات القيمة ولانه بدعة
وظهور البدعة بين المسلمين مصيبة **قوله** فليسال الله به يعني فليسال الله تعالى الجنة والللقاء وليتعوذ به من النار وصورته ان يقراء
القران فاذا فرغ يدعو ويسال من الله الجنة ويسال ما شاء من امر الدين والدنيا ويحتمل ان يكون المراد منه ان يقول يا رب بحق
القران الهي تعطيني كذا وكذا **قوله** ان جبرئيل وميكائيل اتياني الى آخره اعلم ان هذا كان بامر الله تعالى فان جبرئيل لا يقدر ان يزيد
على قراءة الى سبع قراءة الا بامر الله فان الله قال لجبرئيل قل لمحمد ان يقراء على قراءة فاذا استزادك فزده الى سبع قرآت وقال
لميكائيل قل لمحمد زده اي اطلب من جبرئيل ان يزيدك على قراءة **قوله** هذا الحديث اجازة والله اعلم

كتاب الدعوات

بفتح العين جمع دعوة وكل فعلة اذا جمعت على فعلات يكون عينها مفتوحة في الجمع ان كانت اسما فان كانت صفة نحو
ضخمة او اسما ولكن عينها واوا نحو جوزة او ياء نحو بيضة او مدغمة نحو شلة فجمعها على فعلات ساكنة العين **قوله** لكل نبي دعوة
مستجابة فتعجل كل نبي دعوته اعلم ان جميع دعوات الانبياء مستجابة والمراد بهذا الحديث ان كل نبي دعا على امته بالاهلاك كما ان نوحا
عليه السلم دعا على امته حتى غرقوا بالطوفان وصالحا دعا على امته حتى اهلكوا بالصيحة يعني صاح عليهم جبرئيل حتى ماتوا وكذلك
شعيب وموسى وغيرهما واما نبينا عليه السلم لم يدع على اعدائه بالاهلاك بل قال اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون فاعطى قبول
الشفاعة يوم القيامة عوضا عما لم يدع على امته وصبر على اذاهم ويعني بالامة فيما ذكرنا امة الدعوة لا امة الاجابة فان احدا
من الانبياء لم يدع على من اجابه من امته بل دعا على من كفر به **قوله** اني اختبأت اي سترت الاختباء الستر يعني اخرت دعوتي
الى يوم القيمة لاشفع لامتي فهي نائلة اي شفاعتي واصلة وواجبة لكل من مات من امتي غير كافر نال ينال نيلا على وزن
علم يعلم اذا وجد وصل هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اني اتخذ عندك عهدا اي اطلب منك لن تخلفنيه اي ارجو ان لا ترد
فيما اطلب منك ويحتمل ان يكون معناه ايقن انك لن تردنيه فان دعاء الانبياء لا ترد فانما انا بشر يعني انا بشر يصدر مني ما
يصدر من البشر من الشتم والضرب وغير ذلك مما يصدر من الانسان عند الغضب فاى المؤمنين اذيته الى آخر معنى جلدته
ضربته فاجعلها اى ما جعل تلك الاذية والشتمة واللعنة والجلدة له اى لمن لعنته وشتمته صلوة اي دعاء بخير وزكوة اى
تطهيرا له من الذنوب يعني اجعل ايذايى له سببا لتطهيره من الذنوب وسببا ان تعطيه قربة الكل روى انه عليه السلم
خرج من حجرته الى الصلوة فتعلقت عايشة بذيله وطلبت منه شيئا والحت في ذلك الطلب وتجذب ذيله فقال صلعم
قطع الله يدك فخلته عايشة وجلست في حجرتها مغضبة ضيقة الصدر لقوله صلعم عليها قطع الله يدك فلما رجع صلعم

الي عايشة واما ضيقة الصدر فعلم سبب ضيق صدرها فقال اللهم اني اتخذ عندك عهدا الى آخر الحديث ليطيب قلبها بما دعا لها
بالخير والسنة لمن دعا على احد بالشر ان يدعو له بالخير ليحصل دعاء الخير دعاء الشر ويبرئ ذمته بما دعا له بالخير عما دعا عليه بالشر روي
هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت الى آخره نهاعن قول ان شئت في الدعاء
لان هذا شك في قبول الدعاء ولان لفظ ان شئت اذا قلته لاحد معناه اني جعلت الخيرة اليك يعني لم يكن قبل قولك ان شئت
مختارا بل لو لم يقل ان شئت كان يلزم عليه قبول الدعاء شاء او لم يشاء فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا لا يجوز في حق الله تعالى
فانه لا حكم لاحد عليه وليس لاحد ان يكرهه بل هو فعال لما يريد فكيف يجوز له ان يقال ان شئت بل يعزم السايل مسئلة وليسأل من
غير شك وتردد بل ليكن مستيقنا في قبول الدعاء فان الله تعالى كريم لا بخل عنده وقدير لا يعجز عن شي **قوله** لا مكره يعني لا يقدر احد
ان يكرهه على امر ولا حكم لاحد عليه بل يفعل ما يشاء فاذا لم يكن له مكره ولم يكن لاحد عليه حكم فلا يجوز له اغفر لي ان شئت **قوله**
لا يتعاظمه شي اعطاه الضمير في اعطاه يرجع الى شي يعني لا يعظم عليه اعطاء بل جميع الموجودات والمعدومات في امره **قوله** ما لم يقل اللهم
انصرني على قتل فلان وهو مسلم وليس مستوجبا للقتل او اللهم ارزقني الخمر او الفلانة وهي محرمة عليه وهو يريد زنا بها **قوله** او قطيعة
رحم يعني او يدعو بالقطع بينه وبين اقاربه مثل ان يقول اللهم ابعد بيني وبين ابي واخي وما اشبه ذلك فان ما بين الدعوتين
اعني الدعاء بالاثم وقطيعة الرحم لا يقبل **قوله** ما لم يستعجل يعني يقبل دعاؤه بشرط ان لا يستعجل **قوله** يقول قد دعوت وقد
دعوت فلم ار يستجاب لي يقول الداعي دعوت مرة ومرتين واكثر ولم ار قبول دعايي فيمل من الدعاء ويترك الدعاء فمن
كان له ملالة من الدعاء لا يقبل دعاؤه لان الدعاء عبادة حصلت الاجابة او لم يحصل فلا ينبغي للمؤمن ان يمل من العبادة وتاخير الاجابة
اما لانه لم يات وقته فان لكل شي وقتا مقدرا في الازل فما لم يات وقته لا يكون ذلك الشي واما لانه لم يقدر في الازل قبول دعايه
واذا لم يقبل دعاؤه يعطيه الله في الآخرة من الثواب عوضا واما يوخر قبول دعايه ليلح ويبالغ في الدعاء فان الله تعالى
يحب الالحاح في الدعاء **قوله** فيستحسر اي فيمل الاستحسار الفتور والتعب **قوله** ويدع الدعاء اي ويترك الدعاء روى هذا
الحديث ابو هريرة **قوله** دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة يعني اذا دعا مسلم لمسلم في غيبته
قوله ولك بمثل يعني يقول له الملك لك مثل ما دعوت لاخيك روي هذا الحديث ابو الدرداء **قوله** اتق دعوة المظلوم فانه
ليس بينه وبين الله حجاب يعني احذر دعوة المظلوم يعني لا تظلم احدا حتى لا يدعو عليك فان المظلوم اذا دعا على الظالم
يقبل الله لان قبول دعائه نصرة المظلوم والله تعالى وعد نصرة المظلوم روى هذا الحديث ابن عباس في كتاب
الزكوة في حديث ان رسول الله صلعم لما بعث معاذا الى اليمن قال له حديثا طويلا وهذا الحديث بعض ذلك
الحديث **قوله** لا تدعوا على انفسكم يعني لا تدعو دعاء سوء على انفسكم ولا على اولادكم ولا اموالكم مخافة ان يوافق
دعوتكم ساعة اجابة فيستجاب دعاؤكم السوء ثم تندموا على ما دعوتم ولا ينفعكم الندامة يعني لا تدعوا بسوء بل ادعوا بالخير
قوله يسال فيها عطاء العطاء ما يعطى من خير او شر والاكثر استعمال عطاء يكون في الخير والمعنى هنا يسال فيها

يسير يقال تعاظم زيد هذا الامر اي كبر عليه وعسر عليه روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ما لم يدع باثم يعني

فاذا كان تاخير اجابة الدعاء لاحد هذه الاشياء فلا ينبغي للمؤمن ان يترك الدعاء

قوله

مسئلة روي هذا الحديث جابر الدعاء هو العبادة هو في هو العبادة للحصر ظاهره يدل على ان لا عبادة الا الدعاء ولكن معناه
الدعاء معظم العبادة كما قال النبي صلعم الحج هو العرفة اي معظم اركان الحج العرفة يعني الدعاء هو العبادة سواء
استجيب للداعي دعاؤه او لم يستجب لان الدعاء اظهار العبد العجز والاحتياج عن نفسه والاعتراف بان الله قادر على اجابة
الدعاء كريم غني لا بخل له ولا فقر ولا احتياج له الى شي حتى يحفظ لنفسه ويمنع عن عباده وهذه الاشياء عين العبادة بل مخ العبادة
روى هذا الحديث النعمان بن بشير **قوله** ليس شي اكرم على الله من الدعاء يعني ليس عبادة اكرم على الله من الدعاء لعلة ما ذكرناه
روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لا يرد القضاء الا الدعاء هذا مثل حديث التداوي جاءت الرخصة في التداوي ولكن
لا ينفع دواء داء الا ما قدر الله ان ينفع فان كل داء قدر ان يزول بدواء يزول والا فلا فكذلك كل قضاء قدر ان يندفع بدعاء
يندفع وكل قضاء لم يقدر ان يندفع لا يندفع وكذلك قوله لا يزيد في العمر الا الدعاء كل عمر قدر ان يزيد بالدعاء يزيد وكل عمر لم يقدر ان
يزيد بالدعاء لا يزيد البتة لان ما قدر في الازل لا يتغير روى هذا الحديث سلمان الفارسي **قوله** ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
يعني الدعاء يدفع البلاء النازل ويدفع البلاء الذي يريد النزول **قوله** فعليكم عباد الله بالدعاء عليكم كلمة الاغراء والتحريض يعني
الزموا عباد الله الدعاء روى هذا الحديث ابن عمر **قوله** آتاه الله ما سال او كف عنه من السوء مثله يعني اذا سال احد شيئا
فان جرى في الازل تقدير اعطايه ما سال اعطاه وان لم يجر التقدير دفع الله عنه البلاء عوض ما منع مما سال روي هذا الحديث عبادة
بن الصامت **قوله** سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال يعني اطلبوا قضاء حوايجكم من الله لانه كريم يحب ان يسال اي يطلب منه
الحاجات فانه غني قادر على قضاء الحوايج وهو كريم والكريم يحب ان يطلب منه الحوايج **قوله** وافضل العبادة انتظار الفرج يعني اذا نزل
باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج وهو ذهاب البلاء والحزن فهذا افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء
الله والانقياد لقضاء الله افضل العبادات وقوله صلعم افضل العبادة انتظار الفرج عقيب قوله يحب ان يسال مفهومه انه
ادعوا الله لذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج ولا تستعجلوا في طلب اجابة الدعاء ولا تتركوا الدعاء بل انتظروا اجابة دعائكم روى هذا الحديث
ابن مسعود **قوله** من لم يسال الله يغضب عليه الغضب من الله ارادة ايصال العقوبة الى من غضب عليه يعني الله يغضب على من لم يطلب
منه حاجة لان ترك طلب الحاجة منه تكبر واستغناء ولا يجوز للعبد ترك عرض حاجته على الله ولا يطلب منه قضايه ليكون هذا اعتراف
من العبد بفقره وعجزه وبقدرة الله على قضاء الحوايج وكرمه وغناه روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** وما سيل الله شيئا
يعني احب اليه من ان يسال العافية والمعافاة جاء في اللغة ان معناهما دفع العفاء وهو الهلاك والمعنى اللايق بالعافية هنا ان يكون
للرجل كفاف من القوت وصحة البدن واشتغاله بامر دينه وتركه ما لا ضرورة فيه ولا خير له فيه يعني احب شي يسال
العبد ربه هو ان يسال ان يتيسر له امر دينه ويعطيه الكفاف والصحة ثم لا يساله المال الكثير والجيش والاتباع
والحكم وغير ذلك من الفضول روى هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** من سره اي من اراد ان يتقبل الله دعاءه عند الشدايد
وهي جمع شديد وهي الحادثة والمشقة فليكثر الدعاء في الرخاء وهو ضد الشدة وهذا اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يذكر الله

ويعبد في جميع الاوقات روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة الواو في وانتم
واو الحال يعني ليكن الداعي ربه على يقين بان الله يجيبه لان رد الدعاء اما لعجز في اجابته او لعدم كرم في المدعو او لعدم علم المدعو بحاجة
الداعي وهذه الاشياء منفية عن الله تعالى فاذا جل جلاله عالم كريم قادر لا مانع له من الاجابة فاذا علم الداعي انه لا مانع من اجابة الدعاء فليكن موقنا
بالاجابة فان قيل قد قلتم ان الداعي ليكن موقنا بالاجابة واليقين انما يكون اذا لم يكن الخلاف في ذلك الامر ونحن قد نرى بعض الدعاء لا
يستجاب وبعضها لا يستجاب فكيف يكون للداعي يقين قلنا الداعي لا يكون محروما من اجابة الدعاء البتة لانه يعطى ما يسال وان لم يكن اجابة دعائه
مقدرا في الازل لا يستجاب دعاؤه فيما يسال ولكن يدفع عنه مثل ما يسال كما جاء في الحديث او يعطى عوض ما سال يوم القيامة من الثواب و
الدرجة لان الدعاء عبادة لا يجعل محروما من الثواب روى هذا الحديث ابو هريرة قوله اذا سالتم الله فاسالوه ببطون اكفكم ولا تسالوه
بظهورها الاكف جمع كف العادة فيمن طلب شيا من احد ان يبسط بطن كفه ويمد ما اليه والداعي طالب قضاء حاجة من الله الكريم فليبسط
بطن كفه وليرفعها اليه متواضعا متخشعا ولا يرفع ظهر كفه اليه لان رفع ظهر الكف اشارة الى الدفع لا الى الطلب ومن اراد دفع بلاء فليرفع ظهر
كفه كما فعل رسول الله صلعم في الاستسقاء حين دعا بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب روى هذا الحديث ابن عباس قوله فاذا فرغتم فامسحوا بها
وجوهكم يعني فاذا فرغتم من الدعاء فامسحوا بطون الكف وجوهكم وعلته انه نزلت الرحمة على بطن كف الداعي فليمسح بها وجهه ليصل البركة والرحمة الى
وجهه وهذا شي يقبله المومن عن الاعتقاد وتصديقا لرسول الله فيما قال قوله ان ربكم حيي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا
الصفر بكسر الصاد وسكون الفاء الخالي يعني من رفع يديه الى ربه فقد اظهر غاية عجزه واحتياجه واظهر واعتقد كرم ربه ومن فعل هذا فقد
اوجب الله تعالى على نفسه قضاء حاجته بان الكريم لا يرد السايل محروما روى هذا الحديث انس وسلمان قوله كان رسول الله يستحب الجوامع من
الدعاء ويدع ما سواه يدع اي يترك والمراد بالجوامع من الدعاء ويدع ما سواه ما كان لفظه قليلا ومعناه مجموعا فيه خير الدنيا والآخرة نحو ان
يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قوله ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غايب لغايب يعني اذا دعا احد لغايب
يستجاب دعاؤه له لانه بعيد عن الرياء والطمع بل لا يدعو غايب لغايب الا في الصادق وما كان لله يكون مقبولا روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو
قوله فقال كلمة يعني فقال لي رسول الله صلعم كلمة قوله ما يسرني ان لي بها الدنيا ما للنفي والباء في بها للبدل يعني لو كان لي جميع الدنيا بدل هذه
الكلمة ما فرحت به بل كنت بهذه الكلمة اشد فرحا من ان يكون لي الدنيا والكلمة التي فرح بها عمر يحتمل ان يكون قوله صلعم لعمر يا اخي ويحتمل ان يكون
قوله صلعم اشركنا في دعايك فان طلب رسول الله من عمر ان يشركه في دعايه تعظيم لعمر ومنصب له وهذا تعليم لامته فانه صلعم مع علو شانه وكونه
خير المخلوقات رغب في دعاء عمر فان يرغب غيره في الدعاء اولى والتي قوله ثلثة لا ترد دعوتهم الى آخره اعلم ان سرعة قبول الدعاء اما
يكون لصلاح الداعي او لتضرعه في الدعاء اما الصايم يفيد دعاؤه لانه فرغ من عبادة محبوبة الى الله تعالى كما قال رسول الله صلعم حكاية
عن الله انه قال الصوم لي واما الامام فلان عدله افضل العبادات لان عدل ساعة تعدل عبادة ستين سنة واما المظلوم فلانه
لما لحقه نار الظلم واحرقت احشاؤه خرج الدعاء عن التضرع وصار مضطرا الى قبول الدعاء ودفع الظلم عنه فيقبل الله دعاءه كما قال
امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء قوله يرفعها الله فوق الغمام الضمير في يرفعها يرجع الى دعوة المظلوم والمراد

بقول

يقول صلعم يرفعها فوق الغمام اي يرفعها حتى يجاوز الغمام ويجاوز السحاب ويجاوز السماء حتى يصل الى حضرة الله تعالى فيقول الله وعزتي لانصرنك
ايها المظلوم ولو بعد حين يعني لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لاني حليم لا اعجل عقوبة العباد فلعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب
الى رضا الخصوم والتوبة روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم
قبول دعوة الوالد والمسافر لما ذكرناه من انه يخرج الدعاء عنهما عن التضرع ولفظ الحديث في كتاب ابي عيسى الترمذي دعوة الوالد على ولده يعني
دعاء الشر وانما يكون قبول هذا الدعاء اذا صدر عن الولد عقوق اي يخالف امر الوالد فيما يجب على الولد طاعته فاذا خالفه الولد يكون مظلوما
فيستجاب دعاؤه كما ذكرناه في المظلوم ويقاس على الوالد الوالدة وقيل بل دعاء الوالدة اسرع اجابة من دعاء الوالد لان الوالدة لها رحم وشفقة
بالولد لا يريد قبول دعائهما واما المسافر فيحتمل ان يكون دعاؤه بخير لمن يطعمه طعاما ويخدمه فيدعو له فيقبل دعاؤه لان الغالب من حال
المسافر ان يكون محتاجا ومضطرا الى طعام فاذا اطعمه احد يكون دعاء المسافر له عن الصدق وخلوص النية فيسرع اجابته ويحتمل
ان يكون دعاؤه بشر لمن يوذيه ويمنع حقه من الطعام والماء عند الاضطرار فيقبل دعاؤه لانه مضطر منكسر القلب روي هذا الحديث ابو هريرة

باب ذكر الله

مضى شرح الحديث الاول في كتاب العلم قوله سبق المفردون بين رسول الله صلعم بانهم الذاكرون الله
كثيرا والذاكرات وكان حقيقة التفريد في اللغة جعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله عمن لا يذكر الله او جعل ربه فردا بالذكر وترك ذكر
من سواه روى هذا الحديث ابو هريرة قوله مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت يعني الحي يحصل منه طاعة والميت لا يحصل
منه طاعة والذاكر ربه هو الحي على الحقيقة لان الحي من له تلذذ في حيوة والتلذذ والحيوة الحقيقي هو ذكر الله وطاعته لان الذكر يحيي
القلوب ويوجب له الجنة ولقاء الله ورضاه وهذه الاشياء هي الحيوة الحقيقي ومن خلا من الذكر فهو ميت لانه خال عما يحيي قلبه و
عما يوجب له الحيوة الابدي وهو ذكر الله وطاعته روي هذا الحديث ابو موسى قوله صلعم حكاية عن الله انه قال انا عند ظن عبدي
بي هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه اني مطلع على قلب عبدي واعلم ان فيه ذكري ومحبتي وتعظيم امري ورضاه بقضائي
وقدري او يكون في قلبه خلاف هذه الاشياء فاذا علم العبد اني مطلع على قلبه فليكن في قلبه ما احبه واثيبه عليه خيرا ولا يغفل
عني فيحرم من رضاي وثوابي والاحتمال الثاني ان يكون معناه اني اعطي العبد ما يظن بي فان اعتقد اني كريم اكرمت عليه
وان اعتقد اني غفور اغفرت له وان اعتقد اني رحيم رحمته والظن هنا بمعنى اليقين والاعتقاد لا بمعنى الشك قوله
وانا معه اذا ذكرني يعني انا عالم به ولا يخفى علي شي فان ذكرني في نفسه اي في السر ذكرته في نفسي اي اجيبت له واثيب له
بحيث لا يعلم احد من الملايكة وان ذكرني في ملا اي بين جماعة والملا الجماعة الاشراف ذكرته في ملا بين الملايكة خير
منهم اي الملايكة خير من الجماعة التي ذكرني بينهم واختلف في ان الملايكة خير من البشر ام لا وما عليه المعتبرون من الايمة وهذا
هو المختار ان خواص البشر اعني الانبياء خير من خواص الملايكة واما عوام البشر ليسوا خيرا من خواص الملك ولا من عوامهم روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله او اغفر يعني ان شيت جازيت المسي لا اجازيه بكل سيية الا جزاء سيية فقط وان شيت
اغفر له تلك السيية فاني غفور رحيم قوله ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا الى آخره التقرب طلب

القربة وطلب قربة العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته وصفاء قلبه اكثر كانت قربته من الله اكثر يعني يبين
الالفاظ المذكورة في هذا الحديث ان ثوابي اكثر من طاعة العبد وتوفيقه اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا جازيته
ثوابا كثيرا وان طلب مني التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيته اضعاف ما طلب المشي الذهاب المهو د والهرولة
الذهاب مع الاسراع اعني الصعود ومن لقيني اي جاء في يوم القيامة بقراب الارض اي بملئ الارض والجوف لا بدال تعتبر
بهذا الحديث ويقول اذا قال الله من لقيني بقراب الارض خطيئة لا يشرك بي شيا لقيته بمثلها مغفرة فاكثر الخطيئة حتى
يكثر الله مغفرتي وانما قال الله ذلك لا ييئس المذنبون من رحمته ولا شك ان لله مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر ويغفر كثيرا
من المذنبين وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من المذنبين بذنوبهم ولا يعلم احد انه من الذين يغفر الله ذنوبهم او من الذين يعذبهم الله
بذنوبهم فاذا كان الامر كذلك فليرج الرجل مغفرة الله وليخف عقابه روى هذا الحديث ابو ذر قوله صلعم حكاية عن الله انه قال
قوله من عادي لي وليا فقد آذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واحدا من اوليايي فقد آذنته اي اعلمته باني سا حاربه اي
سا قهره واعذبه واولياء الله هم المطيعون له وليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متقي داخل في هذا الحديث
لقول تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الى عبدي لشيء احب الي مما افترضت عليه اي باداء ما فرضت عليه
يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لان اداء الفرايض طاعة الله والاتيان باوامره وترك اداء الفرايض
عصيان الله ولا شك ان الاتيان باوامر الله واجتناب عصيانه احب اليه من اداء النوافل التي لم يامر به الله ولم
يعص احد الله بترك النوافل بل فعل النوافل موجب للثواب وتركه غير موجب للعقاب قوله وما يزال عبدي يتقرب الى
بالنوافل حتى احببته مثال المودي الفرايض والنوافل جميعا كمن عليه دين لاحد فانه ادى دينه موفرا كاملا من غير مطل
تحبه ولو ادى دينا وزاد عليه شيا من ماله غير ما وجب عليه لا شك ان صاحب الدين يكون اشد حبا له بهذا الدين والشيء الزايد منه فقد
الدين فكذلك من ادى فرايض الله تعالى يحبه الله ومن ادى الفرايض والنوافل يزيد حب الله له فيفقد رمارا دمن النوافل
يزيد حب الله له حتى صار عبدا مخلصا مرضيا لله فاذا صار مرضيا محبوبا لله يكون الله سمعه الذي يسمع به الى آخر الكلمات سيل
الشيخ ابو عثمان الحيري عن هذه الكلمات قال معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر
ويده في اللمس ورجله في المشي وقال الخطابي معناه توفيقه في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء يعني يتيسر عليه فيها سبيل
ما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما يكره من استماع ما يكره الى اللغو بسمعه ونظر الى ما نهى الله عنه ببصره وبطش ما لا يحل له
وسعي في الباطل حاصل كلام الخطابي ان معناه اني اوفقه حتى لا يسمع الا ما احبه ولا يبصر الا ما احبه ولا يستعمل يديه في ما
الا في ما احبه قوله وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي عن نفس المومن تردد الرجل اذا تحير بين الفعلين لعدم علمه
باي الاصلح فعل منهما بهذا وصف من صفة الخلق واما الخالق منزه عن التردد بهذا المعنى وذكر في شرح السنة
له وجهان ان معناه اني ارسلت الى المومن ما يقربه الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علو الي
اجماها

سفل بعيد ثم حفظته وشفيته من الامراض ودفعت عنه الجوع والعطش ففعلت به مرة بعد اخرى ولم اهلكه حتى يبلغ اجله
ومن قرب ان يفعل فعلا ثم تركه يقال بدا له تردد فكذلك اذا ارسل الله الى المومن ما يقربه الى الهلاك ثم حفظه عن الهلاك وكانه قرب ان
يهلك ولم يهلك وهذا يشبه فعل المتردد ولكن ليس بتردد في حق الله تعالى فانه عالم بما كان وما يكون وما يكون فعل وما يفعل ولا يخفى
عليه شيء والوجه الثاني ان يكون التردد بمعنى الترديد ويكون المعنى في شيء ترديدا مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المومنين يعني اقول لهم
اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء انه تعالى بعث ملك الموت الى موسى عليه السلام فامره بقبض روحه فلما جاءه ملك الموت
وقال له اجب ربك يعني اطعني حتى اقبض روحك فلطمه موسى وفقأ عينه فرجع ملك الموت الى ربه وقال يا رب ارسلتني الى من لا يريد
الموت فلطمني وفقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال اذهب الى موسى وقل له ان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور فما
توارت يدك من شعره فانك تعيش بها سنة فقال موسى ثم ماذا يعني اي شيء يكون بعد ذلك فقال الموت يعني تموت بعد ذلك فقال
الان من قريب يعني فاذا كان عاقبتي الموت فامتني عن قريب قوله يكره الموت وانا اكره مساءته المساءة الاحزان والمراد بها ههنا
شدة الموت وليس المراد بها نفس الموت لان الموت يوصل المومن الى رحمة الله تعالى ولقائه فكيف يكره الله للعبد الموت الذي
يوصل الى رحمته يعني يكره المومن الموت وانا اكره ايضا شدة الموت فاخر موته بان احفظه اولا من اسباب الموت من المرض والسقوط
وغير ذلك ولا بان يلحقه ثانيا وثالثا بل اشفيه من الامراض واحفظه من الهلاك حتى يحصل له ما كتب له من العمر وفي بعض الروايات
بعد قوله وانا اكره مساءته ولا بد له منه يعني وبعد تأخير عمره ونجاته من الامراض والمهلكات لا بد له من الموت ولا خلاص منه فاني
قدرت لكل نفس الموت روى هذا الحديث ابو هريرة قوله يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبون من يذكر الله من بني آدم ليزوروهم
ويدعو لهم ويستمعوا الى ذكرهم تنادوا اي نادى بعض تلك الملايكة بعضا ويقولون هلموا اي تعالوا الى حاجتكم اي الى ما تطلبون
من استماع الذكر فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قوله هلموا هذا اللفظ يجوزان يجعل في التثنية والجمع والمذكر والمونث
هلم بفتح الميم على لفظ الواحد ويجوز ان يصرف بكذا مرحاضر من المد قوله صلعم فيحفونهم باجنحتهم الحفوف الاشتمال حول
شيء الاجنحة جمع جناح والباء للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الجماعة الذاكرين الى السماء الى السماء يعني يقف بعضهم فوق
بعض الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا الذاكرون التمجيد ذكر لا اله الا الله لا حول ولا قوة الا بالله واصل لغته ذكر الله بالعظمة
واجرتهم هذا اللفظ من اجار يجير اجارة اذا آمن احدا مما يخاف والاجارة طلب الامان قوله ليس منهم يعني كان فيهم رجل ليس من الذاكرين
بل كان يمر لشغل فجلس بينهم يريد ذلك الملك بهذا اللفظ انه لا يستحق للمغفرة لانه ليس من الذاكرين قوله وله غفرت يعني غفرت لهذا العبد
ايضا ببركة الذاكرين فانهم قوم لا يشقى بهم جليسهم اي لا يحرم جليسهم من الثواب بل من جلس معهم يجد بركتهم وفي هذا ترغيب للعباد في مجالسة
الصلحاء لينالوا نصيبا من بركتهم وثوابهم روى هذا الحديث ابو هريرة قوله نافق حنظلة اي صار منافقا والمنافق من يظهر الاسلام
وفي قلبه شيء آخر قوله صلعم وما ذاك اي واي شيء تقول يعني لاي سبب تقول نافق حنظلة قوله كانا راي عين اي رأي مصدر اقيم مقام اسماء الفاعلين
والمصدر يقام مقام اسم الفاعل والمفعول والواحد والتثنية والجمع اي كانا نرى الجنة والنار واحوال القيامة والقبر بالعين قوله

على قسا الازواج والاولاد اي فاطنابم يعني اذا كنت عندك كنت على غاية الحضور والخوف من الله وصفاء القلب واذا خرجت من عندك
اكون على غير الحضور وهذا الفعل لفعل المنافقين الضيعات الاراضي والبساتين والحرف ايضا قوله لو تدومون على ما تكونون عندي و
في الذكر يعني لو كنتم في غيبتي مثل ما كنتم عندي من صفاء القلب والدوام على الذكر والخوف من الله لصافحتكم الملائكة يعني لزارتكم الملائكة ولعل صلعم اراد
بمصافحة الملائكة اياهم علانية لان الملائكة ايضا يحبون اهل الذكر قوله ساعة وساعة يعني لايكون الرجل منافقا بان يكون في وقت على غاية الحضور وصفاء
القلب وفي الذكر وفي وقت لايكون بهذه الصفة بل لاباس بان يكون ساعة في الذكر وساعة في الاستراحة والنوم والزراعة ومعاشرة النساء والاولاد
وغير ذلك من المباحات قوله وازكاها اي واطهرها واتمها المليك المالك والمراد به ههنا هو الله تعالى قوله من ان يلقوا عدوكم يعني
من الجهاد مع الكفار روى هذا الحديث ابو الدرداء قوله صلعم في جواب الاعرابي طوبى لمن طال عمره وحسن عمله يعني خير
الناس من طال عمره وحسن عمله قوله ولسانك رطب من ذكر الله اي ولسانك متحرك بذكر الله ورطب اللسان عبارة عن جريان
اللسان بالكلام وجف اللسان عبارة عن السكوت قوله اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا الى اخره الحلق بفتح الحاء جمع حلقة
يعني اذا مررتم بجماعة يذكرون الله فاذكروا الله انتم ايضا موافقة لهم فانهم في رياض الجنة واي خصلة توصل العبد الى الجنة فهي
روضة من رياض الجنة روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ومن اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة
الترة النقصان من وتر يتر وترة اذا نقص والمراد بها ههنا وفي الحديث الذي بعده التبعة وهي المؤاخذة بجرم وحقيقة
هذا ان شكر الله على نعمه واجب والمضطجع والمجلس ايضا من نعم الله تعالى لقوله تعالى منة على العباد الم نجعل الارض مهادا وقال ايضا
هو الذي جعل لكم الارض ذلولا اي لينة بحيث يمكنكم الاستقرار والتردد والزراعة فيها اذا كان الزمان والمكان لله تعالى فمن
استوفى حظا من مكان بان جلس فيه واضطجع يجب عليه قضاء شكره على الحقيقة بان يذكر الله ويصلي على نبيه وهذا كمن جلس في دار احد
ويجب عليه الاستحلال والاجرة والوجوب الذي قلناه هنا من وجوب شكر الله وهو بمعنى الحقيقة لابمعنى الوجوب الذي لو تركه العبد
يكون عاصيا روى هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله كل كلام ابن آدم عليه لا له يعني كل كلام ابن آدم يكون وبالا عليه ويؤخذ
به يوم القيامة لا له يعني ليس له فيما نفع الا امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله والمراد بذكر الله ههنا ليس التسبيح والتهليل وما اشبه
ذلك من الكلمات فقط بل ما فيه رضاء الله تعالى من الكلام وتلاوة القرآن والصلوة على النبي والدعاء للمؤمنين وما اشبه ذلك و
قد يكون بعض الكلام لا عليه ولا له لان الكلام ثلثة اقسام ما هو شر وما هو خير وما هو مباح لا شر فيه ولا خير كما يقول احد لاحد
اقعد او قم او ما اكلت او ما صنعت وما اشبه ذلك ففي الشر اثم وفي الخير اجر وفي المباح عفو لا اثم فيه ولا اجر روت هذا الحديث
ام حبيبة قوله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب القسوة شدة القلب وشدة القلب عبارة عن عدم قبول ذكر الله و
الخوف والرجاء وغير ذلك من الخصال الحميدة يعني كثرة الكلام فيما ليس فيه رضاء الله تعالى تجعل القلب قاسيا واذا صار
القلب قاسيا على الشرح الذي ذكرناه في قسوة القلب لا شك انه يكون بعيدا من نظر الله فان الله ينظر الى قلب فيه
الخصال المرضية لله تعالى قوله وان ابعد الناس من الله القلب القاسي هذا الكلام يحتاج الى اضمار وتقدير تقديره

وان

وان ابعد قلوب الناس من الله القلب القاسي فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه ويجوز ان يكون تقديره
وان ابعد الناس من الله من له القلب القاسي روى هذا الحديث ابن عمر قوله افضله لسان ذاكر الى اخره الضمير
في افضله يعود الى المال يعني قيل قد قال الصحابة لو علمنا اي المال خير فنتخذه فاجابهم رسول الله ان افضل المال لسان
ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة وهذه الاشياء ليست من المال فان المال في عرف الناس الذهب والفضة والعقار
والنعم والاقمشة وغير ذلك من متاع الدنيا قلنا المال هو ما ينتفع مالكه ولا شيء انفع للرجل من ذكر الله تعالى ومن شكر القلب و
من الزوجة المؤمنة التي تعين الرجل على دينه بان تذكره الصلوة والصوم وغيرهما من العبادات اذا نسي او غفل وتمنعه من الزنا
وهذه الاشياء موجبة لرضاء الله ورضاء الله موجب للجنة ولا مال انفع للرجل من خلوده في الجنة باب اسماء

الله تعالى ان لله تسعة وتسعين اسما لايدل هذا الحديث على انه ليس لله اسم غير هذه التسعة والتسعين بل لو ثبت بالحديث
اسم الله غير هذه التسعة والتسعين نقبله ولا ننكره والضابط ان اسماء الله تعالى وصفاته قديمة ازلية ابدية لا طريق للمخلوقات الى
معرفة اسماء الله وصفاته الا بتعريف الله عباده اما بالقرآن او بالفاظ رسوله ولا يجوز لاحد ان يذكر الله باسم او صفة لم يكن مذكورا في القرآن
والاحاديث قوله هو وتر يحب الوتر يعني انما كان اسماء الله وترا وليس تسعا لان الله وتر اي فرد ليس له زوج ولا شريك يحب ان يكون
عدد اسمائه وترا من احصاها دخل الجنة قال الخطابي فيه اربع احتمالات احدها ان يكون معناه العد والحفظ يعني من قرأها وحفظها
من اولها الى اخرها دخل الجنة والاحتمال الثاني ان يكون معنى الاحصاء الطاقة يعني من اطاق ان يعمل ويعتقد موجب كل لفظ فمثلا اذا
قال الرحمن الرحيم اعتقد انه رحمن رحيم يرجو رحمته ولا يقنط من رحمته واذا قال القهار يعلم قهره ويخاف منه واذا قال الرزاق يعلم انه الرزاق
لا سواه فلا يخاف من عدم الرزق ولا يغتم لاجل الرزق وكذا في جميع هذه الكلمات يتامل في معنى كل واحد ويعمل بموجبه والاحتمال الثالث ان يكون معنى
الاحصاء العقل والمعرفة يعني من عرفه وعقل معانيها والاحتمال الرابع ان يكون معنى الاحصاء القراءة يعني من قرأ ما في
القرآن اي من ختم القرآن من اوله الى اخره حتى يتلفظ بجميع هذه الاسماء في اثناء القرآن فان جميع هذه الاسماء موجودة في القرآن فوجدتها
مائة واثني عشر ولكن بعضها مكرر مثل الغافر والغفور والغفار والعليم والعالم والقدير والقادر فلما حذفت منه المكرر بقي تسعة وتسعون
اسما كما جاء في الحديث والله اعلم فاذا عرفت هذا فالحمل على الوجه الاول والثالث على الوجه الثاني يحتاج قارئها الى معرفة معانيها ليعتقدها
ويعمل بموجبها ونحن نذكر معنى كل لفظ مشكل هو الله هو مبتدأ والله خبر الذي لا اله الا هو صفة الله والرحمن خبر بعد خبر وكذا الى اخره واو
اختلف في لفظة الله قال بعضهم هو لفظ غير مشتق وقيل مشتق من اله اذا فزع الى احد وعبد وكان اصل الله على هذا القول اله
فادخل عليه الالف واللام للتعريف وحذفت الهمزة الاصلية وادغمت لام التعريف في اللام الاصلية فقيل الله ومعناه المعبود
الملجأ الذي يفزع ويلتجأ اليه العباد وغلظ اللام منه عند التلفظ به تعظيما لهذا الاسم وليكون فرقا بينه وبين اللات التي هي اسم
لصنم لان اللات عند الوقف يصير اللاه تشبيها بلفظ الله فغلظ لفظ الله للفرق وتغليظ انما يكون اذا كان قبلها حرف
مفتوح كما في الله او مضموم نحو رسل الله واما اذا كان قبلها حرف مكسور يرقق عند التلفظ نحو بالله ولله وانار فوق هذا الا التوفيق

اقرب الى الكسرة في التجانس والتغليظ بعد الكسر ثقيل الرحمن الرحيم هما الاسمان المشتقان من الرحمة وفيهما المبالغة اى كثيرة الرحمة والمبالغة
في الرحمن اكثر ولهذا يقال عند الدعاء يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة يعني رحمته في الدنيا يعم المسلم والكافر وجميع الحيوانات بان يرزقهم وفي الآخرة
رحمته خاصة للمسلمين القدوس الطاهر والمنزه عن الشركاء وعن صفات المحدثات السلام ذو السلامة من كل عيب وآفة ونقص
المؤمن الذى امن عباده من الظلم لا يظلمهم بل ما فعل بهم اما فضل واما عدل المهيمن الشاهد الصادق يعني الله تعالى شاهد على عباده
اى عالم بما يفعلون ويقولون العزيز الغالب على المخلوقات وهم عاجزون تحت امره وتقديره الجبار الذى جبر الخلق
اي جعلهم مسخرين تحت امره ويحتمل ان يكون الجبر من جبر اذا اصلح حال اعدائي يصلح حال العباد بان يرزقهم ويحفظهم من الآفات المتكبر المتعالي
عن ان يدركه العقول والاوهام والمتكبر ايضا المتفرد بالعظمة البارئ بالهمز بعد الراء اسم فاعل من برأ اذا خلق المصور الذى اظهر
وخلق صور الحيوانات على وجه تميز كل واحد عن الباقي الفتاح الحاكم بالحق بين عباده القابض الباسط هو الذى يقبض عمن يشاء ويبسط على
من يشاء كما تقتضيه الحكمة الخافض الرافع الخفض ضد الرفعة يعني هو الذى يوقع الجبابرة على التراب ويرفع المؤمنين المتقين والمطيعين بان
يقربهم من رحمته ويرفع درجاتهم الحكم الحاكم يعني الذى يحكم بين عباده العدل معناه العادل في الحكم لا يظلم على احد اللطيف البر بعباده
يحسن اليهم ويرزقهم من حيث لا يحتسبون الخبير العالم بحقيقة الاشياء الحليم الذى لا يعجل عقوبة المذنبين بل يؤخر عقوبتهم
لعلهم يتوبون اليه الشكور هو الذى يقبل القليل من الطاعة ويثيب عليه الثواب الكثير العلى العالي فوق خلقه بالعلاء
والقوة لا بالمكان والجهة الحفيظ الحافظ الذى يحفظ السموات والارض وما فيهما المقيت القادر ومعطي قوت الحيوانات
الحسيب الكافي لخلقه يعني هو حسبهم ولا يحتاجون الي غيره والحسيب المحاسب ايضا بمعنى يحاسب عباده يوم القيامة بما فعلوا
الجليل العظيم الكريم المكرم اى المحسن على خلقه الرقيب الذى لا يغيب عن علمه شيء المجيب هو الذى يجيب المضطر اذا دعاه الذى
وسع رزقه جميع خلقه الحكيم هو المحكم لخلقه بكسر الكاف في المحكم يعني الذى احسن تدبير المخلوقات يعني خلق كل شيء على وجه الحكمة
الودود الذى يود اي يحب المطيعين المجيد الواسع العطاء الباعث الذى يبعث الخلق من غير شك الوكيل القائم بمصالح
عباده الكافل بارزاقهم القوي الشديد القوة الذى لا يلحقه عجز المتين الناصر الذي ينصر المؤمنين الحميد المحمود الذى لا يستحق
الحمد الا هو المحصي الذى احصى كل شيء اي علم بجميع الاشياء بحيث لا يغيب عن علمه شيء المبدئ الذي خلق الاشياء من العدم
المعيد الذي يعيدهم من الحيوة الى الممات ومن الممات الى الحيوة المميت الذى لم يزل موجودا ولا يعترض الموت
القيوم الدائم البقاء الواجد الغني الماجد مثل المجيد الواحد هو المتفرد بالذات لا شريك له الاحد هو المتفرد بالصفات
لا يشاركه في صفاته احد الصمد الذي يصمد اي يقصد في الحوائج المقتدر مثل القادر المقدم الذى يقدم اولياءه على غيرهم بان يوفقهم
بالطاعة حتى حصلوا قربه المؤخر الذي يؤخر بعض عباده بان خذلهم ولم يوفقهم حتى اشتغلوا بحظوظ انفسهم وتركوا الآخرة الاول
الاول الذى ليس قبله شيء الآخر الذى ليس بعده شيء اي الباقي بعد فناء خلقه الظاهر الذى ظهر شواهد وجوده بخلق السموات
والارض وما بينهما الباطن المحجب عن ابصار الخلق الحلق يدل الوالي هو مالك الاشياء البر المحسن الي عباده التواب قابل توبة العبد

ما اتعلمهم لقوله تعالى ... الابصار كنتم تعملون ... يغفر الله لهم اذا مات ... التوبة ومن مات بغير التوبة ان شاء الله يغفره وان شاء لا يغفره لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان مات على الشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ... مات على التوبة ان الله يغفره بغير شك لاجل وعده عباده ومن يعمل سوء او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما

الواسع

وللارحم

مرة بعد اخرى المنتقم البالغ في عقوبة بعض خلقه العفو كثير العفو الرؤوف كثير الرحمة والشفقة على عباده ذو الجلال اي هو اهل ان
يجله ويكرمه عباده بان يطيعوه وقيل معناه هو الذى يجل ويكرم عباده المؤمنين المقسط العادل في الحكم الجامع الذى يجمع الخلق يوم
القيامة المغني الذى غير حال عباده بان يرزقهم ويقضي حوائجهم بحيث لم يفتقروا الى احد سوى الله تعالى المانع الذى يمنع ويدفع
عن اوليائه من قصدهم بسوء الضار النافع يضر من يشاء وينفع من يشاء النور هو الذى ينور السموات والارض وينور قلوب المؤمنين
بنور الايمان البديع اى المبدع وهو الذى ابدع الاشياء اى اوجدها من العدم الباقي الذى لا يجوز عليه الزوال الوارث
الذي يرث الارض ومن عليها اي يميت اهلها ويبقى ملكه كما قال الله تعالى انا نحن نرث الارض ومن عليها والينا يرجعون الرشيد
الذى ارشد الخلق الى مصالحهم الصبور الذى لا يعجل عقوبة المذنبين اعلم انه قد جاء في بعض الروايات عن ابي هريرة عن
النبي صلعم اسماء من اسماء الله تعالى غير ما ذكر وهو الرب ، المنان ، البادي ، الكافي ، الدائم ، المولى ، النصير ،
، الجميل ، الصادق ، المحيط ، المبين ، القريب ، الفاطر ، العلام ، المليك ، الاكرم ،
المدبر ، الوتر ، ذو المعارج الفرد ... احاط علمه بجميع الاشياء بحيث لا يعزب عن علمه شيء في الارض ولا في السماء المبين معناه
احدهما بمعنى الظاهر وقد ذكر والثاني بمعنى المبين اى موجد الاشياء من العدم ومبين طريق الرشد عن الغي للعباد القريب اى قريب
العلم الفاطر اى الخالق المليك اي المالك الاكرم يريد به انه اكرم الاكرمين والمدبر اي هو الذى يعرف تدبير ملكه ويصرفه على وجه الحكمة
ذو المعارج المعارج جمع معرج وهو موضع العروج وهو الصعود اي هو الذى يعرج اليه باعمال عباده ويأذن وامره بامره
الطول الفضل قوله في حديث انس لما ذكر المنان واما الحنان فهو الذى يكثر الحنان بعباده والحنان الرحمة و
الشفقة قوله دعا الله باسمه الاعظم قيل الاعظم هنا بمعنى العظيم وليس بمعنى التفضيل فكل اسم فيه اكثر تعظيما لله فهو اعظم
من اسم فيه اقل تعظيما له فالرحمن اعظم من الرحيم لان في الرحمن اكثر مبالغة بمعنى المهيمن هو الشاهد الصادق والشاهد الصادق
اكثر في الناس مثل الانبياء والاولياء وغيرهم والملائكة كلهم تسميته بالله الا بالاضافة ولا يسمون الاضافة واما الرب فانه يقال في المخلوقات
بالاضافة كما يقال فلان رب ... وقصته هذا ان الله تعالى بعث يونس صلعم الى اهل نينوى من ارض الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا
فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان العذاب يأتيهم بعد ثلثة ايام فخرج يونس من بينهم فظهر سحاب اسود ودنا الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد
والامهات من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالصياح والبكاء وآمنوا وتابوا عن الكفر والعصيان وقالوا يا حي حين لا حي
يا حي محيي الموتى يا حي لا اله الا انت فاذهب الله عنهم العذاب وذهب يونس يوما من بلدهم بعد ثلثة ايام ليعلم كيف حالهم من
بقي منهم احد ام اهلكوا جميعا بالعذاب فرأى من البعد ان البلد معمور كما كان واهله احياء فاستحيى وقال قد قلت لهم ان العذاب
ينزل عليكم بعد ثلثة ايام وقد مضى ثلثة ايام ولم ينزل عليهم العذاب فذهب ولم يعلم ان الله تعالى دفع عنهم العذاب
عنهم فسار حتى اتى سفينة وركبها فلما ركبها وقفت السفينة فالقوم اجروها فلم تجر فقال الملاحون فيها عبد آبق
حتى وقفت السفينة فان عادة السفينة الوقوف اذا كان فيها عبد آبق فاقرعوا بين اهل السفينة فخرجت

ذو الطول ذو الفضل ... وهو الرحيم بالناس ... الرحيم الكامل ... بان الرحمن ...

صادقون وعلى هذا الاسم ... فاذا تأملت ... من لفظ الرب ...

اتقنوا ... ودعائهم ...

القرعة على يونس فقال يونس انا الآبق فالقى نفسه في البحر فالتقمه حوت بامر الله وانما قال انا الآبق لانه خرج من بين قومه بغير امر الله
فصار بمنزلة العبد الآبق فامر الله ذلك الحوت ان يحفظه فلبث في بطنه اربعين يوما وسار به الى النيل ثم الى بحر فارس ثم الى دجلة
فدعا يونس عليه السلم ربه وقال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اي انا من الظالمين لخروجي من بين قومي قبل ان تاذن لي
بالخروج من بينهم فاستجاب الله له وامر الحوت بالقايه الى ارض نصيبين وهو اسم بلد من الشام روي حديث دعوة ذي النون سعد
بن ابي وقاص

كتاب ثواب التسبيح

قوله لا يضرك بايهن بدأت يعني ان بدات بسبحان الله جاز وان
بدات بالحمد لله جاز وكذلك ان بدات بلا اله الا الله او بالله اكبر جاز روي هذا الحديث سمرة بن جندب قوله مما طلعت عليه
الشمس اي من الدنيا وما فيها من الاموال روي هذا الحديث ابو هريرة قوله حطت خطاياه اي اسقطت وازيلت عنه خطاياه
روى هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله سبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة يعني الحسنة بعشر امثالها فاذا سبح مائة
مرة يكتب له الف حسنة قوله او يحط عنه الف خطيئة يعني ان شاء الله يكتب له الف حسنة وان شاء يحط عنه الف خطيئة وذلك مشيئة
الله تعالى روى هذا الحديث سعد بن ابي وقاص قوله ما اصطفى الله لملائكته اصطفى اي اختار يعني ما اختار الله من الذكر لملائكته
او امرهم بقوله والدوام عليه من غاية فضيلته روي هذا الحديث ابو ذر قوله في حديث جويرية ان النبي صلعم خرج من عندها بكرة حين صلى
الصبح وهي في مسجدها يعني خرج رسول الله صلعم من عندها الي المسجد حين اراد ان يصلي الصبح قوله وهي في مسجدها اي في موضع
صلوتها اي في موضع هياته للصلوة قوله بعد ان اضحى اي بعد ان اصلي صلوة الضحى بعدك اي بعد ان خرجت من عندك قوله بما قلت
منذ اليوم اي بجميع ما قلت من الذكر في هذا اليوم قوله لو وزنت اي لغلبت عليهن ولزادت عليهن قوله سبحان الله وبحمده عدد خلقه سبحان
الله وبحمده اي نحمده الحمد واحمد عدد خلقه منصوب على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده عدد خلقه اي بعدد كل واحد من مخلوقاته ورضا
نفسه اي اقول التسبيح والتحميد له بما قدر ما يرضاه وكما يرضاه خالصا مخلصا له وزنة عرشه اي اسبحه واحمده بثقل عرشه ومقدار عرشه
ومداد كلماته المداد مثل المدد وهو الزيادة قال القراء المداد جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع رطلا وثلث رطل والمراد بكلا الوجهين
المقدار يعني اسبحه واحمده بمقدار كلماته والمراد بكلماته كتبه وصحفه المنزلة على انبيائه وكلماته ايضا جميع امره بان يقول لشي كن فيكون
وامره بايجاد الاشياء لا نهاية له روي هذا الحديث ابن عباس عن جويرية زوجة النبي صلعم واسم ابيها الحارث بن ابي ضرار
قوله عدل عشر رقاب العدل المثل اي له من الثواب مثل من اعتق عشر رقاب قوله حرزا اي كانت له حرزا اي كانت
هذه الكلمة اي هذه التهليلة حرزا اي حفظا ومنعا من الشيطان روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا حول ولا قوة
الا بالله كنز من كنوز الجنة الحول قيل الحيلة وقيل الحركة يعني لا حركة ولا استطاعة الا بتوفيق الله وقيل لا دفع للمكروهات
ولا اعطا للعطيات الا بتوفيق الله ودفعه واعطايه وانما قال كنز من كنوز الجنة لان الكنز المال الذي يحفظه الرجل لوقت
يحتاج اليه وقول هذه الكلمة خير الكنوز لانها تحصل الجنة لقائلها ولا شك ان الجنة خير الكنوز روي هذا الحديث ابو ذر
قوله من قال سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة يعني غرست له نخلة بكل مرة قالها وانما خص

بان الله تعالى في حق الا اله الا الله وذكروا الله
كثيرا لعلكم تفلحون

النخل من الاشجار لانها انفع الاشجار واطيبها روي هذا الحديث جابر قوله سبحوا الملك القدوس اي قولوا سبحان الملك القدوس
او قولوا سبوح قدوس رب الملائكة والروح القدوس الطاهر عن اوصاف المخلوقات روى هذا الحديث الزبير بن العوام قوله
افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وانما كان لا اله الا الله افضل الذكر لان في هذه الكلمة اثبات الالوهية لله ونفيها عن
غيره وليس هذا المعنى في ذكر سوى لا اله الا الله ولا يصح الايمان الا بهذا اللفظ او ما يودي معناه وانما سمي قول الحمد لله افضل
الدعاء لان الدعاء عبارة عن ان يذكر العبد ربه ويطلب منه شيا وكلا المعنيين موجود في قول الرجل الحمد لله فان من قال
الحمد لله فقد دعا الله وطلب منه الزيادة لقوله لئن شكرتم لازيدنكم روى هذا الحديث جابر قوله الحمد راس الشكر ما شكر الله
عبد لا يحمده الحمد الثناء على الله بصفاته وبانعامه على العباد كقول الرجل الحمد لله على علمه وقدرته وفضله وانعامه علي والشكر
لا يكون الا في الانعام فلا يقال شكرت الله على علمه وقدرته بل يقال شكرت على فضله وانعامه علي واذا كان الحمد اعم فلا بد ان يكون
افضل من الشكر وقيل الحمد هو الرضا بقضاء الله وبقدره والشكر ثلثة شكر بالقلب وهو ان يعتقد الرجل كذى
من المال والولد والعلم والشهرة وله الحمد على ما انعم علي وشكر بالعمل وهو ان يودي الزكوة ويحسن على الناس ويعلم الناس العلم
ان كان عالما ويعين الناس ان كان صاحب قدرة ومنصب ويستعمل اعضاءه على وجه رضاه الله روي هذا الحديث
عبد الله بن عمر قوله اول من يدعى الى الجنة الذين يحمدون الله في السراء والضراء السراء والغنى والضراء الفقر وقيل
السراء الراحة والضراء المشقة والغم يعني اول من يدعى الي الجنة الذين يرضون عن الله بما اجرى عليهم من الحكم غنى
كان او فقرا مشقة كانت او راحة وهذا هو الكمال في العبودية روى هذا الحديث ابن عباس قوله وعامر المكان من به عمارة
وصلاح ذلك المكان اما بالسكون فيه واما باصلاحه لكان جميع السموات ومن فيهن ما سوى ذكر الله وكذلك الارض ومن فيها
ما سوى ذكر الله وضعن في احد اسي الميزان ووضعت كلمة لا اله الا الله في الراس الآخر لمالت اي لرجحت وزادت لا اله الا
قوله غيري هذا مشكل على تاويل العامر بالساكن فان الله ليس بساكن السموات والارض بل لا مكان له اصلا وطريق دفع الاشكال
بان يقول معنى العامر المصلح يعني فان الله تعالى مصلح السموات والارض ومن فيهن والملائكة في السموات هم مصلحو السموات بسكونهم
واهل الارض مصلحو الارض فاذا كان اهل السموات والارض مصلحي السموات والارض بهذا التاويل صح قوله وعامرهن غيري و
يحتمل ان يكون تاويله وما فيهن غير كلامي وذكرى فحذف المضاف وهو الكلام والذكر روي هذا الحديث ابو سعيد قوله
وكان يقول هاي وكان رسول الله يقول من قالها اي من قال هذه الكلمة قوله وبين يديها نوى او حصا يسبح النوى جمع
نواة وهي عظم التمر والحصى جمع حصاة وهي الحجر الصغيرة يسبح به اي يقول سبحان الله او ذكرا آخر بعدد كل نواة او حصاة
مرة قوله او افضل قال الراوي ان رسول الله صلعم قال ايسر عليك او قال افضل قوله سبحان الله عدد ما خلق في السماء يعني
اذا قال هذه الالفاظ فكانه قال سبحان الله بعدد كل نفس او كل شي في السموات والارض من المخلوقات مرة فاذا كان كذلك فلا حاجة
الى عد التسبيح بالنوى والحصى قوله ومن مثل الله اي من قال لا اله الا الله روي هذا الحديث عبد الله بن عمر قوله

والفرح

وعامرهن غيري الله بالعامر الساكن

الله

قوله التسبيح نصف الميزان يعني ثواب قول الرجل سبحان الله يملاء احدي كفتي الميزان والحمد لله يملاء الكفة الآخري قوله حتى تخلص اي حتى يصل روي هذا الحديث عبد الله بن عمر قوله حتى يفضي الى العرش اي حتى يصل الى العرش والحديث ~~المتقدم يدل على انه يجاوز من العرش حتى يصل الى العرش في الحديث~~ المتقدم يدل على انه يجاوز من العرش حتى يصل الى الله تعالى والمراد وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب قوله ما اجتنب الكباير قيل سرعة القبول وكمال الثواب باجتناب الكباير لا اصل الثواب فان الثواب يحصل للقايل سواء اجتنب الكباير او لم يجتنب ولكن ثواب من يجتنب الكباير اكثر ممن لم يجتنب فان السيئة لا تحبط الحسنة بل تحبط الحسنة السيئة كقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ليلة اسري بي اي ليلة المعراج اقرأ اي اوصل طيبة التربة التربة التراب طيبة ترابها طيب عذبة الماء اي ماءها حلو طيب وانها قيعان القيعان جمع القاع وهي الارض المستوية الخالية من الشجر يعني الجنة طيبة ينبغي لكل احد ان يرغب فيها واشجارها وقصورها وجميع نعيمها يحصل بالعمل الصالح فمن كان عمله الصالح اكثر يكون ملكه ونعيمه في الجنة اكثر روي هذا الحديث ابن مسعود قوله عليكن هذه كلمة التحريض والاغراء يعني الزمن التسبيح والتهليل والتقديس التقديس قول الرجل سبوح قدوس رب الملايكة والروح وليس المراد تحريضهن على هذه الالفاظ الثلثة فقط بل المراد منه جنس الذكر اي لفظ كان قوله واعقدن بالانامل يعني اعددن عدد مرات التسبيح باصابعكن فانهن مسئولات اي فان الاصابع بل جميع الاعضاء المكتسبة يسال عنها يوم القيامة باي شيء استعملت وهذا تحريض على استعمال الرجل اعضاءه في الخيرات وحفظها عن السيئات قوله مستنطقات اي يخلق الله النطق في الاعضاء حتى يشهد بما عملت كقوله تعالى شهد عليهم سمعهم وابصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون والمراد بالجلود هنا الفروج وقال في آية آخر اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون قوله ولا تغفلن فتنسين الرحمة يعني ولا يتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثواب الذكر فان الله تعالى قال فاذكروني اذكركم قوله

باب الاستغفار قوله لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة هذا تحريض للامة على التوبة والاستغفار فانه صلعم مع كونه معصوما وكونه خير المخلوقات يستغفر ويتوب الى ربه في يوم اكثر من سبعين مرة فكيف بالمذنبين و استغفاره صلعم ليس من الذنب بل من اعتقاده نفسه قاصرا في العبودية عما يليق بحضرة الجلال فان الله تعالى قال وما قدروا الله حق قدره قيل في تفسيره وما عرفوا الله حق معرفته وقيل ما عظموه حق تعظيمه وما عبدوه حق عبادته وقول النبي صلعم خلف الصلوات المكتوبات استغفر الله ثلث مرات اشارة الى ان الصلوة اللايقة بحضرتك اي لا تصدر من عباد المخلوقين فان المخلوق كيف يعرف الخالق حق معرفته وكيف يعظم حق تعظيمه وكيف يعبده حق عبادته روى هذا الحديث الاغر المزني قوله انه ليغان على قلبي الضمير في انه للشان والحديث الغين الستر يغان مضارع مجهول على قلبي مفعول اقيم مقام الفاعل يعني ليستر قلبي ويمنعه عن الحضور شيء من السهو الذي لا يخلو منه البشر والاشتغال بالازواج والاولاد وما يجري في خواطر البشر قال اهل التحقيق معناه كان رسول الله صلعم احب ان يكون قلبه ابدا حاضر الله تعالى بحيث لا يغفل لمحة فما اشتغل

بشيء من احوال الدنيا كالتكلم مع احد والاكل والشرب والنوم ومعاشرة الازواج يلوم نفسه بترك كمال الحضور ويعده تقصيرا ويستغفر منه روى هذا الحديث والذي بعده الاغر المزني قوله حرمت الظلم على نفسي يعني حرمت على نفسي ان اظلم احدا يعني اني اعذب احدا بلا ذنب او اضيع اجر محسن قوله لن تبلغوا ضري فتضروني وان توصلوا الى نفعا يعني اني احسنتم تحصل نفعها لكم ولا نفع لي من عبادتكم واني اسأتم فعلى انفسكم ثم سياتكم ولا يلحقني ضرر سياتكم قوله كانوا على اتقى قلب رجل يعني كانوا على غاية التقوى لا يزيد تقويكم في ملكي قوله كانوا على افجر قلب رجل يعني على غاية الكفر والفجور لا ينقص كفرهم وفجورهم من ملكي شيئا الصعيد وجه الارض المخيط الابرة قوله انما هي اعمالكم احصيها عليكم تفسير لضمير المونث في قوله انما هي يعني انما اعمالكم اي نعد ونكتب اعمالكم من الخير والشر التوفية اعطاء حق احد على التمام ثم اوفيكم اياها اي ثم اعطيكم جزاء اعمالكم فمن وجد خيرا فليحمد الله يعني فليعلم انه من فضل الله لانه هو الذي وفقه حتى عمل الخير ومن وجد غير ذلك اي ومن وجد غير الخير اي شرا فلا يلومن الا نفسه لانه صدر من نفسه روى هذا الحديث ابو ذر قوله ثم خرج يسال يعني ثم خرج من بيته او بلده يتردد البلاد ويسال الناس انه هل له توبة اي هل يقبل توبته بعد ان قتل تسعا وتسعين انسانا قوله الراهب في جوابه لا اي لا يقبل ~~توبتك عباده~~ توبتك في هذا اشكال لانا لو نقول لا يقبل توبته فقد خالفنا نصوص الشرع فانه تعالى يقول وهو الذي يقبل التوبة عن عباده وان قلنا يقبل توبته فقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق الآدميين لا يقبل فيه التوبة بل توبته اداء ومالي مستحقيها او الاستحلال منها ودفع الاشكال بان يقول يقبل توبة العبد وان كان عليه حقوق الآدميين ونعني بقبول توبته ان الله تعالى لا يطرده بان لا يقبل طاعاته وخيراته بعد القتل المحرم وغيره من الذنوب بل لا يضيع شيئا من طاعاته وخيراته التي عملها قبل القتل المحرم وغيره من الذنوب ولا بعد ذلك بل يثيبه بما عمل من الطاعات والخيرات ويغفر الذنوب التي بينه وبين الله تعالى واما ما عليه من حقوق الآدميين فهو في مشية الله ان شاء يرضي بكرمه صاحبه وان شاء اخذه بحقوقهم قوله ائت قرية كذا وكذا يعني قال له احد ايت القرية الفلانية فان بها عالما يفتيك بقبول توبتك فقصد تلك القرية فادركه الموت يعني فمات في الطريق قبل ان يصل الى تلك القرية فناء بصدره نحوها ناء اي ابعد ونايا اي ابعده وناء بصدره يعني ابعد صدره عن القرية الاولى واقبل الى القرية الثانية يعني حول صدره واستقبل بوجهه الى القرية التي قصدها للتوبة فاختصمت فيه ملايكة الرحمة وملايكة العذاب يعني قالت ملايكة الرحمة نحن نذهب به الى الرحمة لانه تايب لانه وجه الى هذه القرية للتوبة وقالت ملايكة العذاب نحن نذهب به الى العذاب لانه قتل مائة نفس ولم يتب بعد لانه لم يصل الى القرية التي كان قصدها للتوبة ما وحي الله اي امر الله الى هذه اي الى القرية التي قصدها للتوبة ان تقربي اي تقربي من هذا الميت ليكون المسافة بينه وبينك اقل والى هذه اي الى القرية التي قتل فيها الراهب ان تباعدي اي تباعدي ليكون المسافة بينه وبينك ابعد وقال قيسوا ما بينهما اي قدروا وانظروا الى اي القريتين اقرب فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له الى هذه اشارة الى القرية التي قصدها للتوبة وهذا تحريض للمومنين على التوبة ومنعهم عن الياس عن رحمة الله بل لا مرجع ولا مآب للطيعين والعاصين الا الباب مولاهم الكريم فانه لا مولي سواه ولا نصير ولا مخلص من العذاب سواه ولا مجير ولا تظن ان الله اذا غفر

حديث طلوع الشمس من المغرب

لضاع ما عليه من حقوق الادميين بل يرضى يوم القيامة خصمائه بفضله ورحمته روى هذا الحديث ابو سعيد قوله لو لم
يذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم اليا آخركم ويقوم للتعدية لا نظنن قوم ان هذا الحديث
تحريض الناس على الاذناب ويجوز الاذناب بل سبب صدور هذا الحديث من رسول الله صلعم ان الصحابة كان قد غلب عليهم خوف
الله واستولى على قلوبهم تعظيم الله بحيث اشتغلوا بالكلية بالعبادة والتقوى حتى قال جماعة نحن نفر من بين الناس الى رؤس
الجبال لئلا يشغلنا الناس عن عبادة الله ولا يحدثونا فيحصل لنا اثم بالمحادثة وقال جماعة نحن نختصي انفسنا وقال جماعة نحن نعتزل
النساء وقال جماعة نحن لا ناكل الاطعمة اللذيذة ولا نلبس الثياب الجديدة وقال بعضهم انا اصلي الليل ولا ارقد وقال بعضهم انا
اصوم ولا افطر فزجرهم رسول الله عن هذه الاشياء بقوله صلعم ليس منا من خصى ولا من اختصى وبقوله من رغب عن سنتي
فليس مني وبقوله لا تشددوا على انفسكم ثم قال لهم هذا الحديث يعني لو لم تذنبوا تسلية لخواطرهم وازالة لشدة الخوف عن صدورهم
ومنعهم عن الياس من رحمته وتحريضهم على الرجاء الى رحمة الله تعالى واظهار كرم الله ورحمته وتعليمهم ان الله تعالى يحب الاستغفار
والتوبة روى هذا الحديث ابو هريرة قوله ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار بسط اليد عبارة عن الطلب لان
عادة الناس ان احدهم شيئا من احد يبسط اليه كفه فخاطب رسول الله صلعم الصحابة بما هو المتعارف بينهم يعني يدعو
المذنبين الى التوبة في الليل والنهار ما لم يطلع الشمس من المغرب لا يقبل التوبة روى هذا الحديث ابو موسى قوله اذا اعترف اي اقر
او يكونه مذنبا وعرف ذنبه ثم تاب اي ثم ندم على ما فعل من الذنوب الماضية وعزم فيما بعد ذلك انه لا يعود الى
الاذناب تاب الله عليه اي قبل الله توبته وغفر ذنوبه روت هذا الحديث عايشة قوله من تاب قبل ان تطلع الشمس من
المغرب تاب الله عليه روى هذا الحديث ابو هريرة مفهوم هذا الحديث واشباهه ان التوبة لا يقبل بعد طلوع الشمس من المغرب
واختلف الايمة في هذا فقال جماعة انه لا يقبل التوبة بعد طلوع الشمس من المغرب الى يوم القيامة ودليلهم مفهوم
هذا الحديث واشباهه من الاحاديث الكثيرة الواردة في هذا المعنى وقال جماعة بل هذا مخصوص بمن شاهد طلوع الشمس
من المغرب فمن شاهده لا يقبل توبته ان كان مذنبا ولا يقبل ايمانه ان كان كافرا لان الايمان والتوبة بالغيب
مقبول واما بالمشاهدة فغير مقبول فان جميع الامم التي اهلكت بالعذاب كقوم ثمود وصالح ولوط وغيرهم آمنوا حين
راوا عذاب الله ولكن لم يقبل ايمانهم وقد آمن فرعون حين غرق في البحر ولكن لم يقبل ايمانه بل اجيب بقوله تعالى الآن
وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وتقديره الان يؤمن وقد عصيت قبل فقصد القايلين بان هذا مخصوص بمن رأى
طلوع الشمس من المغرب او ولد بعد ذلك او كان ذلك الوقت شخص غير بالغ ثم بلغ وكان كافرا فآمن او مذنبا فتاب يقبل
ايمانه وتوبته لانه لم يشاهد طلوع الشمس من المغرب حتى يكون ايمانه وتوبته عن مشاهدة وقد جاء في بعض الروايات عن رسول الله
صلعم ان الشمس تطلع من المغرب ثلثة ايام والاصح انما تطلع يوما واحدا ثم تطلع من المشرق على حالها الى يوم القيامة وكم
يكون بين طلوعها من المغرب وبين القيامة لم يثبت حديث متواتر بحيث يحصل العلم واليقين به ولكن قد جاء في بعض الروايات

ان رجلين يسيس لمقيان فيقول احدهما الاخر متى ولدت اخر بي اهلي اني ولدت حين طلعت الشمس من مغربها
والمختار من هذين القولين ان من رأى طلوع الشمس من المغرب او ولد بعد ذلك وبلغ وسمع من جماعة حصل له يقين بقولهم
ان الشمس طلعت من المغرب لا يقبل ايمانه ولا توبته ومن لم ير طلوع الشمس من المغرب ولم يسمع طلوعها من المغرب من جماعة
حصل له يقين بقولهم يقبل ايمانه وتوبته قوله لله اشد رضاء بتوبة عبده من فرح احدكم اذا وجد راحلته بعد الياس بارض
فلاة اي بمفازة بعيدة فانفلتت اي تفرقت وفرت وعليها طعامه وشرابه يعني زاده وماءه وهو على طمعها يعني يكون
حزنه على غاية السرق بذهاب الراحلة وخوف هلاك نفسه من عدم الزاد والماء اذ هو بها قايمة اذ للمفاجاة وقايمة حال
من الراحلة يعني حضر الرجل بقرب الراحلة في حال كونها قايمة عنده من غير تردد في طلبها فاخذ بخطامها اي بزمامها واخطاء من شدة
الفرح يعني اراد ان يحمد الله على انعم عليه من رد راحلته اليه وقصد ان يقول اللهم انت ربي وانا عبدك فسبق لسانه واخطاء
وقال اللهم انت عبدي وانا ربك من غاية الفرح يعني كما ان فرح هذا الرجل على غاية الشدة كذلك رضاء الله بتوبة عبده روى هذا
الحديث انس قوله ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اني اذنبت فاغفر هذا وما تكرر من هذا الجنس في هذا الحديث واشباهه توبة
من ذلك العبد ومعنى التوبة الندامة على ما فعل والعزم على ان لا يعود الى مثل ما فعل فاذا كان نية المذنب هذا فقد صحت توبته وغفر ذنبه
ان لم يكن من حقوق الادميين فان تاب احد على هذه الصفة ثم اتفق وقوعه في الذنب ثم تاب غفر له وان فعل ذلك الف مرة واكثر
بشرط ان يكون نيته في التوبة ان لا يعود الى الذنب قوله فليعمل ما شاء يعني فليعمل ما شاء من الذنوب التي بينه وبين مما
لا يتعلق بحقوق الادميين ثم ليتب على الشرط المذكور فانه يغفر روى هذا الحديث ابو هريرة قوله من ذا الذي اي من الذي
يتألى اي يحلف قوله واحبطت عملك اي ابطلت قسمك اي جعلت حلفك كاذبا ايها الحالف على اني لا اغفر عبدي فلانا
وهذا الحديث يحكم بانه لا يجوز الحكم بان الله تعالى لا يغفر لفلان او يعذب فلانا وكذلك لا يجوز ان يقال يغفر الله لفلان جزما لان
احدا لا يعلم مشيئة الله وارادته في عباده بل نرجو للمطيع ونخاف على العاصي وانما نجزم القول في حق من جاء فيه نص عن رسول الله
صلعم قوله وانا على عهدك ووعدك اي انا مقيم على الوفاء بما عاهدتني في الازل من الاقرار بربوبيتك وما عهدتني اي امرتني في كتابك
وعلى لسان نبيك وانا موقن بما وعدتني من البعث والنشور واحوال القيامة والثواب والعقاب قوله ما استطعت اي بقدر
طاقتي لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قوله ابوء لك بنعمتك علي ابوء الاقرار اي انا مقر ومعترف
بانك المنعم علي وابوء باني مذنب قوله موقنا بها موقنا منصوب على الحال يعني من قرأ هذا الدعا عن اليقين والاعتقاد ومات
فقد مات مؤمنا ومن مات مؤمنا يدخل الجنة لا محالة روى هذا الحديث شداد بن اوس قوله ما دعوتني ورجوتني ما
للدوام يعني ما دمت تدعوني وترجو مغفرتي ورحمتي ولا تقنط من رحمتي فاني اغفر لك على ما كان فيك من الذنوب لو بلغت
ذنوبك عنان السماء الاعنان جمع عنن وهو ما ظهر منها يعني لو كانت ذنوبك بحيث يملا ما بين الارض والسماء قراب الارض
اي ملاء الارض روى هذا الحديث ابو ذر قوله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب هذا الحديث ليشير الى

ان اعتراف العبد بلوى الله قادرا على مغفرة الذنوب سبب لغفران الذنوب وهذا نظير قوله انا عند ظن عبدي بي و
قد تقدم شرحه في باب ذكر الله روى هذا الحديث ابن عباس قوله من لزم الاستغفار اي من داوم على الاستغفار جعل
الله له من كل ضيق مخرجا اي طريقا اي يخرجه من كل امر عسير فرجا اي خلاصا واذ ما بغمه من حيث لا يحتسب اي من
حيث لا يرجو ولا يجري في خاطره روى هذا الحديث عبد الله بن عباس قوله ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة
الاصرار الثبات والدوام على المعصية يعني من عمل معصية ثم استغفر وندم على ذلك خرج عن كونه مصرا على المعصية
لان المصر هو الذي لم يستغفر ولم يندم على الذنب روى هذا الحديث ابو بكر الصديق قوله كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون هذا التفظيع جميع بني آدم حتى الانبياء ولكن الانبياء خارجون من هذا الحديث لان الانبياء معصومون واختلف
الناس في انهم معصومون عن الكبائر والصغائر جميعا ام هم معصومون عن الكبائر دون الصغائر فمن قال هم غير معصومين
عن الصغائر بدليل عصيان ادم ربه في اكل الشجرة وكذبات ابرهيم كما اتى في موضعه وغيرهما مما لم ينقل من زلات الانبياء
ومن قال هم معصومون عن الصغائر كما هم معصومون عن الكبائر حملوا هذه الزلات المنقولة عن الانبياء على النسيان و
الخطاء من غير ان يكون لهم قصد الى الزلة وهذا هو الاولى لان في هذا تعظيما للانبياء وقد امرنا بتعظيمهم وحسن الاعتقاد
فيهم روى هذا الحديث انس قوله ان المومن اذا اذنب كانت سوداء في قلبه كان تامة هنا ومعناه حدث النكتة الاثر
يعني يحدث من الذنب في القلب اثر اسود مثل قطرة مداد تقطر في القرطاس فان تاب واستغفر صقل قلبه اي ازيل
تلك النكتة عن قلبه وان لم يتب تظهر بكل ذنب نكتة حتى تعلو قلبه اي حتى تغلب سواد تلك النكت على نور قلبه وتستر ظلمة
تلك النكت نور قلبه مستورا اعمى قلبه ولا يبصر شيا من العلم والحكمة ولا يفهم خيرا ويزول عن قلبه الرحمة والشفقة ويثبت في قلبه
الظلم والفسق وايذاء الناس والجراءة على المعاصي فذلكم الران الضمير المخاطب في فذلكم للصحابة يعني اخاطبكم واخبركم بان ستر
سواد تلك الذنوب نور القلب هو الران الذي ذكره الله في قوله كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ران يرين رينا اذا غلب
الذنب على القلب هذه الاية مذكورة في حق الكفار ولكن ذكرها رسول الله في هذا الحديث تخويفا للمومنين لكي يحترزوا عن كثرة الذنوب
لئلا تسود قلوبهم كما اسودت قلوب الكفار فان المومن لا يصير كافرا بكثرة الذنوب ولكن يصير قلبه مسودا بكثرة الذنوب فاذا
صار قلبه مسودا بكثرة الذنوب فقد شابه الكفار في اسوداد القلب من الذنوب ولم يشابههم في الكفر روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر الدوام مغرغرا اذا تردد الروح في الحلق اي ما لم يصل روحه الى حلقه قبض يبتدأ من اصابع
رجليه ويترع الى حلقه حتى يخرج من راسه وانما يبتدئ في قبض الروح من الرجل ليكون نزع الروح من قلبه ولسانه آخرا ليكون لسانه
ذاكرا وليتوب وليوصي ويتحلل من الناس عن المظالم والغيبة ليكون آخر عمره بالخير فان الرجل اذا عرف امارة الموت
لا شك انه يفرغ الى التوبة والاستحلال والوصية وذكر الله قال ابن عباس يقبل التوبة ما لم يعاين الرجل ملك الموت يعني ما لم
يعاين الموت بان راى ملك الموت او علم خروج الروح من بعض اعضائه لا يقبل توبته وهذا مثل البحث المذكور في طلوع

نكتة

فاذا صار نور قلبهم

الشمس

ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا

الشمس من مغربها فقد تقدم في هذا الباب وقال محي السنة في معالم التنزيل في وليست التوبة الى آخر الاية انه لا يقبل توبة عاص ولا ايمان
كافر اذا تيقن الموت قال الله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا ولذلك لم يقبل ايمان فرعون حين ادركه الغرق وهكذا ذكر
في تفسير اللباب والوسيط وقيل يقبل التوبة ما لم يبلغ الروح الحلقوم وهذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لو استحل احدا عليه
له مظلمة فحلله صحت تحليله بلا خلاف وكذلك لو اوصى بشيء او نصب احدا على اطفاله او شغل خيرا صحت وصيته بلا خلاف وتاويل
ما لم يغرغر على قول ابن عباس ومن تابعه انه ما لم يتيقن الموت لان كثيرا من الناس لم يروا ملك الموت ولم يعلموا خروج الروح
من اعضائهم حتى بلغ الروح الحلقوم فمن لم يعرف قبض روحه يقبل توبته وايمانه بلا خلاف ما لم يتيقن الموت وان بلغت
الروح الحلقوم روى هذا الحديث عبد الله بن عمر قوله لا ابرح اي لا ازال اي ابدا اغوى عبادك اي اضلهم وامرهم بالكفر
والعصيان روى هذا الحديث ابو سعيد قوله ان الله جعل بالمغرب بابا الى آخره يعني يدخل توبة التائبين في ذلك الباب فمن تاب
قبل ان يغلق ذلك الباب يترك توبته حتى يدخل في ذلك الباب ومن تاب بعد ان اغلق الباب ترد توبته قوله من قبله اي من جانب
ذلك الباب قوله بعض آيات ربك اي بعض العلامات التي يظهر منها ربك اذا قربت القيمة قوله او كسبت في ايمانها خيرا يعني
لا ينفع نفسا ان يعمل طاعة وتوبته في ذلك الوقت روى هذا الحديث صفوان بن عسال قوله لا ينقطع الهجرة حتى ينقطع التوبة ولا ينقطع
التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اراد بالهجرة هنا الانتقال من الكفر الى الايمان ومن دار الشرك الى دار الاسلام ومن المعصية
الى التوبة روى هذا الحديث معاوية قوله متحابين اي يجري بينهما المودة والمحبة مجتهدا اي مبالغ في العبادة والاخر يقول
مذنب اي يقول الآخر انا مذنب ويحتمل ان يكون معناه ويقول النبي صلعم الآخر مذنب قوله فجعل اي فطفق ذلك المجتهد
في العبادة يقول للمذنب اقصر اي اترك ما انت عليه من الاذناب فيقول اي فيقول المذنب خلني وربي اي اتركني مع ربي
فانه غفور رحيم ابعثت علي رقيبا يعني ارسلت علي ما فطا استفهام بمعنى الانكار يعني ما امرك الله ان تحفظني فقال اي فقال
الزاهد للمذنب والله لا يغفر الله لك ابدا الا انك مذنب فبعث الله اليهما ملكا فقبض ارواحهما وهذا تصريح بانه تعالى قد يامر
ملكا غير ملك الموت بقبض بعض الارواح لانه قال بعث اليهما ملكا ولم يقل ملك الموت فاجتمعا عنده اي احييا بعد الموت كما يحيى
ساير الاموات في القبور بجواب المنكر والنكير وقال للمذنب ادخل الجنة برحمتي انا عند ظن عبدي بي فاذا ظننتني غفورا رحيما
قد غفرت لك وقال للآخر اتستطيع ان تحظر اي ان تحرم قوله قال اذهبوا به الى النار والضمير في اذهبوا ضمير الملايكة ادخاله النار لمجازاته على قسمه
بان الله لا يغفر للمذنب لان هذا حكم على الله وجعل الناس آيسا من رحمة الله وحكم بان الله غير غفور فان اعتقد بانه يعلم الغيب
بان الله لا يغفر فقد كفر ويخلد في النار وان لم يكن اعتقاده هذا فقد اذنب ذنبا كثيرا بان جعل احدا آيسا من رحمة الله فيبقى
في النار بقدر هذا الذنب ثم يخرج منها ويدخل الجنة كساير المذنبين روى هذا الحديث ابو هريرة قوله الا اللمم هذا الاستثناء من قوله
ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم كباير الاثم كل ذنب فيه حد والفواحش الزنا خاصة
واللمم الصغاير يعني ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم فانهم لا يقدرون ان يجتنبوه فان

ان م

الاثم غير معصومين عن الصغاير والصغاير يغفر بالتوبة والطاعات قوله ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد لك لا الما جما اي كثيرا الم
اذا نزل بالذنب والم اذا فعل اللمم يعني اللهم ان يغفر ذنوب عبادك فقد غفرت ذنوبا كثيرة فان جميع عبادك كلهم خطاء وهو وهذا
مثل قوله وكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون وقد ذكر بحثه قبيل هذا وهذا البيت يعني وان تغفر اللهم من اشعار امية بن
الصلت قراءه رسول الله صلعم استشهادا بان المومن لا تخلو من اللمم قوله حيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم يحتمل ان يريد بالرطب البحر وباليابس
البر يعني اهل البحر والبر ويحتمل ان يريد بالرطب الصغار وباليابس الكبار يعني صغاركم وكباركم ويحتمل ان يريد بالرطب النبات
الشجر وباليابس الحجر والمدر يعني لو صار كل ما في الارض من النبات والشجر والحجر والمدر آدميا قوله ما بلغت امنيته الامنية الاشتهاء
والارادة يعني كل حاجة تجري في خاطره. قوله ذلك باني جواد ماجد ذلك اشارة الى قضاء حوائجهم الجواد كثير الجود والكرم الماجد
واسع العطاء يعني انما اقضي حوائج العباد لان من صفاتي الجواد الماجد وكيف لا يقضي حوائجهم من هو جواد ماجد قوله عطائي كلام
وعذابي كلام يعني لا ينقص من خزائني شيء ولا يلحقني بان اقضي حوائج العباد واوجد المعدومات تعب لان ايجادي المعدوم
واعطاي السائل ما يريد وتعذيبي الكفار وغير ذلك مما اريد فعله ليس الا الامر والمراد بالكلام الامر يعني اذا اردت شيئا اقول له كن
فيكون من غير تاخير قوله هو اهل التقوى واهل المغفرة يعني الله هو المستحق ان تتقيه المخلوقات اي يخافونه ويحذرون مخالفته
وهو اهل ان يغفر من خافه الاتقاء الحذر قوله من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه الحي القيوم منصوبان
لانهما صفتان للفظة الله وهو منصوب بانه مفعول استغفر والجوز ان يكونا صفتين للضمير في الا هو لان المضمر لا يوصف
قوله غفر له وان كان فر من الزحف الزحف اجتماع الجيش في وجه العدو والمراد ههنا القوله وان كان فر من الزحف يعني وان
فر من صوب الكفار حيث لا يجوز له الفرار بان لا يزيد عدد الكفار على مثلي عدد جيش المسلمين والفرار من الكفار حيث لا يجوز
من الكباير وهذا الحديث يدل على ان الكباير يغفر بالتوبة والاستغفار روى هذا الحديث ابو يسار مولى النبي صلعم واسمه زيد
قوله لما قضى الله الخلق اي لما قدر الله المخلوقات قوله كتب كتابا يعني كتب في اللوح المحفوظ ان رحمتي سبقت غضبي ومعنى
سبقت يعني رحمتي اكثر من غضبي يعني ما اغفر من ذنوب المومنين اكثر مما اعذبهم به روى هذا الحديث ابو هريرة قوله فيها يتعاطفون
اي يوصل الرافة والشفقة بعضهم الى بعض التعاطف مثل التراحم يعني كل رافة ورحمة يصل من آدمي الى آدمي او من جني الى
جني او من حيوان آخر من جنسه الى جنسه او غير جنسه كل ذلك نتيجة تلك الرحمة التي انزلها الله من خلقه قوله اكملها بهذه الرحمة يعني يضم الرحمة
التي انزلها في الدنيا الى التسعة والتسعين من الرحمة التي اخرها حتى يصير المجموع مائة رحمة فيرحم بها عباده من الانبياء والمومنين
روى هذا الحديث سلمان الفارسي قوله لو يعلم المومن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد جاء هذا الحديث في باب
في بيان كثرة عقوبته ورحمته لئلا يغتر مومن برحمته فيامن من عذابه فانه لو امن من عذابه ليصير كافرا وقال بعد هذا ولو
يعلم الكافر الى آخره لئلا ييأس مومن من رحمته بكثرة ذنوبه وكيلا يخاف كافر من الايمان بعد سنين كثيرة كان في الكفر فانه يغفر
له ما فعل في الكفر في سنين كثيرة اذا دخل في الاسلام وليس المراد منه من مات في الكفر يغفر او يخرج من النار في وقت

ولاجل هذا الرحمة
يقول كم اولياء ولو
لا غضبك لنا لنقول
قولا لا يعبد احد
واولياء يعلمون هذا
الرحمة وشفقتي مع عباده
وهم يصومون بالنهار
ويعملون عملا صالحا
وهم يبكون من خوفي
ولاجل هذا رحمتي
ورضاي لجاهم
رحم الله امرئ يلعن كاتب
هذه الحواشي فان كاتبه اعرب
كذاب

من الاوقات بل لا يخرج من النار ابدا وان كان رحمة الله كثيرة واسعة بل لا ينال رحمته يوم القيامة الا المومنون روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك يعني من عمل عملا صالحا يكون الجنة قريبة
منه ومن عمل سوءا يكون النار قريبة منه روي هذا الحديث ابن مسعود قوله ثم اذروا نصفه اي ثم فرقوا نصف رماده
ذروا اذراء اذا فرق البذر او التراب على وجه الارض قوله لئن قدر الله عليه وهذا الرجل كان مبتدعا لانه اعتقد ان الله تعالى
ليس بقادر على الجزئيات اي على الاشياء الحقيرة القليلة مثل جمع ما في وجه الارض وما في وجه الماء من الاجزاء المحترقة لهذا
الشخص واحيائه على هذه الصفة قوله فغفر له وهذا يدل على ان غفران المبتدعين جائز ولا يجوز القطع على تعذيب المبتدعين
بل هم في مشية الله ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وكان سبب مغفرة هذا الرجل خوفه من الله فان خوف الله تعظيم لله وتحقير
للذنب وتحقير المذنب نفسه وتعظيم ربه وصف يحبه الله فلهذا غفر له روى هذا الحديث معاوية بن جندب قوله تحلب
ثديها اي يكثر ابن ثديها بحيث يجري اللبن من ثديها قوله اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها يعني من غاية
رحمتها وشفقتها بولدها الغائب اذا وجدت صبيا اجنبيا اخذته وارضعته قوله اترون هذه طارحة ولدها الطرح
الاسقاط يعني اتظنون وتعلمون ان هذه المراة تلقي ولدها في النار مع شدة شفقتها وحبها له قولهم وهي تقدر على
ان لا تطرحه الواو في وهي للحال يعني في حال اختيارها الا تلقيه في النار قوله لن ينجي احدا منكم عمله يعني لن يتخلص احد منكم من النار
بعمله ولن يدخل الجنة الا بفضل الله ورحمته اعلم ان اعتقاد اهل السنة ان الكسب ليس سبب جذب الرزق بل الرزق
من الله تعالى فرب مكتسب ومبالغ في الكسب لا يحصل له الرزق اذا لم يرزقه الله ورب تارك للكسب ومشتغل بالعبادة وغيره فيرزقه
الله رزقا حسنا ولكن الناس مامورون بالكسب لمعاونة بعضهم بعضا ليكون اسبابهم الدنيوية مهياة من الزراعة والعمارة
والحرف وغيرها من غير ان يعتقدوا حصول الرزق من الكسب بل حصول الرزق من الله الكريم فكذلك الناس مامورون
بالاعمال الصالحة من غير ان يعتقدوا التخلص من الجحيم ودخول الجنة النعيم باعمالهم بل بفضل الله ورحمته فان جميع
طاعات الرجل لو وقع بل بشرية ما سقاه الله اياه في الدنيا لنقص عمله فاذا نقصت طاعاته عن شكر اقل ما رزقه الله في
الدنيا فكيف يدخل الجنة بعمله قوله الا ان يتغمدني الله التغمد الستر يعني الا ان يلبسني لباس رحمته فادخل الجنة برحمته التسديد
جعل الشيء مستقيما فسددوا اي اجعلوا اعمالكم مستقيمة على طريق الحق المقاربة طلب القربة من احد والدنو منه
وقاربوا اي اطلبوا قربة الله بطاعته بقدر ما تطيقون يعني لا تشددوا على انفسكم بالمبالغة في الطاعات بان
لا تناموا ولا تستريحوا ولا تاكلوا فان احدكم لن يدخل الجنة بعمله فاذا لم يكن دخول الجنة بعمله فلم يشدد على نفسه في
الطاعة بل ليكن كمسافر قصد سفرا بعيدا فانه لو عدا عدوا شديدا التعب وانقطع عن السفر ولم يبلغ المقصد
بل طريقه ان يمشي في اول النهار الى ارتفاع الشمس ثم يستريح الى بعد العصر ثم يمشي الى الليل ثم يستريح ثم يمشي الى آخر الليل
فاذا قطع المسافة على هذه الصفة يبلغ المقصد فكذا المومن فليعمل الفرايض والسنن وشيئا من التطوعات ويستريح

ساعة فساعة معنى اغدوا اي امشوا في اول النهار وروحوا اي امشوا في المساء وشي من الدلجة بتقديره وليكن في مشيكم شيء من
الدلجة اي ليقع بعض طاعاتكم في الليل الدلجة بضم الدال اخر الليل والقصد القصد تبلغوا اي الزموا القصد في العمل حتى تبلغوا
المنزل والقصد الوسط اي لا تفريط ولا افراط في العمل يعني التفريط والافراط مذمومان وخير الامور اوسطها روي هذا
الحديث ابو هريرة قوله ولا يجيره اي لا يخلصه ولا ينجيه روي هذا الحديث جابر قوله فحسن اسلامه يعني يكون الاسلام محبوبا
مرضيا له ظاهرا وباطنا ولم يكن النفاق في قلبه فان الحال كذلك يكفر الله اي يستر الله ويعفو كل سيئة من الكفر والمعاصي و
القتل واكل اموال الناس بالباطل كان زلفها بتشديد اللام اي قدمها على الاسلام اي ما فعله قبل الاسلام وكان بعد القصاص
بعد بضم الدال والقصاص برفع الصاد في التقدير وكان بعد الاسلام القصاص يعني قد غفر له ما فعل قبل الاسلام ولكن يطالب
بعد الاسلام ما فعل من السيآت وما عليه من حقوق الادميين قوله الحسنة بعشر امثالها يعني وكانت الحسنة بعد
الاسلام بعشر امثالها بخلاف قبل الاسلام فانه اذا عمل حسنة في الكفر ثم اسلم يعطى بكل حسنة ثواب حسنة واحدة قوله ان الله
كتب الحسنات والسيآت يعني ان الله كتب في اللوح المحفوظ ان من هم اي قصد ان يعمل حسنة فلم يعملها لعذر مثل ان ينوي
اعطاء صدقة فلم يتيسر له ذلك لعدم المال او لعدم الفقير او لعذر آخر كتب الله ذلك الهم والقصد حسنة وان عملها كتب الله
له عشر حسنات ويزيد الى ما شاء الله ومن هم ان يعمل سيئة فلم يعملها خوفا من الله كتب الله له تركه تلك السيئة حسنة لان ترك السيئة
من خوف الله حسنة وان عمل تلك السيئة كتب له سيئة واحدة بخلاف الحسنة فانه اذا عمل الحسنة كتب له عشر حسنات
الى سبعمائة ضعف ويزيد وانما كان كذلك لان رحمته اكثر من غضبه قوله ان مثل الذي يعمل السيآت ثم يعمل الحسنات كمثل
رجل كانت عليه درع ضيقة اي اخره يعني عمل السيآت يضيق صدر الرجل ورزقه ويحيره في امره فلا يتيسر له اموره ويسود
قلبه ويبغضه في اعين احبائه واذا عمل الحسنات يزيل حسناته سيآته كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت فاذا زالت
سيآته انشرحت صدره ويوسع رزقه وطاب قلبه ويتيسر له كل امره وصار محبوبا في قلوب الناس فهذا هو المراد من هذا الحديث
خنقته اي عصرت حلقه وترقوته من ضيق تلك الدرع فانفكت اي انحلت وتوسعت حتى تخرج الى الارض اي حتى يسقط
تلك الدرع الى الارض ويخرج ذلك الرجل من ضيق تلك الدرع روي هذا الحديث عقبة بن عامر قوله ولمن خاف مقام
ربه جنتان مقام ربه اي خاف من القيام بحضرة ربه يوم القيامة يعني من يخاف الله في معصيته فتركها يعطيه
الله بستانين في الجنة وان زنا وان سرق في وقت وتاب لم يبطل زناؤه وسرقته ثواب خوفه من الله في معصيته
اخرى غير تلك الزنية والسرقة قوله بغيضة بشجر الغيضة الغابة وهي مجمع الاشجار والشجر اسم الجنس يقع على القليل و
الكثير وواحدها شجرة الفراخ جمع فرخ وهو ولد الطير فاستدارت يعني دارت فكشفت لهاعنهن اي فاذهبت
الكساء عن وجه الفراخ حتى دأتهن امهن وابت امهن الا لزومهن يعني فلما وضعها عند رسول الله صلعم فكشف الكساء عن
الطاير فراخها فما طارت امهن بل ثبتت معهن من غاية رحمها بهن باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام

قوله امسينا وامسى الملك امسى اذا دخل في المساء وهو اول الليل وامسى اذا صار يعني دخلنا في المساء
وصرنا نحن وجميع الملك وجميع الحمد لله قوله اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم وسوء الكبر الكسل عدم نهوض النفس الى الخير
وقلة الرغبة فيه مع وجود الاستطاعة له فالعاجز معذور لانه لا استطاعة له والكسلان غير معذور لوجود الاستطاعة له
والهرم والكبر بفتح الباء طول العمر واعاذ رسول الله صلعم بالله من الهرم وسوء الكبر والمراد بهما طول العمر بحيث
يصير الرجل خرفا واذا صار خرفا يصير ذليلا حقيرا عند الناس ويصير عاجزا عن الحركة ويحتاج الى معاونة الناس وهو
مرض بل هو اشد الامراض قال الخطابي وروي سوء الكبر بسكون الباء معناه التكبر وهو مذموم ايضا واذا اصبح قال ذلك
ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد الى قوله من الهرم والكبر الا انه ابدل الليلة باليوم فقال اللهم اني اسئلك
من خير هذا اليوم وخير ما فيه قوله وفي رواية رب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر قوله الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اماتنا قال الخطابي هذا مجاز لان الحيوة غير زائلة عند النوم يعني انه اماتنا بالنوم واليه النشور اي
واليه المآب والرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيامة قوله اذا اوى اي اذا دخل فلينفض فراشه اي
فليحركه ليسقط ما فيه من تراب وغيره وانما قال هذا لان رسم العرب ترك فراشهم في موضعه ليلا ونهارا قوله بداخلة ازاره
اي بالوجه الذي يلي الباطن من ازاره المشدود في وسطه او بذيل قميصه وانما قيد نفض الفراش بازاره لان الغالب في العرب
ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وانما قيد نفض الفراش بداخلة ازاره لان هذا استر وكشف العورة اقل
قوله فانه لا يدري ما وقع وحصل في فراشه بعد ما خرج منه اي ان يعود اليه يعني يمكن في الفراش تراب او قذاة
او شيء من الهوام المؤذية فان امسكت نفسي اي فان قبضت روحي في النوم وان ارسلتها اي ان رددتها الى الحيوة و
ايقظتني من النوم فاحفظني بما تحفظ به الصالحين من الطاعة قوله باسمك اي يقول باسمك ربي وضعت جنبي الى
آخر الدعاء قوله بصنفة ثوبه اي بطرف ثوبه الصنفة طرف الازار الذي له هدب قوله وان امسكت نفسي فاغفر
لها يعني اذا اضطجع يقول باسمك الى آخر الدعاء الا انه يقول فان امسكت نفسي فاغفر لها بدل قوله فارحمها روى هذا
الحديث ابو هريرة قوله ثم قل اللهم اني اسلمت نفسي اليك بعد هذا اي ثم ادع بهذا الدعاء الى ان تختم الدعاء الفطرة
الاسلام قوله وكفانا اي دفع عنا شر المؤذيات وحفظنا وهيأ اسبابنا قوله وآوانا بمد الهمزة اي جعل لنا مساكن
ورزقنا المساكن قوله فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي الكافي والمؤوي هو الله تعالى يكفي شر بعض الخلق عن بعض ويهيأ
لهم المأوي والمسكن يعني الحمد لله الذي كفانا وآوانا فكم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غلب
عليهم اعداؤهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم مأوي ومسكنا بل تركهم يتأذون في الصحراء بالبرد والحر قوله ما تلقى في
يدها من الرحى يعني ما ترى وتجد من المشقة في ادارة الرحى بيدها قوله وبلغها اي بلغ فاطمة خبر حصول عبيد من
السبي عند رسول الله صلعم فاتته لتسأله رقيقا ليعينها بالخدمة وانما تأذى بنفسها في خدمة اهل بيتها فلم تصادفه

قوله

اي فلم تجد فاطمة رسول الله فذكرت ذلك لعايشة يعني فقالت فاطمة لعايشة اخبريني رسول الله اني جئته لاساله رقيقا
فدسبنا نقوم اي طفقنا لنقوم من مضاجعنا الى خدمته فقال على مكانكما اي فقال لهما رسول الله كونا واثبتا على مكانكما و
لاتقوما حتى وجدت برد قدمه على بطني فهذا يدل على شيئين احدهما انهما كانا تحت لحاف واحد والثاني ان عليا كان عريانا
الا ادلكما على خير مما سالتما اي مما طلبتما من رقيق وهذا تحريض على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض و
غير ذلك قوله مليك المليك القادر قوله لا يضر مع اسمه يعني اذا ذكر الرجل اسمه على طعام عن اعتقاد حسن ونية خالصة لا
يضر ذلك الطعام ولو ذكر اسم الله على وجه عدو لا يظفر عليه عدوه وكذلك جميع هذه الاشياء روى هذا الحديث عثمان قوله
ومن سوء الكفر اي ومن شر الكفر وذنب الكفر واثمه وشومه قوله فسبحان الله اي نزهوه عما لا يليق بعظمته وكبريائه
وقولوا له تعظيما له وقيل صلوا لله حين تمسون اي صلوة المغرب والعشاء وحين تصبحون اي صلوة الصبح
وله الحمد في السموات والارض اي هو محمود عند اهل السموات والارض وقيل معناه انه يحمده اهل السموات واهل
الارض وعشيا اي صلوة العصر وحين تظهرون اي تدخلون في وقت الظهر يعني صلوة الظهر يخرج الحي من
الميت اي الانسان من النطفة والدجاج من البيضة والنخل من النواة والكافر من المؤمن ويحيي الارض بعد موتها اي
يخرج النبات منها بالمطر بعد يبسها وكذلك تخرجون اي كاخراج الحي من الميت وكاحياء الارض بعد موتها تخرجون
من قبوركم يوم القيامة قوله ادرك ما فاته في يومه ذلك يعني يحصل له ثواب ما فات منه من ورد وغيره قوله اسر
اليه الاسرار الاعلان والاخفاء وهو من الاضداد وكلا المعنيين يحتمل ههنا قوله اللهم اجرني هذا امر مخاطب من اجار
يجير اجارة اذا خلص احدا مما يخاف قوله كنت لي جارا منها الجوار البراءة التي تكون مع الرجل استر عوراتي اي
ما في من العيوب والخلل والتقصير وآمن روعاتي اي مما اخاف فالروع الخوف اللهم احفظني من بين يدي الى آخر الكلمات
يعني اللهم ادفع عني الموذيات والبلاء من جوانبي الستة اغتال اي اهلك قوله نشهدك يعني نجعلك شاهدا على اقرارنا
بوحدانيتك في الالوهية والربوبية روى هذا الحديث انس قوله كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيامة حقا
خبر كان وان يرضيه اسم كان والتقدير كان ارضاوه حقا على الله يوم القيامة وحقا معناه واجبا ولا يجب على الله شيء
الا انه اذا وعد بشيء وانا قال شيئا لا يخلف وعده وقوله فيكون كالواجب عليه واذا عمل عبد عملا صالحا يعطيه ثواب
عمله تفضلا ورحمة منه لمن يعذي واجبا روى هذا الحديث ثوبان مولى رسول الله صلعم قوله او عدد رمل عالج اسم
واد بعيد الطوال والعرض كثير الرمل من ارض العرب روى هذا الحديث ابو سعيد قوله حتى يهب اي حتى يستيقظ
من النوم روى هذا الحديث شداد بن اوس قوله خلتان اي خصلتان لا يحصيهما اي لا يعمل بهما احد يا لخلتين الذكر هؤلاء
الكلمات الثلث خلف الصلوات المكتوبة وعند الاضطجاع قوله فتلك خمسون ومائة باللسان يعني التسبيح عشرا
خلف الصلوات الخمس يكون خمسين والتحميد مثله والتكبير مثله يكون المجموع مائة وخمسين قوله الف وخمسمائة

في الميزان يعني يكون الحسنة بعشر امثالها فالمائة يكون الفاصل والخمسون يكون خمسمائة قوله فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين
وخمسمائة سيئة يعني اذا اتى بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع يحصل له الفان وخمسمائة حسنة فيعفى عنه بعدد
كل حسنة سيئة فايكم يكون ذنبه في كل يوم وليلتين الفين وخمسمائة يعني يصير معفوا قوله فيقول اذكر كذا يعني يوقع الشيطان في
قلبه الوساوس والنسيان والاشغال الدنيوية حتى ينفتل اي ينصرف ويفرغ من صلوته فينسى هذا الذكر فلا ياتي به قوله
ينومه اي يلقي عليه النوم حتى ينام فلا ياتي بهذا الذكر قوله ما اصبح بي من نعمة اي ما حصل لي من نعمة او حصل لاحد من
جميع المخلوقات فهو منك وشكرك عليه قوله فالق الحب والنوى الفلق الشق والنوى جمع نواة وهي عظم النخل يعني
يا من شق الحب والنوى فاخرج منها الزرع والنخيل قوله انت آخذ بناصيته هذا عبارة عن القدرة والغلبة يعني اعوذ
بك من شر كل شيء انت قادر عليه من شر جميع الاشياء لان الله قادر على جميع الاشياء وانما كنى عن القدرة بقوله انت آخذ بناصيته
لان من اخذ ناصية احد فقد قهره وقدر عليه غاية القدرة قوله اخسأ شيطاني اي ابعد شيطاني وفك رهاني فك امر مخاطب
من الفك وهو تخليص الرهن عن يد المرتهن الرهان جمع رهن والرهن هو المال المحبوس عند المرتهن في حقه يعني خلص رقبتي عن
حقوق الآدميين وعن حقوقك يا رب وعن الذنوب واجعلني في الندي الاعلى الندي المجلس والمراد به اهل الندي الاعلى والمراد به
نداء اهل الجنة اهل النار في قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما
وعد ربكم حقا قالوا نعم والنداء الاسفل نداء اهل النار اهل الجنة في قوله تعالى ونادي اصحاب النار اصحاب الجنة
ان افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم الله وما اراد به في هذه الرواية ان يجعله الله من اهل الجنة مع الانبياء روى هذا الحديث
ابو الازهر الانماري قوله ما انام الليل من الارق الارق مفارقة النوم الرجل من وسوسة او حزن او غير ذلك وما اظلت
اي وما اوقعت السموات ظلهن عليه قوله وما اقلت اي وما رفعته الارض فوق اي وما خلق في الارضين قوله
وما اضلت اي ومن اضلهم الشياطين من الانس والجن ومن وسوسة الشياطين في صدورهم كن لي جارا اي
حافظا ان يفرط على احد منهم او ان يبغي الفرط الاسراع ويعدى بعلى فرط عليه اي قصده مسرعا وبغى بغيا اذا
ظلم يعني احفظني ان يشرع على احد من خلقك بالايذاء او ان يظلمني قوله عز جارك اي من التجا اليك صار عزيزا محفوظا
عن شر الاشرار

باب الدعوات

قوله اذا اراد ان ياتي اهله اي اذا اراد ان يجامع زوجته روى هذا الحديث
ابن عباس قوله صلعم عند الكرب اي عند الغم لا اله الا الله العظيم الحليم الى آخره هذا الذكر في وقت الغم اعلام بانه
لا يقدر احد ان يزيل الغم الا الله ولا طريق لازالة الغم الا الفزع الى ذكر الله وذكر اوصافه الكريمة العظيمة ليزول
الغم ببركة ذكر الله العظيم قوله استب رجلان اي لسبب احدهما الآخر ويشتمه قوله لذهب عنه ما يجد اي ازال عنه ما يجد
من الغضب روى هذا الحديث سليمان بن صرد قوله اذا سمعتم صياح الديكة الى آخره الديكة جمع الديك هذا
الحديث يدل على نزول الرحمة والبركة عند حضور اهل الصلاح فيستحب عنده ذكر طلب الرحمة والبركة من الله

الكريم ونزول الغضب والعذاب على اهل الكفر فيستحب الاعاذة عند مرورهم خوفا ان يصيبهم شومهم روى هذا
الحديث ابو هريرة قوله وما كنا له مقرنين الا طاقة يعني لا طاقة لنا ولا قوة لنا بركوب الدواب لولا تسخير الله اياها
لنا فنسبحه ونحمده على هذه النعمة كما نسبحه ونحمده على ساير النعم قوله واطولنا بعد طوي يطوي اذا لف الثوب وغيره يعني قربنا
بعد هذا السفر انت الصاحب في السفر اي انت حافظنا ومعيننا في السفر والخليفة في الاهل الخليفة من يقوم مقام احد في اصلاح امره
يعني انت الذي يصلح امورنا في اوطاننا ويحفظ اهل بيوتنا في غيبتنا الوعثاء المشقة وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل و
تقديره وكآبة المنظر في المال والاهل والكآبة الغم المنظر النظر المنقلب الرجوع يعني نعوذ بك من ان يصيبنا غم بسبب ان نرى في
اهلنا واموالنا المكروه بان يتلف بعضهم او مرضهم وغير ذلك من المكاره ونعوذ بك من سوء المنقلب الى الاهل بان يصيبنا خسران
في سفرنا او يصيبنا مرض وموت في طريقنا عند رجوعنا الى اهلينا قوله قال من يعني قال اللهم نسالك في سفرنا هذا البر الى
قوله في المال والاهل وزاد على هذه الكلمات آيبون اي نحن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة ونحن تائبون الى ربنا و
نحن عابدون ربنا ولربنا حامدون على هذه النعم قوله والحور بعد الكور الحور النقصان الكور الزيادة يعني نعوذ بك من نقص
الحال والمال بعد زيادتهما وتمامهما اي من ان ينقلب حالنا من السراء الى الضراء او من الصحة الى المرض قوله اعوذ بكلمات
الله التامات اي باسمايه وصفاته فان كل واحد من اسمايه وصفاته تام لا نقص فيه لانها قديمة والنقصان انما يكون في المحدثات
لا في القديم روى هذا الحديث خولة بنت حكيم قوله ما لقيت ما هذا للاستفهام بمعنى التعظيم اي لقيت شرا عظيمة من لدغ
العقرب قوله ان النبي صلعم اذا كان في سفر واسحر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلايه علينا ربنا صاحبنا وافضل علينا
عائذا بالله من النار اسحر اذا دخل في وقت السحر قال في كتاب المغيث معنى سمع سامع بحمد الله وحسن بلايه علينا اي شهد شاهد وحقيقته
ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا الله تعالى على نعمه هذا عبارة البلاء هنا النعمة والواو في وحسن بلايه عطف على الحمد
واللام في ليسمع السامع وليشهد الشاهد لام الامر يعني ليسمع وليشهد اصواتنا بحمدنا الله تعالى واعترافنا على حسن نعمه علينا وبانه هو المنعم المفضل
علينا قوله ربنا صاحبنا يعني يا ربنا كن معنا بالحفظ والنصرة قوله عائذا اي نحمدك ونسبحك في حال كوننا عائذين بك من النار
قوله قفل اي رجع على كل شرف اي كل موضع مرتفع آيبون اي نحن آيبون اي راجعون عن السفر الى اوطاننا وكذلك تائبون
ما بعده قوله طعاما وطبة قال صاحب المغيث الناس يروون هذا اللفظ وطبة بالباء المنقوطة تحتها بنقطة وهذا تصحيف
وانما هي وطية بوزن وثيقة قال الحنان هي طعام من التمر كالحيس سمي بذلك لانه يوطئ باليد اي يضرب ويدك ووطية ههنا صفة لقوله
طعاما فجعل يلقي اي فطفق يسقط نوى التمر بظهر اصبعه اي يضعها من فيه على ظهر اصبعيه السبابة والوسطى ثم يلقيها قوله اهله
اي اطلعه واخرجه من مطلعه علينا بالامن والايمان هذا الباء يحتمل ان يكون بالسببية اي واجعله سبب امننا وايماننا واراد بالايمان
هنا ثبات الايمان ودوامه ويحتمل ان يكون الباء باء المصاحبة والمعية اي اهله علينا مع الامن ودوام الايمان اي اجعله مصاحبا للامن
علينا كاينا ما كان كاينا نصب على الحال اي في حال ثباته وبقايه ما كان اي ما دام باقيا في الدنيا قوله يكسر فيه لفظة اللفظ الصوت
قوله

يعني تكلم بما فيه اثم عالم لكن غيبة انسان او بهتانا فا قوله فلا دعهما اي فلا يترك رسول الله يد ذلك الرجل من غاية التواضع حتى يترك ذلك
الرجل يد رسول الله قوله استودع الله دينك وامانتك وآخر عملك الاستيداع طلب حفظ الوديعة من احد يعني اسال الله ان يحفظ دينك وامانتك
وآخر عملك حتى يختم عملك بالخير اي حتى تموت بالايمان والعمل الصالح قوله فزودني هذا امر مخاطب من التزويد وهو اعطاء الزاد يعني
بهمنا ادع لي قوله يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك الى آخر يعني اذا كان خالقي وخالقك هو الله تعالى فهو المستحق بان يلتجا قوله
ومن شر ما فيك اي من شر ما فيك من الضرر بان يخرج منك ماء فيهلك احدا او تخرج نبات فيصيب احدا ضرر من اكله او تخرج اعضاء احد بشوك
قوله وشر ما خلق فيك اي ومن شر حيوان موذ في بطنك قوله ومن شر ما يدب اي ومن شر ما يمشي على ظهرك من الحيوانات قوله
واسود ومن الحية والعقرب واراد بالاسود الحية الكبيرة السوداء واراد بالحية كل حية غير الاسود واراد بساكن البلد الجن والبلد كل
موضع يكون فيه حيوان اي اقام فيه حيوان وان لم يكن هناك عمارة واراد بوالد ابليس عليه اللعنة وما ولد الشياطين قوله انت عضدي ونصيري
العضد القوة والمعين يعني انت قوتي وناصري بك احول اي احرك احول وبك اصول الحول الفرق بين شيئين والحول التردد ايضا والصول
الحملة على العدو يعني بقوتك ونصرتك اي افرق بين الحق والباطل والكفر والاسلام واتردد واحمل على الكفار قوله اللهم انا نجعلك في نحورهم
جمع نحر وهو الصدر يعني اللهم انا نجعلك في ازاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا فانه لا حول ولا قوة لنا بل القوة والقدرة لك قوله او يجهل الجهل نقيض
العلم يعني او يجهل امور الدين او معرفة الله او حقوق الله وحقوق الناس او يفعل بالناس فعل الجهال من الايذاء وايصال الضرر اليهم قوله
او يجهل علينا يعني او يفعل الناس فعل الجهال من ايصال الضرر الينا قوله جبلتها اي خلقتها بذروة سنامه اي باعلى سنامه قوله فانهن يرين ما لا
اي فانهن يرين ابليس والشياطين والجن وانتم لا ترونهم فاذا سمعتم اصواتهن فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم حتى يحفظكم الله من شر ما يرين قوله
دعوات المكروب المكروب المحزون اراد بالدعوات الكلمات التي يدعو بهن من اصابه غم ليفرج غمه فلا تكلني الى نفسي وكل يكل اذا فوض
امره الى احد يعني احفظني عن الآفات والموذيات واقض حوائجي ولا تتركني الى نفسي لحظة فان نفسي ضعيفة او لي من جميع الاعداء وان
نفسي عاجزة لا تقدر على قضاء حاجتي قوله هموم لزمتني وديون اي هموم وديون لزمتني الهموم جمع هم وهو الحزن قوله عجزت عن كتابتي الكتابة
المال الذي كاتب به السيد عبده يعني بلغ عهد وقت اداء مال الكتابة وليس لي مال فيقال له هديت اي فينادي ملك يا عبد الله فاذا ذكرت
اسم الله فقد هديت اي رزقت اصابة الحق ووجدان الطريق المستقيم ويسر لك امورك وكفيت عنك اي دفع عنك همك ووقيت اي
حفظت من شر اعدايك من الشياطين والانس والجن فيتنحى عنه الشيطان اي يبعد عنه ابليس عليه اللعنة ويحتمل ان يريد بالشيطان هنا شيطانه الموكل
عليه ويقول شيطان آخر كيف لك برجل هذا يعني يقول شيطان آخر للشيطان الموكل على قايل هذه الكلمات كيف يقدر على اضلال هذا
الرجل فانه حفظ من شر الشيطان بذكر اسم الله تعالى اذا رفا اذا تزوج التوقية بهمز اللام التهنية وهي ان يدعو لمن تزوج
امرأة باب الاستعاذة قوله من جهد البلاء الجهد بفتح الجيم المشقة قوله ودرك الشقاء الدرك
واحد دركات جهنم والشقاء بمعنى الشقاوة يعني نعوذ بك من موضع اهل الشقاوة وهو جهنم او من موضع يحصل لنا فيه شقاوة و
الدرك بمعنى الادراك ايضا وهو وجدان الشيء وبلوغ شيء الى شيء او الى مكان فعلى هذا يكون معناه ونعوذ بك من ان تبلغنا شقاوة قوله

وسوء القضاء منا مثل قوله تعالى شر ما قضيت **قوله** وشماتة الاعداء يعني نعوذ بك من ان تلحقنا مصيبة في ديننا او دنيانا يعرح
بها اعدائنا **قوله** ضلع الدين اي ثقل الدين **قوله** والمغرم المغرم الغرامة وهو مصدر حسراني ونقصان مال ولزوم دين على احد
للمأثم الاثم وفتنة الفتنة التحريق اي من ان تحرقني النار وفتنة القبر اي ومن التحير في جواب المنكر والنكير وشر فتنة الغناء الفتنة
هنا الامتحان والبلاء اي ومن بلاء الغنا وبلاء الفقر اي ومن الغنا والفقر الذي يكون بلاء ومشقة ومن ان يحصل منا شر اذا امتحنا الله
ايانا بالغناء والفقر بان لا نؤدي حقوق العيال ونتكبر بسبب الغناء وبان لا نصبر على الفقر **قوله** والجبن والبخل والهرم الجبن
ضد الشجاعة وهو ان يخاف الرجل ان يدخل في محاربة الكفار ومن خاف ان يطلب الامور العظيم المرضية في الشرع مثل ان يحصل في العلم
حتى يبلغ درجة الفتوى فهو جبان الا ان يكون له عذر من قلة التفهم والحفظ واشتغاله بتحصيل القوت وغير ذلك والبخل تركا داء الزكوة
والكفارات والنذور وترك ضيافة الاضياف ورد السائلين ومنع العلم اذا طلب الناس منه ما تحتاجون اليه في دينهم والمراد
بالهرم صيرورة الرجل خرفا من كثرة السن **قوله** آت نفسي تقويها اي ارزقها الاحتراز عما يضرها ويهلكها في الآخرة وزكها
اي طهرها عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة **قوله** اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع يعني من علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس
ولا يصل بركته الى قلبي ولا يبدل افعالي واقوالي واخلاقي المذمومة الى المرضية ويحتمل ان يكون مراده من علم ليس ما يحتاج اليه
في الدين وليس في تعلمه اذن في الشرع ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله ومن نفس حريصة على جمع المال والمنصب **قوله**
ومن تحول عافيتك اي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء وفجاءة نقمتك الفجاءة الاتيان بغتة النقمة الغضب والعذاب
قوله اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل المراد من استعاذة من شر ما عمل طلب العفو والغفران
منه مما عمل ومراده من الاستعاذة من شر ما لم يعمل التجاوز اليه ليحفظه من فعل مذموم بعد ذلك اليوم **قوله** واليك انبت الانابة الرجوع
الى الله تعالى وبك خاصمت اي وبما اعنتني اياي اخاصم اعداءك واجازيهم **قوله** ومن دعاء لا يسمع اي لا يستجاب له **قوله** وسوء العمر
العمر بضم الميم وسكونها وهو بمعنى سوء الكبر وقد مضى بحثه وفتنة الصدر اي ومن قساوة القلب والوساوس وحب الدنيا
وما يجري على القلب من الخواطر المذمومة **قوله** اللهم اني اعوذ بك من الفقر والذلة الفقر الاحتياج والطلب وما اراد بالفقر
هنا فقر القلب وكل قلب يطلب شيئا ويحتاج الى شيء ويحرص على شيء فهو فقير وان كان صاحبه كثير المال يعني من قلب حريص
على جمع المال وهذا مثل قوله ونفس لا تشبع واراد بالقلة قلة المال بحيث لا يكون له كفاف من القوت فيعجز عن وظايف العبادات
من الجوع وجوع العيال واراد بالذلة ان يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس ويحقرونه ويعيبونه والمراد بهذه الادعية تعليم الامة
قوله اللهم اني اعوذ من الشقاق والنفاق وسوء الاخلاق الشقاق المشاقة وهي المجادلة والمخالفة بالباطل من مخالفة الحق
ومخالفة اهل الحق والنفاق اظهار شيء عن النفس واضمار خلاف ذلك في القلب ويدخل في هذا الرياء في العبادات واظهار
محبة احد وابطان عداوته في القلب كل ذلك مذموم ليكن المسلم ظاهره وباطنه موافقين وسوء الاخلاق ايذاء اهل الحق
وايذاء الاهل والاقارب وتغليظ الكلام عليهم بالباطل وعدم تحملهم وعدم عفو ما يجوز عفوه من خطية صدرت منهم

قوله

لا تشبع اي ومن نفس

قوله قل اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة الضجيع المضاجع وهو الذي
ينام معك في فراش واحد اي بئس الصاحب واراد بالجوع هنا الجوع الذي يمنعه عن اداء وظايف العبادات وليس المراد جميع
انواع الجوع فان الجوع في وقت دون وقت محمود فانه يكسر النفس ويجلي القلب ويزيد الفطنة ويحصل الثواب و
البطانة من يكون محبته في قلبك وما كان ملازم قلبك من محبة شيء او احد من كان وتفكر في الخلوة يعني الخيانة بئس الشيء الذي
يكون في قلب الانسان ويجري في خاطره والخيانة نقصان حق احد من كان ~~وتفكر في الخلوة يعني الخيانة بئس الشيء الذي يكون~~
في قلبه من مال وعرض على الخفية **قوله** اللهم اني اعوذ بك من البرص والجذام والجنون وسيء الاسقام البرص بياض الاعضاء
على وجه العلة والجذام علة يذهب معها شعور الاعضاء وتفتت اللحم ويجري الصديد من الاعضاء ويخرج الناس صاحب البرص
والجذام من بينهم واراد بسيء الاسقام الامراض الفاحشة مثل الاستسقاء والسل والمرض الطويل والحاصل ان كل
مرض يحترز الناس من صاحب ذلك المرض ~~ولا ينتفعون~~ ولا ينتفعون منه ولا ينتفع منهم ويعجز بسبب ذلك المرض
عن حقوق الله وحقوق المسلمين يستحب الاستعاذة من ذلك المرض **قوله** اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق
والاعمال والاهواء المنكرات جمع منكر وهو ما لا يعرف حسنه في الشرع ويستعمل فيما عرف قبحه في الشرع يعني اللهم
اني اعوذ بك من كل فعل وقول وخلق وهوى قبيح والهوى المحبة والاشتهاء روى هذا الحديث قطبة بن مالك **قوله**
قل اعوذ بك من شر سمعي يعني قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع شيئا تكرهه ومن شر بصري حتى لا ابصر شيئا تكرهه ومن شر لساني
حتى لا اتكلم بشيء تكرهه ومن شر قلبي حتى لا اعتقد شيئا تكرهه ومن شر منيي اي ومن شر غلبة مني حتى لا اقع في زنا صغيرا او كبيرا فان المني
اذا غلب يحمل الرجل على النظر المحرم وغير ذلك من مقدمات الزنا حتى يحمله على الزنا وهذا استعاذة من صرف المني في الزنا
واما في المنكوحة والجارية المملوكة فموجب للثواب كما قال صلعم وفي بضع احدكم صدقة وقد ذكر شرحه في باب فضل الصدقة
روى هذا الحديث شتير **قوله** من الهدم اي من ان يقع على جدار او سقف او غير ذلك التردي السقوط من علو الى
سفل الحرق بفتح الحاء والراء النار قاله اهل اللغة وان يتخبطني الشيطان عند الموت التخبط افساد العقل والدين واي
يفسد الشيطان علي ديني عند الموت بان يؤيسني من رحمة الله او يؤمنني من عذاب الله او يوسوسني بحيث اغفل عن كلمة الشهادة
وما اشبه ذلك وكان الرسل عليهم السلام مامون نبي عن مثل هذه الاشياء ولكن هذا تعليم للامة من ان اموت في سبيلك مدبرا
اي من ان افر عن حرب الكفار حيث لا يجوز الفرار بان لا يزيد عدد الكفار على مثلي عدد المسلمين اللديغ فعيل بمعنى المفعول
من اللدغ وهو لسع الحية روى هذا الحديث ابو اليسر **قوله** استعيذوا بالله من طمع يهدي الى طبع قال ابو عبيد الطبع العيب و
الدنس وكل شين في دين ودنيا فهو طبع يعني من الحرص الذي يجر الى صاحبه الذل والعيب **قوله** صلعم لعائشة حين نظر
الى القمر استعيذي بالله من شر غاسق اذا وقب غسق اذا اظلم ووقب اذا دخل يعني اذا دخل ظلام الليل يكون فيه الآفات
من تفرق الجن على ابواب البيوت والسلوك لخطوف الناس ويكون في الليل ايضا السارق ويكثر فسق وغير ذلك واذا

لعم

الفاسق

اظلم السماء بكسوف الشمس او خسوف القمر او اشتداد السحاب والريح لايؤمن من نزول العذاب فاذا كانت الافات و
العذاب غير مامون عند ظهور الظلام فيستحب الاستعاذة بالله من الآفات عند ظهور الظلام **قوله** هذا غاسق اذا
وقب هذا اشارة الى القمر واراد بقوله وقت دخول القمر في موضع غيبوبته ذكره في الفايق اذا اراد بقوله اذا
وقب خسوف القمر يعني اذا خسف القمر استعيذي بالله من الافات والبلايا **قوله** من همزات الشياطين اي من وساوس
الشياطين والقاء الفتنة والاعتقادات الفاسدة في قلبي **قوله** وان يحضرون يعني ان يجيئني الشياطين في الصلوة
وقراءة القران وقيل عند الموت

باب جامع الدعاء

قوله اللهم اغفرلي جدي وهزلي وخطايي وعمدي الجد
نقيض الهزل والهزل المزاح والهزل التكلم بالباطل يعني اغفرلي ماليس لك فيه رضى من افعالي واقوالي وخطاياي ما كان
جدا او هزلا او خطاء او عمدا وكل ذلك عندي اي كل هذه الانواع يصدر عني **قوله** اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري
العصمة الحفظ يعني اللهم احفظ ديني عن الخطاء والزلل والرياء وعن الاتحية فانه عماد امري فان من فسد دينه فسد جميع اموره **قوله**
واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ من الفساد ما احتاج اليه من الدنيا وهذا سوال انبات الزرع والاشجار و
البركة فيها ونماء المواشي ونبوع المياه من الارض ونزول المطر واتباع الناس اياه وايقاع الالفة والمحبة بينه وبين ازواجه
واولاده والمسلمين ودفع اعدايه وغير ذلك مما يحتاج اليه في الدنيا واصلح لي آخرتي التي فيها معادي المعاد مصدر ميمي او مكان
من عاد اذا رجع يعني ارزقني عملا يقربني اليك حتى يكون عيشي طيبا في الآخرة واجعل الحيوة زيادة في كل خير يعني اجعل حيوتي
سبب زيادة طاعتي يعني اجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي
بالشهادة والاعتقاد الحسن والتوبة وكل نية وخصلة تحبها حتى يكون موتي سبب خلاصي عن مشقة الدنيا وحصولي في راحة
ما بعد الموت **قوله** صلعم لعلي اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السهم والسداد الاول مجرور
بالعطف على الهدى وسداد الثاني منصوب لانه مفعول اذكر وتقديره واذكر بالسداد سداد السهم السداد الاستقامة
يعني اسئل الله الهدى واذا سالت الهدى فليكن في خاطرك هدايتك الطريق اي مشيك واستقامتك يعني اذا مشيت الى موضع يعني
فكما انك اذا مشيت الى موضع لا تعدل عن الطريق يمينا ويسارا فلذلك اسئل الله الهدى الذي لا تعدل معه عن طريق الشرع
الى باطل ~~واذا سالت~~ واذا سالت السداد في القول او الفعل فليكن في خاطرك سداد السهم يعني فكما ان السهم يقصد الهدف
مستقيما لا يعدل يمينا ويسارا فلذلك اسئل الله سدادا لا تعدل معه عن الحق الى الباطل البتة ذكر الخطابي هذا المعنى في شرح هذا
الحديث **قوله** ولا تعن علي يعني ولا تغلب علي اعدايي اعان زيد عمرا اذا نصره واعان زيد على عمرو اذا نصر اعداء عمرو حتى
حاربوا عمرا او مثله وانصرني ولا تنصر علي فان قيل اذا كان معناهما واحدا فاي فايدة في التكرار قلنا اكثر استعمال الاعانة في
الدعاء في طلب اعانة الله على الذكر والطاعة واكثر استعمال النصرة في طلب النصرة على الاعداء فقوله اعني ولا تعن علي
معناه وفقني لذكرك وشكرك وعبادتك ولا تغلب علي من يمنعني عن طاعتك من شياطين الانس والجن **قوله** وانصرني ولا تنصر

علي معناه اللهم غلبني على الكفار ولا تغلبهم علي **قوله** وامكر لي ولا تمكر علي المكر الحيلة والتفكر في دفع العدو على وجه لا يعرف العدو طريقه
ومعنى هذا الكلام اللهم اهدني على طريق دفع العدو ولا تهد العدو على طريق دفع عن نفسه الراهب الخايف من رهب يرهب
اذا خاف المطواع كثير الطوع وهو الطاعة المخبت المتضرع والمتواضع الاواه الذي يكثر قول اوه وهذا اللفظ يقوله
النادم على فعل الذنوب والمقصر على الطاعة المنيب الذي يرجع الى الله ويلتجاء اليه اواها منيبا منصوبان معطوفان على شاكرا
مخبتا وما قبله وتقديره اجعلني اواها منيبا اليك الحوبة بفتح الحاء الزلة والخطيئة والحوب بفتح الحاء وضمها الاثم وهكذا قال
اهل اللغة الحجة ما يغلب به الرجل على خصمه من الدليل على قوله يعني اللهم قو دليلي وبرهاني على اثبات الدين وسدد لساني اي سق
وقوم لساني على التكلم بالصدق والصواب واسلل اي اخرج وانزع سخيمة صدري اي حقد صدري والبغض الموجود في قلبي
على المسلمين **قوله** قام رسول الله صلعم على المنبر ثم بكى فقال سلوا الله العفو والعافية في كتاب الدعوات وبكاؤه كان
لما علم بعلم الوحي من وقوع الامة في الفتن وغلبة الشهوة عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه وسالهم ان يلتجاوا الى الله بان
يسئلوه العفو والعافية ليعصمهم من الفتن بعد اليقين اي بعد الايمان **قوله** ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب
زويت اي صرفت ومنعت عني مما احب من المال والجاه والاولاد فاجعله سبب فراغي فيما تحب من العبادة يعني اجعلني مشتغلا في
طاعتك ولا تجعلني مشتغلا في الدنيا روى هذا الحديث عبد الله بن يزيد الخطمي **قوله** ما يحول اي ما تفرق وتبعد به اي بذلك الخوف بيننا
وبين المعاصي اي غلب علينا خوفك حتى لا نعصيك من غاية خوفك تهون اي تسهل ذلك اليقين علينا ما يصيبنا من العرض والمرض
والغم والجراحة وتلف المال والاولاد يعني من علم يقينا ان نصيبه من المصيبات في الدنيا يعطيه الله عوضه في الآخرة الثواب نسالك
مثل هذا اليقين ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا يعني اصرف اعضائنا واستعملها في طاعتك حتى يكون لنا بها نفعا ما احييتنا
اي مدة حيوتنا واجعله الوارث منا الضمير في واجعله يعود الى مصدر متعنا وهو التمتيع الوارث الباقي من الاولاد والاقارب بعد
الميت اراد بالوارث هنا السمع والبصر وبالميت فتور الايدي والارجل وساير القوى يعني ابق علينا قوة اسماعنا وابصارنا بعد
ضعف اعضائنا الاخرى الى وقت الموت حتى لا نحرم من ابصارنا ما فيه لنا خير واعتبار وهذان العضوان انفع الاعضاء الظاهرة للرجل
في الآخرة وتقديره واجعل تمتيعنا باقيا معنا الى الموت هكذا شرح هذا الحديث الخطابي **قوله** واجعل ثارنا على من ظلمنا الثار بقتل
الرجل قاتل ابيه او غيره من الاقارب والمراد به ههنا الحقد والغضب والغلبة اي اجعل غضبنا وحقدنا على الكفار ومن ظلمنا
من المسلمين حتى نستوفي حقوقنا منه ولا تجعل غضبنا وحقدنا على من لا حق لنا عنده من المسلمين حتى لا نؤذي احدا بالباطل
ولا تجعل مصيبتنا في ديننا اي ولا توصل الينا ما ينقص به ديننا وطاعتنا من اعتقاد سوء او اكل حرام او فترة في العبادة وما اشبه
ذلك ولا تجعل الدنيا اكبر همنا الهم القصد والحزن يعني ولا تجعل اكبر قصدنا وحزننا لاجل الدنيا بل اجعل اكبر قصدنا وحزننا مصروفا
في عمل الآخرة ولا مبلغ علمنا المبلغ الغاية التي يبلغه الماشي او الحاسب فيقف عنده يعني ولا تجعل الدنيا غاية علمنا يعني لا تجعلنا
بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا في احوال الدنيا بل اجعلنا متفكرين في احوال الآخرة لا نرغب الا في الدنيا بل اجعلنا راغبين في الآخرة

معرضين عن الدنيا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا يعني لا تجعل الكفار علينا غالبين ويحتمل ان يكون معناه ولا تجعل الظالمين علينا حاكمين
فان الظالم لا يرحم الرعية قوله من هال النار اي من شرة النار وغلبتها قوله سمع عنده وجه دوي كدوي النحل الدوي الصوت
الذي لا يفهم منه شيء وهذا الصوت هو صوت جبرئيل عليه السلام يبلغ الى رسول الله صلعم الوحي ولا يفهم الحاضرون من صوته شيئا
فسري اي اذهب عنه ذلك الاشتغال والاستغراق في استماع الوحي ولا تمنا الحاك لنا واصله ولا تلونا فنقلت كسرة الواو
الى الفاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم ادغمت النون الاولى في الثانية وآثرنا اي اخترنا وهو من خاطب
من اثرت انا اخترنا له او شيئا ولا تؤثر اي ولا تختر علينا اضافة فتعززه وتذلنا يعني ولا تغلب علينا اعداءنا فانها اي من
عمل بهن هذا آخر جامع الدعاء ويتلوه كتاب المناسك والى هاهنا مجلد تام كتاب المناسك قوله
المناسك جمع منسك بفتح السين وكسرها وهو مصدر ميمي او مكان من نسك ينسك اذا فعل عبادة والمراد هاهنا بالمناسك الاتيان
بافعال الحج قوله صلعم قد فرض الله عليكم الحج الحج في اللغة القصد والمراد به هاهنا قصد الكعبة وقصد افعال
مخصوصة معلومة كما اتى كل واحد منها في موضعه قوله لو قلت نعم لوجبت ضمير المؤنث في لوجبت للمؤنث مقدر اي لو وجبت
الحجة او لوجبت هذه العبادة وفي بعض الروايات لوجب بغير تاء اي لوجب الحج قوله حج مبرور المبرور مفعول من بر اذا
احسن وقيل الطاعة فالحج مبرور اي مقبول وعلامة كونه مقبولا اتيان الرجل بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص النية واجتناب
ما نهي عنه في الحج قوله من حج لله فلم يرفث ولم يفسق قال ابن عباس الرفث التكلم بذكر الجماع وقال ابن مسعود الرفث
الجماع واما الفسوق فهو المعاصي وهو اللغو مثل الشتم وكل كلام محرم يعني من حج بحيث تحبس ما فيه اثم من القول والفعل
غفرت ذنوبه وقد ذكرنا بحث ما غفر في الحج في كتاب الايمان في حديث عمرو بن العاص روى هذا الحديث ابو هريرة قوله
العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما هذا مثل قوله الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات وقد ذكرنا في كتاب
الجمعة في اول كتاب الصلوة هذا الحديث روى ابو هريرة قوله عمرة في رمضان تعدل حجة تعدل اي تقابل وتماثل في الثواب
وانما عظم ثواب العمرة في رمضان لان رمضان شهر شريف والزمان اذا كان شريفا يكون ثواب الطاعة
فيه اكثر من ثواب الطاعة في زمان غير شريف روى هذا الحديث ابن عباس وجابر قوله ركبا بالروحاء الركب جمع راكب
والروحاء اسم موضع فرفعت اليه امراة صبيا اي اخرجته من محفتها وقالت الهذا حج فقال نعم ولك اجر هذا صريح
بصحة حج الصبي وحصول الثواب لابيه وامه او غيرهما ممن يحج به وهذا الصبي اذا بلغ ووجد الاستطاعة يجب عليه
الحج لان الحج الواقع في الصبي يكون نافلة وقال بعض اهل العراق حج الصبي لا يكون محسوبا بل هو لغو وهذا خلاف الحديث
قوله ان امراة من خثعم خثعم اسم قبيلة ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا منصوب على الحال يعني وجب الحج
على ابي لحصول المال له لا يثبت على الراحلة اي لا يقدر على ركوب الدابة لضعفه افاحج عنه قال نعم هذا دليل على وجوب الحج
على الزمن والشيخ العاجز عن الحج بنفسه وهذا قول الشافعي وقال ابو حنيفة الحال واسباب الحج ثم صار زمنا او شيخا عاجزا

ان يحرم

لا يسقط

لا يسقط عنه الحج بل يستنيب من يحج عنه وان زمن او صار شيخا عاجزا ثم وجد المال لا يجب عليه الحج هذا كله عند ابي حنيفة و
قال مالك واحمد لا يجوز الحج من الحي سواء وجد المال قبل العجز او بعده واما عن الميت فيجوز سواء وصى به الميت او لم يوص
عند الشافعي وابي حنيفة واحمد وقال مالك ان وصى به الميت يجوز ان يحج عنه والا فلا هذا الخلاف في النافلة واما
الحج الواجب عليه قوله قال وقال رجل اي قال ابن عباس وقال رجل ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلعم لو كان
عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضاء قوله فاقض الله اي فاقض دين الله وانما يجب عليه ان يحج
عنها بنفسه او بنايب اذا تركت مالا تعدم تجهيز دفنه ثم تقضى ديونه ثم تؤدي زكوته الواجب عليه ثم يحج عنه ما يجب عليه
من حجة الاسلام او النذر او القضاء ثم يعطي الموصى له ما وصى به اذا كان ثلث ماله او اقل ثم يقسم ما بقي من ماله بين ورثته
يجب مراعات هذا الترتيب وهذا الحديث يدل على جواز حج الرجل عن المراة والحديث الذي قبله يدل على جواز حج
المراة عن الرجل وقال بعض اهل العلم لا يجوز ان يحج المراة عن الرجل لانها يلبس من الثياب في الحج ما لا يجوز للرجل فلا
يكون حجها مثل حجه قوله اكتتبت في غزوة كذا وكذا يعني كتبني امراء كذا وثوابك في الديوان ان اخرج مع الجيش الى
الناحية الفلانية للغزو وامراتي خرجت الى الحج وليس معها احد من المحارم فقال له رسول الله صلعم لا تخرج الى الغزو واخرج
مع امراتك الى الحج روى هذا الحديث ابن عباس قوله جهادكن الحج يعني لا جهاد عليكن وعليكن الحج اذا وجدتن الاستطاعة قوله
لا تسافر امراة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم هذا الحديث يدل على عدم لزوم الحج على المراة اذا لم يكن معها ذو محرم
لها وبهذا قال ابو حنيفة واحمد وقال مالك يلزمها اذا كانت معها جماعة من النساء وقال الشافعي يلزمها اذا كانت معها جماعة
من النساء وقال الشافعي يلزمها اذا كانت معها امراة ثقة يامن معها على نفسها وفي الجملة لا يجوز للمراة الخروج من
بيتها الى موضع لا تامن على نفسها قلت المسافة ام كثرت قوله وقت اي بين هذه المواضع للاحرام قوله فهن لهن اي
هذه المواضع ميقات من مر بهن سواء كان من اهل ذلك او غير اهله قوله فمن كان دونهن اي فمن كان بيته اقرب الى مكة
فمهله بضم الميم اي موضع اهلاله اي احرامه من اهله اي من بيته لا يلزمه عليه ان يمشي الى الميقات ولذلك اي لذلك
محرم لكل شخص من باب داره اذا كان داره بين الميقات وبين مكة قوله لمن كان يريد الحج والعمرة في هذا دليل على ان من جاوز الميقات
ولم يقصد الحج والعمرة فاذا مر على الميقات فحرم حجا او عمرة جاز له ان يحرم من حيث عزم ولا يلزم دم وقال احمد يلزمه
دم اي لم يعد الى الميقات ويدل هذا ايضا على ان ميقات الحج والعمرة واحد حتى اهل مكة يهلون اي يحرمون منها اي من
بطن مكة فان خرج المكي من مكة واحرم قبل ان يخرج من ارض الحرم لزمه دم في احد القولين وفي القول الثاني لا يلزمه الدم الا
اذا خرج من ارض الحرم ثم احرم هذا في احرام الحج اما في احرام العمرة لزم المكي ان يخرج من ارض الحرم الى الحل ثم يحرم
بالعمرة قوله اربع عمر العمر جمع عمرة قوله عمرة من الحديبية يعني احرم بعمرة من الحديبية والافضل ان يخرج المكي
لاحرام العمرة الى الجعرانة فان لم يخرج اليها فالى التنعيم فان لم يخرج اليهما فالى الحديبية فان خرج الى اول ارض الحل

البلدم

الحلام

واحرم وعاد جاز قوله من ملك زادا وراحلة يبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا فلا عليه اي فلا مبالاة عليه
او فلا تفاوت عليه شبه من لم يحج مع الاستطاعة باليهود والنصارى لان الحج في دين اليهود والنصارى غير واجب فان ترك
مسلم الحج منكر الوجوبه فهو كافر كاليهود والنصارى وان ترك مع الاعتراف بوجوبه فليس بكافر ولكنه عاص مشابه لليهود والنصارى
في ترك الحج لا في الكفر وانما قال صلعم هذا التشبيه للتهديد وتقبيح شانه قوله لا صرورة في الاسلام فسر الصرورة على وجهين
احدهما ان الصرورة هو الرجل الذي ترك النكاح ومجالسة الناس وسكن الجبال كما هو عادة الرهبان فقال صلعم لا صرورة
في الاسلام يعني لا يجوز ان يعمل مسلم عمل الرهبان والتفسير الثاني ان الصرورة هو الرجل الذي لم يحج قط فقال صلعم لا صرورة
في الاسلام يعني لا يجوز لاحد ان يحج الحج عن غيره عند الشافعي واحمد ويجوز عند ابي حنيفة ومالك ومن يقع حجه عما نوى نذرا
كان او نفلا او حجة الاسلام روى حديث لا صرورة في الاسلام ابن عباس قوله من اراد الحج فليعجل معناه من وجب عليه
الحج فليعجل وهذا امر استحباب لانه تاخير الحج جايز من وقت وجوبه الى آخر العمر روى هذا الحديث قوله تابعوا بين الحج
والعمرة يعني اذا حججتم فاعتمروا عقيبه فانهما ينفيان الفقر والذنوب اي يزيلان كما ينفي الكير خبث الحديد الكير
ما ينفخ فيه الحداد لاشتعال النار لتصفية الحديد من الخبث وهو غش الحديد وغيره واعلم ان الحج واجب على من وجد
الزاد والراحلة وامن الطريق وفي العمرة خلاف فعند الشافعي واحمد واجبة وعند ابي حنيفة ومالك سنة روى هذا
الحديث ابن مسعود قوله ما الحاج ما للاستفهام يعني ما صفة الذي يحج فقال الشعث اي المتفرق شعره من عدم
غسل الراس والتفل وهو الذي رائحته كريهة من عدم استعمال الطيب يعني اذا احرم الرجل لا يمشط راسه ولحيته
كيلا ينتتف الشعر فان امتشط ولم ينتتف الشعر فلا باس وان نتف لزمه دم بثلث شعرات او اكثر وفي
شعرة مد في قول ودرهم في قول وثلث دم في قول ويجب في شعرتين مثلا ما يجب في شعرة واما استعمال الطيب
فحرام ويجب فيه دم شاة قوله العج والثج العج رفع الصوت بالتلبية والتلبية واجبة عند الاحرام في قول ابي حنيفة
واحد قولي الشافعي فمن تركها لزم دم شاة وعند الآخرين سنة ويستحب رفع الصوت بالتلبية في ساير الاحوال وفي
المساجد وقال مالك لا يرفع الصوت في المساجد الا في المسجد الحرام ومسجد منى واما الثج فمعناه اراقة دم القربان والهدي
قوله ما السبيل يعني اي شيء يوجب المشي الى مكة فقال صلعم الزاد والراحلة اي وجود الزاد والراحلة وهي المركوب
قوله لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن الظعن الذهاب يعني لا يستطيع ان يفعل افعال الحج والعمرة ولا يستطيع
الذهاب ويحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذهاب اليهما ويريد بقوله ولا الظعن ركوب الدابة لانه قد جاء
الظعن والاظعان بمعنى ركوب الدابة قوله وقت لاهل المشرق العقيق اراد باهل المشرق كل من جاء مكة من طريق
بغداد والكوفة والعقيق اسم موضع في هذا الطريق قبل الوصول الى ذات عرق قولها وقت لاهل العراق اراد
باهل العراق اهل المشرق وقد ذكرنا ما يعني بين لاهل المشرق ميقاتين العقيق وذات العرق فمن احرم من العقيق

جاز ومن لم يحرم من العقيق وجاوزه ماشيا حتى وصل الى ذات عرق فاحرم من ذات عرق جاز ولا شيء عليه قوله من اهل
بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر او وجبت له الجنة هذا الاحرام ان
كان بالحج يجب ان يكون في اشهر الحج وهي شوال وذو القعدة وذو الحجة الى فجر يوم العيد وان كان بالعمرة يجوز في جميع
السنة وهذا الحديث اشارة الى ان مسافة ما بين اول موضع الاحرام وبين مكة اذا كان ابعد يكون الثواب اكثر وفيه اشارة
الى ان المسجد الاقصى ليس موضعا لحج الناس كما كان اهل الكتاب يفعلونه لانه لو كان هو الموضع المحجوج لما امر الشارع بالاحرام
منه وقصد المسجد الحرام قوله او وجبت له الجنة هذا شك من الراوي في ان صلعم قال غفر له او قال وجبت له الجنة

باب الاحرام

قالت عايشة كنت اطيب رسول الله لاحرامه قبل ان يحرم يعني يجوز ان يطيب الرجل نفسه قبل
ان يحرم فاذا احرم حرم عليه استعمال الطيب في بدنه وثيابه فان استعمل طيبا لزمه شاة قولها ولحله قبل ان يطوف
بالبيت الحل الخروج من الاحرام يعني اذا رمي المحرم يوم العيد سبع حصيات جمرة العقبة جاز ان يطيب بما شاء
من الطيب قبل ان يطوف طواف الفرض قولها كاني انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلعم الوبيص
اللمعان يعني يبقى اثر الطيب الذي استعمله قبل الاحرام الى بعد الاحرام جاز وهذا قول الشافعي وفي قول مالك كره ان يبقى
اثره بعد الاحرام وفي قول ابي حنيفة لو بقي جرم الطيب بعد الاحرام لزم شاة قوله يهل ملبدا يهل اي يرفع صوته بالتلبية
ملبدا بكسر الباء اسم فاعل وبفتحها اسم مفعول من التلبيد وكلاهما محتمل ههنا والتلبيد هو الصاق شعر الراس بالصمغ
ونحوه لئلا يتفرق شعر الراس ولئلا يدخل الغبار والهوام بين الشعور وهذا جايز للمحرم وقال ابو حنيفة لزمه
دم ان لبد بما ليس فيه طيب لانه تغطية الراس ولزمه دمان ان لبد بشيء فيه طيب قوله لبيك اللهم لبيك اصله
لبابين فنقلت فتحة الباء الى اللام وحذفت الهمزة ثم حذفت الالف لسكونها وسكون الياء الاولى وادغمت الباء
الاولى في الثانية ثم اضيف الى كاف الخطاب فحذفت النون للاضافة فصار لبيك وتقديره البيت يا رب بخدمتك
قياما بعد قيام قوله ان الحمد والنعمة لك يجوز بكسر الهمزة وفتحها فمن كسرها جعلها ابتداء كلام وجعل الحمد غير مختص
بالتلبية اي ان الحمد والنعمة لك في جميع الاحوال وفي جميع الازمان وفي جميع افعالي واقوالي ومن فتح الهمزة علق الحمد بالتلبية
الهمزة للحمد قوله والملك لا شريك لك وليس لك شريك في الملك قوله اذا ادخل رجله في الغرز الغرز الحلقة التي يدخل الفارس
رجله فيه اذا اركب ويسمى ركابا والغرز ركاب من الخشب ويستعمل فيما كان من الحديد ايضا قوله واستوت به ناقته الاستواء
الاستقامة والباء للتعدية اي جعلته ناقته مستقيما على ظهرها اهل اي احرم يعني رفع صوته بالتلبية ونوى الاحرام
وهذا اشارة الى ان وقت نية الاحرام واول التلبية اول تحرك الرجل للذهاب من الميقات للحج والقول المختار انه ينوي
الاحرام بعد التسليم من ركعتي الاحرام لحديث ابن عباس ان رسول الله صلعم كان يحرم اذا فرغ من صلوته بذي الحليفة
قوله يصرخ بالحج اي يرفع اصواتنا بالتلبية قوله كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بها جميعا الحج والعمرة يعني

سمعت من الصحابة انهم يلبون ويقول كل واحد احرمت بالحج والعمرة معا ويفصل افعال الحج ويدخل افعال العمرة تحت افعال الحج ويحصل له الحج والعمرة جميعا قوله فاما من اهل بعمرة فحل يعني من اهل بالعمرة قبل الحج احل اي خرج من العمرة اذا طاف بالكعبة وسعى بين الصفا والمروة وحلق او قصر وحل له جميع المحظورات في الاحرام ثم اذا كان يوم عرفة احرم بالحج قوله لم يحلوا حتى كان يوم النحر يعني من احرم بالحج مفردا او بالقران لم يحل له شي من محظورات الاحرام حتى اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر بسبع حصيات فخرج يحل له التطيب والقلم ولبس المخيط والحلق ويبقى تحريم مباشرة النساء وقتل الصيد الى ان يطوف طواف الفرض واعلم ان العلماء اختلفوا في افضل انواع الحج فقال الشافعي ومالك الافراد افضل وهو ان يحرم بالحج ويتم ثم يحرم بالعمرة لحديث عايشة وحديث جابر وقال احمد بن حنبل التمتع افضل لحديث ابن عمر ان رسول الله صلعم تمتع والتمتع ان يحرم بالعمرة ويفرغ ثم يحرم بالحج من جوف مكة وقال ابو حنيفة القران افضل لحديث انس وقد ذكر قبيل حديث عايشة واعلم ان رسول الله صلعم لم يحج بعد وجوب الحج الا مرة واحدة وهو حجه في السنة العاشرة ويسمى حجة الوداع واختلف الصحابة في ان حجه افرادا وتمتع او قران فروي بعضهم ان احرامه كان بالحج فلما فرغ منه احرم بالعمرة وروى بعضهم انه احرم بالعمرة فلما فرغ منه احرم بالحج وروى بعضهم انه احرم بهما جميعا ويسمى حجه على هذه الصفة قرانا قال الخطابي طعن جماعة من الجهال والملحدين في اصحاب الحديث وقالوا اذا ثبتم ان رسول الله صلعم لم يحج الا حجة الوداع فكيف كان في حجة واحدة مفردا ومتمتعا وقارنا فاجابهم الخطابي وقال قال الشافعي في تاويل هذا ان رسول الله صلعم لم يحج بنفسه الا نوعا واحدا اما افرادا وتمتع او قران وما روى عنه من الانواع الثلثة وما امر به اصحابه اضيف اليه واضافة ما امر به الامر جائز مطرد كما يقال قتل الامير فلانا وقد امر بقتله وضرب فلانا وقد امر بضربه وروي ان رسول الله صلعم رجم ماعز بن مالك وقد امر برجمه ولم يكن هو رجمه ضرورة ونحو ذلك كثير فاذا كان كذلك لم يكن في هذه الروايات تناقض قوله تجرد لاحرامه واغتسل يعني تجرد عن الثياب المخيطة ولبس ازارا ورداء للاحرام والغسل للاحرام سنة وهو ان يغتسل اولا ثم يحرم قوله لبد راسه بالغسل لبدا اي الزق راسه بالغسل بكسر الغين وهو الخطمي قوله اتاني جبريل فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاحرام والتلبية وقع في هذا الحديث سهو من النساخين في قوله بالاحرام والتلبية و لفظ هذا الحديث في معالم السنن بالاهلال او قال بالتلبية ومعناهما واحد ولفظ شرح السنة اي يرفعوا اصواتهم بالتلبية او بالاهلال وقال محي السنة بعد هذا يريد احدهما فاذا شرحه محي السنة بقوله يريد احدهما علمنا ان لفظ المصابيح سهو من النساخين قوله الا لبى من عن يمينه وشماله من هنا بمعنى ما لانه يفسره بقوله من حجر او شجر او مدر وكل ذلك ليس بالعقلاء فاذا ليست هذه الاشياء بالعقلاء يكون من بمعنى ما لان من للعقلاء وما للجمادات والحيوانات غير العقلاء ولسه حتى ينقطع الارض من هنا وهنا يعني الى منتهى الارض من جانب المشرق والى منتهى الارض من جانب المغرب يعني يوافقه في التلبية كل رطب ويابس في جميع الارض قوله واستعفاه اي طلب العفو وهو التجاوز عن الذنب يعني طلب

ان تخلصه برحمته من النار قوله حجة الوداع قوله ثم اذن اي ثم نادي واعلم في الناس اي الناس باني اريد الحج في العاشرة اي في السنة العاشرة من الهجرة قوله رمل ثلثا الرملان مشي بالسرعة بين العدو والمشي يعني اسرع في ثلثة اطواف ومشي على السكون في الاربعة الباقية من السبعة قوله واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى يعني السنة لمن فرغ من الطواف بالبيت انه يصلي في مقام ابرهيم ركعتين ثم خرج من الباب الى الصفا يعني ثم خرج من الباب المقابل للصفا الى الصفا قوله ابدا بما بدا الله به يعني ابدا بالصفا لان الله تعالى بدا بذكر الصفا في قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله الشعائر جمع شعيرة وهي العلامة التي جعلت واظهرت للطاعات المامور بها في الحج كالوقوف والرمي والطواف والسعي قوله رقى اي صعد وحده اي قال لا اله الا الله انجز وعده اي وفا بما وعد من فتح ونصر عبده محمد صلعم ثم دعا بين ذلك اي فلما فرغ من قوله وهزم الاحزاب وحده دعا بما شاء ثم قال مرة اخرى هذا الذكر ثم دعا حتى فعل ثلث مرات قوله ثم نزل اي نزل من الصفا ومشى الى المروة في ارض مستوية حتى انصبت قدماه اي حتى وصل الى ارض منخفض منحدر في بطن الوادي فاذا وصل الى هذا الموضع سعى سعيا حتى اذا صعدتا قدماه يعني حتى اذا انحدرت قدماه اي وصل الى موضع منخفض فمشى الى ان سار على السكون ففعل على المروة كما فعل على الصفاء يعني رقى على المروة وقرا من الذكر والدعاء كما فعل على الصفاء حتى اذا كان آخر طواف على المروة يعني سعي بين الصفا والمروة سبع مرات وكان اخر السبعة بالمروة قوله لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها عمرة يعني لو كان العزم الذي ظهر لي في هذه الساعة حصل لي عند خروجي من المدينة لما استصحبت الهدي معي بل جئت بغير هدي وجعلت احرامي مصروفا الى العمرة وفرغت منها ثم احرمت بحج احراما اخر للحج ولكن اذا كان معي الهدي لم اقدر ان اجعلها احرمت به عمرة فمن لم يكن منكم معه هدي واحرم بالعمرة فليخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة وقد اباح له ما حرم عليه بسبب الاحرام حتى يستانف احراما للحج اعلم ان ابا حنيفة قال من احرم بالعمرة وكان معه الهدي لا يجوز له ان يخرج من الاحرام بعد فراغه من افعال العمرة بل يلزمه ان يدخل الحج في العمرة ويتم الحج وان لم يكن معه هدي جاز له ان يخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة ثم يستانف احراما للحج ودليله قوله صلعم لو استقبلت من امري الى اخره وقال الشافعي يجوز لمن احرم بالعمرة ان يخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة سواء كان معه هدي او لم يكن وياول هذا الحديث على انه استحباب غير لازم وقد قلنا ان الصحابة اختلفوا في ان النبي كان مفردا في حجه او متمتعا او قارنا واصح الروايات عند الشافعي وابي حنيفة وكثير من اهل العلم انه كان متمتعا سكذى اورده محي السنة قوله لو استقبلت من امري اي لو علمت قبل هذا ما استدبرت اي ما علمت بعد وصولي الى هذا المكان قوله دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابد يريد بدخول العمرة في الحج القران يعني يجوز ان يحرم بالعمرة ثم يدخل الحج في احرام العمرة حتى يكون قارنا فهذا يجوز الى يوم القيامة ويحتمل ان يريد بدخول العمرة في الحج دخول العمرة في ايام الحج يعني يجوز ان يحرم بالعمرة في ايام الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج ولم يجوز هذا الفعل اهل الجاهلية بل يحسبون العمرة في ايام الحج من اعظم الكباير فقال رسول الله صلعم دخلت العمرة في الحج حتى يعلموا جوازه قوله بدن النبي صلعم البدن بضم الباء والدال وبضم الباء وسكون الدال

وقد ذكر في كتاب ... (margin, right page, vertical, partly illegible)

يعني بذلك الاولى ان رسول الله صلعم قال ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال او قال بالتلبية

وسكون الدال جمع بدنة وهي ما يذبح في الحج وما يذبح للقربان من الابل قوله اللهم اني اهل بما اهل به رسولك هذا يدل على جواز تعليق
احرام الرجل على احرام غيره كما في الحديث قوله صلعم فان معي الهدي فلا احل اذا علقت احرامك باحرامي فاني احرمت بالعمرة
ومعي الهدي فلا اقدر اني اخرج من العمرة بل ادخلت الحج في العمرة فلا اخرج من الاحرام كما لا اخرج حتى يفرغ من العمرة والحج قوله
فحل الناس يعني خرج من الاحرام من احرم بالعمرة ولم يكن معه هدي بعد الفراغ منهما وقصروا واما من احرم بالحج او جمع بين الحج والعمرة
اعني كان قارنا لم يخرج من الاحرام فلما كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة خرجوا جميعا من مكة الى منى وسمي هذا اليوم التروية
وهي سقي الماء بعد زوال العطش فالتروية التفكر قيل سمي يوما من ذي الحجة يوم التروية لان اهل الحجاج رويت في هذا
اليوم بعد عطشهما في الطريق وقيل سمي يوم التروية لان ابرهيم عليه السلام راى في المنام ليلة ثامن ذي الحجة ذبح اسمعيل
فاهلوا بالحج اى احرم بالحج من خرج من الاحرام بعد الفراغ من العمرة وركب النبي صلعم يعني ركب النبي صلعم وسار من مكة الى منى يوم
التروية وصلى بها منا في هذا اليوم الظهر وكان هناك حتى صلى الفجر يوم التاسع قوله نمرة اسم موضع قريب من عرفة
زاغت الشمس اي مالت الشمس عن خط وقت الظهر فامر بالقصوا اى امر بعض اصحابه باحضارها وهي ناقة له صلعم مقطوعة رحلت
اى وضع عليها الرحل بطن الوادي موضع بعرفة قوله لحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا يومكم هذا اى يوم عرفة و
المراد به ايام الحج كلها يعني يحرم في هذه الايام على المحرمين مثل الصيد والطيب ولبس المخيط وغيرها ويحرم في يوم العيد وايام
التشريق الصوم ايضا في شهركم هذا اى في ذي الحجة في بلدكم هذا اشارة الى مكة وحواليها من ارض الحرم يعني دماءكم واعراضكم
واموالكم حرام عليكم كالقتل المحرم وغيره من الفواحش في هذا اليوم والشهر والبلد محرم اشد التحريم فالمحرم في الاشهر الحرم
هو القتال وقد نسخ بقوله تعالى اقتلوا المشركين واما المحرمات في مكة فباق في حرم مكة تحته قوله الا كل شيء من امر الجاهلية
موضوع تحت قدمي يعني عفوت كل شيء فعله رجل قبل الاسلام يعني لا مواخذة عليه بعد الاسلام بما فعله في الجاهلية ودماء
الجاهلية موضوعة يعني لا قصاص ولا دية ولا كفارة على من قتل احدا في الكفر بعد ما اسلم قوله وان اول دم اضع من
دمائنا يعني عفوت القصاص والدية والكفارة عمن قتل عدا في الكفر حتى عفوت عمن قتل احدا من اقاربنا حتى تعلموا انه
لا فرق في حكم الله من قتل قرشيا او غيره في الكفر فاذا اسلم فلا شيء عليه وابن ربيعة ابن الحارث قوله وكان مسترضعا اي
وكان صغيرا في قبيلة بني سعد له ظئر ترضعه فقتله هذيل الاسترضاع استحبار احد وطلب احد للارضاع قوله وربا
الجاهلية موضوعة يعني كل قرض اعطاه الرجل ليأخذ اكثر فقد اسقطت الزيادة ولا يجوز له ان يأخذ الا ما اعطاه
ويحرم عليه الزيادة قوله فاتقوا الله في النساء يعني اتقوا الله في امر النساء فلا تؤذوهن بالباطل فانكم اخذتموهن
بامانة الله يعني هن امانة الله فاذا تزوجتموهن فكان الله اعطاكموهن بالامانة فاذا آذيتموهن بالباطل فكانكم نقضتم
عهد الله وخنتم في امانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي تزوجتموهن بحكم الله وامره فاذا تزوجتموهن بامر الله
فكانهن مودعات وامانات من الله عندكم قوله ولكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه وطئ اذا ضرب شيئا بالرجل

واوطي يوطي اذا احمل وامر واحدا بوضع الرجل على شيء يعني ولكم من الحق والامر عليهن يعني ان لا ياذن ولا يتركن احدا ان يدخل بيوتكم ممن
لا محرمية بينه وبينهن ومن كان بينه وبينهن محرمية ايضا لا يجوز ان يتركنه ليدخل الا باذنكم فان فعلن ذلك اي فان اذن في دخول بيوتكم
من لا ترضون بدخوله فاضربوهن ضربا غير مبرح المبرح الايذاء يعني ضربا لا يقتلهن ولا يكسر اعضاءهن ولا يلحقهن منه ضرر
شديد قوله وانتم تسألون عني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم رسالتي فما يقولون في ذلك اليوم بنكتها اي يشير بها الى الناس
يعني اللهم فاشهد على عبادك فانهم اقروا باني قد بلغتهم رسالتك قوله ثم اذن بلال فاقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر اعلم ان الجمع بين الظهر
والعصر يجوز بعرفة لمن كان بينه وبين وطنه مسافة القصر فاما من كان بينه وبين وطنه اقل من مسافة القصر فلا يجوز
عند الشافعي وابي حنيفة واحمد ويجوز عند مالك وكذلك البحث في الجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة فان صلى كل صلوة في
وقتها جاز وقال ابو حنيفة لو صلى المغرب قبل ان يصل الى المزدلفة عليه الاعادة قوله ولم يصل بينهما شيئا يعني لم يصل
بين الظهر والعصر شيئا من السنن والنوافل لئلا يقطع الجمع لان الموالاة بين الصلوتين واجب ولا يجوز التفرقة
بينهما الا بقدر الاقامة قوله وجعل حبل المشاة بين يديه وحبل المشاة اسم موضع من الرمل مرتفعة كالكثبان وانما
اضافها الى المشاة لانه لا يقدر ان يصعد اليها الا الماشي قوله واردف اى اركب ودفع اى ذهب ولم يسبح اي لم
يصل بين المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل حتى اسفر اي حتى اضاء جدا اي على الحقيقة اي حتى اضاء اضاءة
تامة قوله حتى اتى بطن محسر فحرك قليلا بطن محسر ووادي محسر كلاهما واحد وهو اسم موضع بين عرفة ومنى وسمي محسرا
بكسر السين لان التحسير الاتعاب وهذا الموضع يحسر السالكين ويتعبهم لسرعتهم في هذا الموضع وسبب تحريك النبي
صلعم ناقته في هذا الموضع اسراعه الى منى واسراعه في اداء العبادات المأمورة بمنى وهذا كما جاء انه صلعم اذا رجع من
غزوة ورأى المدينة حرك دابته من حب المدينة قوله حصى الحذف الحصى جمع حصاة ومنى الحجر الصغير الحذف الرمي
برؤوس الاصابع يعني رمى بالحجارة الصغار بقدر ما يرمي الرجل برؤوس اصابعه يعني بقدر الباقلي ونواة التمر والموضع
التي رمى اليه في هذا اليوم اي يوم النحر هو جمرة العقبة ثم انصرف اى رجع من جمرة العقبة الى المنحر وهو الموضع
الذي ينحر اي يذبح فيه الهدي والاضحية فنحر ثلثا وستين بدنة يعني نحر رسول الله صلعم ثلثا وستين اضحية بيده وانما نحر
هذا القدر لان عمره في ذلك الوقت ثلثا وستين سنة فنحر عن كل سنة اضحية ثم اعطى عليا فنحر ما غبر اي بقي يعني اعطى رسول الله
صلعم علي بن ابي طالب ما بقي من ابل ضحاياه الى تمام مائة وهو سبعة وثلثون بدنة واشركه في هديه اى واشرك رسول الله عليا
في هديه اى اعطاه بعض تلك الهدايا لينحره عن نفسه لانه لم يكن له هدي في تلك الحجة ببضعة بفتح الباء اي بقطعة قوله
فاكلا من لحمها وشربا من مرقها الضمير المونث يعود الى القدر لانها مونث سماعي وانما اكلا لان ما نحره عليه السلام
كانت تطوعا وكل هدي او اضحية يجوز ان ياكل صاحبه منه اذا كان تطوعا فان كان واجبا لا يجوز عند الشافعي
سواء وجب بالتمتع او القران او جزاء الصيد او النذر وغيره وقال ابو حنيفة ان وجب بالتمتع او القران يجوز ان ياكل

وان وجب بسبب آخر فلا يجوز ان ياكل منه وقال مالك ان وجب بعمل الصيد او بالنذر او بالحلق لدفع القمل لا يجوز ان
ياكل منه وان وجب بسبب آخر يجوز ان ياكل منه قوله فافاض الى البيت اى مشى الى الكعبة لطواف الفرض قوله
فاتى بني عبد المطلب يعني عباس بن عبد المطلب ومتعلقيه يسقون على زمزم يعني ينزعون الماء من بير زمزم و
يسقون الناس فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم يعني هذا عمل صالح وارغب فيه من كثرة ثوابه الا انى
اخاف ظنا لو انزع الماء بنفسي من هذا البير لوافقني خلق كثير وازدحموا عليه حتى يخرجوكم فلاجل هذا لا انزع فناولوه
اي اعطوه دلوا فشرب منه فصار شربه من بير زمزم سنة قصة حفر بير زمزم قال عبد المطلب جد النبي
صلعم بينا انا بين النايم واليقظان اذ هتف بي هاتف وامرني بحفر بير زمزم قلت وما زمزم قال بير لا تنزف
ماؤها ولا ينقص هو انها يسقى الحجيج الاعظم مدي ولد غيره وايت الحرم فوجدت غرابا ينقر بين اساف
ونائلة فعهدت ذلك الموضع وحفرته باشمل مايكون من غير طول مشقة فلما بدا الماء كالعين العزيزة الفوائد كبرت وحمدت
الله تعالى على ما انعم به على شرح مشكلات هذه القصة هتف بي اي دعاني لا ينزف اي لا تفنى ولا تهى اي غلبتها
وغلبتها يسقي الحجيج الاعظم يعني يشرب هذه القافلة العظيمة التي يحجون بيت الله ينقر اي يحفر في الارض اعلم
ان ذلك الموضع موضع بير زمزم اساف ونائلة اسما صنمين كانا في ذلك الموضع العزيزة الكثيرة الفوائد مثل
الفوران قوله ومن اهل بعمرة واهدى فليهل بالحج مع العمرة يعني من احرم بالعمرة ومعه الهدي فليدخل
الحج في العمرة ليكون قارنا وقد تقدم بحث هذا في الحديث المتقدم ثم لا يحل حتى يحل منهما يعني لا يخرج من الاحرام
ولا يحل له شيء من محظورات الاحرام حتى يتم افعال العمرة والحج جميعا اى حتى يفعل ما يفعله القارن قوله حتى
يحل نحر هديه اي حتى ياتي يوم العيد فانه لا يجوز نحر الهدي قبل يوم العيد قولها فامرني رسول الله ان انقض
راسي يعني كنت احرمت بالعمرة فحضت فلم اقدر على الطواف والسعي للعمرة فامرني رسول الله صلعم ان اخرج
من احرام العمرة واترك العمرة واستبيح محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج واتم الحج فاذا فرغت من الحج احرم
بالعمرة وبهذا قال ابو حنيفة وقال الشافعي ليس معنى هذا الحديث انه صلعم امرها بترك العمرة بل معناه انه امرها
بترك اعمال العمرة من الطواف والسعي وامرها ان تدخل الحج في العمرة لتكون قارنة واما عمرتها بعد الفراغ
من الحج كان تطوعا لتطيب نفسها لئلا يظن لحوق نقصان عليها بترك اعمال عمرتها الاولى ويجوز للقارن
طواف واحد وسعي واحد للعمرة والحج عند الشافعي وقال ابو حنيفة لزمه ان يطوف طوافين احدهما قبل الوقوف
بعرفة للعمرة والثاني بعد الوقوف للحج قولها ثم طافوا طوافا بعد ان رجعوا من منى يعني طاف الذين
افردوا العمرة عن الحج طوافين طوافا للعمرة وطوافا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منى الى مكة واما
الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة جميعا قوله صلعم في حديث ابن عمر

الدم وخبرا كم بالمقيم والعالم
خرجت مسرعا وقد صححي ...
للحارث ولم يكن يومئذ ح

ح

٢

٢

ثم ليهل بالحج وليهد يعني من قدم العمرة واتمها وخرج ثم احرم بالحج فهو متمتع ولزمه لتقديمه العمرة على الحج في
اشهر الحج فمن لم يجد الهدي فليصم ثلثة ايام في الحج قبل يوم النحر وسبعة ايام اذا رجع الى وطنه وكذلك يلزم دم
على القارن وانما يلزم الدم على المتمتع اذا كان عمرته في اشهر الحج واذا حج في تلك السنة واذا احرم بالحج من جوف
من جوف مكة ولا يخرج لاحرام الحج الى الميقات واذا كان من غيرها حاضرى مسجد الحرام واختلفوا في حاضري
المسجد لي وقال مالك هم اهل مكة وقال ابو حنيفة من كان وطنه في الميقات او بين الميقات وبين مكة اقل من مسافة القصر
فهو من حاضرى المسجد الحرام قوله واستلم الركن اي مسح الحجر الاسود بيده ثم خبت ثلثة اطواف ومشى اربعا
خبا اي اسرع في ثلث مرات ومشى على السكون في اربع مرات وسبب اسراعه في الثلث الاول اظهار الجلادة
والرجولية عن نفسه وعمن معه من الصحابة كيلا يظن الكفار انهم عاجزون ضعفاء ولهذا لم يسن الرمل الا في اول ما يقدم
مكة واما بعد ذلك فكل طواف يطوفه فلا رمل فيه بل يمشي في المرات السبع ولو ترك الرمل فلا شيء عليه الا عند سفين
الثوري فانه يوجب عليه دما قوله هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدي فليحل الحل كله فان العمرة قد
دخلت في الحج الى يوم القيامة ومعنى الاستمتاع هنا تقديم العمرة والفراغ منه واستباحة محظورات الاحرام بعد
الفراغ من العمرة حتى يحرم بعد ذلك بالحج قد قلنا فيما تقدم انه اختلف الروايات في ان رسول الله صلعم كان
متمتعا او قارنا او مفردا فمن قال كان متمتعا هذا الحديث ظاهر على قوله لانه يكون معناه استمتعت بان قدمت العمرة
على الحج ومن قال كان قارنا يحتاج الى تاويل قوله استمتعنا بها ومعناه على قوله استمتع من امرته بتقديم العمرة على الحج من
اصحابي فاضاف فعلهم الى نفسه لان فعل من فعل شيئا بامره كفعله كما روي انه صلعم رجم ماعزا وقد امر برجمه
لا انه هو بنفسه قوله فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة يعني تقديم العمرة على الحج ليس مختصا بهذه
السنة بل يجوز في جميع السنين باب دخول مكة قوله الايات بذي طوى اسم بير عند مكة في طريق اهل
المدينة يعني ان وصل الى ذلك الموضع في الليل لم يدخل مكة في الليل بل بات في ذلك الموضع حتى اصبح واغتسل ثم دخل مكة والافضل
في دخول مكة ان يدخل نهارا ليرى البيت من البعد ويدعو كما يجيء بعد هذا فلو دخل ليلا يفوت عنه هذه السنة قوله
اول شيء بدا به حين قدم انه توضا ثم طاف بالبيت ثم لم يكن عمرة يعني بدا بالطواف حين دخل مكة قوله ثم لم يكن
عمرة يعني لم يكن محرما بالعمرة بل كان محرما بالحج فعلم من هذا ان السنة للحاج الابتداء بالطواف قبل ان يصنع
شيئا آخر ويسمى هذا الطواف طواف القدوم قوله ثم ليسجد سجدتين اي ثم يصلي ركعتين قوله من الحجر الى الحجر اى ابتداء من الحجر
الاسود واسرع حتى وصل الى الحجر الاسود فعل كذلك ثلث مرات قوله وكان يسعى ببطن المسيل بطن المسيل اسم موضع بين
الصفا والمروة يعني اذا نزل من الصفا يمشي على السكون حتى وصل الى اول بطن المسيل ثم يسعى سعيا شديدا حتى يصل
الى آخر بطن المسيل قوله ثم مشى على يمينه يعني المشي على يمين الحجر الاسود ذاهبا يعني يدور حول الكعبة بحيث يكون الكعبة

او في مكة وقال ان ...
من كان من وطنه ...

ذي طوى ح

ليلا

على يساره فلو دار على يسار الحجر يكون الكعبة على يمينه او بوجه لو وجهه الى الكعبة في جميع الطواف فلم يصح طوافه وعند ابي حنيفة
لو لم يعد ذلك الطواف فصح حتى خرج من مكة اجزأه ذلك الطواف وعليه دم قوله لم ار النبي صلعم يستلم من البيت الا
الركنين اليمانيين وانما استلم صلعم الركنين اليمانيين لانهما بقيا على بناء ابرهيم صلعم ما الركنين اليمانيين الذين على جانب اليمن ولم
يستلم الركنين اللذين على جانب الشام لانهما لم يبقيا على بناء ابرهيم عليه السلم قوله طاف النبي صلعم على بعير هذا يدل
على ان الطواف راكبا جائز ولكن طواف الراجل افضل وانما طاف رسول الله صلعم راكبا ليراه الناس ليسالوه ما يحتاجون
اليه من المسايل قوله يستلم الركن اي الحجر الاسود بمحجن اي بعصا معوج الراس قوله الصنو لجا ان قول عائشة لا
نذكر الا الحج يعني لا ننوي ولا نحرم الا بالحج قوله بسرف بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء المهملة اسم موضع
بينه وبين مكة عشرة اميال طمثت اي حضت ومثله نفست بفتح النون وكسر الفاء نفس على بناء المعروف اذا
حاض ونفس على بناء المجهول اذا ولدت فاقعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي حتى تطهري يعني يجوز للحايض جميع
افعال الحج غير الطواف فلان الطواف لا يجوز بغير الوضوء فكيف يجوز للحايض ولان الكعبة في المسجد والطواف انما يثبت
في المسجد ولا يجوز اللبث في المسجد للحايض والنفساء والجنب ولا يفوت الطواف بل اذا طهرت المرأة من الحيض
تطوف لان اول وقت طواف الفرض بعد نصف ليلة العيد واخره غير موقت بل يجوز في اي وقت شاء
قوله امره النبي صلعم بتحديد الميم اي جعله امير قافلة الحج في السنة التاسعة من الهجرة الضمير في عليها يعود
الى الحجة قوله جابر قد حججنا مع النبي صلعم فلم نكن نفعله يعني لم يرفع النبي صلعم يديه عند روية الكعبة وبهذا قال
الشافعي وابو حنيفة ومالك وقال احمد وسفين الثوري برفع اليدين من راى البيت ويدعو قوله الطواف حول
البيت مثل الصلوة يعني كما ان الصلوة لا يجوز الا بالوضوء وستر العورة وطهارة البدن عن النجاسة فكذلك
الطواف لا يجوز الا بهذه الاشياء فان طاف محدثا او مكشوف العورة او نجسا لا يجوز طوافه وقال ابو حنيفة لزمه الاعادة
فان لم يعد حتى خرج من مكة لزمه دم شاة وصح طوافه ويجوز الكلام في الطواف بخلاف الصلوة قوله نزل الحجر الاسود
من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم معنى هذا انه جاء في الحديث ان مسح الحجر الاسود ينفي
الذنوب يعني اسقطت ذنوب الحجاج من ايديهم الى الحجر الاسود فصار اسود وهذا شيء يقبل المومن بالايمان تصديقا
لقول النبي صلعم وفي هذا الحديث فوايد كثيرة احديها تخويف الامة فان الرجل اذا علم ان الذنب يسود الحجر يحترز من
الذنب كيلا يسود بدنه بشوم الذنب والثانية تحريض الامة على التوبة ليلا يجتمع الذنوب عليهم فيسود ابدانهم والثالثة
ترغيبهم على الحجر الاسود لينالوا بركته وليستقل ذنوبهم من ابدانهم اليه الرابعة امتحان ايمانهم فان كامل الايمان
يقبل مثل هذا بلا تردد وضعيف الايمان يتردد فيه والكافر ينكره قوله يشهد على من استلمه بحق على ههنا
بمعنى اللام لان اللام للنفع وعلى للضر يعني من استلمه عن اعتقاد صحيح واعزاز له يشهد له بخير ومن استلمه على الاستهزاء

والاستخفاف يشهد عليه لشر ويكون خصمه يوم القيامة وعلى نقش جميع المساجد والبقاع فمن عظم موضعا شرفه
الله يكون ذلك الموضع شفيعا له ومن حقره وفعل فيه فعلا يتعلق بالاستهزاء والاستخفاف يكون ذلك الموضع
خصما له يوم القيامة قوله طمس الله نورهما اي اذهب الله نورهما الحي وعله اذهاب الله تعالى نورهما ليكون
ايمان الناس بكونهما حقا ومعظما من عند الله ايمانا بالغيب ولو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما عيانا بالشهادة
اي بالمرئي ولم يكن الايمان له ايمانا بالغيب بحقيقتهما والايمان الموجب للثواب الايمان بالغيب قوله يزاحم على الركنين
يعني تعنيه بين الحلق المجتمع عند الحجر الاسود والركن اليماني ويدفع الناس ويمسحهما قوله من طاف بهذا البيت
اسبوعا فاحصيه الاسبوع من السبت الى الجمعة تحصيه اي يعده يعني يطوف بالبيت سبعة ايام متوالية
بحيث يعد ولا يترك بين الايام السبعة يوما ثم صلى على اثر الطواف كل يوم ركعتين كان كعتق رقبة قال
مجاهد وسعيد بن جبير الطواف بالبيت افضل من الصلوة النافلة قوله يسعى وان ميزره ليدور من شدة
السعي يعني ميزره يدور حول رجليه ويلتف برجليه من شدة عدوه قوله صلعم عليكم السعي بين الصفاء والمروة
والسعي لم يصح حجه عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة السعي بين الصفا والمروة تطوع وليس من اركان
الحج قوله لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك يعني ليس عادة النبي صلعم كعادة الملوك بان يضرب ويطرد الناس من حواليه
بل يمشي عنده كل من شاء من الفقير والغني والصغير والكبير قوله ولا اليك اليك يعني لا يقال لاحد ابعد ابعد قوله
طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر الاضطباع ان يجعل وسط ردايه تحت عاتقه الايمن ويطرح طرفيه
على عاتقه الايسر وفعل هذا الاظهار الرجولية كما في الرمل والاضطباع في الطواف والسعي سنة باب
الوقوف بعرفة قوله وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلعم فقال
كان يهل منا المهل ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه يعني محمد بن ابي بكر الثقفي وانس ابن مالك يجيئان يوم عرفة من منى
الى عرفة للوقوف فسال محمد بن ابي بكر الثقفي انس بن مالك كيف صنعتم مع رسول الله في هذا اليوم اي في يوم عرفة
فقال بعضنا يهل اي يلبي فلا يعيبه احد وبعضنا يكبر فلا يعيبه احد اعلم قوله ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه
هذا رخصة يعني لا اثم في التكبير بل يجوز كساير الاذكار ولكن ليس التكبير في يوم عرفة سنة للحاج بل السنة للحاج
التلبية الى رمي جمرة العقبة يوم النحر واما لغير الحاج في ساير البلاد فالتكبير يوم عرفة سنة عقيب
الصلوات من صبح يوم عرفة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق لما روي جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم
كان يصلي صلوة الغداة يوم عرفة ثم يستند الى القبلة فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
والله اكبر الله اكبر ولله الحمد ثم يكبر دبر كل صلوة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق وفي قول يبتدي بالتكبير
من غروب ليلة العيد الى صبح اخر ايام التشريق ويستحب التكبير عقيب صلوات الفرض والنفل في هذه الايام

قوله نحرت ههنا و منا كلها منحر فانحروا في رحالكم و وقفت ههنا وعرفة كلها موقف المنحر موضع نحر الابل يعني لا يختص نحر الهدي بالمكان الذي نحرت فيه بل يجوز النحر في اي موضع كان من ارض الحرم فمنا كلها من ارض الحرم وكل دم وجب على المحرم وجب نحره في الحرم وتفرقة لحمه على مساكين الحرم فان ذبح خارج الحرم فاصح القولين انه لا يجوز وفي قول يجوز ولكن يجب تفريق اللحم على مساكين الحرم وكذلك يجوز الوقوف باي موضع كان من ارض عرفة فلو وقف خارج ارض عرفة لا يجوز وقوفه عن وقوف عرفة قوله وانه ليدنو الضمير في انه يعود الى الله ليدنو اي ليقرب فبعض اهل السنة لا يقول معنى هذا واشباهه وبعضهم يقول معناه دنو رحمته او نزول خطابه مع الملايكة ثم يباهي بهم الملايكة الضمير في بهم يعود الى الحجاج والمباهاة المفاخرة ومعنى هذا الكلام انه تعالى يعززهم ويظهر فضلهم وشرفهم بين الملايكة فيقول ما اراد هولاء اي فيقول الله اي شي يريد هولاء الحجاج فان ارادوا رحمتي ومغفرتي فقد غفرت لهم ورحمتهم هذا الحديث مطلق وقد جاء كما قلنا في حديث آخر قوله يباعد عمرو عن موقف الامام جدا الضمير في يباعد يعود الى الموقف الذي وقف فيه يزيد بن شيبان يعني قال عمرو بن عبد الله سمعت خالي يزيد بن شيبان انه قال كنا وقفنا في موضع بعرفة قال عمرو وكان بين ذلك الموقف وبين موقف امام الحجاج مسافة بعيدة فجاء ابن مربع واسمه يزيد ولم يعرف بانه روى غير هذا الحديث فقال اني رسول رسول الله يعني ارسلني رسول الله اليكم ويقول قفوا في اي موضع شئتم من عرفة سواء كان من ارض الحرم او غيره بشرط ان يكون من ارض عرفة المشاعر جمع مشعر وهو المعلم اي موضع العبادة فانكم على ارث اي بقيه من ارث ابرهيم اي من بقيه افعال ابرهيم يعني وقوف عرفة وشان ارضها وحدودها مما بيّنه ابرهيم عليه السلم للحجاج قوله كل المزدلفة موقف المزدلفة اصلها مزتلفة فابدلت التاء دالا ومعناه موضع اجتماع الناس والمبيت بمزدلفة ليلة العيد سنة في قول وفي قول هو واجب فمن ذهب من مزدلفة قبل نصف الليل لزمه دم في القول الذي يقول بالوجوب وان ذهب بعد نصف الليل فلا شي عليه وقال ابو حنيفة لو ذهب قبل الصبح لزمه دم قوله وكل فجاج مكة طريق ومنحر يعني من اي طرق مكة يدخل الرجل مكة جاز وفي اي موضع نحر الهدي من حوالي مكة في الطريق وغيرها جاز لانها من ارض الحرم قوله قايم في الركابين تقديره هو قايم في الركابين فقايم خبر مبتداء محذوف ومعنى هذا الكلام انه صلعم رفع مقعده من ظهر البعير وقام على الركابين ليراه الناس ويسمعوا كلامه من البعد والركاب الحلقة التي يدخل الفارس فيها رجله روى هذا الحديث خالد بن هوذه قوله خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده الى آخره وهذا الحديث يشير الى ان قول لا اله الا الله من الدعاء وهو ثناء فكيف يكون دعاء جواب هذا الاشكال ان من ذكر الله فقد

دعا الله

من الحسان

رسول م

كل المزدلفة موقف معناه في اي موضع من مواضع مزدلفة بات الرجل يجوز قوله م

دعا الله باي لفظ ذكره ولان من ذكر الله يعطيه الله حاجته وان لم يطلب منه قضاء حاجته باللفظ لقوله صلعم حكاية عن الله انه قال تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين فاذا كان الذكر سبب قضاء الحوايج وتحصيل الثواب فهو كالدعاء قوله ما راي الشيطان يوما هو فيه اصغر ولا ادحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة الضمير في منه ضمير الشيطان في يوم عرفة منصوب على الظرف اي الشيطان في يوم عرفة ابعض مراده منه في ساير الايام ادحر بالحاء المهملة ابعد من رحمة الله ومن مراده وفي بعض النسخ ادخر بالخاء المعجمة وهو سهو لان محيي السنة شرح هذا اللفظ في شرح السنة بابعد وقال معنى ادحر ابعد من رحمة الله ولو كان ادخر بالخاء المعجمة لفسره باذل ولم يفسره بابعد قوله ولا اغيظ اي ولا اشد غيظا يعني يصير الشيطان يوم عرفة ذليلا حقيرا وكثير الغيظ لانه يرى نزول الرحمة الكثيرة على المسلمين وهو يكره نزول الرحمة على المسلمين ويحب نزول الغضب والعذاب عليهم فلما راى ان الله يفعل بالمسلمين خلاف ما يحب الشيطان يصير الشيطان حقيرا قوله الا ما كان من يوم بدر يعني الشيطان في يوم عرفة احقر منه في ساير الايام الا يوم بدر فانه كان في يوم بدر احقر منه في يوم عرفة لانه راي نزول الملايكة لمدد المسلمين فلما راى نزول الملايكة وانهزام المشركين وصيرورتهم جرحى مقتولين صار حقيرا لانه يطلب اعزاز المشركين وغلبتهم على المسلمين فلم يحصل مطلوبه قوله يزع بفتح الزاء المعجمة كان اصله يوزع فسقطت الواو ومعناه يهيّئ ويرتب صفوف الملايكة للحرب روى هذا الحديث طلحة بن عبيد الله بن الزبير قوله ان الله ينزل الى السماء الدنيا فبعض اهل السنة لا يفسر هذا الكلام ويقول لا نعلم معناه وبعضهم يفسر بانه ينزل رحمته ويقرب فضله وغفرانه الى الحجاج قوله اتوني شعثا غبرا ضاجين من كل فج عميق الشعث جمع اشعث وهو متفرق شعر الراس من عدم غسل الراس كما هو عادة المحرمين والغبر جمع اغبر وهو الذي التصق الغبار باعضايه كما هو عادة المسافرين الضاجين جمع ضاج وهو اسم فاعل من ضج اذا رفع الرجل صوته والمراد ههنا رفع الصوت بالتلبية من كل فج اي من كل طريق عميق اي بعيد هذه الكلمات اعني شعثا وما بعده منصوبات على الحال قوله فيقول الملايكة يا رب فلان كان يرهق وفلان وفلانة يرهق بضم الياء وفتح الراء المهملة وتشديد الهاء وفتحها اي ينسب الى فعل المعاصي ويرهق بفتح الياء وسكون الراء المهملة وفتح الهاء اذا فعل المعاصي ايضا يعني تقول الملايكة يا رب فلان وفلانة يفعلون المعاصي وليسا باهل ان يغفر لهما فقال الله قد غفرت لهما فان الحج يهدم ما كان قبله من الذنوب

باب الدفع من عرفة قوله الدفع الذهاب بسرعة قوله كيف كان رسول الله يسير اي يسير على سرعة او على سكون قوله يسير العنق العنق بفتح العين المهملة وفتح النون سير متوسط فجوة اي موضعا فسيحا خاليا عن زحمة الناس نص اي ساق دابته سوقا شديدا يعني اذا كان في الطريق ازدحام الناس يسير سيرا غير سريع لئلا يوذي الناس بصدمة دابته واذا وجد في الطريق موضعا خاليا اسرع قوله فان البر ليس بالايضاع والايضاع الاسراع

يعني الاسراع ليس لاذا كثر الناس في الطريق فمان الاسراع في مثل هذه الحالة يودي الناس بصدمة الدواب والرجال ولا
خير في هذا بل الخير في الذهاب على السكون في مثل هذه الحالة قوله لم يزل النبي صلعم يلبي حتى رمى جمرة العقبة الموضع الذي
يرمي فيه الحجاج في يوم العيد وفي يوم العيد لا رمى في غير هذا الموضع هذا الحديث يدل على ان التلبية من وقت الاحرام
الى رمي جمرة العقبة في يوم العيد مامور وقد ذكرنا ان التلبية سنة في قول وواجب في قول قوله جمع النبي صلعم المغرب
والعشاء بجمع اي بمزدلفة وجمع اسم مزدلفة سمي به لاجتماع الناس فيها والجمع بين صلوة المغرب والعشاء بجمع كل واحد منهما
باقامة اعلم انه اختلف في الاذان والاقامة اذا جمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة قال الشافعي يقيم لكل واحد منهما ولا
يوذن لكل واحد من المغرب والعشاء وقال سفين الثوري يقيم للمغرب ولا يقيم للعشاء ولا يوذن لا للمغرب ولا للعشاء هذا
بحث الجمع بين المغرب والعشاء فاما الجمع بين الظهر والعصر بعرفة فقد اجمعوا على انه يوذن ويقيم للظهر ولا يوذن للعصر
واما في الاقامة للعصر خلاف فقال الشافعي يقيم للعصر وقال ابو حنيفة لا يقيم قوله ولم يسبح بينهما اي ولم يصل بين المغرب
والعشاء شيئا من السنن والنوافل ولا على اثر كل واحدة منهما بل حقه ان يقول ولا على اثر العشاء وهذا الحديث صريح بانه لا يصلي
السنن الرواتب عند الجمع بين الصلوتين وعندنا القصر لان الجمع والقصر انما كان للتخفيف عن المسلمين واذا خفف عليهم الفرايض
فالتخفيف بوضع السنن عنهم اولى قوله ما رايت رسول الله صلعم صلى صلوة الا لميقاتها الا صلوتين صلوة المغرب والعشاء
بجمع يعني صلى جميع الصلوات في اوقاتها الا صلوة المغرب فانه تركها ولم يصلها في وقتها حتى صليها في وقت العشاء بمزدلفة و
الصلوة الثانية صلوة الفجر فانه صليها بمزدلفة قبل ميقاتها يعني قبل وقتها الذي صليها فيه كل يوم فانه صليها كل يوم بعد ما ذهب
بعد الصبح مقدار ظهر الضياء فيه وصليها يوم العيد بمزدلفة حين طلع الفجر وانما عجل صلوة الفجر في هذا اليوم ليسير الى
مشعر الحرام ويقف فيه ويدعو ويفرغ قبل طلوع الشمس ليعجل السير الى منا ويشتغل بالرمي والنحر والحلق قوله انا ممن قدم
النبي صلعم في ضعفة اهله الضعفة جمع ضعيف يعني بعثني رسول الله صلعم مع ضعفاء اهله من النساء والصبيان قبل الصبح
ليلة العيد كي يسيروا بلا عجل ولا زحمة الى منا قوله وكان رديف النبي صلعم اي وكان فضل بن عباس راكبا خلف النبي
على ناقته انه يقول في عشية عرفة وغداة جمع يعني اذا رجع من عرفة الى مزدلفة ليلة العيد واذا ذهب من مزدلفة غداة
يوم النحر الى منا قال لهم عليكم بالسكينة لئلا يتاذى احد بصدمتكم وهو كاف ناقته بتشديد الفاء اي وهو مانع ناقته
عن السرعة عليكم بحصا الخذف الحصا جمع حصاة وهي الحجر الصغير الخذف الرمي برؤس الاصابع يعني ارموا الاحجار الصغار
ولا ترموا الاحجار الكبار لئلا يتاذى به الناس ولا يضيق طرقهم قوله صلعم لعلي لا اراكم بعد عامي هذا لعل كلمة الترجي ويستعمل
بمعنى الظن ويعني علي اي تعلموا مني احكام الدين فاني اظن اني لا اراكم في السنة التي ياتي بعد هذه السنة يعني به فراقه من دار
الدنيا الى دار العقبى وقد كان كما ظنه فانه فارق الدنيا في تلك السنة في الثاني عشر من شهر ربيع الاول في السنة العاشرة من
الهجرة جزاه الله عنا وعن جميع المسلمين ما هو به اولى من الوسيلة والزلفى قوله ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون من

جمرة العقبة ح

وقال ابو حنيفة يوذن ويقيم للمغرب ويقيم للعشاء وقال مالك يوذن ويقيم ح

اي لم يصل بعد كل واحدة منهما وهذا تكرار من الراوي لانه لما قال ولم يسبح بينهما علم انه لم يصل بعد المغرب فلم يحتج الى ان يقول ولا على اثر كل واحدة منهما ح

عرفة حين يكون الشمس كانها عمايم الرجال في وجوههم يريد بقوله كانها عمايم الرجال ان الشمس عند الغروب يختلط نورها
بظل الجبال والاشجار فشبه نور الشمس بين الظل بعمايم الرجال الواقع ظلها واثرها على الوجوه يعني كان اهل الجاهلية يدفعون
من عرفة قبل ان يغرب الشمس ومن مزدلفة بعد ما ان تطلع الشمس وفي دين الاسلام لا يذهب الحجاج من عرفة الا بعد غروب
الشمس فلا شيء عليه وفي قول يجب عليه دم شاة قوله وهدينا اي سيرتنا ودينا مخالف لسيرة عبدة الاوثان واهل
الشرك قول ابن عباس قدمنا رسول الله صلعم ليلة المزدلفة اي الليلة التي كنا فيها بمزدلفة وهي ليلة العيد اغيلمة منصوب
على انه بدل او عطف بيان للضمير في قدمنا واغيلمة تصغير غلمة تصغير شاذ وقياسها غليمة وغلمة جمع غلام والمراد
بالغلمة ههنا الصبيان والشبان على حمرات اي راكبين على حمرات وهي جمع حمر بضم الحاء والميم وهو جمع حمار فجعل اي
طفق يلطح بالطاء المهملة والحاء المعجمة اي يضرب يده على افخاذنا ضربا خفيفا للتلطف ابيني بضم الهمزة وفتح الباء
وبعدها نون مكسورة وبعد النون ياء مشددة قال سيبويه هو تصغير ابنى بالقصر بوزن شكوى وهو اسم مفرد اللفظ
مجموع المعنى قوله لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس يعني بعث رسول الله صبيان اهله ونساءهم قبل الصبح ليلة العيد الى
منا وقال لا ترموا جمرة العقبة بعد نصف ليلة العيد جاز عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة ومالك واحمد قبل
الصبح ويجوز بعد الصبح بالاتفاق هذا بحث رمي جمرة العقبة يوم العيد فاما الرمي في ايام منا فلا يجوز الا بعد زوال
الشمس قوله فقولها ثم مضت اي ثم ذهبت من منا فافاضت اي فطافت بالكعبة قوله يلبي المعتمر يعني يلبي
الذي احرم بالعمرة من وقت احرامه الى ان يفتتح اي يبتدئ بالطواف ثم يترك التلبية قوله ورفعه بعضهم يعني
اكثر العلماء على ان الحديث عبارة ابن عباس وقال بعضهم بل هذا مرفوع عن النبي اي منقول عنه صلعم وهذا اللفظ
لفظ رسول الله يرويه ابن عباس

باب رمي الجمار

قوله يرمي على راحلته اي يرمي وهو راكب
على ناقته وهذا يدل على ان رمي الجمار يجوز راكبا قوله خذوا مناسككم مني اي تعلموا احكام الحج قوله فاما بعد ذلك فاذا
زالت الشمس اراد بقوله بعد ذلك ايام التشريق فان رمي ايام التشريق لا يجوز الا بعد الزوال قوله هكذا رمى الذي
انزلت عليه سورة البقرة يعني به رسول الله وانما خص سورة البقرة بالذكر مع ان جميع القران قد انزل عليه لان الاحكام الحج
مذكورة في سورة البقرة يعني هكذا رمى من انزلت عليه احكام الحج وهو محمد رسول الله صلعم قوله الاستجمار تو والجمار
الاستنجاء بالحجر التو الوتر يعني فليستنج الرجل بثلثة احجار او خمس او ما شاء ولكن بالوتر ورمي الجمار تو يعني الرمي
الى كل موضع من جمرة العقبة وغيرها فليكن بسبع حصيات وكذلك الطواف والسعي بين الصفا والمروة فليكن
سبع مرات وقد ذكرنا باقي بحث الاستجمار في باب ادب الخلاء قوله على ناقة صهباء اي حمراء وقد ذكرنا شرح ليس ضرب
الى آخره في السعي بين الصفا والمروة قولها انما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله يعني التكبير سنة
مع رمي كل حجر والدعوات المذكورة في السعي بين الصفا والمروة سنة قوله قلنا الا نبني لك بناء يظلك بمنى قال لا منى مناخ من

للجمار

سبق الا الهمزة في الا للاستفهام ولا للنفي يظلك اي يوقع ظله عليك ويقيك من حر الشمس المناخ موضع اناخة الابل اي ابراكها يعني استاذن ان يبني له بيتا في منا ليكون له ابدا تسكن فيه فقال صلعم لا اي منا ليس مختصا باحد وانما هو موضع العبادة من الرمي وذبح الهدي والحلق وغيرها من العبادات فلو جاز البناء هناك لكثرت الابنية ويضيق المكان وهذا مثل الشوارع ومقاعد الاسواق وكذا لا يجوز البناء فيها لئلا تضيق على الناس وكذا لا يجوز في منى وعند ابي حنيفة ارض الحرم موقوفة لان رسول الله صلعم فتح مكة قهرا وجعل ارض الحرم موقوفة فلا يجوز ان يملكها احد وقال الخطابي انما لم ياذن النبي صلعم في البناء لنفسه ولهما جرين عنها لانها دار هاجروا منها لله فلا يختاروا ان يعودوا اليها ويسكنوا فيها باب الهدي قوله صلى رسول الله صلعم الظهر بذي الحليفة يعني خرج من المدينة للحج فلما وصل الى ذي الحليفة وهو ميقات اهل المدينة صلى الظهر واشعر ما معه من الهدي والاشعار والتقليد سنتان في الابل والبقر والاشعار ان يضرب حديدة على جانب الايمن من سنام الابل والبقر حتى يسيل الدم والتقليد ان تعلق بعنقها نعلين وفي الغنم يسن التقليد دون الاشعار لان الغنم ضعيف ولكن تقليد الغنم يسن بتخفيف كخرق والايدي والارجل من قربة يابسة وعند ابي حنيفة الاشعار بدعة والغرض من الاشعار والتقليد اظهار كون الابل والبقر والغنم انها هدي لئلا يقصدها احد بالغصب والسرقة قوله وسلت الدم اي بسط الدم على سنامها ليكون اثر الاشعار اكثر ظهورا قوله جابر ذبح رسول الله عن عايشة بقرة اي لاجل عايشة ذبح بقرة وفرق لحمها على الفقراء قولها فتلت قلائد بدن النبي صلعم بيدي ثم قلدها واشعرها واهداها فما حرم عليه شيء كان احل له القلائد جمع قلادة وهي ما تعلق بالعنق والمراد بها ههنا ما ذكرنا في الاشعار والتقليد واهداها اي بعثها الى مكة قولها فما حرم عليه شيء كان احل له هذا الحديث يدل على ان من بعث هديا الى مكة لا يكون حكمه حكم المحرم في تحريم لبس المخيط وغيره مما حرم على المحرم بل لا يحرم عليه شيء مما حرم على المحرم لانه جالس في بيته ولم يكن محرما فاذا لم يكن محرما فكيف يحرم عليه شيء وانما قالت عايشة هذا الكلام لئلا يظن احد انه يحرم على من بعث هديا الى مكة شيء مما حرم على المحرم قولها من عهن كان عندي اي من صوف مصبوغ كان في بيتي قوله اركبها بالمعروف يعني بوجه لا يلحقه ضرر قوله اذا الجئت اليها اي اذا اضطررت واحتجت الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركوبا آخر اعلم ان ركوب الهدي لا الا اذا اضطر الى ركوبها بان لم يجد مركوبا غيرها فان نقص منها شيء بسبب الركوب لزمه ان يتصدق بقدر النقصان من الدراهم او الطعام على مساكين الحرم قوله بعث رسول الله صلعم ست عشرة بدنة مع رجل وامره فيها فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ نعليها في دمها ثم اجعله على صفحتها ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك يعني ارسل رسول الله صلعم ست عشرة بدنة من المدينة الى مكة مع رجل وامره اي جعله اميرا وحاكما عليها لينحرها بمكة ويفرق لحمها على مساكين الحرم وغيرهم من الفقراء قوله ابدع الجمل وغيره على بناء المجهول اذا وقف في الطريق وعجز عن السير وابدع الرجل ايضا اذا وقفت راحلته قوله ثم اصبغ نعلها في دمها اي اصبغ نعليها في دمها ثم اجعله اي ثم اضربه على جانب اليمين من سنامها

ليعلم

ليعلم من يمر في الطريق انه هدي فان كان محتاجا ياكل منها وان لم يكن محتاجا لم ياكل منها قوله ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهاهم عن اكلها لئلا يتهمهم احد انهم نحروها لانفسهم ولم يكن قد ابدع في الطريق قوله ابعثها قياما مقيدة اي لا تذبح الابل مضطجعة بل انحرها قائمة مقيدة يديها فان سنة رسول الله في نحر الابل هكذا والذبح مضطجعا انما كان في البقر والغنم قوله ان اقوم على بدنه اي ان اقوم على نحر هديه وان اتصدق بجميع لحمها وجلودها واجلتها الاجلة جمع جلال وهو جمع جل وهو جل الجمل والفرس الجزار الذي ينحر الجمل وهو القصاب واعلم انه لا يجوز ان يعطى القصاب شيئا من الهدي والاضحية بالاجرة ويجوز باسم الصدقة كذلك وقد ذكرنا بحث هذا الحديث في قصة حجة الوداع في قوله فاكلا من لحمها وشربا قوله كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث فرخص لنا رسول الله صلعم اعلم ان الهدي والاضحية ان كانت واجبة لا يجوز لصاحبها ان ياكل منها شيئا البتة وان كانت تطوعا جاز ان ياكل منها وكان رسول الله نهاهم ان ياكلوا من لحم ما ذبحوه وان كان تطوعا بعد ثلثة ايام وجاز لهم ان ياكلوا في ثلثة ايام ثم رخص لهم صلعم ان ياكلوا من التطوع متى شاءوا في ثلثة ايام وبعدها والواجب عليهم ان يطعموا الفقراء من لحمها اهل غنى والمستحب ان يطعموهم الثلث او النصف قوله الهدي اي ارسل الى مكة عام الحديبية اي في السنة التي جاء رسول الله صلعم من المدينة الى مكة وياتي قصة الحديبية في كتاب الصلح من باب الجهاد في هدايا اي في جملة الابل التي ارسلها رسول الله صلعم للهدي كان جملا اخذه رسول الله من ابي جهل في غزوة البدر وكان في انفها ملبرة من فضة البرة بتخفيف الراء ما يكون في انف الجمل يشد به الزمام يغيظ اي يوصل الغيظ والاذى الى قلوب المشركين في نحره صلعم ذلك الجمل يعني ليريك المشركين ان ما هو الاعز عندهم من المال هو حقير عند المومنين قوله البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة البدنة ما يهدى للاضحية من الابل والجزور ما يذبح للحم يعني يجوز ان يشترك سبعة انفس في اضحية جمل اي نوع كان من الابل اذا كان له خمس سنين ولم يكن معيبا قوله ابن عباس كنا مع رسول الله في سفر فحضر الاضحى ذكرنا شرح هذا الحديث في فصل الاضحية في صلوة العيدين قوله بما عطب اي وقف في الطريق وعجز عن السير روي هذا الحديث ناجية الخزاعي قوله ان افضل الايام عند الله يوم النحر يوم القر يوم النحر يوم العيد الاضحى ويوم القر اليوم الذي بعده سمي يوم القر لان الحجاج قد فرغوا من التردد في افعال الحج وحصل لهم قرار في ذلك اليوم هنا وفضله لكون الناس مشغولين بقية افعال الحج في ذلك اليوم روى هذا الحديث عبد الله بن قرط قوله الى رسول الله صلعم بدنات خمس او ست فطفقن يزدلفن اليه بايتهن يبدا قال وجبت جنوبها قال فتكلم بكلمة خفية لم افهمها فسالت الذي يليه فقال قال من شاء اقتطع يزدلفن اي يقتربن اي يسعى كل واحدة من تلك البدن الى رسول الله صلعم لينحرها رسول الله صلعم قبل الباقيات وهذا من معجزات النبي صلعم بعد الحيوانات وصول يد رسول الله اليها شرفا لها وجبت اي سقطت البدنة التي نحرها الى الارض قال فتكلم بكلمة اي قال الراوي فتكلم رسول الله حين نحرها بكلمة ما فهمتها لكوني بعيدا

من الحيبان

للعمرة فحبسه المشركون بمكة بالحديبية ومنعوه واصحابه ان يدخلوا مكة

منه فسالت الذي يليه اى كان واقفا عنده عن تلك الكلمة فقال ذلك الرجل قال رسول الله حين نحر بدنة من شاء فليقتطع اى قال
رسول الله ابعث هذا الهدي للمحتاجين من شاء فليقتطع روى هذا الحديث عبد الله بن قرط **باب**
الحلق قوله حلق رسول الله راسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر بعضهم هذا الحديث يدل على جواز الحلق و
التقصير والتقصير ان يقص بعض شعر راسه والحلق افضل من التقصير لما ياتي من الدعاء للمحلقين ثلث مرات
وللمقصرين مرة واقل ما يجزي في الحلق او التقصير ثلث شعرات وقال ابو حنيفة لا يجوز اقل من حلق ربع الراس
او تقصيره **قوله** قال لي معوية بن ابي سفين **قوله** عند المروة هذا يدل على انه صلعم كان محرما بالعمرة لان الحلق والتقصير
عند المروة انما يكون في العمرة واما في الحج فحلق ويقصر بمنى بمشقص وهو نصل طويل عريض له حدة **قوله** اتى منى فرمى الجمرة اى
اراد بهذا الجمرة جمرة العقبة يعني رمى يوم العيد جمرة العقبة ثم اتى منزله بمنى ونحر نسكه اى هديه **قوله** وناول الحالق
شقه الايمن ناول اى اعطى يعني اعطى الحلاق الجانب الايمن من شعر راسه فحلقه هذا يدل على كون الحلق في الحج عبادة
وركن من اركان الحج في اصح القولين للشافعي وفي قوله الاخر انه استباحة محظور اى كان الحلق على الرجل حراما بالاحرام
فصار مباحا ان شاء فعله وان شاء تركه وقال ابو حنيفة الحلق ليس بركن ولكنه واجب يجب دم بتركه ويدل هذا الحديث
ان البداية في الحلق وغيره باليمين مسنون **قوله** اقسمه بين الناس يعني اعط كل واحد من اصحابي بعض شعوري ليحفظه
ليصل بركة شعري فوهها ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت اعلم انا اذا قلنا الحلق ركن يكون اسباب التحلل اى
الخروج من الاحرام ثلثة رمي يوم العيد والحلق وطواف الفرض فاذا فعل اثنين من هذه الثلثة يحصل له التحلل الاول وحل
له جميع محرمات الاحرام سوى النساء واذا فعل الثالث حل له النساء ايضا وان قلنا ان الحلق ليس بركن يكون اسباب التحلل
اثنين رمي يوم العيد والطواف فاذا فعل واحدا منهما حصل له التحلل الاول واذا فعل الثاني حصل له التحلل الثاني
ولا ترتيب في فعل اسباب التحلل بل اى فعل منها قدم او اخر فلا باس فاذا عرفت هذا فقول عايشة ويوم النحر قبل
ان يطوف معناه اذا رمى صلعم جمرة العقبة يوم العيد حل له الطيب فاطيبه قبل ان يطوف **قوله** افاض يوم النحر
ثم رجع فصلى الظهر بمنى يعني ذهب رسول الله صلعم يوم العيد من منى الى مكة فطاف طواف الفرض ثم رجع في ذلك اليوم
فصلى الظهر بمنى فوهها ان النبي صلعم نهى ان تحلق المرءة راسها يعني السنة للمراة ان تقصر شعرها اي تقطع قليلا
من شعرها وانما نهاهن عن الحلق لان الشعر من زينتهن ولذلك لازواجهن فالحلق ربما يبغضهن الى ازواجهن
فصل من الصحاح قوله لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج لم اشعر اي لم اعلم هذا الرجل ان
ذبح الهدي يجب تقديمه على الحلق فقدم الحلق على الذبح فظن انه قد اخطا فقال له رسول الله صلعم لا باس بتقديم الحلق
على الذبح اعلم ان اعمال يوم النحر اربعة الرمي والذبح والحلق والطواف فعند ابي حنيفة ومالك هذا الترتيب واجب
فلو قدم شيا منها على شي لزمه دم شاة وعند الشافعي واحمد هذا الترتيب سنة فلو قدم شيا على شي فلا شي عليه

بدليل

بدليل هذا الحديث اما السعي فلا يجوز تقديمه على الطواف بل يجب تاخيره عن الطواف فان سعى بعد طواف
القدوم فلا يلزمه الاعادة بعد طواف آخر وان لم يسع بعد طواف القدوم فان سعى بعد طواف الفرض فهو المراد
وان سعى قبل طواف الفرض ثم طاف بعده لم يجزئه بل يلزمه الاعادة بعد الطواف الا عند عطاء فانه يجزي السعي
قبل الطواف **قوله** كان النبي صلعم يسال يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فساله رجل فقال رميت بعد ما امسيت فقال
لا حرج اراد بقوله امسيت اي بعد العصر واعلم ان اخر وقت رمي النحر غروب الشمس من يوم النحر فاذا غربت الشمس فات
رمي يوم النحر ولزمه في قول دم واما اول وقت رمي هذا اليوم بعد نصف ليلة النحر عند الشافعي وبعد طلوع فجر
يوم النحر عند ابي حنيفة ومالك واحمد **باب خطبة يوم النحر قوله** الزمان قد استدار كهيئته
يوم خلق الله السموات والارض الزمان الدهر استدار اى دار كهيئته اى على الترتيب الذى خلق الله الدهر عليه اعلم
ان اهل الجاهلية كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم وهي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ولا يقاتلون في هذه الاشهر
الا انهم اذا وقع لهم حرب شديد وضرورة في قتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها وامروا مناديا لينادي في القبايل الا
انا اخرنا رجبا الى رمضان عنوا بذلك انا نحارب في رجب ونترك الحرب بدله في رمضان واخرنا ذا الحجة الى المحرم والمحرم
الى صفر وصفر الى الربيع الاول واذا اخروا ذا الحجة الى شهر حتى بلغ آخر اخروا الحج من ذي الحجة الى شهر آخر وكذلك
يوخرون الحج من شهر الى شهر حتى بلغ دوران خير ذي الحجة على حسابهم الى ذي الحجة فالسنة التي حج فيها رسول الله حجة
الوداع هي السنة التي وصل ذو الحجة الى موضعه فقال رسول الله في خطبته في الحج هذا الحديث وقال الا ان الزمان قد
استدار كهيئته يعني امر الله ان يكون ذو الحجة في هذا الوقت فاحفظوا واجعلوا الحج في هذا الوقت ولا تبدلوا شهرا بشهر كعادة
اهل الجاهلية **قوله** وهي رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان قال الخطابي اضاف رجبا الى مضر لانهم يعظمونه
تعظيما اشد من ساير العرب وانما قال الذي بين جمادى وشعبان ليبين ان رجبا في الشرع هو الشهر الذي بين جمادى وشعبان
لا ما يوخره العرب الى وقت آخر مثل ان سموا رمضان برجب وسموا شوال برمضان يوخرون بعض الشهور من موضعه الى
موضع آخر **قوله** اليس البلدة البلدة اسم مكة **قوله** واعراضكم الاعراض جمع عرض بكسر العين وسكون الراء وهو الاوصاف
التي يمدح ويذم الرجل بها يعني حرم الله عليكم ان يعاب بعضكم بعضا وان يشتم ويذكر مسلم مسلما بسوء وستلقون ربكم
يعني ستبعثون وتحضرون يوم القيامة فيسالكم ربكم عما فعلتم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض
يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا مع المسلمين
ولا تاخذوا اموالهم بالباطل فان هذه الافعال من الضلالة والمراد بالضلالة العدول عن الحق الى الباطل فليبلغ
الشاهد الغايب يعني فليبلغ من سمع كلامي وحضر بما سمع مني الى الغايبين فرب مبلغ بفتح اللام اى فرب غايب
اذا بلغه كلامي اوعى له اي يكون اشد حفظا لكلامي ومداومة على قراته ومراعاته ممن سمع كلامي وهذا تحريض على تعليم

الناس احاديث النبي وغيره من العلوم الشرعيه فانه لولا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس قوله اذا رمى امامك
يعني اقتد في الرمي من هو اعلم منك بوقت الرمي فاذا رمى الناس فارم انت قوله يتحرى اي يطلب الحين والوقت
اي ينتظر دخول وقت الرمي فاذا زالت الشمس رمينا اي رمينا في ايام التشريق بعد زوال الشمس قوله جمرة الدنيا الدنيا
تانيث الادنى ومعناه الاقرب يعني يرمي في الموضع الاول من المواضع الثلثة ثم يتقدم اي ثم يذهب قليلا من ذلك
الموضع حتى يسهل اي حتى يبلغ الى موضع سهل لين ومن الموضع الذي رمى فيه ومن هذا الموضع السهل قليل ثم وقف
ودعا طويلا قوله ثم يأخذ بذات الشمال اي يذهب على جانب شمال الجمرة الوسطى حتى وصل اي موضع سهل
قوله استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلعم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له
لانه مشغول باستقاء الماء من سقاية العباس لاجل الناس ان يترك المبيت في ليالي منى ويبيت بمكة
لشغل الاستقاء وكذلك يجوز لرعاء الابل ولمن له ضرورة وعذر شديد في ترك المبيت في ليالي منى فان ترك المبيت ليالي
منى بغير عذر لزمه في ليلة درهم وفي ليلتين درهمان وفي ثلث ليال دم عند الشافعي وقال مالك يلزمه لكل ليلة دم
وقال ابو حنيفة من ترك المبيت في ليالي منى اثم ولا شيء عليه ويجوز لاصحاب الاعذار ان يرموا جمرة العقبة
يوم النحر ويتركوا رمي اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق رمي اليوم الماضي
واليوم الحاضر فيبتدئون بالرمي القضاء ثم بالرمي الاداء قوله اسقني اي اسقني من هذه السقاية قوله اسقني بعد
ما قال العباس انهم يجعلون ايديهم فيه دليل على ان الماء الطاهر لا يصير نجسا بجعل الناس ايديهم فيه حتى يتيقن بنجاسة
يد واحد من الذين غمسوا ايديهم في الماء فحينئذ يتنجس ان كان الماء اقل من قلتين فان كان قلتين لا ينجس الا بالتغير
قوله لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني قصدت ان انزل من دابتي واضع الحبل على عاتقي واستقي
الماء من الزمزم واسقي الناس الا اني خشيت اني لو فعلت هذا لرغب في استقاء الماء خلق كثير حين علموا كثرة
فضله وثوابه وحينئذ لا يتركم الناس على هذا الفعل بل اخرجوكم من هذا العمل وفعلوا هذا الفعل بانفسهم قوله
انس ان النبي صلعم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف
به رقد اي نام المحصب بتشديد الصاد وفتحها موضع التحصيب وهو الرمي والمراد بالمحصب ههنا موضع قريب الى
الابطح والابطح موضع قريب بمكة يعني رسول الله صلعم صلى الظهر الى العشاء اليوم الآخر من ايام التشريق ونام ساعة
من الليلة التي بعد ايام التشريق ثم ركب ومشى الى مكة وطاف طواف الوداع فعند ابن عمر نزول المحصب في هذه
الليلة سنة وعند ابن عباس وعايشه ليس من السنة اي ليس من العبادات لان رسول الله نزل في هذا الموضع
لانه ايسر للخروج الى مكة لا لان النزول في هذا الموضع عبادة قوله سئل انس عن النبي صلعم اين صلى الظهر والعصر
يوم التروية قال فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح قد قلنا شرح يوم التروية وهو اليوم الثامن من

ذى

ذى الحجة يعني السنة ان يجتمع الحجاج اليوم الثامن منى ويصلون فيه الظهر الى العشاء ويبيتون فيها الى الغد
وهو يوم عرفة ويذهبون غدا الى عرفة والمراد بالنفر الاول واليوم الثالث يسمى النفر الثاني ويسمى اليوم الثاني
النفر الاول لانه يجوز للحاج ان ينفروا اي يذهبوا من منى وكذلك اليوم الثالث قوله من الابطح اراد با
بالابطح المحصب وقد ذكر قبيل هذا بحثه وبين المحصب والابطح مسافة قليلة فمن شاء نزل بالمحصب ومن شاء نزل
بالابطح من ايام التشريق سمي النفر الثاني لان من لم ينفر في اليوم الثاني ينفر في اليوم الثالث الحجاج
مخيرون فمن شاء نفر في اليوم الثاني ومن شاء في الثالث فمن نفر في اليوم الثاني قبل غروب الشمس سقط
مبيت ليلة النفر الثاني وسقط عنه ايضا رمي اليوم الثالث وهو النفر الثاني ولم ينفر في النفر الاول
حتى غربت الشمس لزمه ان يبيت ليلة النفر الثاني وان يرمي اليوم الثالث قوله كما يفعل سواء وكذا اراد بالامر
اقتدى به الناس قوله انما كان اسمح لخروجه اي كان اسهل لخروجه من منى الى مكة لطواف الوداع قوله عايشة قد
فلخلت اي قد حلت مكة فقضيت عمرتي اي اتممت عمرتي وهذه العمرة هي العمرة التي خرجت منها لسبب
حيضها وقد ذكرناه بعد قصة حجة الوداع فوجهنا فطاف به اي طاف بالبيت طواف الوداع قوله كان الناس
ينصرفون في كل وجه يعني اذا فرغوا من الحج يذهبون الى اوطانهم ولم يطوفوا طواف الوداع فنهاهم رسول الله عن الذهاب
حتى يكون آخر عهدهم بالبيت اي حتى يطوفوا طواف الوداع في آخر اشغالهم ولا يجوز لهم المكث بعد طواف الوداع فان مكث
وطواف الوداع واجب في اصح القولين فان تركه لزمه دم قوله الا انه خفف عن الحائض يعني يجوز للحائض ترك طواف الوداع
قوله صفية ما اراني الا حابستكم اي ما اظن نفسي الا اني قد منعت الناس عن الخروج الى مدينة حتى اطهر واطوف
طواف الوداع وانما قالت هذا لانها ظنت ان طواف الوداع واجب عليها فبين رسول الله بعد هذا انها اذا طافت يوم النحر
طواف الفرض جاز لها ان تنفر اذا حاضت من غير طواف الوداع قوله صلعم لصفية عقرى حلقى قال الخطابي هكذا يروى
وزن فعلى بفتح الفاء ومقصور الالف وحقها ان يكون منونا لكونه مصدرا اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا ومعنى العقر
الجرح والقتل وقطع عقب الرجل والحلق اصابة وجع في الحلق او ضرب شيء على الحلق وقيل بل جاء هذان اللفظان على
الاصل وهو فعلى كانت فعلان كعطشى كانت عطشان اي جعلها الله عقرى اي عاقرا اي التي لا تلد وجعلها الله حلقى اي صاحبة
وجع الحلق وعلى جميع الاحوال هذا دعاء لا يراد وقوعه بل عادة العرب التكلم بمثل هذا على سبيل التلطف قوله اي يوم هذا قالوا
يوم الحج الاكبر قال ابن عباس يوم الحج الاكبر يوم عرفة ويسمى يوم عرفة يوم الحج لانه من ادرك عرفة فقد ادرك معظم الحج ويسمى بالحج الاكبر
لان يوم الجمعة حج المساكين فيوم الجمعة يوم الحج ويوم عرفة يوم الحج ولكن يوم عرفة حج اكبر من يوم الجمعة وقيل يوم الحج الاكبر
الذي حج فيه رسول الله لانه اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصارى والمشركين ولم يجتمع قبل ولا بعد هذه الاشياء قوله فان
دماءكم ذكر شرحه في قصة حجة الوداع في باب الاحرام قوله الا لا تجني الى آخره ذكر شرحه في الحديث الذي قبيل باب الامان الغدر

قوله على بغلة شهباء اي راكبا على بغلة بيضاء وعلي يعبر عنه يعني امير المومنين علي بن ابي طالب يفسر كلامه اي يرفع صوته بما يسمع من كلام رسول الله صلعم ليسمع الناس فان في الناس يومئذ كثرة لا يسمع بعضهم كلام رسول الله والناس من قايم وقاعد يعني كان بعض الناس قايما وبعضهم قاعدا قولها ان رسول الله صلعم اخر طواف الزيارة يوم النحر الى الليل طواف الزيارة وطواف الافاضة وطواف الافاضة وطواف الركن كلها واحد اعلم ان وقت طواف الافاضة عند الشافعي بعد نصف ليلة العيد وعند ابي حنيفة ومالك واحمد بعد طلوع الفجر يوم النحر واخره فاي وقت طاف جاز سواء طاف في يوم النحر او في ايام التشريق او بعد ما قولها اذا رمى احدكم جمرة العقبة حل له كل شيء ذكر بحث هذا في باب الحلق قوله افاض رسول الله صلعم في آخر يومه اي طاف طواف الفرض في آخر يوم النحر قوله رخص رسول الله صلعم لرعاء الابل في البيتوتة يعني رخص لهم ان تركوا المبيت بمنى في ليالي ايام التشريق لانهم مشغولين في رعي الابل وحفظها قوله ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرموه في احدهما يعني رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبة ثم لم يرموا اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق رمي يومين رمي القضاء ورمي الاداء فان ارادوا ان يرموا في اليوم الاول من ايام التشريق رمي هذا اليوم ورمي اليوم الثاني حتى لا يجيئوا في اليوم الثاني الى منى فهل يجوز ام لا فلا يجوز عند الشافعي ومالك لان رمي اليوم الثاني لم يجب عليهم في اليوم الاول فلا يجوز اداء الفرض قبل وجوبه وا جازه بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم

قوله لا تلبسوا القمص القمص جمع قميص وهو الثوب المخيط البرانس جمع برنس وهو القلنسوة من اللبد يقال بالفارسية برطوله والمغاربي قوله وليقطعهما اسفل من الكعبين يعني حتى يصير مثل مداس فان المحرم لا يجوز له لبس شيء مخيط والخف مخيط قوله مسه زعفران ولا ورس الورس شيء اصفر يشبه الزعفران يعني لا يجوز للمحرم استعمال الطيب والزعفران طيب قوله ولا تنتقب المراة المحرمة الانتقاب ستر الوجه بالنقاب وهو شيء تستر النساء به وجوههن قوله ولا يلبسوا القفازين القفاز شيء مثل كيس تستر المراة به اصابعها وكفيها الى الكوع ويجوز للمراة المحرمة ان تستر جميع اعضائها بالمخيط وغير المخيط الا انها لا تستر وجهها فان ارادت ستر وجهها عن الناس سدلت على وجهها ما يستر وجهها ولكن متجافيا عن وجهها لا تصل الى بشرة وجهها ولا تلبس القفازين في احد القولين ولا يجوز للرجل ستر راسه بالمخيط وغيره قوله ابن عباس عن النبي ان المحرم اذا لم يجد نعلين لبس خفين ولم يذكر وليقطعهما كما ذكر في حديث ابن عمر ولكن المراد منه لبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين كما ذكر في حديث ابن عمر لان الحديث الطويل شرح للحديث المختصر قوله وهو متضمخ اي متطيب ومتلطخ بالخلوق وهو نوع من الطيب وقد ذكر في باب مخالطة الجنب قوله اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها امره بغسل الطيب الذي في بدنه وامره بخلع الجبة لانها مخيطة ولا يجوز للمحرم لبس المخيط ولم يامره بالفدية لانه استعمل الطيب ولبس الجبة وهو جاهل بحرمته فمن لبس مخيطا او تطيب او ادهن ناسيا او جاهلا بالتحريم فلا شيء عليه عند الشافعي ولزمه دم عند ابي حنيفة قوله اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك يعني به ان الاحرام والطواف والسعي والحلق

في

في العمرة ركن كما في الحج ويحرم في العمرة ما يحرم في الحج من لبس المخيط وغيره وليس المراد ان جميع افعال العمرة متساوية لافعال الحج لان في الحج وقوف عرفة ورمي الجمار والمبيت بمنى وليس شيء من هذه الاشياء في العمرة قوله لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب قال الخطابي الرواية الصحيحة لا ينكح المحرم بكسر الحاء على النهي يعني كان اصله لا ينكح بجزم الحاء فكسرت الحاء لسكونها وسكون لام التعريف بعدها ولا ينكح بضم الياء وكسر الكاف وجزم الحاء نكح اذا تزوج لنفسها وانكح اذا زوج الرجل امراة بالولاية او الوكالة وخطب يخطب اذا طلب امراة للنكاح ولكن لم ينكح بعد فمذهب الشافعي ومالك واحمد انه لا يجوز للمحرم ان يتزوج الرجل لا بنفسه ولا وكالة ولا ان يزوج امراة فان عقد نكاح والزوج والزوجة او الولي محرم بالحج او العمرة فالنكاح باطل عندهم وقال ابو حنيفة يجوز للمحرم ان يتزوج وان تزوج واما قوله لا يخطب فهذا نهي تنزيه فان خطب في حال الاحرام امراة ولم يعقد نكاحها في حال الاحرام لا اثم عليه قوله ان النبي تزوج ميمونة وهو محرم اختلف الرواة في ان رسول الله صلعم تزوج ميمونة في حال الاحرام او قبل الاحرام كما ياتي بعد هذا قوله تزوجها حلالا حلالا منصوب على الحال اي في حال كونه حلالا اي في وقت لم يكن محرما قوله ان النبي كان يغسل راسه وهو محرم يجوز للمحرم ان يغتسل ويغسل راسه بالخطمي وغيره وكره مالك ان يغمس المحرم راسه في الماء لئلا ينتقض بمس ستر راسه وكذا يجوز للمحرم ان يحتجم بشرط ان لا يقطع شعرا فان قطع شعرة لزمه مد وفي الشعرتين مدان وفي ثلث شعرات او اكثر دم شاة قوله اذا اشتكى عينه اي اذا تالم وحصل له انين من وجع عينيه ضمدهما اي كحل عينيه بالصبر بكسر الباء وهو شيء احمر يجعل في العين بمنزلة الكحل يجوز للمحرم ان يجعل في عينيه الصبر والكحل وغيرهما اذا لم يكن فيه طيب ولكن هذا الاكتحال للحرمة وفيه قول للشافعي فوجهها بخطام ناقة رسول الله اي بزمام ناقته والاخر رافع ثوبه يستره من الحر يعني جعل ثوبا على راس رسول الله بل هو مرتفع عن راسه حتى لا يوذيه حر الشمس يجوز للمحرم ان يقف تحت ظل شجر او ثوب او غيرهما قوله وهو تحت قدر ليطبخ طعاما والقمل يتهافت على وجهه يتهافت اي يتساقط القمل من راسه على وجهه من الكثرة قوله اتوذيك هوامك اي ما يكون في راسك من القمل الهوام جمع هامة وهي الدابة التي تدب اي تمشي على السكون مثل القمل والنمل وغيرهما وقد ذكر شرحه في كتاب الجنايز في قوله من كل شيطان وهامة قوله فاحلق راسك الى آخر الحديث اعلم ان كل محرم حلق شعرا من اعضائه من الراس وغيره ان كان بغير عذر اثم ولزمته الفدية وان كان بعذر مثل ان يوذيه القمل ويكون على راسه جراحة يحلق ما عليها وما حواليها من الشعر للمداواة لم ياثم ولكن يلزمه الفدية وفديته ان كان شعرة مد في قول ودرهم في قول وان كان شعرتين فمدان او درهمان وان كان ثلث شعرات او اكثر فهو مخير بين اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وبين ان يصوم ثلثة ايام وبين ان يذبح نسيكة اي شاة ويفرق لحمها بين مساكين الحرم وقال ابو حنيفة ان اطعم من البر اطعم ست مساكين لكل مسكين نصف صاع وان اطعم من التمر او الزبيب اطعم كل مسكين صاعا قوله معصفرا اي مصبوغا بالعصفر وهو المرتق وهو شيء يقال بالفارسية ... انما جاز هذا لانه ليس بطيب

من الحيوان

بخلاف الزعفران الحلل جمع حلة وهي رداء وازار وقميص وسراويل من القطن مولها فاذا حاذونا اي وصل الركبان
وهو جمع راكب اي حاذانا ومقابلتنا فدلت اصله مدليت فقلبت التاء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذفت
الالف لسكونها وسكون التاء ومعناه ارسلت احدانا جلبابها على وجهها بحيث لم يمس الجلباب بشره الوجه للاولانا الركبان
قوله غير المقتت بالقاف والتاء المنقوطتين من فوق سقطتر اي غير المطيب اي ليس فيه طيب فان كان طيب فيحرم استعماله
في الراس واللحية دون ساير الاعضاء باب المحرم يجتنب الصيد قوله اهدى لرسول الله صلعم حمارا وحشيا وهو
بالابواء او بودان فرد عليه فلما راي ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم اهدي اي ارسل اليه الابواء والودان موضعان
فرد عليه اي لم يقبل رسول الله ذلك الحمار منه فلما راي ما في وجهه يعني فلما راي رسول الله ما في وجه صاحب الحمار من اثر الغم
برده صلعم الحمار اليه فاعتذر اليه رسول الله وقال انا لم نرده يعني لم نرده عليك لكبر ولعله حرمنا عند نالان هذا صيد
ونحن محرمون ولا يحل الصيد على المحرم الحرم بضم الحاء والراء جمع حرام وهو الذي احرم بحج او عمرة قوله فتخلف يعني فتاخر
ابو قتادة مع جماعة عن رسول الله قليلا في الطريق فراوا اي فراي الذين احرموا حمارا وحشيا قبل ان يراه ابو قتادة فتركوه
اي لم يقولوا هذا حمار بل سكتوا حتى راه ابو قتادة وانما سكتوا عن دلالة ابي قتادة على الحمار لانه لا يجوز للمحرم ان يصيد ولا ان يدل
احدا على الصيد فسالهم اي فطلب منهم ابو قتادة ان يناولوه يعني ان يعطوه سوطه فابوا اي فمنعوا ان يعطوه سوطه لانه
لا يجوز للمحرم ان يعين احدا في قتل الصيد المناولة الاعطاء والتناول الاخذ فتناوله اي اخذ ابو قتادة سوطه فحمل اي ركض
فرسه نحو الحمار الوحشي فعقره اي فقتله العقر القتل وقطع عقب الرجل والجراحة وكل ذلك محتمل ههنا فندموا اي فندم المحرمون
عن اكل لحم ذلك الحمار الوحشي قوله واخذها الضمير يعود الى الرجل لان الرجل مونث سماعية فاكلها وهذا يدل على ان المحرم يجوز له
ان ياكل من لحم صيد صاده غير محرم اذا لم يصد ذلك الصايد لاجل المحرم فان صاده لاجل المحرم لا يجوز لذلك المحرم ان ياكل من لحم
صيد ذلك الصيد قوله خمس اي خمس حيوانات لا جناح اي لا اثم على من قتلهن في الحرم يعني سواء كان ذلك القاتل في حرم مكة
او المدينة او في حالة الاحرام الفارة والغراب والحداة والعقرب والكلب العقور الحداة طير يسلب من الناس
الخبز وغيره ويصيد ويقتل الطيور الصغار والفارة ويكسر الكوز والكلب العقور الذي يعقر الانسان ويجرحهم والحديث
صرح على قتل هذه الخمسة وقد جاءت في حديث بعد هذا الحية لا خلاف عند العلماء في قتل ما نص على قتله في الحديث واما ما لم يات
في قتله حديث فاجاز الشافعي قتل ما لا يوكل لحمه الا انه يستحب قتل ما يضر كهذه الاشياء المذكورة وكالاسد والذيب والخنزير
وغيرها ويكره قتل ما لا يضر احدا كالنمل ولو قتله فلا جزاء عليه سواء كان في الحرم او في حال الاحرام الا ما تولد من ماكول وغير
ماكول كالمتولد بين الضبع والذيب فانه يحرم اكله ولكن يلزم على قاتله الفداء وقال مالك كل ما يضر الناس من الدواب مثل الاسد
والفهد والنمر والذيب فهو كالكلب العقور فيجوز قتله واما ما لا يضر كالهرة البرية وكالنسر الطيور وما اشبه ذلك
فلو قتله لزمه الجزاء واجاز ابو حنيفة سوى ما جاء في الحديث قتل الذيب واوجب الكفارة فيما عداه كالفهد والنمر والخنزير

وجميع ما لا يوكل لحمه قوله خمس فواسق الفواسق جمع فاسقة وهي المضرة من الدواب والطيور الغراب الابقع
الذي لونه اسود وابيض الحديا تصغير حداة فلما صغرت صارت حديئة فقلبت الهمزة ياء فصارت حدية بياء
مشددة ثم حذفت التاء واقيمت الالف مكانها لان الالف تدل على التانيث مثل حبلى قوله لحم الصيد لكم في الاحرام
حلال ما لم تصيدوه او يصاد لكم يعني كل صيد ذبحه غير محرم يجوز للمحرم اكله ما لم يصد لاجل المحرم ولا بد لا لنه او جانته
او بمعنى الا ان وما لم تصيدوه استثناء في المعنى فكانه قال الا ان يصاد لكم فانه لا يحل لكم في هاتين الحالتين ونصب يصاد
لاجل ان او بمعنى الا ان واعلم ان حلالا اذا صاد لاجل محرم لا يجوز لذلك المحرم اكل لحم ذلك الصيد وان لم يامره
المحرم بالصيد ولا اذن له فيه قوله الجراد من صيد البحر يعني كما انه يجوز للمحرم قتل صيد البحر يجوز له قتل الجراد ولا ضمان
عليه وهذا قول اهل الظاهر وعن ابي سعيد الخدري رواية مثل ذلك فاما الايمة الاربعة قالوا لا يجوز للمحرم قتل الجراد
ولزمه بقتله قيمته ويأتي شرحه في باب الاطعمة قوله يقتل المحرم السبع العادي الذي يقصد الانسان او
المواشي بالقتل والجراحة كالاسد والذيب والنمر وغيرها وقد ذكرت حكمه قبيل هذا قوله في حديث الضبع صيد من هذا
الحديث قال الشافعي واحمد واجاز اكل لحمها واوجبا الكفارة على المحرم بقتلها وقال مالك وابو حنيفة لا يجوز اكل
الضبع للحديث الذي بعد هذا وهو قوله صلعم او ياكل الضبع احد باب الاحصار قوله احصر رسول الله صلعم
صلعم بالعمرة في السنة السادسة من الهجرة واتي من المدينة الى مكة ليعتمر فلما بلغ حديبية منعه كفار مكة من دخول
مكة فخرج رسول الله من الاحرام وحلق وحل له ما حرم عليه بسبب الاحرام ونحر هديه ورجع الى المدينة وعاد في السنة
السابعة وقضى عمرته فمن احرم بحج او عمرة فاحصر عن اتمامها ان كان ذلك الحج والعمرة فرضا عليه بقي ذلك الفرض في ذمته
وان كان تطوعا لم يلزمه القضاء عند الشافعي ولزمه ان يذبح شاة حيث احصر ويفرق لحمه هناك عند الشافعي و
يخرج من الاحرام ويرجع ثم ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لزمه القضاء وقال ايضا دم الاحصار لا يذبح الا بمكة فيصير المحرم على
احرامه ويبعث شاة مع احد الى مكة ويخلة نحره فلما نحره يخرج ذلك المحصر من الاحرام قوله المسور ان رسول الله صلعم
نحر قبل ان يحلق المسور هو المسور بن مخرمة يريد ان اداء الكفارة يجب ان يكون مقدما على الحلق ولبس المخيط
وغيرهما من محرمات الاحرام وهذا الحديث من قصة الحديبية ايضا قوله اليس حسبكم اي الم يكفكم سنة رسول الله اي
قول رسول الله ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت والصفا والمروة يعني ان منع احدكم بعدو عن الوقوف بعرفة
ولم يمنع عن الطواف والسعي فعليه ان يطوف ويسعى ويخرج من الاحرام وهل يلزمه القضاء فعلى ما ذكرناه في اول
هذا الباب واما الفدية فيلزمه لمن فاته الحج والفدية في الفوات والاحصار دم شاة فان لم يجد فعليه صوم عشرة
ايام قوله لعلك اردت الحج اي تريدين ان تحجي فقالت والله ما اجدني الا وجعة يعني انا احد في نفسي ضعفا من المرض
ولا ادري اقدر على اتمام الحج ام لا فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني المحل بفتح الميم والحاء مصدر ميمي

والمحل بفتح الميم وكسر الحاء زمان ومكان كلماتي حل بفتح الحاء في الماضي وكسرها في الغابر اذا خرج من الاحرام يعني احرمي بالحج
وقولي اشترط ان اخرج من الاحرام حيث مرضت وعجزت عن اتمام وهذا الحديث يدل على انه يجوز لكل محرم ان يشترط
الخروج من الاحرام بعذر يعتريه وهو قول احمد واحد قولي الشافعي وقال غيرهما لا يجوز له الخروج بالشرط قوله ان رسول الله
امر اصحابه ان يبدلوا الهدى الذى نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء يعني امرهم عام الحديبية بنحر الهدى للاحصار
فلما جاءوا في السنة لقضاء تلك العمرة امرهم بان ينحروا بدل ما نحروا في السنة المتقدمة وسببه انهم نحروا عام الحديبية
خارج الحرم والنحر خارج الحرم والنحر خارج الحرم غير جايز عند الشافعي وجايز عند ابي حنيفة فلما نحروا عام الحديبية خارج
الحرم امرهم ان ينحروا بدل تلك الهدايا في سنة القضاء في الحرم قوله من كسر او عرج او مرض فقد حل وعليه الحج
من قابل يعني من حدث له بعد الاحرام مانع غير احصار العدو وعجز عن اتمام الحج كالمرض وغيره يجوز له ان يترك الاحرام
ويرجع الى وطنه ليحج في سنة اخرى بعد ما زال ذلك العذر ويقضي ذلك الحج كالمحصر وهذا قول ابي حنيفة وقال الشافعي
ومالك واحمد لا يجوز الخروج من الاحرام بعذر غير الاحصار بل يصبر على الاحرام فان زال العذر قبل فوات الحج فهو المراد وان
زال بعد فوات الحج لزمه ان يخرج من الاحرام بافعال العمرة وحكمه في القضاء ما ذكرنا في الاحصار قوله الحج عرفة من ادرك
عرفة ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج يعني معظم الحج عرفة من ادرك عرفة اي من حضر بعرفة ليلة جمع اي في ليلة المزدلفة يعني
ليلة العيد فقد ادرك الحج لان وقوف عرفة يفوت وباقي اركان الحج لا يفوت فاذا ادرك عرفة فقد ادرك الحج لانه يمكنه
ان يفعل باقي اركان الحج متى شاء باب حرم مكة قوله لا هجرة ولكن جهاد ونية يعني كانت الهجرة من مكة الى المدينة
فرضا على من اسلم قبل فتح مكة لان المسلمين لم يقدروا على اظهار دينهم بين مشركي مكة فلما فتحت مكة رفعت الهجرة لانه لم يبق
خوف العدو ومنعهم عن اظهار المسلمين دينهم وبقي فرض الجهاد والنية الخالصة في محبة الله ومحبة رسوله والدين وبقي الهجرة
بالنية عن المعاصي الى التوبة قوله واذا استنفرتم فانفروا يعني واذا اخرجتم الى الجهاد فاخرجوا اي اذا امركم الامام بالخروج
الى الغزو فاخرجوا حيث ما كنتم قوله ولم يحل لي الا ساعة من نهار قيل هذا عطف على قوله لم يحل القتال فيه لاحد قبلي
ومعناه ولم يحل القتال فيه الا ساعة وهو حين فتح مكة فانه حل له ان يقتل المشركين وهذا يدل على ان مكة فتحت عنوة اي قهرا
وبهذا قال ابو حنيفة وقيل بل قوله ولم يحل لي كلام مستانف ومعناه ولم يحل لي دخولها بغير احرام الا يوم فتح مكة وليس
معناه انه احل لي القتال وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وهم يقولون فتحت مكة صلحا وفايدة هذا الخلاف ان من قال
فتحت مكة عنوة انه لا يجوز بيع دور مكة ولا اجارتها لانها موقوفة لان رسول الله لم ياخذها بل تركها في ايديهم قوله
لا يعضد شوكه اي لا يقطع شجر حرم مكة والمراد منه شجر لا يغرسه الادميون مما لا شوك له او شجرة ذات شوك لا يؤذي الناس
فلا شيء عليه وفي قطع شجرة كبيرة لا يغرسها الادميون ولا يؤذي الناس بشوكها لزمه ما لزمه في قتل صيد الحرم ولا تنفيره ولا ايذاؤه
فان قتل صيد الحرم لزمه مثله ان كان له مثل من النعم الابل والبقر والغنم وان لم يكن له مثل لزمه قيمته وهو مخير بين ان يذبح مثله من
النعم ويفرق لحمه على مساكين الحرم وبين ان يخرج بقيمته طعاما ويفرقه عليهم وبين ان يصوم بكل مد يوما وجزاء صيد يقتله
المحرم في غير الحرم وجزاء صيد الحرم سواء قتله محرم او غير محرم سواء قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها اللقطة ما
يوجد من مال ضل عن صاحبها فالظاهر من قول الشافعي انه لا يجوز لاحد ان ياخذ لقطة الحرم ليتملكها بل يلزمه ان يحفظها
ابدا لمجيء مالكها وقوله الاخر انه يعرفها سنة فان لم يات صاحبها فله ان يتملكها بعد السنة كلقطة غير الحرم وبهذا
القول قال ابو حنيفة قوله لا يختلى خلاها يعني لا يجوز قطع حشيش الحرم فان قطعه لزمه قيمته وتجوز ان يرعاه الدواب عند الشافعي
ولا يجوز عند ابي حنيفة واما الشوك يجوز قطعه لانه يؤذي الناس قوله الا الاذخر فانه لقينهم الاذخر نبت عريض الاوراق
القين الحداد يعني استثنى رسول الله الاذخر عن التحريم فانه يحتاج اليه الناس فانهم يجعلونه في قبورهم وفي سقوف بيوتهم و
يحرقه الحداد دون بدل الحطب والفحم قوله الا لمنشد اي الا لمعرف ومعنى هذا كمعنى واعلم ان الشافعي كره نقل تراب الحرم
وحجره الى غير الحرم ولا يكره نقل ماء زمزم للتبرك قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها وقد ذكر قوله لا يحل لاحدكم
ان يحمل بمكة السلاح اراد بحمل السلاح ههنا المحاربة مع المسلمين اما حمل السلاح للبيع والشرا والمحاربة مع الكفار
فيجوز قوله وعلى راسه المغفر المغفر شبه قلنسوة من الدرع وهذا يدل على جواز دخول مكة لرسول الله بغير احرام لانه
لو كان محرما لكان راسه مكشوفا ولا خلاف في الساعة الاولى من يوم فتح مكة انه جاز له دخول مكة بغير احرام
واما بعد ذلك فلا يجوز عند ابي حنيفة واحد قولي الشافعي ويجوز عند مالك وفي القول الثاني للشافعي قوله فلما
نزعه فلما رفع المغفر عن راسه وجلس فجاءه رجل وقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة يعني تعلق بلباس الكعبة
لئلا يقتله احد فامر رسول الله صلعم بقتله وما قبل توبته ولا امانه لانه كان مسلما فبعثه رسول الله صلعم في امر مع
رجل من الانصار فقتل في الطريق ذلك الرجل الانصاري واخذ ما معه من المال وهرب من المدينة الى مكة فلما دخل
رسول الله مكة يوم الفتح تعلق باستار الكعبة ليؤمنه رسول الله امانه وامر بقتله قصاصا من ذلك الرجل الانصاري
وبهذا من قال ان من عليه حق ادمي من القصاص والمال والتجاء بالحرم لا يفيد دخول الحرم بل يقتل بالقصاص
ثم وهذا قول الشافعي وقال ابو حنيفة لا يقتل الجرم بل لا يباع منه القوت ولا يترك ان يشرب الماء حتى يضطر و
يخرج من الحرم فيقتص منه خارج الحرم قوله يغزو جيش الكعبة اي يقصد جيش الكعبة في آخر الزمان ليخربها قوله ببيداء
من الارض يعني فلما بلغوا في طريقهم بارض بيداء وهي برية بعيدة يخسف باولهم وآخرهم اي دخلوا قعر الارض
كلهم جميعا بشؤم قصدهم تخريب الكعبة قوله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم الاسواق جمع سوق او
سوقة فان كان جمع سوق فتقديره وفيهم اهل اسواقهم وان كان جمع سوقة فلا حاجة الى تقدير لان السوقة بمعنى الرعية
ومن ليس منهم اي من ليس فيهم اي من ليس منهم في الكفر والقصد تخريب الكعبة بل هم ضعفاء والاسراء قوله ثم يبعثون
على نياتهم يعني يهلك هناك اخيارهم واشرارهم والاخيار يهلكون بشؤم الاشرار لكن يبعث كل واحد منهم على نيته

يوم القيامة فان كانت بنية الاسلام والخير فهو من اهل الجنة وان كانت نيته الكفر فهو من اهل النار قوله تخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة يعني تخرب الكعبة في آخر الزمان ملك كافر من الحبشة السويقتين تثنية واحدها سويقة وهي تصغير ساق والساق مونث سماعية والمونث السماعية اذا صغرت تدخل في تصغيرها الهاء المقدرة فيما قبل التصغير وانما صغر ساقيه لان ساقيه دقيقتان قصيرتان قوله كاني به اسود افحج اسود افحج مجروران لانهما بدل من الهاء في به وفتحا لانهما غير منصرفين ومعنى افحج بعيد ما بين رجليه في المشي قوله كافي به يعني كاني حاصل ومحيط بحضرته انظر اليه من غاية علمي به وبصورته والمراد بهذا الرجل هو الذي تقدم ذكره والضمير في يقلعها راجع الى الكعبة قوله احتكار الطعام في الحرم الحاد فيه احتكار حبس القوت الى وقت الغلاء وهذا منهي عنه وشروطه ثلثة احدها ان يكون قوتا والثاني ان يشتري ذلك القوت في وقت يحتاج اليه الناس لاقواتهم والثالث ان يحفظه ليبيعه اذا اشتد غلاؤه فاذا اجتمعت هذه الشروط يكون في ساير البلاد حراما وفي مكة اشد تحريما ومعنى الالحاد الميل عن الحق الى الباطل قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم الضمير في فيه يعود الى المسجد الحرام والمراد به في الاحتكار جميع مكة الظلم وجميع المعاصي في مكة اشد اثما منه في ساير البلاد لحرمة ذلك الموضع قوله ما اطيبك الى من بلد واحبك الي ولولا ان قومي اخرجوني منك ما سكنت غيرك ما اطيبك هنا للتعجب واطيب فعل ماض وفاعله فيه مضمر وهو ضميرها والكاف مفعول وهي مكسورة لانها ضمير مكة فما مبتداء وهذه الجملة خبره واحبك معطوف على اطيبك خاطب رسول الله صلعم عام الفتح مكة وقال لها هذا الحديث وانما قال صلعم لغلبة حب الكعبة وحرم الله ومسكن ابايه ابرهيم واسمعيل عليهما السلم على قلبه يعني لولا اخرجني من مكة كفار مكة قريش ما ينبغي لي ان اسكن بلدا غيرها لانه ليس في الارض بلد اشرف منها والبلد اذا كان اشرف يكون توطنه افضل وترك الافضل بالاعتبار غير مرضي قوله على الحزورة الحزورة بفتح الحاء المهملة وبالزاء المعجمة واسكانها وبفتح الواو وبعدها راء مهملة اسم سوق مكة ذكر في المغيث ان الشافعي قال الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففتان يعني لا تشديد في هذين اللفظين

باب حرم المدينة

قوله المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل عير وثور جبلان بالمدينة كل واحد منهما على طرف المدينة يعني حرمت من عير الى ثور ان يقتل ما بينهما من الصيد وان يقطع من الشجر وهذا التحريم يوجب الاثم لمن قتل صيدا او قطع شجرا ولكن لا جزاء عليه عند مالك والشافعي في قوله الجديد وفي القديم فيسلب ثياب القاتل او قاطع الشجرة ثم السلب لمن سلبه اي اخذ ثيابه وقيل لبيت المال وقيل يفرق على مساكين المدينة يستوي فيه مجاورو مسجد رسول الله وغيرهم وعند ابي حنيفة لا حرم حرم مدينة بل هو كساير الاراضي قوله فمن احدث فيها حدثا اي من فعل في المدينة فعلا جديدا اي بدعة سيئة او آوى محدثا

معنى

ونصيورث به

هذا الحديث

فانه من احب الله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه التي

ولد فيها [illegible] لعل ان سبب صدور هذا الحديث عن فم رسول الله صلى الله عليه وآله انه عليه السلام لما هاجر

من مكة الى المدينة [illegible] المؤمنين [illegible] لعدم استطاعتهم [illegible] في سبيل الله [illegible]

[illegible] ودخول الجنة [illegible] فقال [illegible]

الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم [illegible] لا [illegible] ويدل على ان هذا الحديث صدر عنه بعد فتح مكة

وايضا [illegible] لا هجرة بعد الفتح [illegible]

[illegible] الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا [illegible]

[illegible]

348

[illegible]

وقال صاحب المدارك [illegible] هذا الحديث صدر بعد فتح مكة

[illegible] لا هجرة بعد الفتح [illegible]

[illegible]

وقف سيد سنان افندي المرحوم
المفتي بارضروم

وقف سيد سنان افندي المرحوم